# نظام الحزب الواحد وأثره على الحقوق السياسية للمواطن

## دراسة قانونية تحليلية مقارنة

اعداد مولود مراد محي الدين

الطبعة الأولى 4...



## نظام الحزب الواحد وأثره على الحقوق السياسية للمواطن

## دراسة قانونية تحليلية مقارنة

مولود مراد محي الدين

7..7

إن هذا الكتاب هو في الإصل رسالة ماجستير —قانون. قامت الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية / بريطانيا (ICIS) بُهناقشتها زحت إشراف الإستاذ الدكتور(مهدي جابر مهدي) ولجنة الهناقشة الهشكلة من السادة: الدكتور(شيرزاد أدمد النجار) والدكتور(محمد شريف أحمد) وذلك في الساعة (١٢) من ظهر الإثنين ٨/٥/٨ . . ٢ على قاعة مكتبة كلية قانونجامعة صالح الدين. أربيل.

اسم الكتاب : نظام الحزب الواحد وأثره على الحقوق
 السياسية للمواطن
 إعــــداد : مولود مراد محي الدين
 سنة الـطبع ٢٠٠۶
 رقم الايداع : ١٠٧٤
 مطبعـــة:سيما-سليمانية

## بسو الله الرحمن الرحيم ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم فني البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا سورة الإسراء / الآية ٧٠

## (لإهراء

ك إلى والري و والرتي إلىبارا وإجلالا...رب ارحمهما كما ربياني صغيرا. ك إلى جنور خان شريئة حياتي ، حبا وونا. ك إلى فلزات الكبر، براعم الحاضر وشموع المستقبل. ك إلى إخواني وأخواتي ، وكل المناضلين من أجل بناء نظام عاول، ومجتمع حراديم .

الفهرست

	<b>v</b>
الصفحة	موضوع
٤	<u>ز</u> هداء
٥	الفهرمىت
۷	المقدمة
٩	الفصل الأول: الحزب السياسي المفهوم والتطور
11	المبحث الأول: مفهوم ونشأة الحزب السياسي.
11	المطلب الأول: مفهوم وتعريف الحزب السياسي
۲۷	المطلب الثاني: نشأة الأحزاب و شخصيتها القانونية
٤٥	المطلب الثالث: الحزب السياسي في الإسلام
٦١	المبحث الثاني: عناصر تكوين و تصنيف و وظائف الأحزاب السياسية
١٢	المطلب الأول: تصنيف الأحزاب السياسية
٨٤	المطلب الثاني: عناصر تكوين الأحزاب السياسية
١٠٤	المطلب الثالث: أهم وظائف الأحزاب السياسية
۱۱۳	الفصل الثاني: النظم الحزبية ونظام الحزب الواحد
110	المبحث الأول: النظم الحزبية
110	المطلب الأول: نظام التعدد الحزبي
۱۳۸	المطلب الثاني: التعددية السياسية في الإسلام
١٦٢	المطلب الثالث: الثنائية الحزبية ونظام الحزب الواحد
۱۸۰	المبحث الثاني: طبيعة ومبررات نظام الحزب الواحد (حزب البعث نموذجا)
۱۸۰	المطلب الأول: طبيعة نظام الحزب الواحد
۲۰۲	المطلب الثاني: مبررات نظام الحزب الواحد
۲۲۳	المطلب الثالث: حزب البعث العربي الاشتراكي كنموذج لنظام الحزب الواحد
251	الفصل الثالث:الحقوق السياسية وأثر نظام الحزب الواحد

المبحث الاول: الحقوق السياسية أنواعها ومصادرها	251
المطلب الأول: مفهوم الحق وتعريف ومميزات الحقوق السياسية	151
المطلب الثاني: أهم الحقوق السياسية	209
المطلب الثالث: مصادر الحقوق السياسية	<b>19</b> 7
المبحث الثاني: أثر نظام الحزب الواحد على الحقوق السياسية	۳۱.
المطلب الأول:اثرنظامالبعث على حق الانتخاب والترشيح	۳۱۰
المطلب الثاني: نظام البعث وحق تشكيل الأحزاب السياسية	***
للطلب الثالث: حق حرية الرأي والتعبير، وحق تولي الوظائف العامة	۳۳۳
لخاتمة والاستنتاجات	320
فائمة المصادر	۳0.

باللمال<del>مز ال</del>حِم المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على محمد رسول الله وعلى آلـه وأصـحابه الطيـبين الطاهرين، أما بعد:

فتتأكد أهمية الدور الهام الذي تحتله الأحزاب السياسية داخل الدولة والمجتمع في الأنظمة السياسية المعاصرة، وهي تشكل إحدى المكونات الفاعلة والمؤثرة ضمن مؤسسات وهيئات الدولة ونظامها السياسي، وعليه تشكل دراسة موضوع الأحزاب السياسية ركنامهما في دراسة النظم السياسية، التي يمكن من خلالها فهم عوامل التأثير، والقوى الفاعلة، والتركيب البنيوي لمؤسسات الدولة، والظواهر المكونة للنظام السياسي، وخاصة فيما يتعلق بالمشاركة السياسية، وأسلوب تداول السلطة، والوقوف على مستوى واتجاه الثقافة والوعي السياسي ممارسة الوظائف والأدوار التي يمكن أن تضطلع بتا الأحزاب في مجمل النشاط ممارسة الوظائف والأدوار التي يمكن أن تضطلع بتا الأحزاب في مجمل النشاط إلى السلطة، وكاداة مناسبة في عمى وتعبئة الجماهير لمساندة القضايا التي والموان ، وعملية تحديد الهدف السياسي للنظام، وتأتي هذه الأهمية من خلال ممارسة الوظائف والأدوار التي يمكن أن تضطلع بتا الأحزاب في مجمل النشاط إلى السلطة، وكاداة مناسبة في جمع وتنظيم وتعبئة الجماهير لمساندة القضايا التي والمعارضة معا، ودورها في العامة، وتوفير غطاء الشرعية الجماهيرية للسلطة والمعارضة معا، ودورها في العملية الانتخابية وتكوين الإرادة الحراب التي والمعارضة معا، ودورها في العملية الانتخابية وتكوين المرادة الناخبين، وكذلك في خلق وتشكيل الرأي العام واتجاهاته ...وغيرها من الأدوار .

ولكن تحديد هـذه الأدوار في الواقــع العملـي تتـأثر بـشكل كـبير بنـوع النظـام الحزبي الذي تباشر الأحزاب نشاطها وأدوارها في ظله.

إن هذه الدراسة تبحث عن صنف مهم من صنوف حقوق الإنسان المواطن وهي الحقوق السياسية، في علاقتها مع نظام الحزب الواحد في مرحلة من تأريخ العراق في ظل نظام الحزب الواحد الذي كان قريب العهد عنا وكنا شاهد عيان على مامر بـه الـشعب العراقي بكـل مكوناتـه القوميـة والدينيـة والمذهبيـة وأطيافـه الـسياسية والفكرية من تجربة مرة مليئة بماسي الدولة الشمولية الأمنية المكرسة بالنـصوص الدستورية والتشريعات القانونية، وويلات القمع والإرهـاب الـذي زرع الخوف في كـل البيوت العراقية إن لم نقل كل النفوس حتى المقربين منه.

في بيئة سياسية كهذه فإن أول ماتنتهك هي الحقوق السياسية للمواطن بسبب العلاقة الوثيقة والمباشرة بين هذه الحقوق و بين نظام الحكم، ومن نماذجه حرمان

المواطن العراقي من هذه الحقوق، نتيجة قيام النظام الممارسة التمييـز الـسياسي بين المواطنين بشكل سافر على أساس انتمائهم وعقيدتهم السياسية.

حاولنا في هذه الدراسة الوقوف بشيء من التفصيل على عدد من الحقوق السياسية الأساسية للمواطن (كحق الانتخاب والترشيح، وحق تشكيل الأحزاب والجمعيات، وحق حرية الرأي والتعبير، وحق تولي الوظائف العامة ) من خلال تحري النصوص الدستورية والمبادئ القانونية وبيان أهمية هذه الحقوق، وكذلك الوقوف على أهم مصادرها الوطنية والدولية بعرض المواد والفقرات المتعلقة بهذه الحقوق من الشرعة الدولية باعتبار أن هذه الحقوق أصبحت جزءا من القانون الدولي لحقوق الإنسان، وكذلك الإشارة إلى نصوص من الدساتير الوطنية التي تقر هذه الحقوق في نصوص واضحة وصريحة .

إن إقرار هذه الحقوق وضمان ممارستها يعود بالنفع الكبير على المواطن والنظام السياسي والمجتمع معا، لأن مشاركة المواطن في شؤون الحكم، ووضع السياسات العامة، تقوي روح الانتماء إلى الوطن، والولاء للهوية الوطنية، وهذا ما يشكل في المحصلة النهاية عوامل ومرتكزات البنية الأساسية التي يقوم عليها النظام الراشد والصالح الذي تبغيها المجتمعات المتحضرة، وهذا هو هدف الباحث في هذا الجهد المتواضع.

هنا ومن منطلق الإعتراف بالجميل والإحسان أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذ الدكتور (مهدي جابر مهدي) لولا توجيهاته القيمة في المراجعة والنقد والتصويب لم يكن لهذا البحث أن يخرج بهذا الشكل.

والشكر الموصول للأخ برزان حمه أمين تريفه يي، ولكل الذين سأهموا بـشكل أوآخر في إنجاح هذا البحث، جزاهم الله خير الجزاء.

### الفصل الأول الحزب السياسى المفهوم والتطور

نبدأ هذا الفصل من البحث بدراسة موضوع الحزب كإحدى الركائز الأساسية في دراسة النظم الحزبية بشكل عام ونظام الحزب الواحد على وجه الخصوص.

ينقسم هذا الفصل إلى مبحثين، خصصنا المبحث الأول لدراسة مفهوم الحزب ونشأة الأحزاب، وذلك من خلال ثلاثة مطالب، نتطرق في المطلب الأول إلى مفهوم وتعريف الحزب بدا بتحديد القصد من مفهوم الحزب وتعريفه كمجموعة اجتماعية سياسية منظمة، وكذلك تعريفه من الجانب اللغوي والاصطلاحي، وطرق نشأة الأحزاب السياسية.

تناولنا في المطلب الثاني نشأة الأحزاب السياسية وجذورها التاريخية بكلتا الطريقتين البرلمانية والخارجية، مع الإشارة إلى بوادر نشوء الأحزاب في العالم الثالث وخصائصها.

أما المطلب الثالث فخصص لبحث مفهوم الحزب في الفكر الإسلامي، ودراسة هـذا المفهـوم كمـصطلح قرآنـي، وتناولنـا ظـاهرة الفـرق والجماعـات في المجتمـع الإسـلامي في سـياقها التـاريخي، مـع عـرض آراء ومواقـف المفكـرين والعلمـاء المعاصرين حيال الظاهرة الحزبية.

وتناولنا في المبحث الثاني تحسنيف وعناصر تكوين الأحزاب السياسية ووظائفها، وذلك من خلال ثلاثة مطالب أيضا.

ففي المطلب الأول تناولنا تصنيف الأحزاب السياسية في ظل المتغيرات الدولية الراهنة وأثر انتهاء فترة الحرب الباردة وما تلاها من تغيرات جوهرية في بنية الأنظمة السياسية على الصعيد الدولي في ظهور قوى وحركات جديدة الـتي تضع آثرها على التـصنيفات التقليدية، وتطرقنا أيـضا إلى ظاهرة العولمة وآثارها السياسية وانعكاساتها على ظاهرة الأحزاب .

وركزنا في المطلب الثاني على أهم عناصر تكوين الأحزاب السياسية حيث حددناها بخمسة عناصر أساسية، من( القيادة والتنظيم والمبادئ والأفكار السياسية والجماهير وهدف الوصول إلى السلطة) وتطرقنا لمضامين كل عنصر بشكل منفرد.

وخصصنا المطلب الثالث لأهم وظائف الأحزاب السياسية، وذلك من خلال المتفق عليها من هذه الوظائف، حيث لخصناه بعدة نقاط تحدد مهام ونشاط الأحزاب في ظل الأنظمة التعددية المفتوحة.

#### المبحث الأول: مفهوم ونشأة الأحزاب السياسية المطلب الأول: مفهوم وتعريف الحزب السياسي

أولاً: مفهوم الحزب السياسي

دأب الكثير من الباحثين من فقهاء القانون الدستوري وعلماء السياسة في دراسة موضوع الأحزاب السياسية وعند الإشارة إلى مفهوم الحزب السياسي ، التطرق إلى هذا المفهوم من خلال نوعين من المعطيات، الأول يتعلق بآراء وأفكار ورؤية الباحث، والثاني مرتبط بمنهج دراسة الأحزاب السياسية ومدارسها، من المنهج الوظيفي، والبنيوي، والمنهج الأيديولوجي. (`)

من هذا المنطلق نرى أن مفهوم الحزب لدى الكثير من الكتاب والباحثين الغربيين مشدود بالديمقراطية والسلطة النيابية وفق المفهوم الليبرالي للحزب ومجمل المنظومة السياسية للمجتمع، بحيث يمكن القول بأن الديمقراطية مرتبطة بوجود الأحزاب بشكل لايمكن تصور الديمقراطية دونها والأحزاب في هذه المنظومة وسيلة صراع علني ومكشوف بين الأحزاب للوصول إلى السلطة، فالحزب الذي ينال ثقة الجماهير ويكسب أصواتهم ، وبالتالي يفوز بالسلطة يعتبر هو الحاكم الشرعي لسلطة الدولة، والحزب الذي لم يحظ بتأييد المواطنين وفشل في العملية يبقى معارضا (إن مجتمعات الغربية ترتكز الحياة السياسية فيها على الديمقراطية والأحزاب، فلا ديمقراطية بلا أحزاب ولا أحزاب بدون ديمقراطية مرا<sup>(1)</sup>

وتحليل مفهوم الحزب في رؤية الكتاب والباحثين الذين ينطلقون من المنطلق الأيديولوجي لدور ووظيفة الأحزاب السياسية من خلال المنظومة الإشتراكية ورؤيتها للحزب له أبعاد أخرى، فمفهوم الحزب لدى الأحزاب والتنظيمات الشيوعية هو (طليعة) الطبقات الكادحة التي تسعى إلى تصفية الاستغلال بشتى أشكاله وصوره.<sup>(7)</sup>

<sup>(۱)</sup> الدكتور صادق الأسود، علم الإجتماع السياسي، وزارة التعليم العالي، جامعة بغــداد، ١٩٩٠، ص: ٤٦٧. <sup>(۲)</sup> الدكتور طارق علي الهاشمي، الأحزاب السياسية، وزارة التعليم العـــالي، جامعــة الموصـــل، ١٩٩٠، ص:٤٠. <sup>(۳)</sup> حسين جميل، نشأة الأحزاب السياسية، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ١٩٨٤، ص: ١١.

ومن الدارسين لموضوع الأحزاب من يرى أن مفهوم الحزب لدى الحركات الإسلامية مرتبط بالدين باعتبار أن الإسلام وهو الجامع المشترك بين جميع المنتسبين إليها بكل قومياتهم وطبقاتهم وأجناسهم (فلقد ارتبط مفهوم الأحزاب والحركات الإسلامية بالدين الذي سيطر على الحياة الإسلامية سيطرة قوية وكاملة.)<sup>(1)</sup>

ولكن انطلاقا من الحقيقة القائلة بأن الأحزاب السياسية كمؤسسة حيوية في الحياة السياسية للمجتمعات الحديثة، هي انعكاس لواقع المرحلة التاريخية المتي يمر بها المجتمع والنظام السياسي القائم فيه، لذا من الطبيعي أن تطرأ على مفهوم الحزب السياسي تغييرات وتطورات دائمة ومستمرة تماشيا مع كل مرحلة زمنية جديدة تفرزها التطورات والتغييرات التي قد تطرأ على مجمل حركة المجتمع وانعكاساتها على صياغة الأوضاع السياسية للأنظمة، وكذلك انعكاس مجريات

وعليه فمفهوم الحزب منذ بدايات انتشار ظاهرة الأحزاب السياسية كإحدى المكونات الفعالة للأنظمة السياسية في القرن التاسع العشر ولغاية اليوم طرأت عليه سلسلة تغييرات كبيرة وواسعة، وعلى الأخص منذ بداية القرن العشرين وإبان نشوب الحرب العالمية الأولى وما رافقتها من أحداث ،حيث شهد العالم بدايات انتشار التنظيمات والأحزاب الاشتراكية، ونشوء أحزاب وحركات التحرر الوطني في دول العالم الثالث لمقاومة الاستعمار. وكذلك تغييرات الواسعة التي طرأت على السياسة الدولية وانعكاساتها الإقليمية والمحلية أيام الحرب الباردة حيث انقسمت أغلب بلدان العالم في تمحور أيديولوجي حول معسكرين كبيرين متنافسين، وكذلك الأحداث التي يعيشها العالم في مرحلة مابعد الحرب الباردة في ظل "النظام العالمي الجديد"، والعولمة، التي صاحبت الانتشار الواسع للمنظمات الدولية، والشركات فوق القومية العملاقة العابرة للقارات المهيمنة على مقدرات الشعوب والأمم .

كل مرحلة أو تغيير\_ مما ذكر\_ تترك أثرها على مفهوم الحزب ودوره بحيث تكون مغاير لما كان عليه في الفترات السابقة لهـا (إن تعريف الحزب يعتمـد علـى الزمان المطلوب فيـه تعريفه، فلكـل زمـان تعريـف خـاص لكلمـة الحـزب ومفهـوم

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور طارق على الهاشمي، الأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٧.

"حزب، فالحزب في زمن الثورة الفرنسية يختلف عن معناه عند الفرنسيين في هذ "رمان.)<sup>(١)</sup> لاشك من أن هذه المحطات الهامة من الأحداث والمراحل المفصلية مر "تطورات على المستوى الدولي والداخلي تركت بصماتها على مفهوم الحزب ودرره السياسي في المجتمع.

لذا ارتأينا في تحديدنا لهذا المفهوم أن نعتمد على منطلقات ومرتكزات، أكثر شمولية وأوسع نطاقا وأقل تأثرا بالانعكاسات الظرفية للمجتمع، بحيث تكور بمثابة قاعدة مطردة تحدد الثوابت الوظيفية والبنائية لوجود هذا النوع من التجمع الاجتماعي، بحيث يمكن مشاهدتها وإدراكها في الواقع المادي بشكل عملي محسوس، ألا وهو منطلق دراسات علم الاجتماع السياسي، وماقدمه العلماء والباحثين الذين تناولوا موضوع الأحزاب و التنظيمات السياسية والظرواهر

وبود هنا أن نركز على ثلاث ظواهر لتحديد مفهوم الحزب وفق هذا المنظور:-أولا: مفهوم الحزب كمجموعة اجتماعية إرادية

أغلب المجتمعات المعاصرة تـنظم نفسها في عـدد مـن الجمعيـات والتجمعـات والهيئات الاجتماعية المختلفة، والمتنوعة، من حيث البنيـة، والوظيفـة، و الوسـائل والأهداف التي تتوخى بلوغها.

فالمجموعات الاجتماعية بشكل عام تنقسم إلى قسمين:-

أ- المجموعات الاجتماعية الطبيعية: هي المجموعات التي تقوم بمعزل عن العمل الإرادي لأعضائها ، وبالتالي فان وجودها لا يكون مرهونا بوجود أية قواعد توضع من قبلهم ، مثل: العائلة، والقبيلة ... الخ .

ب<sup>-</sup> المجموعات الاجتماعية الاصطناعية: تتميز بقيامها على أساس قواعد ومبادئ كانت أعضائها توافقوا على وضعها، ومنذ أن يتم قبولها تخطى بخضوع الأعضاء لها، وتفرض نفسها عليهم وتدفع بهم إلى القيام بأعمال محددة حتى لوكانت هذه الأعمال مخالفة لآراء ومعتقدات وربما مصالح هؤلاء الأعضاء.<sup>(٢)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتورة سعاد الشرقاوي، الأحزاب وجماعات الضغط حكومة داخل الحكومة، دار المعارف المصرية، القاهرة، ۲۰۰۰، ص: ۱۵

<sup>(</sup>۲) الدكتور عبد الرضا حسين الطعان، البعد الأجتماعي للأحزاب السياسية، دار الشؤون الثقافية العامــة، بغداد، ۱۹۹۰، ص: ٥١.

يعرف الباحثون الاجتماعيون الجماعة الاجتماعية بأنها: (هي وحدة اجتماعية تتكون من مجموعة من الأفراد، بينهم تفاعل اجتماعي، وعلاقة صريحة، ويتحدد فيها للأفراد أدوارهم الاجتماعية، ولهذه الوحدة الاجتماعية مجموعة من المعايير، والقيم تحدد سلوك أفرادها لتحقيق هدف مشترك.)<sup>(1)</sup> ومن خلال هذا التعريف يمكن القول بأن الجماعة الاجتماعية هي النواة الأساسية في تشكيل المنظمات والتجمعات الاجتماعية كافة، بغض النظر عن طبيعتها، ونوعها، وأهدافها، سواء كانت رسمية (كالحكومات ومؤسسات الدولة الأخرى) أو شبه رسمية(كالأحزاب السياسية، والنقابات، والجمعيات ) وغير الرسمية (كالفرق الرياضية، والأندية المحلية، وأنواع من التعاونيات.)

إذن الحزب مجموعة اجتماعية اصطناعية يقوم على أساس اجتماع عـدد مـن الأفراد بمحض إرادتهم، بينهم علاقة صريحة متبادلـة، ولهـم قـّيم ومعـايير مـشتركة من أجل الوصول إلى الهدف المشترك.

وبذلك يتطابق مفهوم الحزب في جانب البنائي مع العناصر الكلية لمفهوم الجماعة، ولكن –كما أشرنا آنفا– فإن الجماعات والتجمعات الاجتماعية متنوعة ومختلفة فيما بينها بناءا على عدة معايير منها: الوظيفة والنشاط، البنية والهيكل التنظيمي، ومدى الشمول والسعة، وكذلك الهدف والغاية النهائية، وهذا ما يتطلب منا الإشارة إلى أهم المميزات والخصائص الخاصة بالحزب كمجموعة اجتماعية ضمن الإطار العام للمجموعات الاجتماعية الأخرى التي يحتضنها المجتمع في عمقها الاجتماعي، منها :–

<sup>(١)</sup> الدكتور حامد عبد السلام زهران، علم النفس الإجتماعي، الطبعة الخامسة، ١٩٨٤، عــا لم الكتــب، القاهرة، ص: ٦٧. أنظر كذلك: محمد أحمد عبد الجواد، كيف تفهم وتدير فريق عملك، دار بشير، عمان ، الأردن، ٢٠٠٠، ص :١٨ حيث أشار الكاتب ضمن تعريفه للحماعة إلى العناصر التي تستلزم توفرها في الجماعات الإجتماعية بقوله: ( الجماعة صورة من صور التشكل الجماعي المؤسس على إتباع دافع الشعور بالإنتماء إلى جماعة معينة، وكذلك دافع القبول الجماعي، ويحمل نوعا من الإرتباط المادي والمعنوي بــين أعضاء الجماعة، ووحدة أهدافها وإتجاهاتها.) إذن فإن أهم عناصر الجماعة وفق هذا التعريف هــي: ١ القبول الإجتماعي ٢-الإرتباط المادي والمعنوي بين الأعضاء ٣-وحدة الإتجاه والهدف . ٤-التفاعــل بين الأعضاء لتحقيق الهدف

١-- يتصف الحزب بأنه ذو تنظيم ثابت متعدد الوظائف، يتصف الحزب بثبات تنظيمه وديمومته و استقراره حيث من المطلوب أن يكون بقائه أطول من عمر قادته، وأنه متعدد الوظائف خلافا للتنظيمات ذات الوظيفة الواحدة، أو المتغيرة، والنجمعات المرتبطة بالمهمات المؤقتة، ومن وظائفه: الوظيفة التنظيمية والتي يكون غرض منها هو ترتيب علاقات الانتماء وتوزيع المنتمين على الدوائر والمفاصل التنظيمية حسب ما يقرره نظامه الداخلي، وكذلك تحديد موقع المفاصل التنظيمية والتي يكون غرض منها هو ترتيب علاقات الانتماء وتوزيع المنتمين على الدوائر والمفاصل التنظيمية على الدوائر والمؤلفة المؤلفة المنتمين على الدوائر والمفاصل التنظيمية حسب ما يقرره نظامه الداخلي، وكذلك تحديد موقع والمفاصل التنظيمية حسب ما يقرره نظامه الداخلي، وكذلك تحديد موقع ممارسة العمل الحزبي. ومنها وظيفة التثقيف والتوعية السياسية لتوحيد المفاهيم في والتوجهات لموات لي من المفاميم إلى القاتهم في خيار أو رأي والتوجهات لماليات لموجد في أو منها القرارات الأعضاء وتوحيد أرائهم في خيار أو رأي أوموقف جماعي موحد. ومنها الوظيفة السياسية التي تتجسد في إرارات وحسب ما يقرم مناء وتوحيد المفاهيم في والتوعية السياسية لتوحيد المفاهيم والتوجهات لماليات لمورية لكل عضو بما يتلاءم مع قدراته في المشاركة وحسب مالقاتهم في أوموقية مارسة العمل الحزبي. ومنها وظيفة التثقيف والتوعية السياسية لتوحيد المفاهيم والتوجهات لمالية من ومنها وظيفة السياسية التي تتجسد في إيصال القرارات ورأي أوموقف جماعي موحد. ومنها الوظيفة السياسية التي تتجسد في إيصال القرارات ورأي أوموقف جماعي موحد. ومنها الوظيفة السياسية التي تتجمع على الالتزام بها لتمثل الكل.

هذه الخاصية تتطلب من الحزب أن يكون ذا ديناميكية عالية وتصرفات جماعية دائمة لتصريف نشاطاته التي توجه نحو تحقيق أهداف التكتيكية والإستراتيجية، مع الأخذ بنظر الاعتبار أن تمييز الحزب بخاصية وجود تنظيم ثبات تعهد إليه هذه الوظائف على المستوى النظري، فإنها على مستوى التطبيق العملي تعكس تباينا من حزب إلى آخر.

٢-الحزب مرتبط بالمشروع السياسي، الحزب مجموعة أجتماعية سياسية هدف الوصول إلى السلطة لتحقيق برامجه السياسية المتعلقة بالشأن السياسي العام للبلد ، وهذا ما يستوجب عليه امتلاك الرؤية الإستراتيجية لما يجب إن تكون عليه الدولة التي يريدها شكلا ومضمونا وذلك ضمن برامج خاصة به تفسر مشروعه السياسي، والذي يعبرعن الأرضية التي سينطلق منها للحكم على الواقع السياسي الموجود والتعامل مع آثاره، إلى جانب القيام بتعبئة الأعضاء والأنصار لتحمل أعباء مسؤولية السلطة وإدارتها بكفاءة وأمانة .

إن الغاية من وجود الأحزاب والمنظمات السياسية تتجسد في محاولتهم لتحقيق مشروع سياسي معين، حيث يقوم عدد من الأفراد بوضع قدراتهم وطاقاتهم ومواردهم الشخصية في خدمة نشاطات وأعمال الحزب ومبادراته على المسرح السياسي ، ( وهي تسعى بالفعل لفرض نفسها كممثلة للسكان، أو لمشروع

مجتمعي، أو لقضية كبرى.)<sup>(١)</sup> ويتطلب هذا الأمر العمل الجاد من أجل إقناع الناس بصحة وقيمة وأهمية مشروعها برامجها وأهدافها.

وعليه فان نجاح الحزب في تحقيق مشروعه السياسي مرهون بتعبئة أعضائه من القادة المناضلين والكوادر الكفؤة لدعم مشروعه بما لديهم من قدرات وخبرات سياسية وطاقات فكرية، وكذلك الشهرة الشخصية، وما يتمتع به بعضهم من مناصب إدارية، أو الامتيازات المالية، وغيرها

والحزب كأحد أهم مجالات العمل السياسي للأفراد ، ووسيلة إسناد المسؤولية إليهم (فبدون الحزب لا يمكن تصور قيام المسؤولية السياسية: إن احتراف رجل السياسة، بمعزل عن أي حزب ،لا يبدو كافية من اجل الإحاطة بسير السياسة بكل أبعادها،)<sup>(٢)</sup> والمسؤولية السياسية سواء في إدارة دفة الحكم والسلطة أوفي إطار معارضة النظام لايمكن تصورها بدون هذه المجموعة الاجتماعية التي تسمى بالحزب.

٣- قيام الحزب بوظيفة التنشئة السياسية، وهي وظيفة تربوية وتعليمية معا، القصد منها هي تنمية توجهات العضو إزاء المسائل السياسية، واكتسابها للاتجاهات والقيم السياسية، واكتسابها تلقين وتعليم منظم التصورات والسلوكيات والقيم السياسية بصورة غرضية وواعية.)<sup>(٢)</sup> حيث يضطلع الحزب بهذه المهمة كإحدى متطلبات الإعداد والتعبئة لأعضائها حتى يتسنى له القيام بوظائفه السياسية .

<sup>3</sup> يتميز الحزب بممارسة وظيفة التواصل مع أعضائه والإتصال مع الجماهير، وذلك من خلال الاجتماعات والندوات المباشرة، أو من خلال قنوات الإتصال الأخرى المقرؤة والمسموعة والمرئية، وذلك لتوحيد الخطاب السياسي، والرؤية السياسية المشتركة للأمور، وهي عملية يحصل عن طريقها الفرد من جهة على

- <sup>(1)</sup> فليب برو، علم الإجتماع السياسي، ترجمة: الدكتور محمد عرب صاصيلا ، المؤسسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٩٨، ص: ٣٥٥. <sup>(1)</sup> الدكتور عبدالرضا حسين الطعان، البعد الأجتماعي للأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٥.
- <sup>(٣)</sup> صباح صبحي حيدر، الأحزاب ودورها في التنشئة السياسية في أقليم كوردســـتان العـــراق، رســـالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون والسياسة، قسم السياسة، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠٣، ص: ٣١.

حعلومات والمواقف والاتجاهات المتعلقة بالظواهر السياسية، ومن جهة أخرى يكتسب العضو من خلال عملية التلقين والتعليم المنظم التصورات والسلوكيات وتقيم السياسية، لإيجاد وعي مشترك يكون أداة موضوعية لتقييم وثقدير الأمور حى القاعدة الجماهيرية للحزب.

ومما يميز الأحزاب عن غيرها من النجمعات هو أنه على الرغم من أنه مفتوح تباب لانتماء جميع أفراد المجتمع الراغبين بإرادتهم الحرة في المشاركة في العمل تسياسي، ضمن إطاره وخلال مشروعه إلاً أن الانتماء فيه مشروط بما وضعه الحزب من شروط يرى الحزب ضرورة توافرها في الشخص الذي يريد الانتماء لقبوله كعضو في الحزب، مع الأخذ بنظر الاعتبار مرونة أو تشدد تلك الشروط من حزب إلى آخر.

ثانيا؛ مفهوم الحرب كأحد علاقات الأزمة السياسية

من خلال العلاقة التبادلية المتشابكة بين الحزب والنظام السياسي من الطبيعي أن يتأثر الحرب بالظروف السياسية والاقتـصادية والاجتماعية المتأزمـة الـتي تمـر بها الأنظمة السياسية.

والحزب كحالة مفسرة للواقع السياسي والمنظومة السياسية في المجتمع وذلك لعدة اعتبارات، منها أنه من الصعب<sup>-</sup>في الوقت الراهن<sup>-</sup> تصور وجود نظام سياسي دون حزب سياسي (تعتبر الأحزاب السياسية من أهم العناصر والقوى المؤثرة في أي نظام سياسي حتى قيل: إن أي نظام سياسي ما هو إلاً انعكاس للنظام الحزبي السائد.)<sup>(1)</sup>

وعليه يرى الكثير من الباحثين بأن الأزمات السياسية هي من بين الأسباب الرئيسية لقيام وظهور وتطور الأحزاب السياسية (وعلى نحو متواتر تحدث الأزمة في النظام السياسي بسبب كون الفئة الحاكمة " ملوك أو أرستقراطيون أو بيروقراطيون" إما غير راغبة أو غير قادرة على مواجهة المعارضة السياسية المنظمة على نحو معترف به قانوناً.)<sup>(٢)</sup> فإن هذه الأزمات تؤدي بالنتيجة إلى

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتسه، الكسرك، ١٩٩٤م، ص: <sup>(۲)</sup> الدكتور صادق الاسود، علم الاجتماع السياسي، وزارة التعليم العسالي، جامعة بغسداد، ١٩٩٠، ص: ٢٩٤

عملية إعادة ترتيب الأدوار من قبل القوى والأحازاب السياسية المعارضة الموجودة بشكل أو بأخرى والى ظهور أحزاب جديدة على المسرح السياسي في ذلك المجتمع.

والأزمة حسب مفهوم علماء التنمية السياسية هي: (حالة أو مشكلة تأخذ بتلابيب النظام السياسي تستدعى اتخاذ قرار لمواجهة التحدي الذي تمثله "إداري ، سياسي، نظامي، اجتماعي اقتصادي، ثقافي "غير أن الاستجابة الروتينية المؤسسية لهذه التحديات تكون غير كافية فتتحول المشكلة حينذاك إلى أزمة تتطلب تجديدات حكومية ومؤسسية إذا كانت النخبة لا تريد التضحية بمراكزها، وإذا كان المجتمع يريد البقاء.)<sup>(()</sup> إذن منشأ الأزمة هي الأحداث والمشاكل التي تتطلب اتخاذ قرارات مناسبة لمواجهتها، والتي سوف يؤدي إلى ضرب من التغيرات ربما تطال القائمين على النظام السياسي، وعلى الأخص عندما تكون الأحداث قد تجاوزت وتخطت الأطر المتعارف \_ في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع – ولم تخضع للحلول التقليدية فعندئذ لايفكر الناس بالضرورة إلا في التغير.)<sup>(7)</sup>

ومن حيث منطق الأشياء فإن قيام الأحزاب يعد عملا سياسيا مهما ويـوّدي إلى حدوث تغيرات جديدة وربما جذرية في توازن ميزان القـوى داخـل البنيـة الـسياسية للنظام السياسي، فلابد من وجود عوامـل تـبرر هـذا الحـدث ، ومـن أهمهـا نـشوب الأزمات السياسية مع توفر العوامل الأخرى.

من أهم الأزمات السياسية - حسب علماء التنمية السياسية التي تعاني منها غالبية الدول في العالم الثالث ومنها الدول العربية، والتي يستلزم القيام بتحقيق التنمية السياسية فيها من قبل الأنظمة السياسية لحلها، ومعالجتها هي أزمات\*:-( الهوية، والشرعية، والمشاركة، والتغلغل، والتوزيع.)<sup>(٢)</sup>

ُ وللمزيد حول نوع و تحديد هذه الأزمات أنظر أيضاً:– أصول الأجتماع السياسي، الدكتور محمد على محمد،ص: ٣٠٧، وصنع القرار السياسي ،الدكتور السيد عليوة، ص:٢٥٤،وما بعدها والتي تحـــدد فيهـــا

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور السيد عليوة، صنع القرار السياسي، الهيئة المــصرية العامــة للكتــاب، القــاهرة ، ١٩٨٧، ص٢٥٦.

<sup>(</sup>٢) اسماعيل الحاج موسى المحامي، دراسات في الفكر والسياسة، دارخرطوم ،خرطوم، ١٩٩٧، ص.٤١. (٣) الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، عالم المعرفة، الكويست، ١٩٨٧، ص: ٣٤.

ثالثا: مفهوم الحزب كأحد أدوات الصراع السياسي ينحصر الكلام هنا حول الصراع الدائر بين الأحزاب السياسية وأصحاب السلطة السياسية، والذي يعد من أكثر أنواع الصراعات خطورة، وأكثرها شيوعا في المجتمع.

قلنا إن هدف الحزب هو الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها، لكي يضع مشروعه وبرامجه السياسية موضع التنفيذ وفق العقيدة السياسية التي تؤمن بها. و الحزب إذن هو الحامل السياسي للأفكار والمبادئ السياسية التي يؤمن بها جماهير الحزب إلى سدة الحكم.

ومن الطرف الآخر فان أصحاب السلطة السياسية الهيئة الحاكمة -المتمسكة بزمام الأمور، تملك العديد من عناصر القوة التي تستمدها أساساً من قوة مؤسسات الدولة نفسها، منها على سبيل المثال:قوة الأعلام، والقوة المالية، والقوة العسكرية، وقوة الإدارة.. إضافة إلى حق استخدام الإكراه القانوني بصفتها السلطة الآمرة للتنظيم السياسي في البلاد.

من خلال هذه المعطيات ندرك بأن هدف وصول الحزب إلى السلطة مرتبط إلى حد بعيد بالدخول إلى حلبة صراع سياسي شديد في أعلى مستوياته، ناهيك عن كيفيته والآليات التي تتحكم فيها، وتركيبة ونوع النظام السياسي والحزبي الذي يمارس في إطاره هذا النوع من الصراع.

إن الذي أوردناه آنفا يستند إلى الحقيقة القائلة بأن الصراع السياسي مرتبط بالحياة السياسية وبالسلطة السياسية المنظمة الحديثة، وهو بحد ذاته يعتبر تطوراً في النظم والحياة السياسية مقارنة بدولة الإمبراطوريات والسلطة الشخصية المطلقة للملوك في العهود الماضية والتي لم يكن فيها مجال لممارسة أي نوع من أنواع المنافسة والصراع معها حول السلطة.

والصراع السياسي في المجتمعات الحديثة مرتبط بالكفاح السياسي الـذي يـدور رحاه بين جهتين:—

مصدر الأزمات بثلاثة مصادر: ١ - التغير في البيئة المحيطة. ٢ - الاداء الحكومي. ٣ - النخبة الحاكمة.

١-جهة السلطة، التي تشكل طرفا من معادلة الصراع، مع الأحزاب والجماعات والقوى السياسية وهم يصارعون على السلطة من أجل الوصول إليها أو التأثير فيها، وكذلك بين الأفراد من النخب المثقفة والأكاديمية اللامنتمية والتكنوقراطيين وغيرهم من شرائح المجتمع عندما يقاومون ويعارضون قرارات وأوامر السلطة (إن تطوراً وواقعاً يسير بالمجتمع السياسي المعاصر نحو كيان يقوم على صراع بين سلطة الجهاز القاهر وبين القوى الشعبية التي تستهدف تلك السلطة ... وهذه الطاقة من أحرا الوصول إليها أو التأثير وغيرهم من شرائح المجتمع عندما يقاومون ويعارضون قرارات وأوامر السلطة (إن تطوراً وواقعاً يسير بالمجتمع السياسي المعاصر نحو كيان يقوم على صراع بين الطوات القاهر وبين القوى الشعبية التي تستهدف تلك السلطة ... وهذه الطاقات الشعبية المتفاعلة مع السلطة الرسمية لمجتمعها تشكل ما نسميه بالحياة السياسية.)<sup>(1)</sup>

٢-جهة الأحزاب والتنظيمات السياسية، التي هي جبهة الصراع بين الأحزاب والجماعات والتنظيمات السياسية فيما بينهم في تنافسهم التسابقي من أجل كسب ثقة ودعم أكبر عدد ممكن من المواطنين والوصول إلى مواقع متقدمة في حراكهم السياسي من أجل الوصول إلى السلطة، ويعني هذا إن كيان المجتمع السياسي والحياة السياسية ويما بين السلطة السياسية، وبين القوى الشعبية المتمثلة بالأحزاب السياسية والمنظمات والهيئات الاجتماعية الأخرى، قد يؤدي إلى المراع بين المعابية المياسية، وبين الأحزاب والحيامي من أجل كسب ألمي أول المياسية فيما بينهم في تنافسهم التسابقي من أجل كسب منة ودعم أكبر عدد ممكن من المواطنين والوصول إلى مواقع متقدمة في حراكهم والحياسي من أجل الوصول إلى السلطة، ويعني هذا إن كيان المجتمع السياسي المياسي الميامي أبل المياسية والمنام بين السلطة السياسية، وبين القوى الشعبية المتمثلة بالأحزاب السياسية والمنظمات والهيئات الاجتماعية الأخرى، قد يؤدي إما إلى المؤرة أو الإصلاح واللجوء إلى الطرق القانونية .

وعليه فان الصراع السياسي في المجتمع ليس محصوراً في الحزب السياسي ومقتصراً على ما يحدث بينه وبين السلطة السياسية، وإنما هناك صراع بين الأحزاب والجماعات والتنظيمات السياسية أنفسهم عندما يريدون غزو السلطة والفوز بالقوة السياسية، وكذلك صراع السلطة الداخلية بين أصحابها لاقتسام السلطة والنفوذ، وتوزيع القيم والأدوار، ولكن هذا لا يغير شيئا من صدارة موقع الحزب في الصراع السياسي، فهو جهاز صراع منظم يستخدم من أجل الإستلاء على السلطة والمحافظة عليها (فدراستنا للأحزاب السياسية إنما هي دراسة حية للقوى الفاعلة المحركة في المجتمع. وهي تعبير أصيل وطبيعي لميل الإنسان وغرائزه في التطابق والتصارع وصولا إلى مراكز السلطة والقوة والنفوذ.)<sup>(7)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور محمد طه بدوي، نظرية السياسية، المكتب المصري الحديث، القاهرة ، ١٩٨٦، ص: ١٥٢. (۲<sup>)</sup> الدكتور طارق علي الهاشمي، الأحزاب السياسية، وزارة التعليم العالي، جامعــة الموصــل، ١٩٩٠، ص:٥.

يقول (ستين روكان) في مطالعاته حول علم الاجتماع السياسي للأحزاب السياسية: ( إن الأحزاب السياسية جاءت نتيجة الإنقسامات والصراعات الناشئة في رحم المجتمع، علينا أن نبدأ بفهم الإنقسامات والخصومات والصراعات الاجتماعية في دراسة الأحزاب قبل البدأ بالتنظيم والنشاط، لأن الأحزاب السياسية لها جذور عميقة في هذه الإنقسامات والصراعات، وهي في الحقيقة الناطق الرسمي لهذه الظواهر.)<sup>(\*)</sup>

يتديين مما أشرنا إليه بأن علاقة الحزب السياسي بعملية الصراع ليست محصورة بما ينتهي إليها من فرز القوى وتقاسم المصالح وكسب الامتيازات السياسية ضمن المحاصصة السياسية بين القوى والأطراف المتصارعة كأحد المكونات الإجتماعية ضمن إطار الصراع السياسي المجتمعي العام والشامل، وإنما يعتبر الحزب في حد ذاته أحد أدوات الصراع السياسي بمفهومه الشامل، وهونقطة ارتكاز أساسية في هذا الذوع من الصراع الذي يمارسه الأحزاب والقوى الموجودة في كل الأنظمة السياسية مفتوحة كانت أو مغلقة، بحيث يمكن اعتباره عاملاً دلاليا في بيان مفهوم الحزب.

#### ثانيا: تعريف الحزب

يستخدم مصطلح (الحزب) لوصف ظاهرة تجمع اجتماعي سياسي من بين عدد من التجمعات الإجتماعية ضمن إطار تنظيمات مختلفة الأشكال والتركيب، متقاربة الأغراض والهدف إلى حد ما، وهى ممارسة النشاط السياسي في نطاق مجتمع منظم ، ومنظومة سياسية اجتماعية واحدة.

إن المعنى اللغوي لكلمة الحزب يثير إشكالية كبيرة بسبب تفرع وتوزع هذا المعنى على العديد من المسميات المتغايرة تنظيما ونشاطا وحجما تحت مسمى كلمة الحزب.

والذي نبغي التوصل إليه من تعريف ومعنى الحزب ليس المدلول اللغوي ولا الإستعمالات غير السياسية لهذا المصطلح، وهذا لايعني ترك المعنى اللغوي جانبا لما فيه من ارتباط بين المعنى اللغوي والإصطلاحي والذي يمكن أن يكون مفيدا في مساعدتنا من الإقتراب من تعريف المصطلح بشكل أدق .

<sup>(</sup>١) الدكتور حجة الله الأيوبي، ظهور وإستمرار الأحزاب السياسية في الغرب، باللغة الفارسية، الطبعية الثانية، ٢٠٠٢، مؤسسة (سروش) الثقافية، طهران، ص: ١٢٠

وعليه نبدأ بالمعنى اللغوي ثم نأتي بالمعنى الإصطلاحي السياسي، وكذلك التعريف التشريعي **المعنسى اللغبوي للحسزب**: الحـزبُ، بالكـسر: الـورد، والطائفة، والـسلاح، والأحزاب جمعه.<sup>(۱)</sup>

وحزب الرجل: أصحابه وجنده الذين على رأيه، وكل قـوم تـشاكلت قلـوبهم وأعمالهم فهم أحزاب وإن لم يلق بعضهم بعضا.

الحزب: الصنف من الناس، الحزب: الجماعة.<sup>(٢)</sup> الحزب: الجماعة المجتمعة على أمر واتجاه خاص.<sup>(٢)</sup>

والسياسة لغة: من السوس، ساس الأمر سياسة: قام به، وسوسه القوم: جعلوه يسوسهم، وسـوس الرجـل أمـور النـاس، والـسوس: الطبـع والخلـق والـسجية. والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه.<sup>(١)</sup>

والسياسة في سياقها المعرفي نشاط يتميز به الإنسان في ممارسة القيادة والحكم وتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في مجتمع منظم سياسيا.

وهي النشاط الاجتماعي الفريد من نوعه الذي ينظم إطار الحياة العامة، ويضمن الأمن، ويقيم التوازن والوفاق بين الأفراد والجماعات المتنافسة والمتصارعة في وحدة حكم مستقلة على أساس علاقات القوة المستندة إلى الشرعية والسيادة.<sup>(0)</sup>

السياسة ومن موقع علاقتها بالدولة والسلطة الحاكمة فيها، فأنها تعبر عن علاقة القوة، والمصلحة، والمنفعة، بين من يمتلكونها من الحكام، ومـن لايمتلكونها

<sup>(1)</sup> فيروز آبادي، القاموس المحيط، الطبعة السادسة، مؤسسة الرسالة ،بيروت، ١٩٩٨، مسادة: الحسزب، ص:٧٧.
 (٣) إبن منظور، أبو الفضل حجال الدين محمد، لسان العرب، دار الصادر، بسيروت، ١٩٩٧، ج٢، مسادة الحزب، صادة (٣) إبن منظور، أبو الفضل حجال الدين محمد، لسان العرب، دار الصادر، بسيروت، ١٩٩٧، ج٢، مسادة (٣) إبن منظور، أبو الفضل حجال الدين محمد، لسان العرب، دار الصادر، بسيروت، ١٩٩٧، ج٢، مسادة (٣) إبن منظور، أبو الفضل حجال الدين محمد، لسان العرب، دار الصادر، بسيروت، ١٩٩٧، ج٢، مسادة (٣) إبن منظور، أبو الفضل حجال الدين محمد، لسان العرب، دار الصادر، بسيروت، ١٩٩٧، ج٢، مسادة (٣) إبن منظور، أبو الفضل حجال الدين محمد، لسان العرب، دار الصادر، بسيروت، ١٩٩٧، ج٢، مسادة (٣) إبن المؤبس معلوف، المنحد في اللغة والاعلام، الطبعة الثامنة والثلاثون ٢٠٠٠، دار المشرق، بيروت، (٦) المزب الويس معلوف، المنحد في اللغة والاعلام، الطبعة الثامنة والثلاثون ٢٠٠٠، دار المشرق، بيروت، مادة: (حزب) ص: ٢١٦.
 (٩) الزب لويس معلوف، المحد في اللغة والاعلام، الطبعة الثامنة والثلاثون ٢٠٠٠، دار المشرق، بيروت، مادة: (حزب) ص: ٢٦١.
 (٩) الزب لويس معلوف، المحد في المعدر السابق، ج٢، مادة: سوس، ص: ٣٦٦.
 (٥) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنسشر، بسيروت، (٥) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنسشر، بسيروت، (٥)

من المحكومين، وبـين مـن يمـسكون بهـا ومـن يريـدون الوصـول إليهـا أويحـاولون. تحصول عليها،

وهذا ما حدي بقطاع كبير من المواطنين إلى أن ينظروا إلى السياسة والعملية تسياسية والنشاط السياسي نظرة احتقار وازدراء على أنها مهنة الخداع والتظليل - واستغلال المواطن من قبل الساسة المحترفين لمآربهم ومنافعهم الذاتية ومصالحهم الشخصية تأثراً بالمثل المشهور (مادخل السياسة شيئاً إلا أفسدته)، والسؤال الذي يطرح هنا هو: ما منشأ هذه الرؤية وإلى أي مدى تعبر عن الحقيقة ؟ في رأينا لا يرتبط الأمر بماهية وجوهر السياسة كعلم السلطة و فن القيادة بشكلها التجريدي، ولكن مكمن الداء هو في السلوك والممارسة السياسية الذي ينتهجها أصحاب السلطة، شتان بين حاكم مستبد يحتكر السلطة، ويستغلها في سبيل تحقيق نزواته وغرائزه، ويتعامل مع المواطن بالقهر والعنف والكبت والحرمان، وبين حاكم عادل، يؤمن بكرامة الإنسان، ويضمن الحقوق والحريات السياسية للمواطن، ويرى في السلطة أداة لخدمة الإندان ويضمن الحقوق مصالح العباد.

كما يؤكد الدكتور حسن صعب في هذا السياق: (وموطن الخطأ في نظرتنا للسياسة هو أننا اعتبرناها حتى الآن نشاطاً سلطوياً محوره (الحكم)، والنظرة الصحيحة إليها هي أنها نشاط إنساني محوره الإنسان، وعلاقة الحاكم بالمحكوم هي الصغة المميزة للنشاط السياسي عن غيره من النشاطات الإنسانية.)<sup>(()</sup> أياً كانت نظرتنا للسياسة ممارسة وفلسفة فإنها من السعة والشمول، وكثرة الميادين، وتعدد الممارسة، بحيث لا يمكن تصور أمر أو شئ يجري في المجتمعات المنظمة المعاصرة خارج السياسة أو دونها.

ولكن هذه السمات العامة للظاهرة لاتنطبق على الأحزاب السياسية، كما هو الحال مع الدولة ونظامها السياسي، فالحزب ميدان عمل ونشاط وتحرك أساسي ومهم للأفراد والجماهير والتي بدورها تشكل مصدر قوته ووجوده ونشاطه، التي قد تصيبها حالات من اللامبالاة والعزوف عن المشاركة في العمل السياسي في إطار الأحزاب السياسية لسبب أو أخرى، ويؤدي هذا الفتور الجماهيري عن الأحزاب إلى انكماش دورها السياسي

<sup>(</sup>١)الدكتور حسن صعب، علم السياسة، الطبعة الخامسة ١٩٧٧، دار العلم الملايين، بيروت ، ص: ١٨.

ثالثاً: المعنى الأصطلاحي للحزب السياسى

من الصعوبة إعطاء تعريف موحد جامع لمصطلح الحزب وذلك لأسباب ذاتية وموضوعية تتعلق بالحزب ذاته، منها: اختلاف المبادئ والأفكار والرؤى السياسية التي ينطلق منها كل حزب ، ومنها تنوع أساليب العمل، والوسائل المستخدمة فيها، و منها الأدوار والوظائف التي قرر الحزب أن يتصدى لها

والعامل الآخر في هذه الصعوبة يعود إلى اختلاف رؤية الباحثين لمصطلح الحزب تبعا لاختلاف زاوية نظرهم لمفهوم هذه المجموعة الإجتماعية السياسية المنظمة .

وتفاديا لخوض الدخول في تفاصيل غير مجدية، نورد تعريف الحزب السياسي ضمن المنظومات الفكرية السياسية الـشاملة مـن الليبراليـة والماركسية وتعريفـات علماء و منظري السياسة في العالم الثالث.

ففي الفكر الليبرالي حيث يركز على الجانب الوظيفي للحزب أي يعرف الحزب وفق هدفه النهائي من ممارسة العمل السياسي والذي من أجله يخوض غمار معترك الصراع السياسي، والتعريف الوظيفي للحزب يتضمن دراسة البرنامج السياسي ، وآليات العمل ومراحل النشاط ، وكذلك السلوك السياسي للقادة والمنتمين..

من هذه التعاريف، تعريف الفقيه الفرنسي ( أندريه هوريو) حيث عرف الحزب بأنه: (تنظيم دائم يتحرك على مستوى وطني ومحلي من أجل الحصول على الدعم الشعبي ، يهدف إلى الوصول إلى ممارسة السلطة بغية تحقيق سياسة معينة.)<sup>(1)</sup>

وعرفه (أوستن رنيه) الحزب بأنه: (جماعة منظمة ذات استقلال ذاتي تقوم بتعيين مرشحيها، وتخرض المعارك الانتخابية، على أمل الحصول على المناصب الحكومية، وللهيمنة على خطط الحكومة.)<sup>(٢)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الذكتور نعمان احمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعــة مؤتــة، الكرك، ١٩٩٤، ص: ١٢.

<sup>(&</sup>lt;sup>()</sup> الدكتور طارق على الهاشمي، الأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ٦٤.

ومن التعريفات واسعة الاستعمال، تعريف( آدمون بيرك) حيث عرف الحزب مـن جانبه بأنه: (الحزب إتحـاد بـين مجموعـة مـن الأفـراد بغـرض العمـل معـاً لتحقيـق تصالح الوطني، وفقا لمبادئ محددة متفق عليها جميعاً.)<sup>(١)</sup>

والحرب في الأيديولوجية الماركسية له مفهوم طبقي، حيث يرتكز على البنية والتكرين الاجتماعي للحزب.

وهي تعرف الحزب حسب هذه الرؤية باعتبارها طليعة الطبقات الكادحة، تدافع عن مصالحها، رتسعى إلى محاربة وتصفية الاستغلال، وهدفه يتلخص في العمل مـن أجل وصول الطبقة الكادحة إلى الحكم وإستلائها على السلطة لقيام نظام لا طبقي.

وهذا ما يؤكده تعريف الحزب الشيوعي الذي يمثل هذا الاتجاه الأيديولوجي، عرف موسوعة الهلال الاشتراكية، الحزب الشيوعي بأنه: (طليعة الطبقات الكادحة التي تسعى إلى تصفية الاستغلال بشتى أشكاله وصوره، وحين يصل هذا الحزب إلى الحكم، ويقيم دكتاتورية البروليتاريا، إنما ينادي بأنه يقيم دكتاتورية الطبقات الكادحة لتصفية الاستغلال والتمهيد لقيام نظام لا طبقي.)<sup>(٢)</sup>

وفي نظر فقهاء القانون والسياسة في العالم العربي فـان تعريـف الحـزب لا يخـرج عن الإطار العام للتعريف الليبرالي الغربي، من حيث أنه يؤكد على الجانب الوظيفي والهدف النهائي لنشاط الحرْب

يعرف الدكتور سليمان محمد الطماوي الحزب بأنه: ( جماعة متحدة من الأفراد، تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم، بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين.)<sup>(7)</sup>

ويعرفه الدكتور طارق علي الهاشمي بأنه: (مجموعة من الناس ينتظمهم تنظيم معين، وتجمعهم مصالح ومبادئ معينة، ويهدفون الوضول إلى السلطة أو المشاركة فيها.)<sup>(1)</sup>

<sup>(1)</sup> الدكتور نعمان احمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها، المصدر السابق، ص: ١٢ <sup>(٢)</sup> كامل زهير، موسوعة الهلال الإشتراكية ، الطبعة الثانية، دار هلال، مصر، ص: ١٧٠. <sup>(٣)</sup> الدكتور سليمان محمد الطماوي، السلطان الثلاث، الطبعة الخامسة ١٩٨٦، دار النكر العربي، لبنان، ص: ٦٢٧. <sup>(٤)</sup> الدكتور طارق على الهاشمي، الأحزاب السيامية، المصدر السابق، ص: ٦٥.

ونعتقد بأن الحزب منظمة اجتماعية طوعية، وهو عبارة عن: مجموعة منظمة من الأفراد، تجمعهم أفكار ومبادئ سياسية معينة، يعملون من أجل تحقيق المصلحة الوطنية المشتركة، من خلال الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها

والتعريف الذي يتوافق مع ما نحن بصددها من دراسة الحقوق السياسية، وأثـر نظام الحزب الواحد على تلك الحقوق، هو التعريف الذي قدمه الدكتور السيد خليل هيكل للحزب بأنه: (مجموعة من الأفراد يتحدون في تنظـيم بغـرض تحقيـق أهـداف معينة، عن طريق استعمال حقوقهم السياسية.)<sup>(١)</sup>

من خلال هذه التعاريف يتبين لنا بأن هناك عددا من العناصر الأساسية الـتي لابـد مـن أن تتـوفر في كـل الأحـزاب الـسياسية بـصفة عامـة رغـم كـل التباينـات والإختلافات الموجودة فيما بينها:—

- ١- الأفكار والمبادئ السياسية.
- ۲–**ه**يکل تنظيمي دائم . ۳- در محمد از از در ۱۳۶۰
- ٣-تفويض بتمثيل المواطنين (القاعدة الجماهيرية ).
  - ٤-المساهمة في الحكومة .

ختاما يمكن القول بأن أهم رسالة تحملها الأحزاب السياسية في المجتمع، وعلى الأخص في المجتمعات الغربية، تتلخص بأنها إستطاعت أن تقوم بمأسسة النزاعات والصراعات الإجتماعية الناجمة عن الاختلافات القومية، والدينية، والفكرية، والطبقية في المجتمع، في إطار تجمعات اجتماعية سياسية منظمة، وهي التي تقوم بإشاعة ثقافة الحوار، وتبادل الأراء، والتوافق في رسم السياسات العامة، وتحديد وتقرير المصلحة العامة في الدولة والمجتمع، وأدى هذا بدوره إلى استبدال استعمال العنف السياسي و اللجوء إلى الصراعات الدموية والتصفيات الجسدية بين والمخالفين في الـرأي والمصلحة إلى منافسات وصـراعات سياسية بين البـدائل والطروحات السياسية من خلال الترويج لبرامج وشعارات يتبناها هذا الحزب أو ذاك لإقناع المواطنين بها بغية كسب تأيدهم إلى جانبه

<sup>(</sup>١) الدكتور السيد خليل هيكل، الأحزاب السياسية، فكرة ومضمون، الطبعة الثانية ١٩٩٨، دار النهــضة العربية، القاهرة، ص: ٢٥.

المطلب الثاني: نشأة الأحزاب وشخصيتها القانونية ولا: نشأة الأحزاب السياسية

أشرنا في المبحث السابق إلى أن المجموعات الاجتماعية تنقسم من حيث عامل التكوين والتشكيل إلى: مجموعات طبيعية حيث تكون للترابط الشخصي وعلاقة القرابة دور أساسي في تكوينها، دون الحاجة إلى عمل إرادي من قبل أفرادها، ومجموعات إصطناعية التي تقوم على أساس من القناعة الفكرية، وإرادة التعاون والتضامن المشترك مع الآخرين وفق قواعد متفق عليها من أجل تحقيق المصالح المشتركة.<sup>(1)</sup>

وأشرنا أيضا إلى مفهوم الحزب السياسي باعتباره جماعة اجتماعية، إرادية، منظمة، طوعية، ضمن مجموعة من التكتلات الاجتماعية الأخرى في إطار المجتمع، له مميزات وسمات خاصة به تميزه عن باقي المجموعات الاجتماعية الأخرى .

من هذا المنطلق نستطيع أن نؤكد على أن نشأة الأحزاب السياسية مرتبطة إلى حد بعيد بتأريخ ظهور المجموعات والتجمعات الاجتماعية وتطورها بالتزامن مع العوامل الاجتماعية والاقتصادية والآيديولوجية الأخرى الناتجة عن الأحداث والتغييرات التي تتطلبها المرحلة التأريخية لتطور المجتمع والمؤدية إلى نشوء هذه الظاهرة.

من المعلوم أن دراسة نشأة وظهور الأحزاب السياسية هي الطريقة المثلى الـتي ترشدنا إلى معرفة الماهية الحقيقية للأحزاب، وأسباب اختلافها، وتنوعها، وإلى الفهم الصحيح لخصائص ومميزات مختلف الأحزاب.

من المؤكد أن الحزب السياسي كأي كيان اجتماعي يقع تحت تأثير البيئة والوسط الاجتماعي الذي ينشأ فيه في أبعاد واتجاهات مختلفة، ويبقى رهينة ه<u>ذه</u>

<sup>(</sup>١) أنظر في تفصيل ذلك: الدكتور عبدالرضا الطعان، البعد الاجتماعي للأحزاب السيامية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩٠، ص:٥٠، وكذلك: الدكتور أبو اليزيد على المتيست، السنظم السسيامية والحريات العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الأسكندرية، ١٩٨٢، ص: ١٩٩، ص: ٢٠، مؤسسة سروش ظهور وإستمرار الأحزاب السيامية في الغرب (باللغة الفارسية)، الطبعة الثانية ٣٠،٢، مؤسسة سروش الثقافية، طهران، ص: ١٢٠، حيث يعود الكاتب بأصل فكرة هذا التقسيم إلى العالم ( فرديناند تسويل، الثقافية، طهران ألحزاب السيامية في الغرب (باللغة الفارسية)، الطبعة الثانية ٣٠،٢، مؤسسة سروش الثقافية، طهران، ص: ١٢٠، حيث يعود الكاتب بأصل فكرة هذا التقسيم إلى العالم ( فرديناند تسويس) الثقافية، طهران، ص: ١٢٠، حيث يعود الكاتب بأصل فكرة هذا التقسيم إلى العالم ( فرديناند تسونيس) الذي أقر هذا التقسيم على أسالم العاميم، ورابطيسة الثانية ٣٠،٣٠، الطبعة والغرب ( والطبعة الأول مرة عام ١٩٨٠م حيث يقول: إن تكتل المجموعات الاجتماعيسة الدي ألمرامية واعية والغربة، ١٩٨٢م حيث يقوم على أساس العاطفة، ورابطسة الذي آلمرامي العاميم، ورابطيسة الفرادة، مؤسسة من الماميم، الخلميمة، الأفراد فيها تقوم على أساس العاطفة، ورابطسة الأسرة والقرابة والدم.

التأثيرات خلال فترة طويلة من عمر الحزب،<sup>(()</sup>وهـذا لاينفـي الـدور التغـيري للحـزب على المستوى الاجتماعي والنظام السياسي

هناك إجماع على أن ظاهرة الأحزاب السياسية حديثة الظهور والنشأة نسبيا، على الرغم من أن استخدام وتداول (كلمة الحزب) قديمة حيث جاءت في موارد كثيرة في القرآن الكريم، وفي التراث العربي الإسلامي، إلاّ أنه لا تعطي نفس المدلول ، ولم تكتسب نفس المعنى المعروف الذي إكتسبه في العصر الحديث (وهي محاولة الوصول إلى السلطة بالوسائل الديمقراطية،وممارسة تلك السلطة طبقا للدستور. <sup>(۲)</sup>

إن لظاهرة الأحزاب السياسية بمفهومها المعاصر جذور تاريخية حافلة بالأحداث والوقائع جاءت نتيجة العديد من التطورات والأحداث والتغييرات التي عبر عنها الكثير من الحركات والثورات الشعبية والانقسامات والتحديات الاجتماعية والتطورات الفكرية، التي شكلت بمجموعها الأصول التاريخية وهيأت الأرضية الاجتماعية والمناخ السياسي المناسب لنشأة هذه الظاهرة <sup>(٣)</sup> منها:-

١- الإصلاح الديني، وعلى الأخص ماظهر على يد مارتن لوثر كينغ في ألمانيا سنة ١٥١٧م، و جون كالفن في فرنسا سنة ١٥٣٤م.

٢-نشوء الدولة الوطنية، بعد إتفاقية ويتسفاليا سنة١٦٤٨م الـتي أنهـت الـسلطة الدينية للكنيسة على الدولة.

٣-الثورة الصناعية الكبرى.

٤-ظهور الأيديولوجيات الكبرى: الليبرالية، والاشتراكية.

٥-قيام الثورات الكبرى: الثورة الفرنسية، الثورة الأمريكية، الثورة الشيوعية.

من المتفق عليه أن الأحزاب السياسية بالمعنى الذي سبق توضيحه ظاهرة غربية وإبداع أوروبي، لها طريقة النشأة وعوامل الظهور الخاصة بها، والتي تختلف

<sup>(1)</sup> الدكتور حجة الله الأيوبي، ظهور وإستمرار الأحزاب السياسية في الغرب، المصدر السابق، ص: ١١٢. (٢) الدكتور محمد عبدالعال السناري، الأحزاب السياسية والأنظمة السياسية والقضاء الدمتوري، مطبعة إسراء، القاهرة، دون تأريخ الطبع، ص: ١٧. <sup>(7)</sup> أنظر في تفصيل ذلك:-–حسين جميل، نشأة الأحزاب السياسية المصدر السابق، ص: ٣٩. –الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعـة مؤتـة، الكرك، الطبعة الأولى ١٩٩٤، ص: ٤٠.

نِ كثير من أبعادها عن أسباب وعوامل نشأة الأحزاب في العالم الثالث بمختلف تصاره، لذا سوف نتناول نشأة الأحزاب وفق المنهج التقليدي السائد لدى جاحثين المهتمين بدراسة الأحزاب والنظم السياسية والنظام الحزبي، وهي: ذئباًة ذات الأصل البرلماني والإنتخابي، والنشأة الخارجية، ثم نعقبها بالإشارة الى سمات المميزة الخاصة بنشأة الأحزاب في العالم الثالث.

لولأ: الأصل البرلماني والإنتخابي لنشأة الأحزاب السياسية

إن نشأة الأحزاب في هذه الطريقة تعود إلى إتفاق عدد من أعضاء البرلمان ذات "لتوجهات والمصالح المتقاربة الذين يلتفون حول بعضهم والتي تعرف بالكتل "لبرلمانية، والتي كانت تشكل النواة الأولى لما يعرف اليوم بالأحزاب السياسية، وكذلك اللجان الإنتخابية التي كانت تقوم بالحملات الإنتخابية للمرشحين، يقول: (موريس دوفرجيه) في نظريته لنشأة الأحزاب من خلال الكتل البرلمانية واللجان الانتخابية: (يبدو أن نمو الأحزاب مربوط بنمو الديمقراطية ، أي باتساع الاقتراع العام الشعبي، وبالامتيازات البرلمانية فكلما رأت المجالس السياسية وظائفها واستقلالها يكبران، كلما شعر الأعضاء بالحاجة إلى التكتل تبعاً للتجانس، بغية العمل بصورة جماعية، وكلما إنتشر حق الاقتراع وتعدد، كلما دعت الحاجة إلى الإحطام الشعبي من قبل اللجان القادرة على التعريف بالمرشحين وعلى توجيه الأصوات نحوهم.)<sup>(1)</sup>

بعد الأخذ بأسلوب الانتخابات العامة كوسيلة في تشكيل المجالس النيابية وبعد التوسيع الذي حصل في حق التصويت، والذي كان مقيدا بنصاب مالي معين، ومقصوراً على الذكور دون الإناث، ومحصورة على الفئات الاجتماعية العليا ظهرت الحاجة إلى هياكل سياسية أطلق عليها الأحزاب.<sup>(1)</sup>

من الطبيعي أن تتكون كتـل برلمانيـة داخـل المجـالس النيابيـة بـين الأعـضاء المتقـاربين في الأفكـار ووجهـات النظـر، المتـوافقين في الموقـف والاتجاهـات، أن يتعاونوا على ضرورة عمل مشترك من اجل تحقيق الأهداف والأفكار الـتي يؤمنـون

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتورة هالة مصطفى، الأحزاب السياسية، مركز الأهرام للدراسات الـــسياسية و الإســتراتيجية، ۲۰۰۳/۹/۲۸. www.ahram.org

بهـا ويـسعون إلى تحقيقهـا، والـتي تـشكل بـدورها النـواة الأساسـية لتـشكيل الأحزاب.<sup>(۱)</sup>

لم تكن نشأة الأحزاب السياسية عن طريق الكتل البرلمانية فقط، وإنما جاءت أيضاً عن طريق اللجان الانتخابية التي كانت تشكل في مناطق الانتخابية للقيام بالحملة الانتخابية وعمل الدعاية للمرشحين، حيث أن تقرير مبدأ الاقتراع العام وسع من قاعدة الناخبين، ودعا الأمر إلى إنشاء الأحزاب السياسية كأجهزة وصل دائمة تعرف هذه القاعدة الواسعة بممثليهم وتشرح لهم برامجهم النيابية،حيث لم يكن بمقدور اللجان الإنتخابية أداء هذا الدور، لأن وجودها غير مستمر حيث تشكل وتعمل أثناء الحملات الإنتخابية فقط.

ثانياً؛ الأصل الخارجي لنشأة الأحزاب السياسية

القصد من الأصل الخارجي هو أن نشأة الأحزاب تمت خارج إطار الكتـل البرلمانية واللجان الانتخابية، وتكونت إما على قاعدة مؤسسة أو هيئـة أو جمعيـة قائمة أو بمبادرة من الأفراد.

يقول موريس دوفرجيه في النشأة الخارجية للأحزاب السياسية:(ففي كثير من الحالات يتم إنشاء الحزب بمجمله، بصورة أساسية، بفضل مؤسسة من قبل، وذات نشاط خاص خارج عن الإنتخابات، وخارج عن البرلمان، وعندها يمكن الكلام بحق عن نشأة خارجية.)<sup>(1)</sup>

(١)الدكتور شمران حمادي، الأحزاب السيامية والنظم الحزبية، الطبعة الثانية ١٩٧٦، مطبعة إرشاد، بغداد ، ص:٨....حيث أشار إلى أحزاب عراقية ذات نشأة برلمانية شكلها الكتل البرلمانية منها: حزب الشعب الذي تأسس في ٢٠ تشرين الثاني ١٩٣٥، حزب الإخاء الوطني الذي تأسس في ٢٥ تشرين الثاني ١٩٣٠. \* لابد من الإشارة إلى أن تشكيل الأحزاب عن طريق كتل برلمانية رغم مرور هذا التأريخ الطويل على إنتهاج هذا الأسلوب، مازالت متبعة حيث تعتمد هنا وهناك من قبل الكتل البرلمانية على سببل المنال. كتبت جريدة الحدث الأسبوعية في عددها (٢٠٠)الصادرة في ٢٦/آب/٢٠ مايلي: كشف( الدكتور نايف الفائز) النائب الأول لرئيس مجلس النواب، وقائد الكتلة النيابية (الوطن) في تصريح حاص لحريدة (الحدث)عن مشروع حديد لكتلته يتضمن تشكيل حزب مياسي أردني باسم (حزب الوطن). وقسال دكتور الفائز: إن كتلة الوطن النيابية ستكون نواة للحزب الجديد الذي ميعلن عن ولادته مطلع الـدورة العادية الأولى لمخلس النواب.

(١) موريس دوفرجيه، الأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ٧.

هذه الطريقة أكثر شمولاً، وأوسع نطاقاً على مستوى العالم وهـو المعمـول بـه آن على نطاق جميع البلدان.

إن الأصل الخارجي لنشأة الحزب يجب أن لا يوحي لنا بأنه يشكل تباينا في حرجة أممية الانتخابات للحزب بينه وبين الأحزاب ذات الأصل البرلماني، لأن هدف لأحزاب السياسية أياً كانت أصل نشأتها هو الوصول إلى السلطة أو المشاركة قيها عن طريق المشاركة في العملية الإنتخابية لتحقيق مشاريعها من خلال آلية "سلطة، حيث( تمثل الانتخابات أهمية خاصة لأي حزب سياسي، ويدور حولها قسم كبير من أنشطته ومهامه، فالحزب دائما ـ أو هكذا هو المفترض ـ إما يخوض إنتخابات أو يستعد لخوض إنتخابات.)<sup>(1)</sup>

وأشار( دوفرجيه) في معرض حديثه عن الكتل والهيئات والجمعيات القائمة التي كانت تعمل على إنشاء الأحزاب السياسية ذات النشأة الخارجية وشكلت القاعدة الأساسية لتشكيل العديد من الأحزاب السياسية في أوروبا، حيث ذكر بعض الأمثلة منها:-

١- النقابات العمالية والتعاونيات الزراعية والتكتلات المهنية الفلاحية.
 ٢- الجمعيات الثقافية والتكتلات الفكرية.
 ٣- منظمات الطلاب والتكتلات الجامعية.
 ٣- منظمات الطلاب والتكتلات الجامعية.
 ٥- الحركات الماسونية.
 ٥- الكنائس والفرق الدينية.
 ٥- الكنائس والفرق الدينية.
 ٢- المحاربين القدامي.
 ٧- الجمعيات السرية والتكتلات الممنوعة.
 ٥- الكنائس والفرق الدينية.
 ٥- الجمعيات السرية والتكتلات الممنوعة.
 ٢- الجمعيات السرية والتكتلات الممنوعة.
 ٢- الجمعيات الحراب السياسية في العالم الثالث بما فيها العالم العربي والإسلامي حيث هناك العديد من الأحزاب السياسية نشأت بفضل وجود جمعيات أدبية وفكرية ونقابات عمالية و منظمات وتكتلات طلابية، وتنظيمات عسكرية

<sup>(۲)</sup> المسمد كتورة هالمسمة مسمع طفى، الأحمسزاب المسمياسية، الممسمدر المسمابق، ٢٠٠٣/٩/٢٨.WWW.ahram.org. (۳) موريس دوفرجيه، الأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ١٢،١٣.

وجماعات دينية، إضافة إلى المبادرات التي تقوم بها مجموعات من النخب السياسية والمثقفين وغيرها من المواطنين

ولابد من الإشارة إلى عدد آخر من عوامل وأسباب خارجية ذات أبعاد تأريخية واجتماعية مهمة ساعدت على نشوء الأحزاب السياسية، وذلك بفعل الانقسامات الإجتماعية التي بقى أثرها في جوانب عدة منها مستمرة لحد الآن:-

– الأحزاب الناشئة عن انفكاك وانشقاق الدولة/ الكنيسة، منها الأحزاب المؤيدة للكنيسة مثل الأحزاب الدينية المسيحية، والأحزاب المؤيدة للدولة القومية

— الأحزاب الناشئة عن الصراعات القائمة بين أصحاب العمل/ العمال إثر التغيرات الإجتماعية التي حصلت نتيجة الثورة الصناعية، مثل: الأحزاب الشيوعية والإشتراكية والأحزاب العمالية الأخرى.

— الأحزاب التي نشأت إثر نشؤ الدولة القومية المركزية التي غالبا ما تعبر عن طموحات وأهداف أكثرية قومية صاحبة السلطة والقوة والقرار، والتي تطلق عليها أحزاب المركز/ الأطراف مثل الأحزاب القومية التابعة للأنظمة القومية المركزية ، ومن أبرز ، والأحزاب القومية الدولة القومية المركزية ، ومن أبرز الأمثلة الحية إلى يومنا هذا، الأحزاب السياسية الكوردية في الأطراف مقابل الأحزاب القومية الكوردية في الأطراف مقابل الأحزاب القومية الموادية المركزية التي عالية عليها مركزية المركزية المركزية ، ومن أبرز الأحزاب القومية التابعة للأنظمة القومية المركزية ، ومن أبرز الأحزاب القومية الحراب المركزة ومن أبرز الأمثلة الحية إلى يومنا هذا، الأحزاب السياسية الكوردية في الأطراف مقابل الأحزاب القومية الحراب المركز في الدول التي وزع عليها الشعب الكوردي. \*

ملامح التمييز بين الأحزاب ذات النشأة البرلمانية والأحزاب ذات النشأة الخارجية من أهم السمات والملامح التي تميز الأحزاب ذات الأصل البرلماني والانتخابي من الأحزاب ذات النشأة الخارجية .

١- الهدف: الأحزاب البرلمانية تسعى أولا وأخيرا إلى الوصول أو البقاء في المجالس التشريعية، نجد أن الأحزاب ذات النشأة الخارجية تسعى إلى أهداف أبعد.<sup>(١)</sup>

٢-المركزية: الأحزاب الـتي تم إنشاؤها على أسـاس تجمـع الأفـراد وتـشكيل التنظيمات الخارجية أكثر مركزية من الأحزاب ذات النشأة البرلمانية.

\* أنظر تفاصيل ذلك في: رسل جيه .دالتون، دور المواطن السياسي في الديمقراطيات الغربية، الترجمة إلى العربية: أحمد يعقوب المجذوبة، دار البشير، عمان، ١٩٩٦، ص: ١٥٥.

<sup>(</sup>١)الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في النظم السياسية، المصدر السابق، ص:٧٥.

٣-التنظيم: الأحزاب ذات النشأة الخارجية أكثر تنظيماً وانتضباطا من الأحزاب ذات الأصل البرلماني.

٤-دور النـواب: النـواب في الأحـزاب ذات النـشأة البرلمانيـة يتبـوؤن مكـان الحـدارة في قيادة الحزب، أما في الأحزاب ذات الأصول الخارجية لهم دور ثانوي. خصائص نشأة الأحراب السياسية في العالم الثالث

رغم تباين الأوضاع السياسية والاجتماعية، وإختلاف مستوى و درجة التطور الاجتماعي والثقافي والفكري، وتباين المرحلة التاريخية التي مرت بها بلدان العالم الثالث، ولكن هناك نقاط تقاطع عامة تحدد المساحات المشتركة من التقارب والتشابه حيال ظاهرة نشأة الأحزاب السياسية في وظائفها وأدوارها والأمداف المرجوة من ورائها بين هذه البلدان والتي تعبر عن الخصائص المشتركة لهذه الدول في التعاطي مع هذه الظاهرة:<sup>--</sup>

1<sup>--</sup> إن ظهور الأحزاب السياسية ليست نابعة من حاجة سياسية وإجتماعية فرضتها عملية التطور الذاتي داخل تلك المجتمعات كما هو في المجتمعات المستقرة والمستقلة، وإنما جاءت كرد فعل على الوضع الاستعماري والهيمنة الخارجية المتعددة الأوجه، والشاملة التي خضع لها سكان العالم الثالث.<sup>(()</sup> ونعتقد هنا أن نشو الأحزاب هو إنعكاس للأوضاع والتطورات السياسية والإجتماعية في هذه البلدان، وبنفس الوقت ردفعل على الوضع الاستعماري والهيمنة الأجنبية.

٢- لم تكن عملية نشوء الأحزاب السياسية في العالم الثالث ناجمة عن إقرار حق الاقتراع العام للمواطن وتوسيع نطاق التصويت، من خلال الكتل البرلمانية ، واللجان الانتخابية، بل على عكس من ذلك إن من أهم أهداف نشوء الأحزاب السياسية هو النضال من أجل تحقيق تلك الحقوق.

<sup>77</sup> ظهرت الحاجة إلى إنشاء الأحزاب السياسية في بلاد الغرب بصفة عامة ــ بكلا طريقين الداخلي والخارجي ـ مع إتساع حق المشاركة السياسية وحق الإقتراع العام ، بالترشيح والتصويت في إنتخابات المجالس النيابية والتي كانت تمثل السلطات التشريعية، والتي كانت تتمتع بقدر من الاستقلالية عن الحكومات (لم تظهر الحاجة

<sup>(</sup>١)الدكتور رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩٥،ص: ٩.

إلى تكوين أحزاب سياسية إلا عنـدما بـدأت الأخـذ بالانتخابـات كوسـيلة لتـشكيل المجالس النيابية، وخصوصاً مع إتساع نطاق العملية الانتخابيـة نتيجـة التوسـع في حق المشاركة فيها بالاقتراع أو التصويت.)<sup>(١)</sup>

والغاية من تشكيل الحزب بهذا المعنى في الغرب تتلخص في أن الحزب هـو الوسيلة المثلى لأداء وظيفة المشاركة، وإن الرغبة في المشاركة السياسية والحضور السياسي لدى المواطن الغربي تعتـبر مـن أهـم العوامـل الـتي دفعت بعجلـة نـشوء وتشكيل الأحـزاب السياسية إلى الأمـام، وتعميم حـق التـصويت والترشـيح الـذين يعتبران من أهم مظاهر المشاركة السياسية.<sup>(٢)</sup>

أما الغاية من نشوء الأحزاب السياسية في العالم الثالث بشكل عام فتتلخص في الحاجة الكفاحية من أجل طرد المستعمر، وإنهاء حالة الاستعمار، و إسترجاع السيادة والاستقلال الوطني، ومواجهة التحديات والإحباطات التي أفرزها الحكم الأجنبي ، وكذلك بناء كيان جديد للدولة الوطنية، والتأكيد على الهوية القومية والوطنية الواحدة وبلورتها وحماية الوحدة الوطنية.<sup>(٦)</sup> ومعلوم أن هذه الأدوار والمهمات تختلف إلى درجة كبيرة عن الدور التقليدي للأحزاب السياسية في الغرب الذي يتلخص في هدف الوصول إلى السلطة والمشاركة فيها. 3- تتميز بداية ظهور الأحزاب السياسية في العالم الثالث بالسمات التالية:--أ)كثيرا ما تفقد الأحزاب السياسية في العالم الثالث على الماريع سياسية واقتصادية، وإجتماعية، واضحة مثلما هي من بديهيات عمل الأحزاب الغربية،

وذلك لإنشغالها بالكفاح من أجل التحرير والإستقلال الوطني. ب)مفهوم الحزب لم يكن يعطي نفس دلالة ومعنى الحزب من حيث البنية والوظيفة

وعناصره الأخرى التي يعادلها مفهوم الحزب في البلدان الغربية، وعليه فإن إطلاق

<sup>(١)</sup>الدكتورة هالة مصطفى، الأحزاب السياسية، مركز الأهرام للدراســـات الـــسياسية والإســتراتيجية، WWW.ahram.org ٢٠٠٣/٩/٢٨ <sup>(٢)</sup>الدكتور حجة الله أيوبي، ظهور وإستمرار الأحزاب السياسية في الغرب (باللغة الفارســية)، المــصدر السابق، ص: ١٠٩. <sup>(٣)</sup>الدكتور أسامة غزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المجلس الــوطني للثقافــة والفنــون والآداب، الكويت ، ١٩٨٧،ص: ١١١.

كلمة الحزب على الجماعات والكتل الوطنية الشعبية اللتي هلى في جوهرها حركات تقاوم الإستعمار بقيت شيئًا شكليا.(') ج)لايمكن تجاهل دور السلطات الإستعمارية ورقوفها وراء تأسيس العديد من الأحزاب السياسية الموالية لها لتسويق مشاريعها عبر القنوات الوطنية وإضفاء طابع الشرعية عليها. ٥-تعرضت الأحزاب السياسية في العالم الثالث لكثير من الإنتقادات من قبل العديد من الباحثين والتي يمكن إجمالها في المحاور الثلاثة الأساسية التالية:-أ)إنها أحزاب مشوهة تختلف بشكل أو آخر عن المعنى الحقيقي للحزب. ب)إنها أحزاب مؤقتة قصدرة العمر، لأن وجودها في الغالب مرهونة بوظيفة محددة. وجدها ضرورة مرحلية. ج)إنها أحزاب ضعيفة، هزيلة الأيديولوجيا، وهشة التنظيم .<sup>(1)</sup> ثانيا: الشخصية القانونية للأحزاب السياسية إن دراسة الأحزاب السياسية لها أبعاد مختلفة وفقا لتعدد الجوانب التي تتخذها الدراسة موضوعا لها، فدراسة الجانب التأريخي للأحزاب وكيفية نشأتها تدخل ضمن اهتمامات المؤرخين، أما الجانب السياسي الذي يتركز حول طبيعة العلاقات السياسية التى تقيمها الأجزاب وأسلوب اتخاذ المواقف، وكيفية صنع القرار السياسي، تدخل ضمن دائرة اهتمام علماء السياسة، أما أحكام إنشاء الأحزاب السياسية، وشروط ممارسة عملها، وكيفية اكتسابها للشخصية القانونية وحقوقها و واجباتها، وطريقة حلها، يختص بدراسة البعد القانوني للأحزاب. ودراستنا في هذه الفقرة تنفرد ببحث هذا الجانب. مفهوم الشخصية القانونية خلافا للمعنى السائد للشخص في العلوم الطبيعية والإنسانية الأخرى والذي يقصد به الإنسان الطبيعي، والذي يطلق عليه عادة بالشخص الطبيعي، فالشخص في نطاق القانون له معنى إصلاحي إذ يقصد به كل من يتمتع بالشخصية

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور نصر محمد عارف، أزمة الأحزاب السياسية في مصر، مركز الأهرام للدراسات الــــسياسية و الإستراتيجية، <u>www.alahram.org (</u> (۲<sup>)</sup> الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المصدر السابق، ص : ١٦٢.

القانونية.

والشخصية القانونية حسب تعريف فقهاء القانون (من يكون صالحا لاكتساب الحقوق والتحمل لالتزامات سواء كان هذا الشخص طبيعيا أم معنوياً.)<sup>(۱)</sup> ويراد بالشخصية المعنوية: ( مجموعة من الأموال أو الأشخاص، مثل: الجمعيات والمؤسسات، هي ما يطلق عليها الأشخاص الاعتبارية، حيث أن القانون قدر أن لهذه التجمعات قيمة اجتماعية واقتصادية، يلزم معها الاعتراف لها بالصلاحية لاكتساب الحقوق والتحمل بالواجبات).<sup>(۲)</sup>

إن تثبيت الشخصية القانونية للأشخاص المعنوية لها مبررات، وأسباب اجتماعية واقتصادية وسياسية تقتضي ذلك وتكشف عن أهميتها في تنظيم العلاقات القانونية التي تعجز الأشخاص الطبيعية عن تحقيقها (تظهر أهمية وجود الشخصية المعنوية بسبب دورها في تحقيق ما يعجز الأفراد عن تحقيقه، حيث أن هناك من الأهداف والأغراض الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، قد تتطلب زمناً طويلاً يمتد إلى أطول من عمر الشخص الطبيعي أو أن هناك بعض الأهداف لا يمكن للفرد وحده أن يسعى لتحقيقها، إما لعدم كفاية أمواله، أو لصعوبة قيامه بذلك لوحده، الأمر الذي استوجب أن توجد شخصية تقدر على ما يعجز عنه الفرد

وكما بيننـا سـابقا في تعريـف الحـزب الـسياسي بأنـه عبـارة عـن مجموعـة مـن الأفراد ـ المواطنين ـ يؤمنون بأهداف سياسية وفكرية مشتركة، وينظمون أنفـسهم في تنظيم خاص بهدف الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها.

وهو من المجموعات الاجتماعية الإرادية السياسية المنظمة التي تهدف النـشاط والعمل السياسي داخل إطار النظام السياسي للمجتمع.

تعتبر الأحزاب السياسية من المؤسسات الاجتماعيـة ذات نـشاط سياسـي مهـم في نطاق التركيبة الاجتماعية للمجتمع حيـث تقـوم ببلـورة الانقـسامات الاجتماعيـة

<sup>(۱)</sup>الدكتور توفيق حسين فرج، المدخل للعلوم القانونية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسـكندرية، ١٩٧٦، ص: ٥٧٨. <sup>(٢)</sup>الدكتور نبيل ابراهيم، والدكتور محمد حسين منصور، مبادىء القانون، دار النهضة العربية، بــيروت، ١٩٩٥، ص: ١٥٠. (<sup>٣)</sup>الدكتور حعفر الفضلي، الدكتور منذر عبدالحسين الفضل، المدخل للعلوم القانونية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل، ١٩٨٧، ص: ١٩٠.

الطبيعية وتمحورها، وتحويلها إلى إنقسامات منظمة تخدم الاستقرار والنظام الاجتماعي العام، وهي التعبير المنظم عن القوى والاتجاهات المتصارعة والطموحات والآمال المتباينة، والمصالح المختلفة، وهي المحرك الأساسي للنشاط السياسي للأفراد، والأداة الفعالة لمساهمة المواطن في الحياة السياسية العامة.

إن تحديد وتعريف الشخصية القانونية بتقسيماتها وتفريعاتها وما تشملها هذه التقسيمات هو من إختصاص القانون المدني، حيث أشار القانون المدني العراقي في الفصل الثاني منه إلى الأشخاص القانونية، شرعت المادة: (٤٧)منها بذكر عدد من الشخصيات المعنوية العامة التي أقرها.<sup>(١)</sup>دون التطرق إلى الحزب السياسي

وكذلك خصصت تشريعات مدنية أخرى أبوباً وقصولاً لتنظيم أحكام الشخصية القانونية درن التطرق إلى الحزب السياسي كإحدى الشخصيات القانونية ، وذلك لأن عمل ونشاط الأحزاب السياسية تعد من الحقوق السياسية للمواطن، وعليه فان وجود ونشاط هذه المجموعة الإجتماعية تتعلق بكيفية وأسلوب تعاطي النظام السياسي مع هذه الظاهرة وموقفه من التعددية السياسية و بهذا يندرج حق إنشاء الأحزاب السياسية ضمن الأبواب والفصول الخاصة بالحقوق والحريات العامة في دستور البلاد وينظم بقانون خاص.

#### إشرعية الأحزاب ومشروعيتها

عند البحث عـن الشخصية القانونيـة للأحـزاب الـسياسية، يثـار جـدل وأسـئلة قانونية/سياسية حول مسألة مشروعية الأحزاب السياسية.

هـل تـأتي مـشروعية الأحـزاب الـسياسية مـن إقـرار النظـام الـسياسي لهـا في الدستور وفق تشريع خاص؟ وهـل يحـق لأي فـرد أو مجموعـة مـن الأفـراد تكـوين حزب سياسي؟ وهل يكون تنظيم الحزب متروكاً لمؤسيـسيه وحـدهم دون التـدخل من جهة رسمية، ودون التقيد بقواعد وأسس قانونية معنية؟

يقـول الأسـتاذ الـدكتور الـسيد خليـل هيكـل: (في رأينـا أن مـشروعية الحـزب تتطلب تحديد العلاقة بينه وبين المجتمع بحيث تحقـق مـصالح كـل منهمـا، فـيترك للحزب حرية التكوين ومباشرة نشاطه، كما يخول المجتمع حفاظـاً على مـصالحة حق وضع القواعد القانونية التي تلزم الحزب بعدم الإضرار بهذه المصالح.

<sup>(</sup>١)القانون المدني رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١وتعديلاته، إعداد: صباح صادق الأنباري، المكتبــة القانونيــة، بغداد، ص: ٢٣.

وتطبيقاً لمبدأ المشروعية بحسب تصورنا فأن نشأة الحزب لايتوقف على إرادة الدولة مادام لايبغي بنشاطه الإنتقاص من السيادة القومية أو التعدي على مبادئ الديمقراطية،)<sup>(۱)</sup>

يعتبر حق تكوين الأحزاب في المجتمعات الحرة والدول الديمقراطية من الحقوق الملازمة لشخص الإنسان وعلى السلطة السياسية أن تلتزم باحترامها وتنظيم ممارستها، يقول الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا بهذا الصدد: (هذه الحريات أو بمعنى أدق الحقوق تعتبر في الدول الديمقراطية من الحقوق الملازمة لشخص الإنسان، ومن ثم فهي واجبة الإحترام، فهي لاتتطلب تدخلا من جانب السلطة فيما تتعلق بنشوئها، إذ هي حقوق طبيعية يقتصر عمل السلطة إزائها على تنظيم ممارستها دون الحد أو النيل منها.)<sup>(1)</sup>

أما شرعية الحزب تنبثق من تأييد الجماهير للحزب وتزكيته من قبلهم وقب ولهم لمشروعه السياسي، ولا مصدر لها، ولاتأتي من خارج نطاق عمل الحزب ونشاطه، ولايمكن كسبها بقرار رسمي أو تشريع قانون مـن قبـل السلطة، و يـأتي في مقدمة العوامل المؤثرة في كسب هذا التأييد عنصران أساسيان هما:-

١- المشروع السياسي الذي يحمله الحزب، والشعارات التي يرفعها، ومدى تعبير هذا المشروع عن طموحات وأمال ومصالح المواطنين، ومدى تجسيد شعاراته لمتطلبات المرحلة وتطلعات شرائح واسعة من المجتمع.

٢-- إلتفاف الجماهير حول الحزب ومشروعه السياسي، وإعطاء الثقبة بالحزب وقيادت ليقود نضالهم من أجل تحقيق هذا المشروع والذي يحقق في نهاية مصالحهم المادية والمعنوية.

إكتساب الشخصية القانونية

<sup>(١)</sup> الدكتور السيد خليل هيكل، الأحزاب السياسية، الطبعة الثانية ١٩٩٨، دار النهضة العربية، ص: ٦٦. (٢)الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المعــارف، الأســكندرية ٢٠٠٠، ص: ٤١٦.

لكي يكتسب الحزب الشخصية القانونية كمجموعة أفراد لها شخصية معنوية قائمة بذاتها يتطلب الأمر من سلطات الدولة ونظامها السياسي الاعتراف والقبول بمبدأ التعددية السياسية التي تمثلها الأحزاب والتنظيمات والقوى السياسية أولاً، وإفرار ذلك دستوريا، وسن قوانين وتشريعات خاصة لتنظيمها ثانيا، والقيام بما يلزم من إجراءات إدارية لتنفيذها وضمان تحقيقها عملياً من جهة ثالثة، بهذا نكون إزاء الحزب السياسي ذي شخصية قانونية التي نظمتها الدولة بتشريع خاص المسمى غالباً ب (قانون الأحزاب).

إذن الشخصية القانونية للأحزاب السياسية في إطار نظام سياسي ما تجد أساسها من نصوص الدستور ونصوص قانون الأحزاب السياسية.

تأكيداً لما أشرنا إليه نرى أن نعرض هنا نماذج من النصوص القانونية في هذا السياق:--

- خصص قانون الجمعيات رقم (١)لسنة ١٩٦٠ المواد من (٣٠-٣٦) تحت عنوان مستقل لشؤون الأحزاب وبقي هذا القانون طوال فترة العهد الجمهوري هو المرجع القانوني في موضوع تأسيس الأحزاب السياسية، حيث لم ينظم حق تشكيل الأحزاب السياسية بتشريع قانوني مستقل به.
- تشير المادة (٨) من قانون الأحزاب لإقليم كوردستان العراق رقم(١٧) لسنة
   المادة (٨) من قانون الأحزاب لإقليم كوردستان العراق رقم(١٧) لسنة
   المعنوبة الاعتبارية (يكتسب الحزب اعتباراً من تأريخ صدور إجازته الشخصية المعنوبة، وله ممارسة نشاطه ويمثله في علاقاته
   القانونية من يحدده النظام الداخلي،)<sup>(۱)</sup>
- تشير الفقرة (أ) من المادة (١٥) من قانون الأحزاب السياسية لسنة ١٩٩٢ الأردني إلى تمتع الحزب بالشخصية الاعتبارية (يتمتع الحزب بعد إعلان تأسيسه بالشخصية الاعتبارية ولا يجوز حله أو حل قيادته إلا وفق أحكام نظامه الأساسي أو بقرار من المحكمة.)<sup>(1)</sup>

<sup>(۲)</sup> قسانون الأحسزاب السسياسة، رقسم٣٢ لسسنة ١٩٩٢، المملكة الأردنيسة الهاشميسة. ،www.elections.com12/4/2004

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> قانون الأحزاب لإقليم كوردستان رقم (۱۷) لسنة ۱۹۹۳، إعداد المحامي: عوني البزاز، مكتبة حاجي قادركويي، أربيل ۲۰۰۱، ص: ۲۲.

وكذلك المادة (١٦) من قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية رقم (٦٦) لسنة
 ١٩٩١ الـيمني (يتمتع الحزب أو التنظيم السياسي بالشخصية الاعتبارية
 ويمارس نشاطه...)<sup>(١)</sup>

ونصت الفقرة الأولى من المادة التاسعة من قانون الأحزاب المصرية رقم (٤٤) لـسنة(١٩٧٧) على أن(يتمتـع الحـزب بالشخـصية الإعتباريـة ويمـارس نـشاطه السياسي إعتبـارا مـن اليـوم التـالي لنـشر قـرار لجنـة شـئون الأحـزاب السياسية بالموافقة على تأسيسه في الجريدة الرسمية.)<sup>(٢)</sup>

ثالثاً: موقف بعض الدساتير العربية من التعددية الحزبية

يختلف موقف الدساتير العربية إزاء إقرار مبدأ التعددية السياسية والنشاط الحزبي وتشكيل الأحزاب السياسية بين مجيز ومانع وتثبيت إشارات مقتضبة تبعاً لتباين نظرة الأنظمة السياسية، والتي انعكست في ثنايا مواد وبنود هذه الدساتير.

أن تباين الآراء والمواقف من نشاط السياسي للأفراد من خلال الأحزاب السياسية لا تنحصر في نصوص دستورية بين تلك البلدان، وإنما هناك تضارب في نطاق نظام دولة واحدة بين ما هو مقر ومنصوص عليه دستورياً بهذا الشأن وبين الممارسة العلمية.

والتي يمكن تلخيصها بالنقاط التالية:--

١- بعض الدول أقرت حق حرية تشكيل الأحزاب دستورياً ولكن منعتها في التطبيق والممارسة العملية، ولم تبادر إلى إصدار تشريع أو قانون بتنظيمها، مثل: العراق حيث أقر دستور (١٦ تموز لسنة ١٩٧٠) الذي أصدره مجلس قيادة الثورة لحزب البعث العراقي، حرية تأسيس الأحزاب السياسية، حيث أشارة في المادة السادسة والعشرين من الباب الثالث إلى أن الدستور يكفل حرية تأسيس الأحزاب السياسية (يكفل الدستورية الرأي والنشر والاجتماع والتظاهر وتأسيس الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وفق أغراض الدستور وفي حدود القانون

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية رقم ٦٦لسنة ١٩٩١ لجمهورية اليمن، المركز الوطني للمعلومات، WWW.nic.gov,ve، ٢٠٠٣/٤/٢٨

<sup>(</sup>٢) الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، ص.٤٨٠.

وتعمل الدولة على توفير الأسباب اللازمة لممارسة هذه الحريات الـتي تنـسجم مـع خط الثورة القومي التقدمي.)<sup>(۱)</sup>

٢ - بعض الدول لم يندرج في دستورها موضوع تشكيل الأحزاب ولو على شكل عبارة عابرة، أو بفقرة مادة من مواد الحقوق والحريات العامة حسب العرف الدستوري المتبع، وليس لديهم قانون خاص بتشكيل وتنظيم الأحزاب ولكن التعددية السياسية و الحزبية قائمة يمارسها الشعب بشكل حقيقي وعملي وتلتزم به الدولة لاعتبارات إجتماعية خاصة حيث تعاني تلك البلدان من مشاكل الانقسامات الطائفية والمذهبية والدينية، مثل لبنان(من خلال نظرة سريعة على الحياة على التعددية الحيوة والحربية قائمة يمارسها الشعب بشكل حقيقي وعملي وتلتزم به الدولة لاعتبارات إجتماعية خاصة حيث تعاني تلك البلدان من مشاكل الانقسامات الطائفية والمذهبية والدينية، مثل لبنان(من خلال نظرة سريعة على الحياة الحزبية في لبنان، يمكن للمحلل أن يطلق حكمه بأن نظامنا الحزبي هو نظام الحيدية الحربية العربية والمربية أية تعددية في أية دولة في إلعالم.)<sup>(1)</sup>

٣-دول أقرت التعددية السياسية وحق تشكيل الأحزاب دستوريا وتوسعت فيها، ونظمها بقانون خاص، مثل: دولة جزائر، حيث ورد في المادة (٤٢) من دستور ١٩٩٦ المعدل لدستور ١٩٨٩ حول الاعتراف الدستوري بحق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون. ولايمكن التدرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية التدرع بهذا الحق لوطنية، وامن التراب الوطني وسلامته، وإستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذلك الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة.

ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي....تحدد إلتزامات و واجبات أخرى بموجب قانون.)<sup>(٢)</sup>

وكذلك المملكة الأردنية الهاشمية حيث أقرت التعددية السياسية والحزبية دستوريا، حيث جاء هذا الإقرار في الفقرة الثانية والثالثة من المادة (١٦) من

- <sup>(</sup> ) الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد ١٩٩٨، ص: ١١٥.
- (٢)الدكتور رياض الصمد، مؤسسات الدولة الحديثة الإجتماعية والسياسية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والطبع والنشر، بيروت، ١٩٩٥، ص: ٢٥٠.
- (٣) دستور (الجمهورية الجزائرية المستعبية) دستور ١٩٩٦(المعدل لدستور
  - http://www.amanjordan.org 25/3/2004.(1949

الفصل الثاني الخاص بحقوق الأردنيين و واجباتهم، ونظمها بقانون الأحزاب السياسية رقم: (٣٢) لسنة ١٩٩٢.<sup>(١)</sup>

٤-دول أخرى اختارت السكوت حيال موضوع التعددية، لم تقرها دستوريا، ولم تنظمها قانونيا، ولم تعترف بها عمليا، مثل الجمهورية العربية السورية، والحكومة الليبية.

•- من الدول أقرت بالتعدديه السياسية دون الاعتراف بالتعددية الحزبية، مثل: دولة كويت، التي فيها العديد من الجمعيات والجماعات والمنابر والروابط السياسية المتي لها برمجها ونشاطاتها السياسية دون ذكر كلمة الحزب، من أهم هذه الجماعات: المنبر الديمقراطي، الحركة الدستورية الإسلامية، التكتل النيابي، التجمع الدستوري، الإئتلاف الإسلامي الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، التجمع الإسلامي الشعبي، المستقلين.

رغم المطالبة المتكررة من قبل هذه التجمعات بكل الوسائل المتاحة من الدولة بإصدار قانون الأحزاب وإقرار التعددية الحزبية إلا أن الأسرة الحاكمة لاتوافق على ذلك.<sup>(7)</sup>

رابعاً: قانون الأحزاب

#### أهمية قانون الأحزاب

من المفيد بداية الإشارة إلى أهمية قانون الأحزاب في عدد مـن النقـاط وبـشكل مختصر:--

١-ضمان فرصة المشاركة لغالبية المواطنين في السلطة من خلال المشاركة في العمليات الإنتخاب المشاركة في الإنتخاب والترشيح من خلال الأحزاب

٢-يمكن الإحتجاج به كوثيقة رسميـة صـادرة مـن قبـل النظـام الـسياسي لإقـرار التعددية السياسية والحزبية، في مواجهة تهديدات ومضايقات السلطة.

<sup>(</sup>١<sup>)</sup> دستور المملكة الأردنية الهاشمية، www.amanjordan.org/llawsl/25/3/2004 (٢<sup>)</sup> عبد الرضا همداني، أسباب عدم تشكيل الأحزاب السياسية في الكويت، مجلةالشرق الأوسط (خــاور ميانه،باللغة الفارسية) السنة الناسعة، العدد ٢، شتاء ٢٠٠٢، ص: ٣٥.

<sup>7</sup>–إن قانون الأحزاب يلعب دورا بناءا في مساعدة الأحزاب السياسية في تطوير أساليب عملها، وممارستها الديمقراطية بشكل علني، والإبتعاد عن أسلوب العمل السري ، وتبني أفكار العنف والتطرف الإنغلاق على الذات، التي تشكل هاجسا أمنيا للمواطن، أوربما تدخل في أدوار سلبية تضر بكيان الوطن والمجتمع. 3–يساهم في ترسيخ أسس المعارضة السياسية العلنية، وعلى ترسيخ مبدأ التداول القانوني والسلمي للسلطة.

ه−إن قانون الأحزاب يوفر الإطار القانوني لإعتراف السلطة بـالأحزاب السياسية، كجزء من النظام السياسي للدولة، بوصـفها هيئـات سياسـية شـرعية ذات حـصانة قانونية تمارس نشاطها على المستوى المحلي والوطني.

مثلما سبق وذكرنا من أن مشروعية الحزب لا تتوقف على إرادة الدولة، وإنما يحق للمجتمع وضع قواعد قانونية يلزم الحزب بعدم الإضرار بمصالحه، وعليه فإن إصدار قانون الأحزاب يأتي من قبيل تنظيم هذه العلاقة بين المجتمع والحزب من جانب، وتنظيم إستعمال حق إنشاء الأحزاب السياسية من جانب آخر، ولكن حقيقة الأمر هي أن الأنظمة السياسية في كثير من البلدان العالم العربي والإسلامي تجانب هذه الأصول و القواعد القانونية بشكل كبير، فإنشاء الأحزاب السياسية لايكون إلا بقرار سياسي، حيث تخضع العملية لاعتبارات سياسية يقدرها النظام والقيود ومشاكل الرقابة الأحزاب، وإجراءاته الإدارية يتميز بالكثير من التعقيدات والقيود إنعكست بدورها سلبا على مضمون القوانين وأدت إلى تباين واختلاف موادها وبنودها من دولة إلى أخرى، مع توافقها في الخطوط العريضة والهيكل العام، والتي تتلخص في التالية:

أ<sup>ـــ</sup>تعريف الحزب، والذي يعرف فيـه الحـزب وفـق الـضوابط والقواعـد التـشريعية، حيث تقـوم الجهـة التـشريعية المخولـة بإصـدار قـانون الأحـزاب مـن قبـل الـسلطة بصياغة تعريف تشريعي للحزب، والذي لايتوافق في كثير منه مـع مـا تعـارف عليـه علماء السياسة، وفقهاء القانون.

و—الحقوق والواجبات. ز—الأحكام الجزائية. ح—إجراءات الحل القضائي.

في نهاية القول لابد من الإشارة إلى أن قانون الأحزاب الذي تصدرها الأنظمة السياسية في دول المنطقة هو من الخيارات السياسية الصعبة لها لذا نراه لايخلوا من الشروط السياسية التي تعبر عن هواجسها ومخاوفها من إفساح مجال العمل لقوى سياسية منظمة توجه جل نشاطها في التنافس السياسي من أجل الوصول إلى السلطة ، على سبيل المثال لا الحصر نعرض عددا من هذه الشروط:-ممارسة نشاطه مع مبادئ ثورتي٢٢ يوليو١٩٥٢ و١٥ مايو١٩٢١، كما ورد في قانون الأحزاب المصري.<sup>(۱)</sup> ٢- تحديد مرجعيات و دوائر خاصة للتعامل مع ملف الأحزاب خارج المؤسسات الرسمية المعنية بذلك، كلجنة الأحزاب، وهيئة التسجيل . ٣-الإلتزام بالثوابت الوطنية.

٤-تحديد مصادر التمويل.

رغم هذه المعوقات والعراقيل نـرى بـأن قـانون الأحـزاب خطـوة أساسـية لابـد منها لبناء مجتمع ديمقراطي مستقر، ولضمان التـداول الـسلمي للـسلطة، وإفـساح المجـال أمـام المـواطنين للمـشاركة في صـنع القـرار الـسياسي والتمتـع بحقـوقهم السياسية، وهذا ما سوف نبحثها في المطلب الخاص بأهم الحقوق السياسية.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، ص: ٤٧٠.

# المطلب الثالث: الحزب السياسي في الإسلام

في هذا المطلب لسنا بصدد التأصيل والتنظير الفكري أو الاجتهاد الفقهي لظاهرة الحزب السياسي في الإسلام والمجتمع الإسلامي، بقدر مانسعى إلى عرضها من خلال نقطتين:—

الأولى: السياق التأريخي في ضوء الإشارة إلى نشأة الفرق والجماعات العقائدية السياسية والتي تعتبر الجذور التأريخية الحقيقية لظاهرة الأحزاب في المجتمعات الإسلامية في سياقها التأريخي، وأثر ظهور الجماعات والأحزاب المعاصرة في تأكيد هذه الظاهرة

الثانية؛ عرض آراء واجتهادات العلماء، والكتاب، والمفكرين المسلمين ومـن قـادة الحركـة الإسـلامية المعاصـرة في توجهـاتهم ومـساراتهم المتباينــة حيــال الموضوع،

الحزب في القرآن الكريم: بداية لابد من تناول ماورد في القرآن الكريم حول كلمة الحزب.

وردت كلمة الحزب في القرآن الكريم في عشرين موضعا، في ثلاث عشرة سورة، ثمانية منها جاءت بصيغة المفرد، وواحدة بصيغة المثنى، وإحدى عشرة مرة بصيغة الجمع.

وعن ورود كلمة الحرب في القرآن الكريم هناك مجموعة من الحقائق:

١- إستعمل القرآن كلمة الحزب تارة للمدح مثل: (حزب الله) في قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّه هُمُ الْغَالِبُونَ)<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: (رَضِي اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَدِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّه هُمْ الْغَالبُونَ)<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: (رَضِي اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَدِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّه هُمْ الْغَالبُونَ)<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: (رَضِي اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَدِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّه هُمْ الْغَالبُونَ)<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: (رَضِي اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَدِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّه أَلاَ إِنَّ حَزْبَ اللَّه هُمْ الْمُعْلَمُونَ)<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: (اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَدِينَ حَزْبَ اللَّه أَلاً إِنَّ حَزْبَ اللَّه هُمْ الْمُعْلَمُونَ)<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: (اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَدِينَ حَزْبَ اللَّه أَلاً إِنَّ حَزْبَ اللَّه هُمْ الْمُعْلَمُونَ)<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: (اللَّتَحُودَ عَلَيْهِمْ السَّيْطَانُ أَخْرى للذَم مثال (حزب الشَيْطَان) في قوله تعالى: (اللَّتَحُودَ عَلَيْهِمْ الشَيْطَانُ فَانسَاهُمْ ذِكْرَ اللَه أُولَدَكَ حَزْبُ الشَيْطَانِ أَنَّ حَزْبَ الشَيْطَانِ مُمْ الْحُاسَرُونَ)<sup>(١)</sup>.

وفي دعـاء الرسـول (ص): (اللـهم منـزل الكتـاب، ومجـرى الـسحاب، وهـازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم).<sup>(٤)</sup>

- <sup>(۱)</sup> سورة المائدة، الآية: ٥٦.
- <sup>(۲)</sup> سورة المحادلة، الآية: ۲۲.
- <sup>(٣)</sup> سورة المحادلة، الآية: ١٩.

<sup>(ئ)</sup> متفق عليه.

٢─المفسرون المعاصرون كمن سبقهم من المفسرين القدامى لم يتوقفوا عند كلمة الحزب باعتبارها مصطلحا واسع التداول في المجال السياسي والقانوني لتحليلها مفهوميا وإفساح المجال أمام الإستدلال والمقاربة بين مدلولات هذا المصطلح القرآني وبين وجود ظاهرة الأحزاب السياسية في المجتمعات الإسلامية، واكتفوا بالإشارة إلى المعنى اللغوي.<sup>(۱)</sup>

٣-إن ورود كلمة (حزب) أو (أحزاب) في القرآن الكريم لاتعبر عن وجود مجموعة إجتماعية سياسية منظمة في المجتمع الإسلامي الأول بالمعنى المتعارف عليه لمفهوم الحزب في العصر الراهن. ولا يستدل بها في التعبير عن هذا المعنى الأصطلاحي المتداول.

# أولاً:السياقَ التـأريخي لنـشوء الفـرق والجماعـات والأحـزاب في المجتمـع الإسلامي

إن الرسالة الأساسية لدعوة الإسلامية هي تنظيم علاقات المجتمع على أسس ومبادئ وقيم جديدة نابعة من الشريعة الإسلامية والتي تتمثل في: قيم العدل والحق والمساواة والأخوة والشورى، وعلى الجانب الفردي تقوم على مبدأ العبودية لله، والتسامح، وحب الخير، والعمل الصالح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن الإيمان و الإلتزام والخضوع لهذه القيم والمبادئ هي عنصر الرابطة الأهم التي تربط بين أعضاء المجتمع، في معيار ومنظور الشريعة.

إن التحرك وفق هذه الأسس والقواعد لبناء مجتمع واجه الكثير من الصعوبات والمعوقات من المجتمعات التقليدية، وعلى الأخص المجتمع القبلي الذي واجهتـه الـدعوة الإسـلامية منـذ إنطلاقتهـا الأولى والـذي كـان غارقـا في كـثير مـن العـادات

(١) زكي الميلاد، الوحدة والتعددية والحوار، دار الصفوة، بيروت، ١٩٩٤، ص: ٢٧. انظر تحلي سُبيل المثال:-١-تفسير المنير، للدكتور وهبة الزحيلي، المجلد الثالث، الجزء السمادس، ص: ١٥٠ الحسزب: الجماعسة المجتمعة على أمر وإتجاه خاص. ٢-الأساس في التفسير، الشيخ سعيد حوى، الحزب: أي جنده وأنصار الخق الذي أنزله، ودعاة الحلسق اليه. ٣-في ظلال القرآن، سيد قطب، المجلد السادس، ص: ٣٥١٥، الحزب: فهم الجماعة المجتمعة تحت لوائسه المتحركة بقيادته.

والأعراف والتقاليد القبيلة والعشائرية التي لاتستقيم مع القيم والمبادئ الإسلامية. إن دراسة نشوء الفرق والجماعات والأحزاب لاتتم إلا من خلال سياقها التأريخي القديم والحديث، والكشف عن الأسباب والعوامل الموضوعية المؤدية إليها وما رافقتها من أحداث ونتائج وانعكاساتها على الحياة السياسية العامة في المجتمع ومدى علاقتها بالظاهرة الحزبية. وعليه تبدأ الدراسة لهذه الفقرة بأثر الدعوة الإسلامية على المجتمع القبلي، ثم تليها نشأة وظهور الفرق والجماعات مع الإشارة إلى ثلاثة نماذج بارزة منها، ونختتمها بالإشارة المختصرة إلى ظهور الأحزاب والجماعات الإسلامية المعاصرة.

الدعوة الإسلامية والجتمع القبلي

بدأ الرسول (ص) دعوت في بيئة قبلية قائمة على منظومة خاصة من العلاقات ذات الطابع البدوي القبلي التي تربط بين أفرادها، وأهم آصرة في هذه الرابطة القبلية هي رابطة الدم والاشتراك في النسب والأصل الواحد، حيث لامكان ولا ملجاً للفرد خارج القبيلة، وهذا الوضع الاجتماعي أول ما واجهه الرسول بين قومه وعشيرته حيث دعا كافة قبائل العرب إلى التآخي والتآزر ونبذ الحمية الجاهلية والنزعات العصبية، وحثت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية على رابطة الأخوة الإيمانية التي تقوم بين المسلم وأخيه، وتؤلف بين قلوبهم (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخُوهَ فَأَصْلُحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ )<sup>(1)</sup>

فقد خاصم الرسول بدعوته الجديدة الروح القبلية وما تمثلها من عادات وأعراف وتقاليد، وغزا كيان المجتمع القبلي بالدعوة إلى إقامة العلاقات الإجتماعية بين أفراد المجتمع الجديد على أساس العقيدة الجديدة المبنية على مبدأ الأخوة والمساواة، وقدم لهم نموذجاً عمليا لم يكن مألوفاً لديهم ولم يسبق لهم أن شهدوا مثله، فقد جمعت هذه العقيدة الجديدة بين محمد (ص) وأبي بكر الصديق القريشي، والعبد الأسود بلال الحبشي ،وسلمان الفارسي، وصهيب الرومي في وحدة جماعية تقوم على رابطة الأيمان والأخوة والمساواة، وعن أنس بن مالك

('). سورة الحجرات، الآية: ١٠

رضي الله عنه أن رسول الله(ص) قـال: ( لا تباغـضوا، ولا تحاسـدوا، ولا تـدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام.)<sup>(١)</sup>

من العادات والأعراف القبلية المتجذرة بين قبائـل المتأصـلة في نفوسـهم والـتي حاربها وألغاها الإسلام:-

١- إلغاء التقدير والمفاضلة الاجتماعية بين الناس على أساس الأنساب والأصول والانتماء القبلي، ووضع البديل الإسلامي موضعها، حيث تكون المفاضلة على أساس الخيرية، والعدل، والعمل الصالح، واحترام حقوق الآخر، وفق مقتضيات أحكام وأوامر الشريعة، التي تشكل بنية التقوى في بعدها الإجتماعي، يقول سبحانه وتعالى:- (يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ منْ نَكَرِ وَأُنتَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلُ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ القَائِلَ عَلَى مُعَامَ عَلَى مُعَامَ الخيرية، والعدل، والعمل الصالح، واحترام حقوق الآخر، وفق مقتضيات أحكام وأوامر الشريعة، التي تشكل بنية التقوى في بعدها الإجتماعي، يقول سبحانه وتعالى:- (يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ منْ نَكَرِ وَأُنتَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلُ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهِ عَلِيمٌ خَبِيرٌ.)<sup>(٢)</sup>

<sup>7</sup> إلغاء حق الثأر الفردي: فقد حرص الرسول (ص) على إلغاء دواعي الخصومة والعداوة بين قبائل العرب منذ قيام الإسلام، وذلك بإبطال دماء الجاهلية وإهدارها، (وجعل العقاب منوطاً بالله وبالرسول، لا بالأفراد أو القبيلة، والاتجاه نصو فكرة العقوبة كانت خطوة مهمة للحد من المنازعات القبلية.)<sup>(٥)</sup>

أدت هجرة الرسول (ص) والمسلمين إلى يثرب إلى إضبافة تنبوع اجتماعي آخير هو جماعة الأنصار والمهاجرين إلى تنوعهم واختلافهم الديني والقبلي حيث كـان

يسكن في يثرب أثناء الهجرة قبائل العرب من المشركين واليهود، وعندما بدأ الرسول بإرساء قواعد حكمه الجديد لتنظيم مجتمع جديد وفق الأصول الإسلامية في المدينة المنورة عالج موضوع المهاجرين والأنصار بالمواخاة حيث آخا بين المهاجرين والأنصار في أموالهم وممتلكاتهم، وعالج التنوع الدينى والقبلي على أساس مبدأ المواطنة التي أعلنها في الوثيقة المشهورة (بالصحيفة).

في هذه الفترة التي كان الرسول(ص) هو الحاكم والمسؤل الأول عن كافة شؤون الدنيوية والأخروية للمسلمين في هذا الإطار الجغرافي والسكاني المحدد لم يظهر تكتل أو فئة أو جماعة معينة يمكن أن نسميها حزباً أو نواة للحزب، ولم يكن المجتمع بحاجة لها مع وجود الرسول(ص) الذي يجمعون حوله ولا يقطعون أمراً دونه، وهو مركز القرار والأوامر وحل جميع الخلافات والنزاعات التي قد تنشأ بين الأفراد والقبائل.

۲- نشأة وظهور الفرق والجماعات

بعد أن لحق الرسول (ص) بالرفيق الأعلى نشأ الخلاف بين المسلمين حول من يخلفه في أمر المسلمين، لمليء ما يسمى بلغة العصر الفراغ السياسي الذي خلفه وفاة القائد، دون أن يعين أحداً يقوم بالأمر بعده.

فقد بادر الأنصار فور وفاة الرسول(ص) إلى الاجتماع والتشاور في (سقيفة بني ساعده) حول أمر رئاسة الدولة ومن يخلف النبي (ص) ودعوا إلى عقد الأمر ل(سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي)، ومن جانب المهاجرين حضر أبوبكر الصديق وعمر بن الخطاب، وأبو عبيدة الجراح، بعد أن علم عمر بن خطاب بأمر إجتماعهم، والتقى المهاجرون والأنصار في (سقيفة بني ساعده) وصارت بينهم محادثات و نقاشات ومشادات كلامية و لكل طرف متحدثه، وكل طرف يورد من الأدلة ما تسانده، والحجة التي تعاضدها في أمر الخلافة.

أما حجة الأنصار في حقهم بالخلافة هي: الإيـواء والنـصرة، وحجة المهـاجرين هي: السبق والقرابة، إلى أن إستقر الأمر لخلافة أبي بكر الصديق(رض).

بعد مقتل الخليفة الراشدي الثالث عثمان بن عفان(رض) والثورة عليه من قبل الأمصار، والمعارك التي حصلت في خلافة علي بن أبي طالب (رض) والـتي أدت إلى مواجهات في الجمل، وصفين والـتي تعـرف لـدى والمؤرخين المسلمين بــ (الفتنـة الكبرى)، وكان لإتساع رقعة الدولة، وهجرة القبائل إلى تلك الأمصار، نـصيب كبير

في تلك المنازعات والإفتراق إلى شيع وأحزاب لأن لأهل كل بلد من الأمـصار مطلـب خاص به في سياسة الدولـة وإدارة أمورهـا، والـذي يمكـن التعـبير عنـه بالتبـاين في وحدة الهدف السياسي.

فانقسم المسلمون في واقعة الجمل إلى طائفتين متصارعتين: الأولى: هم أهل الكوفة الذين شايعوا علياً (رض) وناصروه والطرف الثاني: يمثـل السيدة عائشة أم المؤمنين، وطلحة والزبير، والذين ناصروهم من أهل البصرة.

وبعد معركة الجمل والتي إنتصر فيها الإمام علي (رض) نقل مقر الخلافة من المدينة إلى الكوفة، وأراد الإمام بسط سيطرة الدولة وسيادتها على جميع أجزاء الدولة، وهذا الأمر كان يتطلب مواجهة بين الإمام علي بن أبي طالب الخليفة المبايع والذي يمثل شرعية السلطة وسيادة الدولة، وبين معاوية بـن أبي سفيان المطالب بالثار لدم عثمان بن عفان (رض) وأيده في ذلك البيت الأموي وأهـل الشام الذي إتخذه مقراً لإمارته، وهذا ماحصل فعلاً في معركة الصفين.

فالصراع في معركة الجمل بين الإمام علي (رض) وبين مناوئيه وأنصارهم من أهل البصرة ، وكذلك معركة الصفين بينه وبين معاوية بن أبي سفيان وأنصاره من أهل الشام، كان صراعاً سياسياً على السلطة والإمارة والطمع في الخلافة . حيث أدت هذه الحروب والنزاعات إلى ظهور فرق وأحزاب وشيع سياسية (وكانت مسألة الخلافة أو الإمامة من أعظم العوامل على الإطلاق في ظهور الأحزاب السياسية في ذلك الحين ومن ثم نشوء الفرق الإسلامية ، فمسألة الخلافة هي مسألة سياسية لا علاقة للدين بها فالمسلمون لم يختلفوا في أركان الإسلام ومبادئه بل تركزت خلافاتهم على موضوع الخلافة أو الإمامة ذي الصبغة السياسية.)

وتحول الخطأ السياسي شيئاً فشيئاً إلى الخطيئة الدينية، والخلاف السياسي إلى الخلاف الأصولي لتجد في العقيدة والدين جذوراً لها، ومن أبرز هذه الفرق:-١-**الشيعة**: الشيعة لغة أتباع الرجل وأنصاره، واصطلاحا: يطلق على الذين شايعوا وناصروا و والوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(رضي الله عنه) والأئمة من بنيه، ثم تخصص المصطلح أكثر فأكثر عندما تبلورت في الفكر الإسلامي

<sup>(1)</sup> فاطمة جمعة، الأتجاهات الحزبية في الاسلام، المصدر السابق، ص: ٦٤.

نظرية (النص والوصية) أي النص على أن الإمام بعد الرسول هو علي بن أبي طالب ، والوصية من الرسول بأمر من الله لعلي بالإمامة.<sup>(١)</sup>

يقول العلامة إبن الخلدون في مقدمته في تعريف الشيعة لغة وإصطلاحا: ( إعلم أن الشيعة هم الصحب والأتباع، ويطلق في عرف الفقهاء والمتكلمين من الخلف والسلف على أتباع علي وبنيه –رضي الله عنهم –ومذهبهم جميعا متفق على أن الإمامة ليست من مصالح العامة التي تفوض إلى نظر الأمة، ويتعين القائم بها بتعينهم، بل هي ركن الدين وقاعدة الإسلام، ولا يجوز لنبي إغفاله ولا تفويضه إلى الأمة بل يجب تعين إمام لهم.)<sup>(7)</sup>

يقول الشيخ المفيد في تعريف للشيعة :( الشيعة إسم لأتباع أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) على سبيل الولاء والإعتقاد بإمامته بعد الرسول(صلوات الله عليه وآله) بلا فصل، ونفي الإمامة عمن تقدمه في مقام الخلافة.)<sup>(٢)</sup>

وبهذا يكون المعيار المميز الذي يميز الشيعة من غيرهم من الفرق الإسلامية هو تجاوز الميل الوجداني والتفضيل لأهل البيت إلى (دعوى وعقيدة أن إمامة على بن أبي طالب والأئمة من بنيه إنما هي (بالنص و الوصية والتعيين) أي النص الإلهي والوصية الدينية التي بلغها رسول الله (ص) للأمة،)<sup>(3)</sup> وأصبحت الشيعة فرقة إسلامية ذات اتجاه سياسي خاص بها، ولها نظرية متميزة حول الإمامة والرئاسة في الفكر السياسي الإسلامي.

ومن أهم فرق الشيعة، الكيسانية، والإمامية، والزيدية، والإسماعيلية. ٣-**الضوارج**: فرقة الخوارج جاءت نتيجة الإنقسام الذي حصل في الجماعة الإسلامية إثر واقعة صفين، وأدى إلى انشقاق ديني وظهور فريق ثالث، بين أنصار الإمام علي (رض) وأنصار معاوية، والذي يسمى بادئ الأمر بـ (المحكمة) واختاروا

<sup>(1)</sup> الدكتور محمد عمارة، تيارات الفكر الاسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٩٧، دار الـــشروق، القـــاهرة، ص: ١٩٩٠.
 م: ١٩٩٠.
 <sup>(٢)</sup> ابن خلدون(عبد الرحمن بن محمد إبن الخلدون)، مقدمة إبن خلدون، المكتبة العصرية، صيدا، بـــيروت،
 <sup>(٣)</sup> ابن خلدون(عبد الرحمن بن محمد إبن الخلدون)، مقدمة إبن خلدون، المكتبة العصرية، صيدا، بـــيروت،
 <sup>(٣)</sup> ابن خلدون(عبد الرحمن بن محمد إبن الخلدون)، مقدمة إبن خلدون، المكتبة العصرية، صيدا، بـــيروت،
 <sup>(٣)</sup> ابن خلدون(عبد الرحمن بن محمد إبن الخلدون)، مقدمة إبن خلدون، المكتبة العصرية، صيدا، بـــيروت،
 <sup>(٣)</sup> ابن خلدون(عبد الرحمن بن معمد إبن الخلدون)، مقدمة إبن خلدون، المكتبة العصرية، صيدا، بـــيروت،
 <sup>(٣)</sup> المن خلدون(عبد الرحمن بن معمد إبن الخلدون)، مقدمة إبن خلدون، المكتبة العصرية، صيدا، بـــيروت،

لهم أميراً من (الأزد) وليس من قريش، وهـو الـصحابي الـصالح (عبـدالله بـن وهـب الراسي.)<sup>(۱)</sup>

أما تسميتهم بالمحكمة وذلك لرفضهم ما قبل به الإمام علي(رض) من التحكيم في النزاع بينه وبين معاوية، لأنهم يرون أن القرآن قد حكم في أمر هؤلاء البغاة ومن ثم فلا يجوز تحكيم رجال فيما (حكم الله) فيه، فصاحوا في صفوف معسكر الإمام علي في صفين صيحتهم الشهيرة (لاحكم إلاً لله) فعرفوا بـ (المحكمة) منذ رفضهم القرار التحكيم.

وبهذا يكون الخوارج هم (الذين خرجوا على الإمام علي وانشقوا عليه، كانوا بالأمس من حزبه وأعوانه وكانوا يعتقدون أن علياً إمام بويع بيعة صحيحة فلا معنى لقبول التحكيم مع جماعة خرجوا عليه، بل كان عليه أن يمضي في حربهم حتى يدخل فيه عامة الناس.)<sup>(٢)</sup>

أما بشأن تسميتهم بالخوارج، فجاءت التسمية بداية من خصومهم لخروجهم على أئمة العدل والحق من المسلمين، وثورتهم المستمرة عليهم فلما شاع هذا الاسم وأصبحوا تعرفون به قبلوه وتأولو الخروج بالخروج على أئمة الظلم والجور والفسق والضعف، وعليه فإن خروجهم يكون للجهاد في سبيل الله ، إستناداً إلى الآية الكريمة (ولَوْ أرَادُوا الْخُرُوجَ لأعدوا لَهُ عُدَّةً...)<sup>(٢)</sup>

للخوارج مبادئ عامة تميزهم عن غيرهم من الفرق حول الخلافة، والعدل، والثورة، والكبائر، وغيرها، كما يتميز الخوارج بالخروج والثورات المستمرة، حيث قاموا بعدة ثورات في أرجاء العراق، وبلاد فارس، والأهواز حتى بلغت حوالي ثلاثين ثورة فاشلة، لأنهم يرون أن الخروج واجب إذا بلغ عدد المنكرين على أئمة الجور أربعين رجلاً .

إنقسمت الخوارج إلى عدة فرق، الرئيسية منها:- الأزارقة، والنجدات، والأباضية، والصفرية.

(٢). فاطمة جمعة، الإتجاهات الحزبية في الاسلام، المصدر السابق، ص: ١٥٤.

(٣) سورة التوبة ، الآية: ٤٦.

<sup>(</sup>١)الدكتور محمد عمارة، تيارات الفكر الاسلامي، المصدر السابق، ص: ١٤

لم يبـق مـن الخـوارج إلاّ الاباضـية في بعـض الـدول الأفريقيـة مثـل: تـونس، والجزائر، والمغـرب وكـذلك في عمـان، ومدينـة مـسقط وهـم ينكرون علاقـتهم بفكـر ومذهب الخوارج الغلاة.

يقول الدكتور محمد عمارة حول أثر وبقايا الفكر الخارجي: (فلقد إختلف الزمان وتغيرت الملابسات، تبدلت الأسماء والرايات، ولكن هذا الغلو الخارجي ما يزال حياً تبرره الأزمات والمحن التي تمر بها الأمة عندما يعالجها الـبعض (بـضمير المتدين بدلاً من عقل سياسي.)<sup>(۱)</sup>

٣- المعترزلة: إن المعنى اللغوي لكلمة المعتزلة هو التنحي عن الأمر أو تركه، أما المعنى الإصطلاحي يدل على أول مدرسة كلامية في الإسلام إستخدمت النزعة العقلية في الدفاع عن العقيدة الإسلامية.<sup>(٢)</sup> طرحت حول نشأة هذه الفرقة فرضيات وآراء عديدة ، يعد (واصل بن عطاء الغزال) المؤسس الأول لهذه الفرقة، (لما إعتزل مجلس الحسن البصري يقرر أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر، ويثبت المنزلة بين المنزلتين، فطرده، فأعتزله وتبعه جماعة سموا بالمعتزلة.)<sup>(٣)</sup>

أخذ واصل هذا المذهب عن أبي هاشم عبدالله بن محمد بن حنيفة ، وعند إنضمامه إلى مدرسة حسن البصري في البصرة إحتدم الجدل حول موضوع مرتكب الكبيرة بينه وبين الحسن البصري فهو يقول: إن مرتكب الكبيرة فاسق في منزلة بين المنزلتين، خلافاً للحسن البصري الذي يقول: أنه مجرد منافق، وخلافاً للمرجئة الذين يقولون: أنه مؤمن، وخلافاً للخوارج الذين يقولون: أن مرتكب الكبيرة كافر .(وبعد جدل و مناظرات إنضم عمرو بن عبيد وكان أعظم علماء مدرسة حسن البصري فقهاً وفلسفة وأكثرهم زهداً وورعاً، والتالي في الترتيب للحسن إنضم إلى رأي واصل وإنضم معه وبعده كثيرون.)<sup>(3)</sup>

<sup>(\*).</sup> الدكتور محمد عمارة، تيارات الفكر الاسلامي، المصدر السابق، ص: ٤٦.

<sup>(</sup>۱) الدكتور محمد عمارة، تيارات الفكر الاسلامي، المصدر السابق ، ص: ۲۹.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتور فاروق عمر فوزي، نشأة الحركات الدينية السياسية في الإسلام، المصدر السابق، ص: ١٤٣. <sup>(٣)</sup> فاطمة جمعة، الإتجاهات الحزبية في الاسلام، نقلاً عن (الشهرستاني، في الملل والنحل)، المصدر السابق، ص:١٦٩.

والمعتزلة—كما أشرنا— هـم أول مـذهب في علـم الكـلام الإسـلامي، حيـث حـدد عطاء بن واصل بمؤلفاتـه وردوده علـى الفـرق الأخـرى المعـالم الفكريـة والأصـول العامة لهذه الفرقة خلال العقد الأول من القرن الثاني الهجري.

للمعتزلة خمسة أصول فكرية مشتركة كونت عماد نظريتهم الخاصة بهم، وهي:-

١-العدل. ٢-التوحيد.٣-المنزلة بين المنزلتين . ٤-الوعد والوعيـد.٥-الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر.\*

ومن الوسائل التي استخدمتها هذه الفرقة هي اعتماد آلية التنظيم والتنظيم السري بشكل واسع ودقيق له أعرافه وتقاليده الخاصة بهم، قاد بنائه وقيادته مؤسس الفرقة (عطاء بن واصل) وكانت البصرة مقر قيادة هذا التنظيم أما شعبه وفروعه، وأنشطتها امتدت إلى أرجاء رقعة الدولة الإسلامية، حيث بعث (عطاء بن واصل) القادة والمبعوثين منه إلى كافة الأقاليم منها: المغرب، واليمن، والجزيرة، وخراسان، وكوفة إلى أن وصلت إلى أرمينية، وهولاء الدعاة يبشرون الناس بالأصول الخمسة ويقومون بالعمل السياسي والتنظيمي بين المسلمين حسب ما

امتازت المعتزلة بحرية الرأي، والاعتماد على العقل، لهم رأي خاص بهم في مسألة الإمامة، في من تكون وطريقة اختيار الأمام والشروط الواجب توفرها في الإمام (إن الإمامة اختيار من الأمة وذلك في أن الله عزوجل لم ينص على رجل بعينه، وإنما اختيار ذلك مفوض إلى الأمة تختار رجلاً منها، ينفذ فيها أحكامه سواء أكان قريشياً أو غيره من أهل ملة الإسلام وأهل العدل والأيمان، ولم يراعوا في ذلك النسب ولا غيره، وذهبوا إلى أن الإمامة تجوز في قريش وغيرهم من الناس.)<sup>(1)</sup>

<sup>\*</sup> أكدت كافة الدراسات التي بحثت موضوع فرقة المعتزلة على هذه الأصول، أنظر : الدكتور فاروق عمر فوزي، نشأة الحركات الدينية السياسية في الإسلام، ص:١٤٥. والدكتور محمد عمارة، تيــارات الفكــر الإسلامي، ص: ٤٧. والدكتور عرفان عبدالحميد، دراسات في الفرق والعقائد الإســلامية ، ص:١١٠. (الإمام محمد أبو زهرة، المذاهب السياسية في الإسلام، ص: ٢١٠.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> فاطمة جمعة، الاتجاهات الحزبية في الاسلام، نقلا عن الإمام الأشعري في: مقالات الإسلاميين، المصدر السابق، ص: ۱۷۷.

إن الذي عرضناه بشكل موجز كنموذج لأكثر من مأتي فرقة يمثل القاعدة الواسعة للفرق والجماعات ذات الطابع السياسي، التي برزت للوجود عبر تأريخ العهود الإسلامية وبالتحديد بعد الفتنة الكبرى والتي تؤكد بشكل قطعي جوهر وملامح ظاهرة نشوء الفرق والتنظيمات والكتل والجماعات التي لها دعاتها وتنظيماتها وبرامجها وتصوراتها ومطالبها الخاصة في الدولة والأمارة وهي تمارس وظائف ونشاطات الأحزاب السياسية بكل معنى الكلمة في سياقها التأريخي دون تداول لفظة الحزب و إطلاقها على أي من هذه الفرق بشكلها الاصطلاحي، لأن صيغة النظام السياسي و الدولة الموجودة وقت ذاك كانت بدائية، ولم تكن بهذه الدرجة من التعقيد الذي نراه في أبسط كيان للدولة المعاصرة.

٣- الجماعات والأحزاب السياسية الإسلامية المعاصرة

وقم العالم العربي والإسلامي تحت الإحتلال والغزو العسكري الغربي منذ نهايات القرن الثامن عشر والتي بدأت بحملة نابليون سنة ١٧٨٩م إلى الحرب العالمية الأولى بين سنوات (١٩١٤ - ١٩١٨) وصاحب هذا الغزو العسكري المباشر الغزو الثقافي، والاقتصادي، والسياسي الشامل، حيث أصابت الأمة الإسلامية بمشاكل عدة منها: - المقاومة المسلحة للاستعمار وغزوه العسكري من جانب، والمواجهة الفكرية والحضارية من طرف آخر، إضافة إلى ما تعانيه من تخلف وقصور داخلية وذاتية تراكمت عبر عصور من الانحطاط الفكري والإبداعي التي شكلت بمجملها حالة من التراجع الحضاري أمام الغرب القادم بتقدمه الحضاري وهجمته الفكرية وأساليبه المتطورة، إلى أن انتهى الأمر بمجمل عواملها إلى إلغاء الخلافة العثمانية التي كانت تشكل الإطار السياسي الجامع لعدد كبير من الدول الملافة العثمانية الدي مان ما ما ما ما ما ما ما ما الغام بتقدمه الحضاري وهجمته الفكرية وأساليبه المتطورة، إلى أن انتهى الأمر بمجمل عواملها إلى إلغاء الخلافة العثمانية التي كانت تشكل الإطار السياسي الجامع لعدد كبير من الدول المادة العثمانية الدي كانت تشكل الإطار السياسي الجامع لعدد كبير من الدول المادت بشكل أو بآخر جميع بلدان المسلمين .

خلال هذه الفترة قام العديد من الحركات والجماعات الإسلامية، على إختلاف مناهجها وتوجهاتها وأساليب عملها وإطار سعيها ومنطلقاتها و تقديرها للأمور وما يراه أصحابها مناسباً للقيام به حسب مايقتضيه الظرف و البيئة السياسية، ولكن الجامع الذي يجمع كل هذه الجماعات والحركات والأحراب هو مواجهة الغزو الاستعماري الغربي بكل أبعاده السسياسية والعسكرية والفكرية والثقافية

والحضارية، واستئناف الحياة الإسلامية لشعوبهم، ومن أوائل هذه الحركات والحماعات:-١- الحزب الوطنى الحر: الذي بناه سرا جمال الدين الأفغاني في سبعينات القرن. التاسع عشر. ٢- تنظيم (جمعية العروة الوثقى): الذي رأسه جمال الدين الأفغاني، وقاده نائب. الأمام محمد عبده، (١) ٣- جماعة الأخوان المسلمين: أسسها الأستاذ حسن ألبنا في مصر سنة ١٩٢٨، ولها انتشار واسع في أغلب بلدان العالم الإسلامي، ولها مراكز وفروع وامتدادات فكرية وتنظيمية في أنحاء العالم الإسلامي. ٤– التمدن الإسلامي جماعة سورية تأسس في عام ١٩٣١. ٥- الجماعة الإسلامية الباكستانية: أسسها المفكر الإسلامي أبو الأعلى المودودي في شهر آب ١٩٤٨، ولها امتدادات في بنغلادش وهندستان وغيرها من البلاد المجاورة لباكستان. ٦- جماعة التبليغ: جماعة دعوية تبليغية أسسها الشيخ محمد الياس (١٣٠٣-١٣٦٣) في الهند، وطريقة دعاة التبليغ هي التجوال في العالم دولة بقصد الدعوة إلى الإيمان والإسلام عن طريق التبليغ ولهم نظام خاص في الدعوة والجولة والانتقال والتبليخ ولهم امتدادات واسعة في باكستان وبنغلادش وإيران والجمهوريات الإسلامية في السوفيت السابق. ٧- جمعية علماء المسلمين الجزائرية: أسسها الشيخ عبد الحميد باديس سنة ١٩٣٠ وهي عبارة عن تجمع لعلماء الدين الذين تلقوا تعليمهم بجامع الزيتونة.<sup>(\*)</sup> ٨- النورسية: جماعة دعوية، فكرية، ثقافية، أسسها الأستاذ سعيد النورسي، إبان الحرب العالمية الأولى في تركيا، تقوم على الدعوة إلى إحياء الإيمان في القلوب والإلتزام بالسلوك والأخلاق الإسلامية في حياة الفردية و الجماعية للمجتمع بأساليب

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> موسوعة العلوم السياسية، الدكتور محمود ربيع، الدكتور اسماعيل صبري مقلد، دار الوطن، الكويت، ١٩٩١، ص: ١٣٨ <sup>(</sup>۲<sup>)</sup>الدكتور عبدالمنعم الحفني، موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب والأحزاب والحركسات الامسلامية، الطبعة الثانية ١٩٩٩، مكتبة مدبولي ، مصر ، ص: ٢٤٠.

سليمة و شرعية و بمنهج تربوي وتعليمي وتثقيفي تبغي الأهداف المرسومة حسب رؤية الجماعة ١٠-الحزب الماشومي الإسلامي: أسسه مجموعة من علماء الدين الإسلامي الاندونيسي في منتصف الأربعينيات من القرن الماضي، حيث قام بحشد الشباب والمثقفين المسلمين من أجل مناصرة قضايا المسلمين في اندونيسيا واستطاعت أن تهزم الحكومة الاندونيسية بزعامة الحزب الوطني الاندونيسي في الإنتخابات العامة سنة ١٩٤٥. **ثانياً: آراء واجتهادات العلماء والكتاب والمفكرين وقادة الحركات** 

#### نانيا: اراء واجتهادات العلماء والحتاب والمحرين وفادة الحرحات الإسلامية

تتسم آراء القادة والعلماء والمفكرين الإسلاميين حول الموقف من الحزب السياسي بالتباين والاختلاف بين المانع للحزبية وإقامة الأحزاب بشكل مطلق حتى ولو في إطار المجتمع الإسلامي الخالص، انطلاقا من أنها ظاهرة غربية تمثل الغزو الفكري للحضارة الغربية، وتعبرعن البعد السياسي للحداثة الغربية ولا يمت إلى الإسلام بصلة ولاحاجة للمجتمع الإسلامي بهذا النوع من التكتل. وبين المجيز بالشروط التي تحددها أطرافها في ظل الدولة الإسلامية، وبين من يجيز إطلاقها على عمومها بإعتبارها وسيلة التعبيرعن الرأي في الأمور الدنيوية وضمانة للحقوق السياسية لأفراد المجتمع دون النظر إلى الأطر السياسية ونوع النظام السياسي.

أ- حجة المانعين لإقامة الحزب السياسي من العلماء الذين يرون منع قيام الأحزاب السياسية (صفي الرحمن المباركفوري) أحد العلماء الباكستانيين، والذي يمثل الأتجاه السلفي في إجتهاده حول موضوع قيام الأحزاب السياسية، حيث يعتمد على عدد من المفاهيم في عرضه لأدلة المنع، نجملها في الفقرات التالية، منها: عدم جواز الأختلاف، ومنها: أن الحزبية تناقض مفهوم الولاء والبراء، ومنها: عدم جواز الوقوف بوجه الحكام بالصفات والنعوت غير اللائقة التي تقوم بها الأحزاب في الحملات الانتخابية.

ويقول (إن تعدد الاحزاب إما أن يكون مبنياً على الأختلاف في العقيدة والأركان، أو في الشرائع والأحكام أو في المناهج والسلوك ... فهذه ثلاث دوائر للخلافات الأساسية لا تكاد تجد صورة من صور الاختلاف الأساسي إلاً وهي تندرج تحت دائرة منها، وهذه الخلافات ليست خلافات هامشية، بل هي اختلاف بين الحق والباطل وبين الهدى والظلال ... إذن كيف يمكن أن يجعل مثل هذه

الخلافات رصيداً لتكوين الأحزاب؟ إنها نكبة على الإسلام والمسلمين.)<sup>(١)</sup> وفي معرض حديثه عن الآثار السلبية للأحزاب على مفهوم الولاء والبراء كرابط لأهل الأيمان في المجتمع الإسلامي (فإن الأحزاب السياسية تنظم أهلها على أساس وقواعد تختارها، ثم تجعل الانتماء إلى الحزب أساس الولاء والبراء ... فإن جعل الإسلام هو الأساس فإن الإسلام لايحتاج إلى إقامة حزب آخر ، أو تنظيم جماعة أخرى ، بل هو نفسه يكفي لذلك.)<sup>(٢)</sup>

ب- ادلة القائلين بإباحة وجود الأحزاب السياسية في إطار الأصول الشرعية : يقول الدكتور العلامة يوسف القرضاوي بهذا الصدد: كل ما يشرط لتكتسب هـذه الأحزاب شرعية وجودها أمران أساسيان:-

١--أن تعترف بالإسلام عقيدة وشريعة ولا تعاديه أو تتنكر له، وإن كان لها اجتهاد خاص في فهمه في ضوء الأصول العلمية المقررة.

٢- ألا تعمل لحساب جهة معادية للإسلام ولأمته أيا كان موقعها. (")

وفي نفس الاتجاه يقول الدكتور محمود الخالدي في تفسير قولـه تعـالى: (وَلُـتَكُنْ منْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْـرِ وَيَـأْمُرُونَ بِـالْمَعْرُوف وَيَنْهَـوْنَ عَـنْ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئـكَ هُـمْ الْمُفْلِحُونَ)<sup>(1)</sup> بأن هذه الآية تدل على إقامة الأحزاَب السياسية من ثلاثة وجوه:—

الوجه الأول: إن الله أوجب على المسلمين تكوين أحزاب تقوم بالدعوة إلى الإسلام فكراً وسلوكاً.

الوجه الثاني: إن الجماعة المطلوب إقامتها هي الحزب السياسي، والأمر ذاته غير موجه إلى (الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) بل موجه إلى إقامة جماعة تقوم بهذين العملين.

الوجه الثالث: إن الأمر بإيجاد جماعة ليمنع تعدد الأحزاب السياسية. (\*)

(1) صفى الرحمن المباركفوري، الأحزاب السياسية في الاسلام، رابطة الجامعات الاسلامية، الهند، ١٩٨٧، ص. ١٩ – ٢٥.
 (٢) صفى الرحمن المباركفوري، الاحزاب السياسية في الاسلام، المصدر السابق،ص: ٤٦.
 (٣) الدكتور يوسف القرضاوي، فتاوى معاصرة، الطبعة الثالثة ١٩٩٤، دار الوفء للطباعة والنـــشر،
 (٣) الدكتور توسف القرضاوي، فتاوى معاصرة، الطبعة الثالثة ١٩٩٤، دار الوفء للطباعة والنـــشر،
 (٣) الدكتور يوسف القرضاوي، فتاوى معاصرة، الطبعة الثالثة ١٩٩٤، دار الوفء للطباعة والنـــشر،
 (٣) الدكتور عمر، ص: ١٩٣٠.
 (٩) الدكتور عمود الخالدي، معالم الخلافة في الفكر السياسي الاسلامي، دار الجيــل، بــيروت، ١٩٨٤،

أما الأستاذ فهمي هويدي: فيتحدث عن الخاصية السياسية للحزب الإسلامي في معرض حديثه عن الأحزاب الدينية والطائفية، ويقول: فالحزب الطائفي هو الذي ينطلق باسم الطائفة أياً كانت ملتها ولا يلق بالاً لبقية الطوائف الأخرى.

والحزب الديني يفسر السلطة على أساس ديني، فيسند مصدرها إلى حق إلهي أو نص ديني، مما يشكل دعامة لما يسمى بالحكم الثيوقراطي.

أما الحزب الإسلامي فهو الذي يتبنى مشروعا حضاريا يصوغ الواقع على أساس من تعاليم، للمسلمين، فيه نصيب على أساس القاسم العقيدي، ولغير المسلمين فيه حق ودور على أساس من القاسم الحضاري.

فان حركة الحزب الإسلامي تتجاوز الطائفة، ويتجاوز العرق ويتجاوز حدود المسلمين أنفسهم.

هى صبيغ ثلاث مختلفة وليست مترادفة :-

١-الحـزب الطـائفي. ٢- الأحـزاب الدينية الداعية إلى الثيوقراطية. ٣-الأحزاب الإسلامية.<sup>(۱)</sup>

ج والاتجام الثالث من المفكرين والمجتهدين يرى الحزب بأنه وسيلة يرى هذا الإتحام بأن الوسيلة لا تدخل ضمن الأحكام، وإنما تناط الأحكام بمقاصد و استعمالات الوسيلة وما يتضمنها هذه الوسيلة من المحتوى

وفي هذا الاتجاه فإن آراء العلماء و المراجع الشيعية تتسم بتوسع أكبر و وضوح أكثر ترتكز جلها على أن الحزب لايخرج عن كونه وسيلة للعمل السياسي، فالحل والحرمة منوطة بالمقاصد والجوهر، يقول آية الله السيد محمد حسين الشيرازي: (إن مفهوم الحزب يعني المنظمة السياسية التي تعمل وفق آيديولوجية معينة، هادفة إلى تسلم السلطة، فتحقيق غاياتها متوخاة عن وسيلتها. وهذا المفهوم للحزب ـ بطبيعته ـ يعني أن الحزب ما هو إلاً وسيلة أو أسلوب، ومرأن أوضحت هذا، أن الوسائل والأساليب موضوعات و ليس بأحكام والموضوعات ـ وهو أمر بديهي ـ تختلف أحكامها بإختلاف ظروفها وأحوالها وتتبدل بتغيرها، قد يكون الحزب في ظرف معين أو حال معين كذلك محكوماً بالوجوب.)<sup>(1)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> فهمي الهويدي، الاسلام والديمقراطية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، مصر ، ١٩٩٣، ص٨٠. <sup>(۲)</sup> آيـــة الله محمـــد حــــسين الــــشيرازي، الــــشوري في الاســـلام ٢٠٠٣/١٠/٢٥. http: /www.alshirazi.com//

ونهاية القول هو: أن الحزب بمفهومه المعاصر لم يرد فيه نص لا في الكتـاب ولا في الـسنة، وعلـى رغـم وجـود الفـرق والجماعـات والكتـل الاجتماعيـة ذات المغـزى السياسي في التأريخ المجتمع الإسلامي بهذا الشكل الواسـع والمكثـف الـذي أشـرنا إليه آنفا، إلاً أنها لم تشكل مفهوماً للحزب من خلال منظومته الداخلية، كالشورى، والبيعة، والخلافة ...وغيرها

والذي نراه هو أن الحزب لا يخرج عن كونه وسيلة معاصرة للعمل السياسي المنظم، فلا حل ولا حرمة إلا بقدر ما تحتويه الوسيلة مـن مـضامين تكـون منـاط الحكم الشرعى.

المبحث العامي: المعلمية، ومقامين الكوبي 20 الحاضة الاحتراف المعتباسية. التظليب الأولى التعقيفات الأماراتية المعتياسية.

أولأ عمليا التصنيف والمطيات الجديدة

إن عملية تصنيف الأحراب السياسية سيست بالأمر الهبن من حيث الدراسة العامية لما ينطوي عليها من غموض التشابك، وتعقيدات التداخل بين ما تشراحم بها كل ساحة أو بيئة سياسية بعدد كبير من الأحزاب المتقاربة في البنى التنظيمية والهيكل المؤسسي العلم والمعارسة السبياسية، ولكنهما متباينة في الإطار والتسمية \*حيث أدى ذلك إلى ممعوبة الحصول على خطوط التمايز، وعناصر الفصل الدركة بين حزب وآخر ضمن إطار البيئة السياسية الواحدة لتكون قاعدة بحثية مدردة، وخاصة في حالات بعينها، والتي قد تقرض على القوى والتنظيمات الفصل الدركة بين حزب وآخر ضمن إطار البيئة السياسية الواحدة لتكون قاعدة معياسة أن تتقارب وتقوحد في أهدافها الوطنية العامة من أجل الوصول إلى متجاوزا بذلك بدرجة أو أخرى ما بين هذه الأحزاب من إخبا الوصول إلى متجاوزا بذلك بدرجة أو أخرى ما بين هذه الأحزاب من العامة من أجل الوصول إلى متجاوزا بذلك بدرجة أو أخرى ما بين هذه الأحزاب من إخبان الوصول إلى متجاوزا بذلك بدرجة أو أخرى ما بين هذه الأحزاب من إخبانات وموضوعية ومنهجية أو التي يمكن الإعتماد عليها في تحديد التباينات التي لابد منها كمؤشرات

هذا بالإضافة إلى إشكالية التقادم الرّمني التي اعترت على الآليات والمعايير المتبعة في عملية التصنيف في الحقب الماضية لأن المعايير والضوابط المتبعة في هذه النفلية من قبل علماء السياسة والمهتمين بدراسة الأحزاب في الماضي لم تعد ذات فندة ونفع كبيرين لا من حيث جدوى مبدأ ومفهوم عملية التصنيف، وإنما من زوية المعايير المتبعة في دراستها، لأنها كانت خاضعة لمعطيات البيئة السياسية التي هي محضن الأحزاب ومجال نشاطها، ولأن إستنتاج ووضع هذه المعابير والأسس المتبعة سابقا قد تم في معظمها في ظل واقع العملية السياسية الداخية، وترتيبات سياسة دولية ونظام دولي خاص تعود في غالبيتها إلى أيام الحرب الباردة، التي كانت دول العالم فيها منقسمة بعدة تقسيمات، منها: التقسيم الأيد يولوجي الثنائي إلى إحدى الكتلتين الرأسمالية والأشتراكية، والتقسيم الثلاثي

<sup>\*</sup> تبليخ عدد الأحزاب السياسية التي حصلت على الترخيص الرسمي من سلطات الدولة في كل من (لبنـــان، وفلسطين، وأردن، ومصر) محتمعة أكثرمن (١١٠)حزبا سياسيا ، وفي أقليم كوردستان تنجـــاوز عـــدد الأحزاب المحازة بشكل رسمي (٥٠) حزبا سياسيا .

وفق التقدم التكنولوجي والتطور الاقتصادي، والتقسيم بحسب التكتـل الـسياسي الدولي إلى دول كبرى ذات مصالح دولية خاصة، ودول عدم الانحياز. **أهم المعطيات الدولية الجديدة** 

أدت التغيرات الحاصلة على المنظومة الدولية منذ نهاية الثمانينات <sup>(\*)</sup> من القرن الماضي إلى تطورات كبيرة في المسار الدولي والتي تعرف ب"النظام الدولي الجديد" وما نجم عنها من تغيرات كبيرة وهامة على كافة الأصعدة السياسية منها والاقتصادية، وتحول الكثير من المنظومات الدولية والمحلية السابقة بفعل عوامل عدة لصالح هذا "النظام الدولي الجديد" الذي غير هو بدوره الكثير من الشروط العامة للحياة السياسية .

لهذا"النظام" العديد من السمات والخصائص والإفرازات والإنعكاسـات الخاصـة به ، والتي طرحها على المستوى الدولي على شكل ظواهر وقـوى تـشكل آليـة هـذا النظام في التحكم في العلاقات الدولية والسياسات المحلية .

إن هذه الظواهر والقوى والنظم والسياقات الجديدة التي برزت في ظل هذا "النظام الدولي الجديد" تركت أثرها المباشر على مجريات العملية السياسية على مستوى الدول و الأحزاب السياسية معا، وأدت إلى تغييرات بنيوية وجوهرية في سياق المنظومة الحزبية ذاتها نتيجة بروز بني جديدة دخلت كعناصر إضافية إلى إطار الحياة الحزبية العامة، وغيرت الكثير من أسس ومعاييرتصنيف القوى والأحزاب السياسية في إطارها المحلي تناغما مع المعطيات الدولية الجديدة، من هذه القوى والظواهر التي لها علاقة مباشرة بدراستنا هذه هي:-

١-ظاهرة العولمة والعولمة السياسية، ٢-الانتشار الواسع لمنظمات حقوق
 الإنسان ٣-بروز التيار الإسلامي، ٤-دور أحزاب الخضر وجماعات البيئة،

<sup>(۱)</sup> طرح تعبير النظام العالمي الجديد من قبل الرئيس الأمريكي جورج بـوش الأب في أيلـول ١٩٩٠ في خطاب له أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة إثر إندلاع أزمة الخليج \_حرب الخليج الثانية-. وفي نفس السياق قال الرئيس السوفيتي السابق كورباشوف أمام جمعية الصحافة العالميـة في ١١ نيـسان ١٩٩٠في موسكو: نحن الآن في بداية عملية تكون نظام دولي جديد. باسيل يوسف، النظام الدولي الجديد وحقوق الأنسان، في مجموعة مؤلفين( النظام الدولي الجديد) دار الشئون الثقافية العامة ،بغداد،١٩٩٢.ص: ٤٧، أنظر كذلك: الدكتور مجدي عمر، التغييرات في النظام الدولي، دار البشير، عمان ،١٩٩٠.

#### أولا: ظاهرة العولة والعولة السياسية

العولمة ظاهرة شديدة التعقيد، كثيرة الأبعاد، وذلك بسبب القـوى الفاعلـة فيهـا والمحركة لها، وهي مفهوم يثير الكثير من الجدل والنقاش.

برزت بصورتها الجديدة وبشكل فاعل ومؤثر خلال عقد التسعينات مـن القـرن العشرين، وتحولت بشكل سريع إلى قوة فاعلة ومؤثرة على الواقـع وحقـائق الحيـاة البشرية كلها.

إن إشكالية تعريف وتحديد مفهوم العولمة تأتي من سعة نطاقها، وتشعب أبعادها، وشدة آثارها، وقوة اكتساحها للآخر، وهي تتكون من عدة منظومات طاغية قاهرة للحدود السياسية وللمكونات الاقتصادية، والفواصل التراثية، والفوارق البشرية، والتباينات الثقافية، إنها اندماج العالم في كيان واحد من خلال عدد من المنظومات الكبيرة الرئيسية وهي:-

المنظومة الأولى: هي المنظومة المالية والاقتـصادية، والثانية: هي المنظومة الإعلامية والاتصالية، والمنظومة الثالثة: هي المنظومة المعلوماتية.<sup>(.)</sup>

إن تعريف العولمة ككل الظواهر الإجتماعية والإنسانية الأخرى تخضع لرؤية وموقف وتصورات الباحثين، ومنطلقاتهم الفكرية فمنهم من يراها حقبة تأريخية، والآخر يراها مجموعة تجليات لظواهر إقتصادية، والثالث يراها هيمنة للقيم الأمريكية، والرابع يراها ثورة تكنولوجية واجتماعية.<sup>(7)</sup>

من الباحثين من يعرف العولمة بأنها (نمط سياسي اقتصادي ثقافي لنموذج غربي متطور خرج بتجربته عن حدوده لعولمة الآخر-)<sup>(7)</sup> ولها إنعكاسات وتجليات سياسية واقتصادية وإجتماعية حيث ترتبط العولمة السياسية ببروز مجموعة من القوى العالمية والإقليمية والمحلية الجديدة خلال عقد التسعينات، والتي أخذت تنافس الدول في المجال السياسي، وفي الجانب الاجتماعي فقد برزت المنظمات الدولية غير الحكومية على الساحة السياسية العالمية كقوة فاعلة ومؤثرة تعمل بشكل مستقل عن الدول، ومن الناحية الاقتصادية والمالية الـتي تمثلها الشركات

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور برهان غليون، ثقافة العولمة وعولمة الثقافة، دار الفكر العربي، بيروت،١٩٩٩، ص: ١٦.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> السيديسن، العولمة والطريق الثالث، مجلة النهج، العدد(٥٣)، السسنة ١٥، شستاء ١٩٩٩، ص:٦٠. والذي نعتقده أن العولمة تتضمن كل هذه الأبعاد ،ولاتتلخص في بعد واحد مماذكر. (٣) الدكتور محمد أحمد السامرائي، العولمة السياسية ومخاطرها علسى السوطن العسربي، ٢٥/٥/٢٥ http:www.wahdah.net

متعددة الجنسيات بتكتلاتها الكبيرة والعملاقة والتي تسمح لها بممارسة المزيد من الضغط على الحكومات وخاصة حكومات العالم الثالث، والتأثير على قراراتها السيادية.<sup>(۱)</sup>

وينظر الدكتور( فالح عبدالجبار) للعولمة من زاوية تحليل وظيفة الدولة القومية ، وعلاقتها الدولية إلى الكونية وتجاوز الحدود، ويعرف العولمة بأنها (تؤلف كل العمليات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تجري خارج سيطرة الدولة القومية بوصفها وحدة للتحكم، بعد أن كانت هذه العمليات تنطلق أساسا من الدولة القومية باعتبارها المرجع والإطار المقرر.)<sup>(٢)</sup> وهذا يعني أن العولمة أدت إلى ظهور عدد من النتائج والظواهر تؤدي بدورها إلى شيوع ممارسات عابرة لتلك الحدود في المجالات الـسياسية والاقتـصادية والاجتماعية والتقافية والثقافية من عني أن العولمة أدت إلى خلهور إلمجالات السياسية والاقتـصادية والاجتماعية والثقافية، المتي كانت من

أما المقصود بالعولمة السياسية هي: معرفة (مدى تأثير العولمة في المعطيات السياسية كالدولة والسيادة والحكومات والقرارات ومخرجات و مدخلات النظام السياسي. وكيف يؤثر بروز الكل العالمي على السلوك والـوعي السياسي وعلى الهوية والمواطن.)<sup>(٣)</sup>

ومن أهم تجليات عولمة السياسية التي لهـا تـأثير وإرتبـاط مباشـر مـع ظـاهرة الأحزاب السياسية ونظرياتها ككل هي:—

١-بروز المجال السياسي العالمي، والذي لايكون الدولة فيه وحدها مركز السياسة وأساس العمليات السياسية، وهي ليست مسئولة مسؤولية كاملة عن أفرادها وأمنها وبيئتها وحتى مصيرها ومستقبلها، بسبب بروز مؤسسات وقوانين وأزمات عالمية تحيط بالكل.

٢-ظاهرة إرتباط السياسة في كل أرجاء العالم، وهي تشير إلى أمور عديدة مثل: أن القرارات التي تتخذ في عاصمة من العواصم سرعان ما تنتشر إلى كل

<sup>(</sup>١) الدكتور محمد أحمد السامرائي، العولمة السياسية ومخاطرها على السوطن العسربي، المسصدر السسابق http:www.wahdah.net

<sup>(</sup>٢) الدكتور فالح عبدالجبار، معنى العولمة، مجلة النهج ، العدد ٥٣، السنة ١٥، شتاء ١٩٩٩، ص: ٨٩. <sup>(٣)</sup> عبدالخالق عبدالله، عولمة السياسة والعولمة السياسية، المستقبل العربي، العدد ٢٧٨، السنة ٢٤، ٢٠٠٢. ، ص: ٢٢.

العواصم، والتشريعات التي تخص دولة تستحوذ على إهتمام كل الـدول .. هلـم جرا.

٣- التدفق الحر وغير المقيد للسياسة، على المستوى العالمي بين المجتمعات والقـارات بأقـل قـدر مـن القيـود وبـسرعة الـضوء متجـاوزاً الحـدود الـسياسية والجغرافية.

٤<sup>--</sup> لحظنة السياسة، والتي تشير إلى مشاهدة ومتابعة ومعايشة والتفاعـل مـع الحدث السياسى لحظة حدوثها.

•-بروز المواطنة العالمية، من أهم معالم العولمة السياسية هي الارتقاء بالوعي من الطور القبلي والمذهبي إلى الوطني والقومي، ثم إلى العالمي فالكوني، بسبب تركيز وعي واهتمام الفرد من المجال الوطني إلى المجال العالمي.)<sup>(1)</sup>

من المؤكد إن ما أوردناه حول ملامح وآثار ظاهرة العولمة والعولمة السياسية وما تتركها من نتائج في أبعاد مختلفة على الدولة القومية وسيادتها وأوضاعها الاقتصادية وعلاقاتها الدولية، يؤثر على الظاهرة الحزبية وإعادة ترتيب الحالة الحزبية كجزء بارز من النظام السياسي ومجموع العملية السياسية في أي بلد وعليه تتحمل الأحزاب قسطا وافرا من هذه التغييرات والأحداث السياسية، دون التقيد بنمط معين أوإتجاه محدد لها.

ونؤكد كذلك أن ما أشرنا إليه أنفا حول العولمة والعولمة السياسية تعبر عن تجليات وظواهر وآليات مادية تعمل من خلالها هذه الظاهرة لتسويق إستراتيجيات وأهداف وهيمنة من يطلقونها ولا تمس تغييرات جوهرية في المبادئ والقوانين الدولية الداعمة لبناء مجتمع دولي أكثر إستقرارا وأمنا وعدلا وتوازنا.

انطلاقا من ذلك نجد أن تجليات العولمة بأبعادها المختلفة عـززت مـن حالـة التشابك والتعقيد في العلاقات الدولية التي تسعى إلى توحيد العالم، ولكن إفتقر هـذا السعي إلى التوازن والتكافؤ فبقت مشكلات العالم بل وزادت حدة .

ثانيا: الحماية الدولية لحقوق الإنسان وانتشار المنظمات الخاصة بها من أهم التطورات الحاصلة في الوضع الدولي الجديد هي إتجاه المجتمع الدولي لحماية حقوق الإنسان وحقوق القوميات وذلك من خلال ممارسة (التدخل الإنساني)

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> عبدالخالق عبدالله، عولمة السياسة والعولمة السياسية، المصدر السابق، ص: ۲۸.

من قبل المنظمة الدولية، والأطراف الدولية الأخرى، والذي يعرفه أستاذنا الدكتور مهدي جابر من منظور علاقة التدخل بحماية حقوق الإنسان وضمان عدم انتهاكها، بأن التدخل الإنساني هو: (استخدام القوة أو الاستعداد لاستخدامها من قبل دولة أو مجموعة من الدول أو التنظيم الدولي أو المجتمع الدولي لإجبار دولة أخرى انسجاما مع متطلبات الحفاظ على حقوق الإنسان وكفالتها بما يؤمن تجنب أو وقف أي شكل من أشكال الانتهاك الجسيم والإبادة الجماعية و جرائم الحرب والجرائم ضد السلم والجرائم ضد الإنسانية.)<sup>(١)</sup> ويعنى ذلك إقرار نقض حق السيادة لحمالح السنوي الذي أصدره الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال الأمم المتحـدة في السنوي الذي أصدره الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال الأمم المتحـدة في ٦/ أيلول /١٩٩١ والتي تتلخص في النقاط التالية:–

١- إخضاع دول العالم لقواعد سلوك من شأنها أن تتحول إلى إجراءات قانونية تلزم الدول وتحاسبها عن أي انتهاكات في ميدان حقوق الإنسان ومهما كانت درجة الانتهاك.

٢-اعتبار انتهاكات حقوق الإنسان جريمة مخلة بالإنسانية، وبالسلم، والأمن الدولي، وهذا يعني أن على مجلس الأمن أن يمارس صلاحيته بموجب الفصل السابع من الميثاق تجاه الدول والحكومات عندما يتعلق الأمر بانتهاكات حقوق الإنسان.

٣–إعتماد فكرة وآلية (التدخل الإنساني)وجعله أمـراً ممكن تنفيـذه في حـالات وقوع إنتهاكات لحقـوق الإنـسان، واعتبـار قـرار مجلـس الأمـن رقـم (٦٨٨) سـابقة لتطبيق هذا المبدأ.<sup>(٢)</sup>

وجاء في تقريرالأمين العام للأمم المتحدة لـسنة ١٩٩١-الآنـف الـذكر-(ويـسود الآن شعور متزايد بأن مبدأ عدم التـدخل في الاختـصاص المحلـي الأساسـي للـدول لايمكن عده حاجزاً واقياً يمكن أن ترتكب من ورائـه إنتهاكـات جسيمة، أو حـالات

<sup>(</sup>١)الدكتور مهدي جابر مهدي، السيادة والتدخل الإنساني، مؤسسة o.p.l.cللطباعة والنـــشر، أربيــل. ،كوردستان،٢٠٠٤، ص: ٧٦.

<sup>(</sup>٢)الدكتور محمد الدوري، النظام الدولي الجديد والقانون الدولي، بحموعة المؤلفين في ( النظــــام الـــدولي الجديد ) دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ،١٩٩٢، ص: ٣٢. أنظر في نفس الموضـــوع: عبـــدالرحمن سليمان الزيباري، الوضع القانوني لأقليم كوردستان، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، أربيــل،٢٠٠٢، ص:٢٣٩.

شتى من الحيلولة دون ارتكاب أعمال فظيعة، لايمكن الاحتجاج به، قانوناً، أو أخلاقاً ضد إتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة،خاصة حينما يكون السلم أيضا معرضاً للخطر.<sup>(1)</sup>

من أهم الآثار المترتبة على إقرار هذا التوجه والتحرك الدولي على هذا الأسـاس لحماية حَقوق الإنسان في ظل هذه العلاقات الدولية الجديدة:—

١-الانتشار الواسع للمنظمات غير الحكومية الخاصة بحماية والدفاع عن حقوق الإنسان، والتي تلعب دوراً متميزاً في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها على المستوى الدولي، من خلال المؤتمرات، والندوات، وتقديم الاستشارات، وعمل البحوذ المتخصصة، وإعداد التقارير بشكل محايد ورفعها إلى المنظمات والهيئات التابعة للأمم المتحدة، لتساهم في صياغة الوثائق والبيانات والتقارير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في أرجاء المعمورة.

إن هذا الانتشار المكثف لمنظمات حقوق الإنسان ومطالبتها بضمان وحماية حقوق الإنسان تعبر إلى درجة كبيرة عن عدم ثقة المواطن بنظامه السياسي والحكومات التي يعيش في كنفها من أن تصان حقوقه في مواجهة عنف الأجهز: الأمنية والبوليسية القمعية التي تحمي السلطة على حساب سحق حقوق وكرامة المواطن إن ( الوجه الآخر لانتشار مطالب حقوق الإنسان فيكمن في انعدام الثقة بين المواطن والحاكم، وبين المواطن والسياسي، بين الأفراد والأحزاب والمؤسسات ، كل ذلك دفع وسيدفع بالكثيرين إلى البحث عن قنوات أكثر استقلالاً، علها تكون أفضل في عطاءها، وعدالتها، وعلها تقدم له بعضاً من العون الروحي والعاطفي حتى وإن كان على هيئة حلم بالأمان والقانون.)<sup>(1)</sup>

٢- تبني العديد من المنظمات الدولية وخاصة العاملة منها في مجال الدعم والمساعدة المالية والاقتصادية للتدابير و اتخاذ المواقف اللازمة لصالح قضية حقوق الإنسان متزامناً مع التغيير الحاصل في الرؤية الدولية بهذا الصدد، حيث جعلت من محتوى ومضمون ملف الدول حيال قضية حقوق الإنسان شرطاً مسبقا

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> المحامي باسيل يوسف، النظام الدولي الجديد وحقوق الانسان، مجموعة مـــولفين في( النظــــام الـــدولي الجديد) دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ١٩٩٢، ص:٦١. ( )

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>٣<sup>)</sup>سلام عبود، حقوق الانسان أم منظمات حقوق الأنسان، المجلة العراقية لحقوق الانسان، العدد الأول، كسانون الثاني ٢٠٠٠، ص: ٦٣.

للتعاميل معها، مثل: البنيك الدولي للتنمية والاستثمار، صندوق النقد الدولي، البرلمان الأوروبي.

٣–مبادرة أغلب الحكومات – بشكل خاص في العالم الثالث– وحتى الأحزاب السياسية بتبني موضوع حقوق الإنسان والقيام بإنشاء منظمات وجمعيات وحتى استحداث وزارة خاصة بها دفعاً لأزمة التدخل وتجاوزاً لمشكلة مقاطعة المنظمات الدولية ، وكذلك بادرت الأحزاب السياسية بفتح مكاتب خاصة لإبداء عنايتها واهتمامها بهذا الشأن .

### ثالثا: تنامى وصعود التيار الإسلامى\*

إن علاقة الإنسان بالدين علاقة فطرية أصيلة راسخة، تعبر عن الحاجة الباطنية في أعماق النفس البشري، بغض النظر عن صحة ويطلان أساليب الاستجابة لهذا المطلب الفطري وما تنجم عنها من ممارسات وسلوك و ما تعبر عنها من أشكال الطقوس والفضاءات الدينية، ومتجاوزاً كذلك المصدر الذي ينتمي إليه هذا الدين أو ذاك، من مصادر بشرية وضعية ومصادر إلهية سماوية، لأن التاريخ البشري يروي بأنه لم تخل حضارة إنسانية عبر تأريخها السحيق من دين، حيث لجأ الإنسان البدائي إلى عبادة القوى الطبيعية والظواهر الكونية من خلال رموز تشعره بعظمة وهيمنة هذه القوى التي كانت في ظنه مصدر خير أو واسطة لدفع الشر.

ونجم عن علاقة الإنسان بالدين ترسيخ علاقة الدين بالمجتمع منذ نشوءه الأول وأصبح الدين أحد أهم ركائز تكوين المجتمع ومقوماته.

ومع أول إطلالة لظهور المجتمعات السياسية التي عبرت عن الحاجة الاجتماعية إلى تنظيم إدارة شؤون المجتمع بعد توسيع نطاقه، وفـق علاقـة سـلطوية بـين فئـة الحكام والمحكومين ، ظهرت العلاقة بين الدين والسياسة بـشكل وثيـق، وبأسـاليب متنوعة وأطر مختلفة كانت في البداية بدائية وبسيطة متزامنـاً مـع بـساطة السياسة وتنظيم المجتمع .

\*المقصود بالنيار الإسلامي، هو الوعاء المرجعي والعقدي التي تضم كل الحركات والجماعات والجمعيـــات والهيئات والفعاليات والشخصيات التي تؤمن بأستئناف حياة إسلامية وتلتزم بمذه المرجعية بشكل أو أخرى أما مصطلح الحركات الإسلامية، تشير إلى الإطار العام التي تجمع الأحزاب والجماعات الإســـلامية ذات توجهات حركية منظمة في السياسة ، والدعوة، والمواجهة المسلحة .

إن السمة العامة لعلاقة الدين بالسياسة، هي أنها إنتقلت على مدار العصور من صيغة الأبسط إلى الأعقد ثم الأكثر تعقيداً، بسبب تطور المجتمعات البشرية في بناها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وغيرها، وكذلك بفعل تطور الإنسان نفسه، وما رافق هذا التطور والرقي من المفاهيم والأفكار والممارسات التي جسدت ذلك التطور ورسخه.<sup>(۱)</sup> حيث نشأة بفعل تطور هذه العلاقة بين الدين والسياسة مذاهب ثيوقراطية ترد نشأة الدولة ومصدر سلطات فيها إلى الله من هذه النظريات: نظرية الحق الإلهي المباشر، ونظرية الحق الإلهي الغير المباشر-العناية الإلهية\_.

إن ظاهرة العودة إلى التمسك بالدين والشعور بالانتماء الديني والانتصار للدين وتعمقه في الضمير الجماعي للشعوب الإسلامية بعد فترة من الفتور وشيء من الانقطاع أدت إلى بروز تيار عميق هز كيان المجتمع وعبرت عن تحول جذري عميق في معطيات السياسة.

بدأ تأسيس الجماعات والأحزاب السياسية الإسلامية –كما أشرنا في المطلب الثالث – التي تعرف غالباً بالحركات الإسلامية أو التيار الإسلامي منذ النصف الأول من القرن العشرين، \*حيث يمكن الإشارة إلى أبرزها وهي: جماعة الأخوان المسلمين في مصر (١٩٢٨) تأسست على يد الشيخ حسن البنا، والجماعة الإسلامية الباكستانية (١٩٤٨) أسسها الأستاذ أبو الأعلى المودودي وحزب التحرير الإسلامي في الأردن (١٩٥٠) على يد الشيخ تقي الدين النبهاني، والحزب الماشومي الأندونيسي (١٩٤٥) أسسه الشيخ (محمد ناصر) وعدد من المتقفين والعلماء الإندونيسيين<sup>(٢)</sup>

(1) فايزسارة، الحركة الاسلامية في المغرب العربي، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بسيروت، لبنان، ١٩٩٥،ص:١٦. أنظر كذلك :الدكتور محمد كامل ليلة ، النظم السسياسية ، دار النهيضة العربية ،بيروت، لبنان،١٩٦٩،ص:٧٩.

\* قريبا مَن نفس الفترة التأريخية نشأة في العديد من الدول الأوروبية العديد مسن الأحسزا ب المسيحية الكاتوليكية ،والبروتستانتية مثل الحزب الديمقراطي المسيحي في ألماتيا ١٩٤٥، وفي إيطاليا الحسزب الديمقراطي المسيحي الإيطالي تأسس عام ١٩٤٣، وفي بلحيكا تأسس الحزب الإجتماعي المسيحي ١٩٤٥. وكذلك في هولندا وسويسرا ولوكسمبورك ،وغيرها ، توفيق غانم ، علمنة الأحزاب الدينية ، قضايا دولية ، العدد: ٢٣٢، ١٩٩٤/٧/١٣، ص:٥.

بقيت هذه الأحزاب والجماعات الإسلامية تمر بشكل عام بمرحلة من السكون والثبات النسبي بسبب ما فرضته الأنظمة الشمولية والاستبدادية المتسلطة على رقاب الشعوب في الدول الإسلامية، إضافة إلى عامل السياسة الدولية أيام الحرب الباردة التي أدت إلى تدويل وقولبة الصراعات والأزمات السياسية المحلية وإلحاقها بالسياسات التنافسية وعلاقة القوة بين الدول العظمى على مناطق النفوذ في العالم الثالث واندماجها بالسياسات والصراعات الداخلية لهذه الدول مما أدى بشكل كبير إلى تجميد وانحسار عمل قوى التغيير و الإصلاح الداخلي.

لذا بدأ الحضور السياسي للأحزاب والجماعات الإسلامية بشكل أكثر وضـوحا، وأوسـع نطاقـاً في أواخـر الـسبعينات مـن القـرن الماضـي، وذلـك بـتلاحم عـدد مـن العوامل السياسية والإجتماعية والأقتصادية التي هيأت الـشروط الموضـوعية لهـذا الحضور منها:-

أ- الغزو السوفيتي لأفغانستان (سنة١٩٧٩)، حيث أنكى روح الجهاد والمقاومة لدى
 التيار الإسلامي برمته.

ب<sup>--</sup> إنتصار الثورة الإسلامية في إيران (١٩٧٩) الأمر الذي حفز الإسلاميين أينما كانوا للعمل و التحرك على مستوى بلدانهم ومناطقهم.

ج-التطورات الخطيرة في الصراع العربي الإسرائيلي وتـصاعد عمليـات العـدوان الإسرائيلي .

د<sup>--</sup> فشل التيار القومي والنخبة العلمانية الحاكمة في بناء الدولة الديمقراطية الحديثة.<sup>(۱)</sup>

من مظاهر بروز الحركة الإسلامية على المسرح السياسي بشكل جلي في مطلع التسعينات من القرن الماضي مع بداية الانفتاح الذي رافق ذوبان جليد هيمنة السياسة الدولية زمن الحرب الباردة، وتفكك وانحلال الأنظمة الشمولية الدكتاتورية، تتجلى في قيام الحركة الإسلامية في هذه المرحلة بالخطوات التالية:-

١-التوجه المكثف نحو تشكيل الأحزاب والجماعات السياسية الإسلامية في كافة البلدان الإسلامية من ماليزيا و إندونيسيا إلى الدول الإسلامية حديثة الإستقلال من روسيا، إلى البوسنة وكوسوفو شمالا، وإلى أعماق أفريقيا جنوباً.

٢- المـشاركة الـسياسية وذلك بخـوض المعـارك الإنتخابيـة والـدخول إلى البرلمانات والمجالس النيابية وتشكيلة الـوزارات والحكومـات وخاصـة في المنطقة العربية مثل: الكويت، الأردن، مصر، يمن، جزائر، مغـرب، باكستان، إندونيسيا، ماليزيا، تركيـا، أوزبكستان، على سـبيل المثـال: فـازت حركة مجتمـع السلم الجزائري في الانتخابات التشريعية الـتي جرت في تموز ١٩٩٧وحـازت الحركة على (٢٢) معقد في البرلمان وشارك بـ(٧) وزراء في هيئة الوزراء.<sup>(١)</sup>

هذا مع إنتشار عدد كبير من التنظيمات المحلية والجمعيات الدعوية والخيرية والنقابات المهنية والمنظمات الجماهيرية والتي تشكل تياراً واسعاً بدأ يشغل حيزاً كبيراً بين طلاب الجامعات والنقابات المهنية والجماهيرية، وفي المساجد و المنابر وحتى المحاكم، والسجون، وأصبح التيار الإسلامي المادة الدسمة للإعلام العربي والعالمي وشغله الشاغل (ليست الصحوة الدينية فزاعة تحركها قلة مؤمنة مغتربة من الوقع المعاصر، منفية في تصوراتها الماضوية لإسلام إنتقائي ناصع، بل غدت اليرم حقيقة حاضرة في الواقع النخبوي والشعبي في المدن والقرى والأرياف، وأصبحت عاملا كبيراً من بين عوامل التغيير والمبادرة في المجتمع العربي.<sup>(1)</sup> حيث أصبح التيار الإسلامي من التيارات السائدة والفاعلة في المجتمع العربي.) في موقع الصدارة من التيارات السائدة والفاعلة في المجتمع العربي.) في موقع الصدارة من التيارات السائدة والفاعلة في المجتمع العربي.) في موقع الصدارة من التيارات السائدة والفاعلة في المجتمع العربي.) الإسلامي بوصفه بنعوت تفوح منها رائصة الكراهية والعداوة ، منها : الإسلامي والخطر الأخضر والبديل الإسلامي ألعالم الإسلامي والخطر الأخضر والمنكرين الغربيين ومن يحذوهم في العالم الإسلامي والخطر الأخضر والبديل الإسلامية والعداوة ، منها : الخطر المولي والخطر الأخضر والبديل الإسلامي<sup>(٢)....</sup> الخ الأصولي والخطر الأخضر والبديل الإسلامي<sup>(٢)....</sup> الم

على الرغم من الوحدة المرجعية والعقدية والفكرية، فإن الحركة الإسلامية تضم شــتاتاً مـن الجماعـات والأحـزاب والكتـل ذات نهـج وسـلوك وأسـاليب واتجاهـات متباينة، والمنتمية إلى قوميات وبيئات إجتماعيـة ذات خـصائص ثقافيـة وتراثيـة

(1) عامر حمدي، الإسلاميون وتجربة المشاركة في السلطة، مجلة المجتمع، العدد: ١٢٥٨، ١٢٥٨، ١٩٩٧/٧١٥، ص: ٢٢
 ص: ٢٢.
 <sup>(٢)</sup> الدكتور مصطفى الفيلالي، الصحوة الدينية الإسلامية، خصائصها أطوارها، مستقبلها، مجموعة مؤلفين
 (٦) الدكتور مصطفى الفيلالي، الصحوة الدينية الإسلامية، خصائصها أطوارها، مستقبلها، مجموعة مؤلفين
 (٣) الدكتور مصطفى الفيلالي، الصحوة الدينية الإسلامية، خصائصها أطوارها، مستقبلها، محموعة مؤلفين
 (٣) الدكتور مصطفى الفيلالي، الصحوة الدينية الإسلامية، خصائصها أطوارها، مستقبلها، محموعة مؤلفين
 (٣) الدكتور مصطفى الفيلالي، الصحوة الدينية الإسلامية، خصائصها أطوارها، مستقبلها، موعة مؤلفين
 (٣) أنظر كتابات حون أسبوسيتو، وكراهام فولر، ورفعت السعيد وغيرهم في العالمين العربي والإسلامي.

مختلفة، وعليه لابد من أن يكون تعريف الحركة الإسلامية على درجة من الشمول والسعة يمكنه أن ينسحب على هذا الكم الكبير في كلياته العامة، يقول الدكتور محمود أبو السعود في محاولته لتعريف الحركة الإسلامية: (أنها تجمع أفراد مسلمين، في هيئة لها نظام خاص بها، يؤمن في أعماق قلوبهم بالإسلام وشعائره ونظمه وقوانينه، ويعملون في حدود فهمهم وطاقاتهم على تطبيق تعاليم الإسلام في حياتهم اليومية).<sup>(()</sup> ومن الباحثين من يعرفها بأنها: (هذه القوة الظاهرة في الأمة التي تحاول أن تعود بالإسلام إلى واقع القيادة و الريادة مهما تباينت إجتهاداتها و المتلفت مواقعها، فلا نحدها بإتجاهها الغالب (الإتجاء الوسطي)وإن كان المعبر الرئيسي والأساسي لها...ولانحصرها في التنظيمات والأحزاب وإن كان المعبر الجماعي الفاعل...بل تشمل عندنا تيارات الرفض والعزلة وتتوسع للشخصيات المستقلة وللمفكرين غير المنضوين في أي جماعة أوتنظيم.<sup>(٢)</sup>

وفي سياق دراسة وتحليل التيار الإسلامي والإسلام السياسي وقضية الديمقراطية ومن خلال مقارباته بين الحركة الإسلامية، والحركة الإصلاحية الإسلامية، أوالإسلامية —كما يسميها المؤلف – لإختيار التسمية المناسبة للظاهرة الإسلامية، يعرف الدكتور حيدر إبراهيم علي الحركة الإسلامية بقوله :(يمكن أن تطلق على حركات منظمة أو تيارات تدعي أو تفترض أن لها فهمها أوتأويلها الخاص للدين، بحيث يمكن أن يكون فعالا وموجها للحياة، وقد تسعى إلى إعادة ترتيب المجتمع والأفراد بطرق متعددة وفق هذا الفهم أو التأويل.)<sup>(7)</sup>

رغم ماتوصف به هذه التعريفات من غلبة الطابع الشكلي التوصيفي والتي تـنم عن عدم وجود دراسات أكاديمية علمية جادة تفسر وتحلـل الظـاهرة بـأدواة علميـة سـليمة ومحايـدة أرى أن هـذه التـسمية فيهـا شـيء مـن الوجاهـة كمـا هـو الحـال بالنسبة للحركات والتيارات الأخرى كالحركة الاشتراكية، والحركة القومية.

<sup>(٣)</sup> الذكتورحيدر إبراهيم على، التيارات الإسلامية وقضية الديمقراطية، مركز دراسات الوحـــدة العربيـــة ،بيروت، ١٩٩٦، ص:٣٣. والذي يختاره هووكثير من الباحثين العلمانيين لتسمية الحركـــة الإســــلامية هو(الحركات الإسلاموية)التي لاتخلو من الإتمام والإنحياز الفكري والآيديولوجي في التقييم.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور محمود أبو سعود، مشكلة المدلولات والقيادات، بحموعة مؤلفين في (الحركة الإسلامية رؤيـــة مـــتقبلية)، مكتبة مدبولي القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٨٩، ص:٣٥٥.

تصنيف الجماعات والأحزاب الإسلامية: تتسم عملية تصنيف الجماعات والأحزاب الإسلامية بأنها ذات طابع فردي تخضع لرؤية ومواقف الباحث الشخصية ومؤهلاته العلمية ومعاييره الذاتية، وعليه فإن هذه العملية تختلف من باحث إلى آخر وفقا لنظرته لهذه الجماعة أوتلك وقراءته لنهجها وسلوكها وتقيمه لأعمالها ونشاطاتها

وفي استقرائنا لهذه التصنيفات يمكن أن نستخلص معاييرها في النقاط الثلاث التالية\*:-

 ١- فهم الدين. ٢- التدين وكيفية التعامل معه ٣٠- علاقة الدين بالمجتمع والسلطة السياسية .

يصنف الدكتور (محمود أبو السعود) الجماعات التي تدخل ضمن إطار الحركة الإسلامية بالشكل التالي:-

١-الجماعات الروحية: وهي التي إقتصرت فهمها ونشاطها على الناحية الروحية غاية عنايته، فتتركز جهودهم في حث الأفراد على مظاهر العبادة الشعيرة ،من إسباغ الوضوء إلى استعمال السواك إلى إرضاء اللحي وإسبال الثياب وتقصيرها، وإنك لتسمع جدالهم المستعر حول ضرورة اعتبار صوت المرأة عورة، أو ضرورة تناول الطعام بأصابع اليد اليمنى، أو عدم السماح للمرأة أن تقرأ القرآن وهي حائض أو غير ذلك من الأمور التي يجب أن لاتكون محل جدل، إذا الغالب فيها أنه علاقة بين الفرد وخالقه.

٣-جماعات إنهزامية: هم الذين يرون بأن حال مسلمي القرن العشرين مطابق لحال مسلمي مكة قبل الهجرة، فيجتحون إلى ضرورة الاقتصار على دعوة الناس إلى التوحيد، وعندهم أن كل جهد يبذل في سبيل تطوير النظام السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي بحيث لا يتلاءم مع مقتضيات العصر ويجب على أسئلة الكثيرة المعقدة جهد ضائع.

٤<sup>−</sup> الجماعات الثائرة، يطلق على هذه الفئة جماعات جهادية أو جماعات مسلحة ، تدعو إلى تغيير الواقع بالقوة، يمتازون باعت<u>قادهم الج</u>ازم الجارف بأن

<sup>\*</sup>هذه المعايير لاتعبر عن تصنيفات قائمة على أسس الإختلاف بين هذه الجماعات علمي نسوع النظمام السياسي وتنظيم سلطاته وصلاحياته، أو تحديد المصلحة العامة وشروطها أو مـــشروع وآليـــات عمـــل الحكومة، أو التأكيد على قيم سياسية محددة يجب على النظام الخضوع لها والعمل بمقتضاها

أحكام المعاملات ونظام الحكم وسند القوانين يجب أن تستمد كلها من الشريعة السمحاء، وأن أي تقصير في هذا هو خروج على الدين يوجب على صاحبه الكفر، وهذا الكفر عندهم يبيح قتـل الـنفس. إنهـم عـاجزون عـن إخـراج تـصور حـضاري إسلامي جديد، يحدد للناس المعالم السياسية للدولة الإسلامية المنشودة.

٥- الجماعات الواعية: وهي التي تدعو إلى ضرورة إقامة المجتمع المسلم الكامل بكل جوانبه الجمالية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية. تنشأ هذه الحركات الواعية عادة في محيط الفئة المثقفة، وهي منتشرة في غالبية بلاد المسلمين في إرجاء العالم كلها.<sup>(۱)</sup>

وفي هذا السياق هناك من الباحثين من يصنف الجماعات الإسلامية المنضوية تحت إطار الحركة الإسلامية وفق ما تطرحه هذه الجماعات من رؤى وأفكار وتصورات خاصة بهم لفهم الإسلام والعمل الإسلامي وطريقة طرحه علي المجتمع، والتي يمكن تسميتها بنظرية العمل، أو أسلوب التغيير والتي نابعة أصلاً من مدى إدراك طبيعة التحدي والتي تترك بصماتها على ترتيب الأولويات في العمل ، ووظائف الحركة ومجالات نشاطها والمهمات التي تقوم بها. كما وأن الاختلاف في طريقة أو نظرية العمل له إنعكاساته على البنية التنظيمية وشكلها وعلى طريقة بناء الفرد وتكوينه وتوجيهه، ومن أهم الأطروحات حسب رؤية الباحث الدكتور هشام جعفر هي:-<sup>(۲)</sup>

الطرح السياسي: يتمحور هذا الطرح حول السلطة، يسعى إليها كغاية يتصارع حولها، ويتخذ منها معيارا يقاس به مدى نجاح الآخرين أو فشلهم، وهو ينطلق من مقولة منسوبة إلى الخليفة الراشدي عثمان بن عفان (رضي الله عنه): (إن الله يزع بالسلطان مالايزع بالقرآن) ليجعل هدف الوصول إلى السلطة وسدة الحكم باعتبارها (المضغة) التي إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله.

الطرح الفكري: الذي يرى أن أزمة هذه الأمة أزمة فكرية تندرج تحتها سائر الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وهذه الأزمة الفكرية إما تحدث نتيجة

(۱) الدكتور محمود أبو سعود، مشكلة المدلولات والقيادات، المصدر السابق، ص:٣٥٥ ـــ ٣٦١.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> هشام جعفر، العمل الإسلامي بين الطرح السياسي والطــرح الحــضاري، بحلــة قــضايا دوليــة، العددان(٢٣٠ – ٢٣١) السنة الخامسة ، ١٩٩٤ ، صـ٣٠٠.

لإضطراب مصادر الفكر، أو إختلال طرائقه، أو مناهجه، أو عن ذلك كله معاً، ويعتقد هذا الطرح بأن إضطراب البناء الفكري للإنسان المسلم هو التفسير المقنع لسائر ظواهر التخلف بمفهومه الشامل.

الطرح الثقافي: الذي يرى أن كل تحليل للأزمة الشاملة التي تعيشها المجتمعات العربية والإسلامية يفضى بالقول إلى أولوية الطرح العقلي والثقافي سواء في فهم الأزمة أو في بلوغ تحديث إجتماعي وإقتصادي وسياسي للمجتمع والدولة.

الطرح العقدي: الذي يرى أن السبب وراء أزمة المسلمين هو إنصراف في عقيدتهم. عقيدتهم.

الطرح الوعظي: الذي يقوم على أسلوب الوعظ والإرشاد والتذكير والبلاغ مثلما تقوم به جماعة التبليغ المنتشرة بشكل مكثف في كل من: هند، وباكستان، وبنغلادش، وإيران، وجماعة النور في تركيا وبعض جمهوريات الإسلامية في الاتصاد السوفيتي السابق.

الطرح الحضاري: وهو الذي يشتمل على الطروحات السابقة، وتضع لكل طرح أوزانا نسبية تتناسب مع جميعها في الواقع ، لتشكيل تصور شامل تسمح بمعالجة الأزمة بمنظور متعدد الأبعاد.<sup>(۱)</sup>

من المؤكد أن بين بعض من هذه الأطروحات تداخل وتقارب إلى حد الخيوط الرقيقة التي لئيمكن معها فصل الرؤية وتميز الأشياء، وكذلك جوانب من التباعد والتقاطع بين البعض الآخر، بحيث يجعل الناظر أمام كيانات متضادة ومتناقضة وهذا يؤكد على أن لكل طرح من الأطروحات السابقة شروطه ومقتضياته ولوازمه التي لئيمكن أن ينجح في تحقيق أهدافه دون التمسك بها و إتباعها. التصنيف حسب أسلوب العمل

إن الأحزاب والجماعات الإسلامية التي تشكل ما أطلق عليها الحركة الإسلامية ، وهـي الجـزء الناشـط والعامـل في المجـال الـسياسي – المـسيس – مـن التيـار الإسلامي ألواسع، حركة إجتماعية تهدف إلى التغيير السياسي والإجتماعي، ولابد أن تستجيب في نشاطاتها لسنن و مقاصد التغيير، ومـن هنـا تـأتي أهميـة مسألة معرفة ماهية الوسائل المتبعـة لهـذا التغيير، لأن تحديـد هـذه الوسـائل مـن حيـث

<sup>(</sup>١) هشام جعفر، العمل الاسلامي بين الطرح السياسي والطرح الحضاري، المصدر السابق، ص: ٣٣.

النوعية، وأسلوب الإستخدام، وكيفية الاستخدام زماناً ومكاناً، والجهة التي توجه إليها أدوات هذا التغيير، أشر كبير في بناء مواقف الأحزاب والحكومات، وكيفية تعاطيها مع هذه الأحزاب والجماعات. كما يؤثر على تحديد الأولويات وتنظيم الإستراتيجيات، ونوع البنية التنظيمية وكيفية بناء الفرد ليحمل تبعات هذه الوسائل والتحديات التي تواجهه.

ومن منطلق أساليب العمل يمكننا تصنيف الأحزاب والجماعـات الإسـلامية إلى ثلاثة أصناف:—

١- الجماعات والأحزاب الإصلاحية: والني تسمى أيضاً بالتيار المعتدل أو الوسطي، وهو التيار القائم على إتباع أساليب التربية الإسلامية، والتوعية الفكرية ، والتنشئة السياسية في بنائه التنظيمي الداخلي لأعضائه ومنتمية، وفي الشأن السياسي تتمسك بالخيار الديمقراطي في خوض اللعبة السياسية، واعتماد العلمية الانتخابية في التداول السلمي للسلطة.

إن الالتزام بوسائل العمل المدنية السلمية من قبل هذا التيار نابع من فهم وقناعة مبدئية قائمة على أن إستخدام القوة والعنف والآثار المترتبة عليها وما يلحق بها من أضرار تصيب المجتمع أولا وأخيرا، ولا تخدم قضايا المجتمع الإسلامي (إن استخدام القوة والعنف بين صفوات الأمة، وشلّ رحمها، وتدمير فرص الإصلاح الحقيقي فيها، ورفع الظلم عنها، وسيكون إستخدام العنف بين فئات الأمة على كل الأحوال في مصلحة الأجنبي الباغي.)<sup>(۱)</sup> من سمات هذا التيار أيضا إتباع مبدأ الحوار والتعايش مع الآخر، وقبول بالإختلاف، وتبني مبدأ التعددية.مثل: حركة مجتمع السلم الجزائري، وحركة النهضة التونسية، وحزب التنمية والعدالة المغربي، والإتحاد الإسلامي الكوردستاني، وغيرها.

تبني هـذه الجماعـات مواقفهـا على مفهـومي (الحاكميـة والـتكفير) أي إعتبـار الحاكمية من خـصوصيات الله ولا يجـوز لأي أحـد التعـدي على هـذا الحق ويجب مقاتلة كل من يدعي الحاكمية لأي أحد من البشر، وكل من يحكم بغـير شـرع الله في كل صغيرة وكبيرة، وتأتي المشروعية لهذا الخروج المسلح لقتال الحكام بعد سـحب

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور عبدالحميد أحمد ابو سليمان، العنف في الإسلام بين المبدأ والخيار، إسلامية المعرفـــة، الــــسنة الرابعة، العدد: الخامس عشر، شتاء ١٩٩٩، ص: ١٠٨.

المشروعية الشرعية منهم وذلك بتكفيرهم واستحلال هدر دمهم (يمكننا اليوم التمييز على نحو نقي ما بين نموذجين حركيين أساسيين متعارضين هما النموذج الجهادي (الراديكالي)\* والنموذج الأخواني (الإصلاحي) وليس الفارق بين هذين النموذجين فارقاً في الدرجة بل في النوع، فلا تقوم العلاقة ما بينها على آلية التواصل والإستمرار بقدر ما تقوم على آلية القطيعة.)<sup>(١)</sup> هذه الجماعات تحرم الديمقراطية ولا تقبل الرأي المخالف لها.

٣<sup>-</sup>الجماعات الدعوية التي اختارت لنفسها ساحة العمل الـدعوي والاجتماعي العام عبر قنوات الخطب والنشر والعمل الخيري وبناء المؤسسات التربوية والخدمية ، ونشر الكتب الصحف والمجلات، دون الخوض في القضايا السياسية والانخراط في العمل فيها.

إن أغلب هذه التصنيفات بتفريعاتها وتفاصيلها لاتعبر بشكل دقيق عن مضامين واقعية ذات برامج وأهداف و وسائل وأتباع في دنيا الوقائع وصناعة الحدث بقدر ماتعبر عن قراءة ورصد لأتجاهات فكرية تفسر وتعطي تقييمات وتصورات خاصة بها عن واقع متأزم

وعليه إن هذه التفريعات في رأينا هي دليل قريب من الصحة على أن الحركة الإسلامية تعاني وبشدة من مسألتين: أولهما عدم وجود نظرية سياسية واضحة ومحددة تشكل خريطة العمل السياسي تعين القائمين على قيادة وتوجيه الحركة في كيفية ممارسته وفق ضوابط الشرعية ومقتضيات المصلحة وترسم لها مسارها وتوفر لها أدوات تحليل وتفسير مناسبة للأحداث، وهذا ما جعل الحركة الإسلامية تتعامل مع الأحداث السياسية وفق معطيات يوميات السياسة وإفرازات وقائع البيئة السياسية، وثانيهما: التعامل مع مجمل العمل السياسي بأدوات وأساليب

<sup>\*</sup>نقصد بالحركة أو الجهة الراديكالية هي الحركات التي تريد أن يكون التغيير تغييرا حذريا وكليا في المحتمع بدءا بالنظام السياسي، وإنتهاءا بالحقوق والحريات الفردية، وفق رؤيتهم للإسلام ومنهجيتهم في تتريلـــه. بعد أحداث ١١ سبتمبر واعلان المواجهة الدولية علي ما أسموه بالحملة الدولية على الإرهاب، تضائل إلى حد كبير وجود هذه الجماعات التي تواجه الأنظمة بالأسلوب المسلح بغية تغييرها ضمن إطار دولــة أو مساحة جغرافية محددة.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور فيصل دراج، الحركات الإسلامية الراديكالية، بحموعة مؤلفين في( الأحـــزاب والحركـــات والجماعات الإسلامية) الطبعة الثالثة ،٢٠٠٠، المركز العربي للدراسات الإســـتراتيجية، الجـــزء الثـــاني، ص:١٢١.

دعوية، مع أن كلا من العمـل الـسياسي والعمـل الـدعوي تحكمـه شـروط وأسـاليب ومقاصد وأهداف وأشخاص وميدان خاص به.

## رابعا: أحزاب الخضر و حركات البيئة

تحول إستخدام مصطلح البيئة كفرع لعلم الأحياء التي ظهرت منذ بداية القـرن العـشرين، والـتي كانـت تبحـث عـن علاقـة الكائنـات الحيـة ببيئتهـا إلى مـصطلح (سياسي) يعطي مدلولاً سياسياً يختلف إختلافاً كبيراً عن تناوله التقليدي.

حيث تبناه منذ بداية الستينات من القرن العشرين إلى وقتنا الحاضر عدد كبير من الجماعات والتنظيمات والأحزاب السياسية، وظهر نتيجة هذا التحول والتداول الواسع لمفهوم البيئة مصطلح (البيئية) الذي يغير من معنى البيئة كمحور لمبادئ وأفكار سياسية ذهنيا وشعوريا أكثر من تجسيداتها المادية البيئية، وهو (الذي أستخدم لوصف أفكار ونظريات تعتقد في جوهرها أن الحياة البشرية لايمكن فهمها إلا من خلال سياق العالم الطبيعي، وهي بذلك تضم تنوعا واسع النطاق من المعتقدات العلمية والدينية والإقتصادية والسياسية.)<sup>(1)</sup>

وقد أدت دعوة المذهب البيئي التي نادت بتغيير سياسي اجتماعي راديكالي وإعادة تفكير جذري في علاقة الإنسان بالطبيعة إلى تطور أفكاره إلى أيديولوجيا قائمة بذاتها، وأصبحت تشكل الخلفية الفكرية والأجندة السياسية للعديد من أحزاب الخضر والجمعيات المدافعة عن البيئة في أوروبا و معظم دول العالم .

في مواجهة الأخطار التي تواجه البشرية باحتمال وقوع كارثة بيئية كبيرة لما أصابها من اختلال التوازن بين مكونات الطبيعة (فإننا لسنا اليـوم أمـام (النظـام العالمي الجديد) بل كوكب مضطرب ومتفسخ، تستحق مشكلاته اهتماما جدياً مـن قبل السياسيين والشعوب على حد سواء.)<sup>(٢)</sup>

<sup>(&</sup>lt;sup>(1)</sup> رانيا نبيل زهران، هبة رؤف عزت، البيئة من مركزية الأنسمان والطبيعة إلى الإستخلاف http://www.islamonline.net ۲۰۰٤/٦/۲۰، <sup>(۲)</sup> بول كندي، الاستعداد للقرن الحادي والعشرين، ترجمة: محمد عبدالقادر، غازي مسعود، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان، الاردن ، ۱۹۹۳ ، ص: ۲۲۷. أنظر كذلك: جاك أتالي، آفاق المستقبل، ترجمة: الدكتور محمد زكريا اسماعيل، دار العلم للملايين ، بيروت ، ۱۹۹۱، ص: ۱۲۲.

ومن أهم الأسس التي تعتمدها أحزاب الخضر في نشاطاتها الدعائية والإعلامية لإقناع الجماهير:—

إساءة استغلال الإنسان للطبيعة أصبحت تهدد بقاء الجنس البشري.

٢)عدم اهتمام الأيديولوجيات التقليدية بموضوع العلاقة بين الإنسان والطبيعـة وما تحتويه من مخاطر.

٣)المسؤولية الأخلاقية تجاه الأجيال القادمة، وعدم حرمانهم من التمتع بخيرات وموارد الأرض، نتيجة الاستخدام اللامسؤل لهذه الموارد.

٤) الدور السلبي للمذهب العلمي الوضعي في التعامل مع الطبيعة على أنها آلة يمكن إصلاحها أو تعديلها، انطلاقا من التصور القائل بأنه لاشيء خارج سيطرة العلم وهو القادر على استكشاف البدائل وإصلاح كل الموجودات التي قد يصيبها العطب أوالهلاك.

وترى تيارات أحزاب الخضر: أن موضوع البيئة تهم الكل لأن المخاطر التي تواجهها تشمل الجميع وإن وجود البشرية منوط بسلامة التوازن بين الإنسان والطبيعة وبين الأجزاء الأخرى من الطبيعة، وأي إخلال بهذا التوازن يضع الجميع أمام كوارث كبيرة، لذا إن موضوع البيئة أصبح مجال اهتمام الجميع متجاوزاً بذلك الأيديولوجيات والانتماءات الفكرية والدينية والجغرافية .

أهم تيارات المكونة لأحزاب وجماعات الخضر

إعتبر الخضر أنفسهم الممثلين الحقيقيين الأصليين لكافة الحركات الجماهيرية البيئية، وجاء ذلك نتيجة تعاطف وتعاون جميع الأطراف مع شعارات ومطالب الخضر ـ كما أشرنا ـ وعليه يمكن تقسيم التيارات المنضوية تحت لافتة سياسات الخضر بشكل عام إلى أربعة أجنحة:-

١- الجناح المثالي، ٢- الجناح البئوي ، ٣- الجناح السلم ، ٤- الجناح
 اليساري الراديكالي.<sup>(۱)</sup>

أول أحزاب الخضر التي دخلت البرلمان هو الحزب الخضر الألماني حيث فاز بـ (٢٧) نائباً في البرلمان الألماني في ٢٢/مارس/ ١٩٨٣.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور نبيل راغب، موسوعة قواعد اللعبة السياسية، دار غريب للطباعة والنشر، القـــاهرة، ۲۰۰۲، ص:٤٦.

وفي بداية التسعينات إنشرت أفكار الخضر في جميع أنحاء العالم وانبشق منها عدد كبير مـن الأحـزاب والجمعيـات، وفي الـوطن العربـي توجـد أحـزاب الخـضر في: مصر، ولبنان، والأردن، واليمن، والمغرب، وفلسطين، والعراق .

إن المخاطر الكبيرة التي تحيط بالبيئة في كل أبعادها والتي تهدد حياة الإنسان على هذا الكوكب ناجمة بلاشك عن جذور الرؤية الفلسفية للإنسان والكون والحياة ، لأصحاب المذهب الفردي الليبرالي الذي يرى أن الفرد هو مركز الكون، وهـو حـر فيما يفعل، وله أن يستغل كل ما في الطبيعة من أجل إشباع رغباته وتحقيق أعلى درجة من الرفاهية الشخصية .

وكذلك الرؤية الفلسفية لمبادئ العلم والمعرفة الوضعية، والتي تبنى على مبدأ تفكيك الأشياء والتعامل الجزئي المنفرد مع مكونات الطبيعة والإعتماد على قدرة العلم في التغلب على كل المشاكل التي يمكن أن تحدث، وهاتان الرؤيتان أديتا إلى إساءة الإستغلال والإخلال بالتوازن في البيئة الطبيعية.

ومن هذا تأتي ضرورة أحزاب الخضر وخاصة في الدول الـمىناعية للحد مـن السير نحو الكارثية والوقـوف أمامهـا، وتحويـل موضـوع البيئية إلى أجنـدة ويـرامج وسياسات تلزم بها الحكومات والمؤسسات الدولية.

ثانياً: أهم أنواع التصنيفات للأحزاب السياسية

بعد ما أشرنا إلى العناصر والبني الجديدة التي أفرزتها أحداث وتغييرات المرحلة التأريخية الحاضرة وانعكاساتها على المنظومة العامة لنظرية الأحزاب السياسية وأثرها على عملية تصنيف الأحزاب، لابد من العودة إلى قواعد ومعايير التصنيف المتبعة والمعمول بها لدى العلماء والباحثين المهتمين بموضوع دراسة الأحزاب السياسية.

إن هذه المعايير في عملية تصنيف الأحزاب السياسية كمنهج في تحليل نشاط ودور الأحزاب السياسية بقيت على قدر كبير من الأهمية لا سيما عندما يكون هذا التصنيف أداة تفسير وتحليل للإجابة على الأسئلة والاستفسارات المشروعة الـتي تطرحها شرائح المجتمع والشارع بصفة عامة على:-

وجود عدد كبير من الأحزاب العاملة المتفاوتة الفاعلية في إطار أي مـن البيئـات سياسية ؟

أسباب التقدم والانتصارات الـتي يكسبها بعض الأحـزاب، والإخفاقـات الـتي تلحق بالآخرين منها في العملية السياسية التي تشاركون فيها؟

ما هي عوامل التأييد وأسباب العزوف الشعبي عن الحزب والحزبية ؟ وغيرها من الأسئلة التي لابد من معايير للإجابة عليها تعتمد على أدواة تمكن الباحث من تشريح مكونات الظاهرة الحزبية وتحليلها إلى عواملها الحقيقية.

إن مظاهر تمييز الأحزاب السياسية تخضع لأكثر من معيار وعامل منها:-

١- الخاصية التنظيمية: التي تشمل البنية التنظيمية والكيفية التي تشكل بها هيكله التنظيمي، الذي يستوعب أفراد الحزب ونشاطاته وفق ترتيب مفاصل والمرافق التنظيمية لتوزيع الأدوار والوظائف داخل الحزب والتي تعرف بالمنهاج والنظام الداخلي.

 ٢- النظام الحزبي المتبع: الذي ينظم ممارسة عمل الأحزاب في إطار نظام سياسي معين.

٣-أسلوب دراسة الباحث: حيث أن زاوية نظر الباحث إلى نوع التمايز والاختلاف، ونقطة التركيز التي يعتمدها لدراسة وتحليل أوجه الإختلاف من الأهمية بمكان في تحديد كيفية ونوعية التصنيف.

إنطلاقا مما ذكر سنتوقف بشئ من الإيجاز أمام أهم التصنيفات

أولا: تصنيفات موريس دوفرجيه:-

إعتمد دوفرجيه في تصنيفه للأحزاب السياسية عدداً من المعايير منها:-

١- الأحزاب ذات البنية المباشرة (الأحزاب المباشرة) والأحزاب ذات البنية غير المباشرة (الأحزاب غير المباشرة).

في الأحزاب المباشرة يكون الانتماء إلى الحزب والعضوية فيه مباشرا ، حيث يرتبط الفرد بالحزب عن طريق استمارة طلب الإنضمام (فالأول يتألف من أفراد وقعوا على عريضة الانتساب، وهم يدفعون إشتراكاً شهرياً، ويحضرون بانتظام اجتماعات شعبتهم المحلية).<sup>(۱)</sup>

أما الأحزاب الغير المباشرة لاتكون عضوية الفرد مباشرة، بل تكون عن طريق النقابات والجمعيات والاتحادات التابعة للحزب أو المتضامنة معه، ولا يكون للحزب قاعدة من الأعضاء بل له أتباع، وأعضاء في قمة الهرم

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> موريس دوفرجيه، الأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ۲۷.

٢- أحزاب الأطر، وأحزاب الجماهير: التفريق لا يرتكز على حجم الأحزاب و لا على عدد أعضائها، فالفرق ليس في الضخامة، بل في التركيب

فأحزاب الأطر: لاتهتم بتجميع المنتسبين، وجذب الجماهير إلى الإنتساب إلى نوع خاص من التنظيم، بل تركز جهودها على تجميع الوجهاء والشخصيات المؤثرة على شرائح وقطاعات المجتمع للأعداد لخوض الانتخابات العامة والمحلية، والمحافظة على الاتصال بالناخبين .

أما أحزاب الجماهير: يعتبر عدد المؤيدين والمنتسبين بالنسبة إليها أمرا أساسياً ، (فالمنتسبون إذا هـم مـادة الحـزب بالـذات، وقـوام عملـه، فبـدون المنتسبين يشبه الحزب أستاذاً بدون تلاميذ).<sup>(۱)</sup>

ثانیا: تصنیفات ماکردیس:-

تقوم عملية التصنيف وفق ماكرديس على عدد من المعايير منها:-

أ—معيّار التأييد والدعم الجماهيري ينقسم الأحزاب إلى الأحزاب الـشاملة الـتي تمثل كافة الشرائح، وأحزاب الطائفة أو الفئة التي تمثل طائفة مذهبيـة أو دينيـة أو عرقية معينة.

ب\_معيار الانتماء والتنظيم الداخلي يصنف الأحزاب إلى المغلقة والمفتوحة. ج<sup>--</sup>التصنيف حسب أساليب هـدف الوصول إلى السلطة ، أحـزاب تتبع الأساليب التقليدية القانونية السلمية ، وأحـزاب تحـاول الوصول إلى السلطة بأية طريقة، ولا تتورع عن إتباع أي وسيلة للدخول إلى السلطة .<sup>(٢)</sup> ثالثا: تصنيفات أخرى:

هناك العديد من التصنيفات أكثر سهولة وأقرب للواقع، تعتمد معايير واضحة، أهمها التمييز بين أحزاب العقيدة، والأحزاب العلمية، وأحزاب المصالح.<sup>(٢)</sup>

نعتقد بأن عملية التصنيف تبقى ضرورية كأسس ومعايير يمكن اعتمادها كأدوات تحليل ودراسة علمية في معرفة الأحزاب بنية وتنظيما ووظائف وما تحملها من أفكار ومبادئ، مع ضرورة تجديد وتحديث الآليات والمعايير المتبعة في هذه العملية بحيث تراعى وتستوعب المتغيرات الحاصلة في هذا المضمار.

ونرى أن التصنيف الذي يحمل دلالات إيجابية وواقعية وتـتلاءم مـع الأبعـاد النظرية لظاهرة الأحزاب السياسية ووظائفها وأساليب عملها هي تصنيف الأحـزاب وفق مبادئهم وعقيدتهم وأفكارهم السياسية، لأنه في التفسير النهائي هوالذي يحـدد الفراصل المميزة بين الفعاليات والقوى السياسية وتعطيها لونها المعبر عنها.

## المطلب الثانى: عناصرتكوين وتشكيل الأحزاب

الحزب تنظيم إجتماعي/ سياسي، وأداة الوصول إلى السلطة، هو الحامل السياسي للأفكار والمبادئ والقيم إلى سدة الحكم، لتحويل هذه القيم من الوجود بالقوة إلى الوجود الفعلي المجسد في الواقع الاجتماعي، معنى ذلك أن الحزب أداة المجتمع للتغيير والإصلاح سياسي، ويشكل بذلك البديل الموضوعي المفترض عن السلطة بغض النظر عن أسلوب وطرق التغيير، إن هذه المهمة الخطيرة والحساسة التي ينهض به هذا الكيان على مستوى أم مؤسسات المجتمع وهي الدولة ونظامها السياسي، لابد وأن يتميز الحزب بعناصر ذاتية شكلية وموضوعية تمكنه وتؤهله للدخول في حلبة هذا الصراع وتحمل هذه المسؤولية.

إذن ما هي العناصر الأساسية أو الجوهرية في تكوين الحزب؟

إتفق الباحثون على ضرورة وجـود عـدد مـن العناصـر الرئيـسية الـتي يـستلزم توافرها في تكرين الحزب، ولكن اختلفوا في العدد والأولوية<sup>\*</sup>

أشاركل من (جوزيف لابالومبارا و ميرون) إلى أهم العناصر في تكوين الأحزاب ، حيث يذهبان إلى أن هناك أربعة عناصر أساسية للحزب وهي:-

١--منظمة دائمة: يشترط في الحزب صفة الدوام نسبيا بمعنى أنه يدوم حتى بعد انتهاء حياة زعمائه.

٢-منظمة كاملة: بمعنى أنها موجودة من قمتها في المراكز حتى أصغر وحدة منتشرة في أنحاء البلد.

٣-أن يتوجه إلى ممارسة السلطة مباشرة وعلى المستويين المحلي والوطني.
 ٤-أن يمتلك الحزب قاعدة جماهيرية.<sup>(١)</sup>

\* تأتي أهميةدراسة هذه العناصر من ألها تشكل معيارا موضوعيا تساعدنا إلى حد بعيد في التمييز بين الأحزاب الحقيقية التي تعبر عن مشروع سياسي، وعن إرادة شريحة من المحتمع، وتعكس تطلعاتهم ومطالبهم، وبين العشرات من العناوين والأسماء التي لاتمثل ولاتعبر عن شئ ، والتي غلبا ما تطرحها السلطة على الساحة السياسية لتزيف التعددية، وإجهاض المعارضة (1) الدكتور طارق على الهاشمي، الأحزاب السياسية، نقلا عن: حوزيف لابالومبارا و مسيرون، المسصدر السابق، ص: ٦٨.

بعد تعريفه للحزب أشار الدكتور طارق علي الهـاشمي بـدوره إلى أهـم العناصـر الأساسية التي لابد من توافرها في الحزب وهي:--

١) الجماهيرية، ٢) وحدة المصلحة والمبادئ. ٣)وحدة التنظيم.
 ٤) وحدة القيادة. ٥) الوصول إلى السلطة.<sup>(١)</sup>

ويذهب الدكتور السيد خليل هيكل إلى أن عناصر الحزب هي:--

١)العنصر البشري. ٢) عنصر التنظيم. ٣) عنصر الهدف. ٤)عنصر الوسيلة.<sup>(٢)</sup>

وأهم العناصر التي يرتكز عليهـا الحـزب لـدى الـدكتور طـارق فـتح الله خـضر، كمقومات أساسية لابد من توفرها في الحزب هي: <sup>(٢)</sup>

وجود جماعة من الأفراد، ولا يشترط في هـؤلاء الأفـراد أن يكونـوا مـن جنسية واحدة، أو من جنس واحد أو من طبقة اجتماعية واحدة.

هدف هذه الجماعة الوصول إلى الحكم لتنفيذ برنامج سياسي معين سواء كانت أغراضه إجتماعية أو اقتصادية.

تسلك هذه الجماعة لتحقيق أهدافها الطرق الديمقراطية ، ومن هنا فأن الأحزاب التي تلجأ إلى استخدام القوة والعنف تخرج من نطاق التعريف،\* وأيـضاً تلـك الـتي يكون من مبادئها ألا تشترك في الحكم.

من الملاحظ أن أكثر الباحثين لم يتطرقوا إلى موضوع عنصر القيادة في تكوين الحزب باعتبارها من الأمور البديهية التي تستلزم وجودها وجود كل جماعة إحتماعية.

قبل أن نتطرق إلى شرح هذه العناصر بشكل من الإيجاز نرى أن نقدم ذلك بتعريف واسع يستوعب في شموله أكثر هذه العناصر.\*

(١)الدكتور طارق على الهاشمي، الأحزاب السيامية، المصدر السابق، ص: ٢٧-٧٢.
 (٢)الدكتور السيد خليل هيكل، الأحزاب السيامية، المصدر السابق: ص: ٢٥.
 (٣) الدكتورطارق فتح الله خضر، دور الاحزاب السيامية في ظل النظام النيابي، المصدر السمابق، ص: ٤٤.
 ٢٠ عرف الدكتور طارق فتح الله الحزب بأنه ( جماعة من الأفراد هدفها الوصول إلى السلطة للعمل على تنفيذ برنامج سياسي معين، وذلك بالطرق والوسائل الديمقراطية).
 ٢٠ عرف الدكتور طارق فتح الله الخرب بأنه ( جماعة من الأفراد هدفها الوصول إلى السلطة للعمل على تنفيذ برنامج سياسي معين، وذلك بالطرق والوسائل الديمقراطية).
 ٢٠ من الباحثين من يعرف الحزب حسب مدلولاته بإعتبار أن الحزب ظاهرة سياسية مركبة له مسدلولات ولا متعددة وأبعاد مختلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المسلولات ولا متعددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المسلولات ولا معددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المسلولات ولا معددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المسلولات ولا معددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المدين ولات متعددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المسلولات ولا متعددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المدلولات ولا متعددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المدلولات ولا متعددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المدلولات ولا متعددة وأبعاد محتلفة، ولكن حقيقة الأمر إن هذه التعاريف مبنية على عناصر وليست المدلولات ولا معان من المدلولات ولا من المدلة مينانية على عناصر وليست المدلولات ولا معد المدلولات ولا مدلولات ولي معاد مدلولات ولي مدلولات ولا مدلولات ولا مدلولات ولا مدلولي مدلوليي مدلولي مدلولي مدلولي مدلوليي مدلولي مدلوليي مدلو

نختار التعريف الذي أوردته الدكتورة نبيلة عبدالحليم عن (بوردو) حيث يعرف الحزب بأنه: (تنظيم يضم مجموعة من الأفراد، وتدين بنفس الرؤية السياسية وتعمل على وضع أفكارها موضع التنفيذ، وذلك بالعمل في آن واحد، على ضم أكبر عدد من المواطنين إلى صفوفهم، وعلى تولي الحكم، أو على الأقل، التأثير على قرارات السلطات الحاكمة.)<sup>(1)</sup>

هذا التعريف يجمع أكثر العناصر التي لابد منها في تكوين الحزب، من التنظيم، والفكر السياسي، وهدف الوصول إلى السلطة، والجماهير.

العنصر الأول: القيادة

القيادة، ظاهرة اجتماعية لها جذور عميقة في مسيرة تأريخ البشرية، تتجسد في مختلـف علاقـات الـسلطة والهيمنــة، وهـي ضـرورة تتطلبهـا حيـاة البـشر في كـل المجتمعات في أية صورة كانت .

للقيادة تعريفات متعدد أغلبها يتفق على أن القيادة هي: القدرة في التأثير على الآخرين ، كما سنأتي على ذكر عدد منها

يقول جون ماكسويل: تعني الزعامة، القدرة على التأثير لا أقل ولا أكثر.<sup>(٢)</sup> ويقدم مقارنة سلوكية بين المدير والقائد في أساليب ممارستهما: --الرئيس يسوق العمال، الزعيم يهيئهم . --الرئيس يعتمد على السلطة، الزعيم يعتمد على الشعور الودي . --الرئيس يثير الخوف، الزعيم يثير الحماس . الرئيس يقول: "أنا"، الزعيم يقول نحن. الرئيس يعرف كيف، الزعيم يشرح كيف . الرئيس يقول: "إنصرف" الزعيم يقول لننصرف .

الخصائص، أنظر بهذا الصدد: دكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، للأحزاب السياسية في العــالم المعاصــر، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٨٦، ص: ٧١ – ٨٣. (1) الدكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، دار الفكر العسربي، بسيروت ، ۱۹۸٦، ص: ۸۲. <sup>(2)</sup> جون س. ماكسويل، نظرات في مسألة الزعامة، تعريب: نورالدين الـــزويتي، دار الجيـــل، بـــيروت، ۱۹۹۹، ص:۱۳.

أجمع العلماء على أن لب وجوهر فعاليات عملية القيادة يتلخص في التأثير المتبادل بين القائد والاتباع، والقيادة الناجحة هي التي تستطيع التأثير على السلوك الأفراد.<sup>(۱)</sup> خلافاً للرئيس أو القائد الإداري الذي تنبع سلطته من القانون.

القيادة عبارة عـن القـوة والقـدرة في التـأثير علـى الآخـرين وتوجيـه سـلوكهم في سبيل بلوغ هدف الجماعة.<sup>(٢)</sup>

ومن الباحثين من يعرف القيادة (بأنها الفن الذي تستطيع بواسطته التأثير على توجيه الآخرين إلى هدف معين بطريقة تحصل بها على ثقتهم واحترامهم وطاعتهم وتعاطفهم المخلص).<sup>(٣)</sup>

التـأثير: هـو القـدرة علـى التـأثير في سـلوك الآخـرين بقـصد تغـيير آرائهـم ومعتقداتهم ومواقفهم، والتأثير لا ينبـع مـن منـصب صـاحبه بالـضرورة ولـيس لـه سند قانونى،

من التعاريف السابقة نستنتج بـأن القيـادة دور، وتفاعـل إجتمـاعي، هدفـه التأثير على الآخرين، وسلوك يقوم به القائد من أجل بلوغ الجماعة إلى أهدافها

والذي نقصده هذا ليست القيادة بصفتها المطلقة وشكلها العام، إنما الذي نعنيه هو القيادة السياسية، نظراً لدور ووظائف الحزب كأحد القنوات الهامة في العمل السياسي للأفراد وعلى الأخص هدف الوصول إلى السلطة كإحدى العناصر المكونة للحزب، وعليه يكون الحزب مشروعاً للهيمنة ويقتضي ذلك وجود قائد يهيئ المستلزمات المطلوبة لضمان ذلك الأمر وقدرة الإمساك بها، لذا لابد من النظر إلى القيادة في هذا السياق بالشكل الذي تكون متزامنة مع شروط أداء دورها بأنها (دور سياسي وإجتماعي ينهض به القائد أثناء تفاعله مع غيره من أفراد الجماعة. فهي شكل من أشكال التفاعل السياسي والإجتماعي بين القائد والأفراد ، وسلوك ينتهجه القائد للمساعدة على بلوغ أهداف الجماعة بعد تحريكها نحو هذه الأهداف.)<sup>(3)</sup>

- (2) الدكتور حامد عبدالسلام، علم النفس الاجتماعي، ط٥، ١٩٨٤، ص: ٣٠١.
  - (3) أحمد عبد ربه مبارك، مكتبة المنار، زرقاء، الاردن، ۱۹۸۸، ص: ۲۸
- (4) الدكتور نبيل راغب، موسوعة قواعد اللعبة السياسية، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٢،ص.١٧٠.

<sup>(1)</sup> جمال ماضي، القيادة المؤثرة، الطبعة الثانية،١٩٩٧، المدائن للنشر والتوزيع ، القاهرة، ص: ١٠.

الباحثون في موضوع القيادة السياسية يرون بأن القيادة على المستوى التحليلي هي ناجمة عن عملية التفاعـل بـين عـدد مـن العناصـر، حيث يـرى (فريـد فيـدلر) القيادة على أنها عملية تفاعل بين ثلاثة عناصر هي: القائد، والجماعة السياسية، و الفاعلية.<sup>(1)</sup>

إن الذي يقال حول ظاهرة القيادة بصفة عامـة ينطبـق علـى القيـادة الـسياسية كدور وتفاعل وسلوك، وهي أداء لدور سياسي، في مقام سياسي له مصادر مختلفـة تجمع بين علم السياسة وفن ممارسة السياسة.

مستلزمات القائد في الجماعة السياسية:--

١-الكفاءة: بشكل عام وعلى الأخص في التقدير الدقيق للموقف، العمل السياسي بتوقف جله على التقدير الدقيق للمواقف، وهذه الخاصية تجعل من العمل السياسي أقرب مايكون إلى العلم المبني على وقائع وحسابات دقيقة ومعقدة ، وذلك بسبب إتساع نطاق العوامل المؤثرة في العملية السياسية، وإتساع مجال المناورة فيها، وتعدد الخيارات المطروحة بالنسبة لكل طرف، وسرعة الأحداث والمتغيرات وأثرها في تغيير المعادلة السياسية، وصعوبة حصرها.

٢- أن يكون خطيبا قادرا على التعبير عن آرائه و تصوراته وأفكاره، بلغة لهـا مؤثراتها، مع البساطة، وحسن اختيار الألفاظ والمفردات التي تفسر ما يريده.

٣- وجود شبكة واسعة من الاتصالات والعلاقات الشخصية مع القادة والزعماء الموجودين في بيئتها السياسية حتى تضمن بقائها داخل صورة الوقائع والأحداث وكذلك الاتصال مع الجماهير والنخبة الثقافية و الفكرية في المجتمع .

٤−القدرة على جمع وتحليل وتوظيف المعلومـات لخدمـة عمليـة القياديـة الـتي يقوم بها لتمكنه من قراءة الأحداث وإعطاء الصورة الجديدة للإتباع.

٥- فنون الممارسة القيادية: وهي كثيرة كفن التربية وصبياغة الرجال، وفن التنظيم على المستوى القيادي، وفن المتابعة على المستوى الداخلي والخارجي. للمؤسسة، وفن التشجيع والمكافئة، وفن التوبيخ، وفن الحصول على مساعدة الأخرين. <sup>(٢)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور على عودة العقابي، محاضرات في السياسة الخارجية، جامعة صلاح الـــدين، كليـــة القـــانون والسياسة، قسم السياسة، العام الدراسي، ١٩٩٩– ٢٠٠٠، ص: ١٧٦. ٢) ج.كورتوا، الطريق إلى القيادة وتنمية الشخصية، ترجمة: سالم العيسي، دار علاءالدين،دمشق ،١٩٩٩، ص:

العنصر الثاني: التنظيم التنظيم ممارسة: الترتيب والتنسيق في الفعل التنظيمي، وبنية: الكينان الاجتماعي للمنظمة.

أما التنظيم كمصطلح فأنه يستخدم على نحو عام لدلالة على عملية التنظيم التي تفيد ممارسة تحقق التنسيق بين جهود عدد من الأفراد وصولاً إلى هدف معين، (كما يستخدم أيضا للدلالة على ماينجم عن هذا التنسيق من تجمع انسانى يأخذ شكل جماعة بشرية متعاونة ضمن هيئة أو بنية ومنظمة.)<sup>(()</sup> نظرا لأهمية التنظيم في الأحزاب السياسية نرى غالبا ما في الأدبيات والخطابات السياسية استخدام كلمة (التنظيمات أوالتنظيم السياسي)للدلالة على الأحزاب السياسية بكل كيانها الاجتماعي وهي من باب تسمية الكل باسم الجزء الذي يعكس أهمية ذلك العنصر(فالنشاط التنظيمي هو العامل الحاسم في أستمرار وديمومة الكيان منتظمة).

من الباحثين من يجعل من عنصر التنظيم الركيزة الأساسية في تعريف الحزب باعتباره كياناً ينضم إليه المواطنون ليعملوا على تنسيق جهودهم من أجل تحقيق هدف معين.<sup>(٦)</sup>

أوردنا في المطلب الأول من المبحث السابق تعريف الأستاذ( أندريه هوريو) للحزب السياسي الذي يبدأ بعنصر التنظيم ويقول:"الحزب تنظيم دائم يتحرك على مستوى وطني ومحلي من أجل الحصول على الدعم الشعبي يهدف الوصول إلى ممارسة السلطة بغية تحقيق سياسة معينة."

# أهمية التنظيم تتفاوت درجة قيمة وأهمية التنظيم من حزب إلى آخر، ومن مرحلة إلى أخرى

<sup>(1)</sup> الدكتور محمد حسن حربي، علم المنظمة، مديرية دار الكتب،جامعة الموصل، ١٩٨٩، ص: ١٩.

(٢) الدكتور محمد حسن حربي، علم المنظمة، المصدر السابق، ص: ٢٠.

(٣) الدكتورة نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، المصدر السابق، ص:٧٥.

الأحزاب المباشرة: التي تعتمد في عملية الانتساب إليها على القبول المباشر. للأعضاء عن طريق تقديم طلب الإنتماء تحتاج إلى بناء هيكل تنظيمي متين. وفعال.

الأحزاب غير المباشرة: والتي تعتمد في جمع الجماهير على المنظمات والنقابات التابعة لها لاتهتم كثيرا بموضوع الهيكل التنظيمي ومشاكل التنظيم، فالقاعدة العامة هي إتباع الأسلوب المباشر .

أحزاب النخبة: التي تعتمد في نشاطها على الشخصيات البارزة وأصحاب النفوذ من رجال الأعمال وكبار الموظفين، وجل أعمالها يتركز في العمليات الانتخابية، وتكتفي بإقامة المؤتمرات العامة لتنفيذ برامجها التنظيمية، وعليه فان تنظيمها مكون من عدد من اللجان ذوي الخبرة في المجال الأنتخابي وعقد المؤتمرات، لذا فان تنظيماتها قليلة العدد رخوة البنية لايبدي إهتماما بالانتماء والتربية والهيكل التنظيمي.

الأحزاب الجماهيريية؛ على خلاف ذلك تؤمن بالقاعدة الشعبية العريضة، وتعتمد عليها سياسياً ومالياً، فبما أن عدد الأعضاء تشكل أمراً جوهرياً للأحزاب الجماهيرية، فلابد من أن تكون لها جهاز ينظم هذا العدد ويقوم بتثقيفهم وتوعيتهم ، لذا يشكل التنظيم بالنسبة لهذه الأحزاب أمرا حيوياً.

الأحزاب العقائدية: التي تفرض على العضو التزامات شديدة وانضباط صارم يشمل جميع جوانب حياة المنتمي، ولا يتيسر ذلك دون تنظيم فعال دقيق ومحكم يقوم بالتوعية والتثقيف الأيديولوجي، وهيكل تنظيمي يستجيب لهذا المطلب.

رغم هذا التباين في أهمية التنظيم بالنسبة للأحزاب يبقى التنظيم هـو الـركن الهـام في تكـوين وعمـل الأحـزاب الـسياسية، لأنـه يـضفي صـفة الحـزب الـسياسي بمفهومه الحديث على أية جماعـة مـن الأشـخاص لهـم معتقـدات ومفـاهيم سياسـية مشتركة.<sup>(۱)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، الطبعة الثانية، ١٩٧٥، مطبعة إرشاد، بغداد ، ص:٦٠. أنظر في ذلك: الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الاحزاب السياسية ودورها في أنظمـــة الحكـــم المعاصرة، جامعة المؤتة، الكرك،١٩٤٤، ص: ٢٧.

وعلى هذا نرى من المفيد الإشارة إلى نقاط توضح أهمية التنظيم:– ١–التنظيم يـضمن، الثبـات والاسـتمرار، وبـه يكسب الحـزب تجربـة كـبيرة في العمل السياسي.

٢-التنظيم هو عنصر "التشكل" لأن من مهامه القضاء على ظاهرة اللاشكلية بنية وسلوكاً ، وتحويل العلاقات الأولية إلى علاقات تبادلية مبنية على التفاعل والتدرج الهادف.

٣-حماية الوحدة الداخلية للحزب صفا وفكرا وتوجيها من جهة التكتـل والانشقاق ومن الاختراقات الفكرية والمنهجية ومن التوجهات المعادية.

٤-إيجاد السند الشعبي والجماهيري للحزب والذي يشكل الأرضية الإجتماعية الصلبة التي يقف عليها الحزب، ويكون مبرراً لوجوده كمعبر عن مصالح شريحة معينة من المجتمع.

٥-التنظيم هـ أداة الحزب في تحقيق أهداف ومبادئ، ويخوض بواسطته صراعات سياسية مع الأطراف المنافسة معه.

<sup>7</sup> – التنظيم هو عنصر وجود الحزب، إن التنظيم يمثل عنصر الوجود بالنسبة للحزب بحيث انه ليس بمقدوره أن يستغني عنه إذا ماشاء أن يكون حزباً، مثلما ليس بمقدور الجيش أن يستغنى عنه إذا ماشاء أن يكون جيشاً.<sup>(()</sup> لأن كلتا المؤسستين يستوجب فيهما أن يتمتعان بدرجة عالية من التنظيم، مع الفارق في الوظيفة والأداء مقارنة بالمؤسسات الحكومية والرسمية الأخرى، وبالأخص في العالم الثالث الذي يعاني من سوء تنظيم وإدارة المؤسسات والمرافق الرسمية. وظيفة(وظائف) التنظيم

بما أن التنظيم هو العمود الفقري للجزب، وعليه تقع على عاتقه وظائف ومهام كبيرة وواسعة وخطيرة تشمل الجزء الأكبر من أعمال ونشاطات الحزب الداخلية، نذكر بإيجاز شديد عددا منها:-أ)عمليات التنظيم كممارسة وهي: التبشير بالفكرة، وجذب الجدد، وتنظيم عمليات الإنتماء، وتحديد مواقع الأعضاء في المفاصل التنظيمية، وإعطاء درجات العضوية والمتابعة الدورية.

<sup>(</sup>١)الدكتور عبد الرضا حسين الطعان، البعد الإجتماعي للأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص:١١٤.

ب)التنسيق: إن الهيكل التنظيمي للحزب يتضمن مراتب ومفاصل تنظيمية ومجموعات عمودية وأفقية التي لابد من إجرا عملية التنسيق بين المراتب والمجموعات حتى لايكون هناك تعارض. ج)الإعداد: وذلك بتنفيذ البرامج التربوية والتثقيفية على كافة المستويات. د)التوجيه: وهو يشمل إعطاء الأوامر، وتحليل السياسات وتفسير الأحداث والوقائع، لكسب الثقة وتمتين الروابط، وإيصال أفكار ومبادئ الحزب إلى الأعضاء.<sup>(1)</sup>

ويتم كل ذلك عبر عقد سلسلة من الجلسات والإجتماعات والندوات الـتي يقيمهـا التنظيم لهذا الغرض.

أشكال التنظيم

لكي يقوم التنظيم بوظائفه بشكل مطلوب لابد من إتباع أساليب يتسنى لـه الوصول إلى كافـة المنـتمين المنتشرين في أمـاكن متفرقـة على المستوى المحلي والـوطني ، و مـن المتبـع في أسـلوب توزيـع الأعـضاء علـى المجموعـات، الأخـذ بالأسلوب الإداري، والتنظيمي<sup>--</sup>أي وفق متطلبات إدارية وتنظيمية--.

أما أشكال التنظيم حسب القاعدة الأدارية: إما تكون جغرافية حسب موقع تواجد الأعضاء في المرفق التنظيمي في المحلة أوالقصبة أو المدينة، (الأسرة، والشعبة، والمنطقة ). أو مهنية حسب توزيع الأعضاء وفق مجموعات مهنية تبعا لمهنة العضو (أسرة المهندسين، أو شعبة المعلمين )\*

أما أشكال التنظيم حسب قاعدة التسلسل التنظيمي فهناك طريقتان ('':--

الطريقة الرأسية: هي الغالب المتبع لسهولتها وبساطتها وسرعة الاتصال من خلالها.

والطريقة الأفقية: كما هو المتبع في إدارة مكاتب الحزب.

(١)أنظر في تفاصيل ذلك كل من: ١-الدكتور محمد حسن حربي، علىم المنظمة، المصدر المسابق ،ص٢٠٢.وكذلك: الدكتور مؤيد سعيد السالم، نظرية المنظمة، مطبعة شفيق، بغداد، ١٩٨٨، ص:٩٠. \*هذه المصطلحات مقتبسة من المنهاج و النظام الداخلي ل (الأتحاد الإسلامي الكوردستاني). (٢)الدكتور عبدالكريم درويش، دكتورة ليلاتكلا، أصول الإدارة العامة، مكتبة الأنجلو المصرية، القساهرة، ١٩٨٠، ص: ٢٥٢

العنصر الثالث: الآيديولوجيا (الأفكار والمبادئ السياسية) إن الآيديولوجيا من المفاهيم الواسعة الاستعمال والمضمون حسب الباحثين والسياسيين والمثقفين وعامة أفراد المجتمع، وتستعمل في سياقات مختلفة، وربما متباعدة ومتضادة أحياناً وهذا يتوافق مع ما يفيده المدلول للفظي للأيديولوجية، وهو (علم الأفكار) أي أنها مجموعة من الأفكار والآراء التي تعكس تطلعات أو آمال وتصورات خاصة بفرد أو جماعة ما، والتي يعتبرها البعض وهماً

يعرف الأستاذ (تالكوت بارسونز) الآيديولوجية بأنها: (نظام اعتقادي يشترك فيها أعضاء جماعة معينة،) <sup>(٢)</sup> ويعرفها الباحث (عدنان عويد) تعريفا أوسع بأنها: (نسق مـن الآراء والأفكـار والنظريـات الـسياسية والحقوقيـة والدينيـة والأخلاقيـة والجمالية والفلسفية،)<sup>(٢)</sup>

تعرف الآيديولوجيات باعتبارها أداة فهم، وتقييم، وحكم هادفة للعالم في الحالة الفردية لها، وتستخدم كمنتظم فكري لتشكل رابطة النضال المشترك في التعبئة والتوجيه عندما تتجسد في حزب سياسي، وتتخذه النظام السياسي حجة لتبرير أفعاله وتصرفاته التي يقوم به، بإعتبار أنها تعبر (عن أنماط من الاعتقادات والتعبيرات المتعلقة بتقديم، وفهم، وتقييم العالم بطريقة الهدف منها: تشكيل، وتعبئة، وتوجيه، وتنظيم وتبرير أساليب، وأفعال يقوم بها النظام السياسي من ناحية، وتوجيه النقد الحاد إلى الأخرين من ناحية أخرى.)<sup>(3)</sup> وفي هذا الإستخدام الأخير تأخذ الآيديوجيات معنى جديداً وهي كأداة مدركة لعالم تحدد العلاقات السلطوية مركز القوة فيها ، وتشكل رؤية حولها

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> عبدالله العروي، مفهوم الآيديولوجيا، الطبعة الخامسة١٩٩٩، المركز الثقـــافي العـــربي، دار البيـــضاء ،ض:٢٩.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> مايكل راش، المحتمع والسياسة، الترجمــة إلى الفارســية: (منــوجهر صــبوري) ،الطبعــة الثانيــة ، ٢٠٠٢،مركز دراسات وتأليف كتب العلوم الإنسانية الجامعية، طهران، صـ٢٠٢. <sup>(3)</sup>عبدال نوري عبدال، المسألة الآيديولوجية ، مجلة كولان العربي، العدد٢٦ ،تموز١٩٩٨،صـ١٠٥. <sup>(4)</sup> الدكتور عبدالله مصطفى خشيم ، موسوعة علم السياسة ، دار الجماهيرية ،ليبيا ، ١٩٩٤،صـ٥٣٠.

وعليه الآيديولوجيا بهذا المعنى (تعبير عن الإرادة البشرية في تنظيم التاريخ، وتوجيهه، وفي إدارة المجتمع والتحكم فيه، وإن وراءها إرادة قوية ورغبة في التحكم، وهذا ما يعكس صلب ذاتية الإنسان، كإرادة وقوة وتحكم.)<sup>(١)</sup>

الآيديولوجيا ليس بدين ولا فلسفة ولكن مختلف الأديان والتيارات الفلسفية تشكل مرجعية لبنيتها ونواتها الأولى وتصاغ على شكل معتقدات وأفكار ونظام قيم تحكم أبعاداً أخرى من الحياة.

أهم خصائص الآيديولوجيا كعقائد و نظام قيم

ا-إن الاعتقاد بعقيدة أو آراء معينة يؤدي إلى الارتباط بعقائد وأفكار أخرى . مثلا: الإيمان بالحرية كأحد الأسس العقدية، يرتبط بالأيمان بحق تشكيل الأحزاب . والجمعيات.

٢-هذه العقائد تتسم بنوع أو آخر بالوضوح والانسجام والتناسق الداخلي .
٣-إنها تعكس تصورات مرتبطة بالطبيعة البشرية مثل : التعاون والفردية، وحب الذات ، الطاعة...الخ.

٤−إن هذه العقائد عندما يرتبط وجودها بضرورة وجود وضع اجتماعي أو مجموعة من الترتيبات الخاصة تحتاج إلى بذل الجهد والنـضال مـن أجـل الوصـول إليها والحصول عليها والحفاظ عليها.<sup>(٢)</sup>

الأحزاب السياسية والآيديولوجيا

إن الأفكار والرؤى تشكل نقطة انطلاق في عملية التغيير والتحول، لما يحملها هذه الأفكار من نماذج مثالية لصورة تحكم عالما أفضل والنتي يجب أن يكون عليه الواقع، فلابد من حامل أو أداة جماعية يجمع بين المتفقين على هذه الأفكار والمبادئ لتحقيق ما يعتقدونه من خلال السلطة، وأفضل وسيلة معاصرة لهذا الأمر هو الحزب السياسي.

(2) مايكل راش، المحتمع والسياسة، الترجمة إلى الفارسية: (منوجهر صبوري) المصدر السابق، ص: ٢٠٥.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup>محمد سبيلا، في الاساس الفلسفي للآيديولوجيات السائدة والمتداولة، الشرق الأوسط، العدد ١٢٨١٢، الاربعاء، نيسان ١٩٩٨، ص: ٨.

ومن هذا المنطلق كان الحزب منذ البداية يعرف بمدلوله الآيديولوجي كجماعة عقائدية حيث عرف الفقيه الفرنسي بنجامين كونستانت الحزب بأنه: (جماعة مـن الناس تعتنق مذهباً سياسياً واحداً .)

و تعريف الأيديولوجيا في إستعمالها السياسي هو ما ذهب إليه الدكتور رمزي الشاعر بأنها: (مجموعة من الأفكار الأساسية التي تنبثق من العقائد والقيم المتصلة بتراث حضاري معين لتصور بنصفة شاملة ما هو كائن وما سيكون، ترسم بذلك إطار حركة الجماعة السياسية، وتحديد معالم أهدافها.)<sup>(١)</sup> إن أية مجموعة سياسية لابد أن تعكس رؤية وأفكار ومبادئ سياسية خاصة به.

إذن الحزب وفق المدلول الآيديولوجي عبارة عن: مجموعة من الأفـراد يـدينون بمجموعة من الأفكار والمبادئ السياسية المشتركة التي تشكل الرابط المعنوي بين الأفراد، ونشأت مع نشوء الأحزاب وتطور وستظل تبقى المحـور الـذي تـدور حولـه العناصر الأخرى، من التنظيم والأهداف والوظائف.<sup>(٢)</sup>

## الأحزاب والتصنيف الآيديولوجي

مع إن عنصر الآيديولوجيا يعبر عن الآراء والمبادئ المشتركة التي تشكل منتظماً فكرياً لمواقف الحزب وتحديد قيم، وسلوك سياسي خاص وتكون رابطاً معنوياً للأعضاء، ولكن تعاطي الأحزاب مع موضوع المبادئ والأفكار السياسية ليس على درجة واحدة، ولبيان ذلك لابد من الأعتماد على التصنيف الآيديولوجي وتقسيم الأحزاب وفق تجاوبها مع هذا الموضوع.

الحزب الآيديولوجي: هـو الحـزب الـسياسي الـذي لديـه فلـسفة وقـيّم ومقّـاهيم سياسـية محـددة يفـسر بموجبهـا جميــع أوجــه الحيــاة الإجتماعيــة والـسياسية والإقتصادية للمجتمع.<sup>(٢)</sup>

أما أحزاب الـرأي: فهـي الـتي لا تكـون لهـا أفكـار ومبـادئ ومفـاهيم سياسـية واضـحة ومحـددة وثابتـة، فهـي تحـدد مواقفهـا حـسب معطيـات يوميـات العمـل السياسي، وقدرتها في كسب الرأي العام إلى جانبه والفوز في المجالس النيابية.

(٢)الدكتور شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، المصدر السابق، ص: ١٧٣.

وهذه الكيفية في التعامل مع الأفكار والمبادئ تنعكس على كثير مـن المواقـف والقضايا المتعلقة بالشأن السياسي، منها الخطاب السياسي، شكل وقـوة العنـصر التنظيمي ، شخصنة السلطة.

أما أحزاب النخبة، والأحزاب الجماهيرية، والأحزاب الشخصية، لها مواقف متباينة من موضوع الآيديولوجيا وتبني الأفكار و المبادئ السياسية .

فأحزاب النخبة: لا تهتم كثيرا بالآيديولوجيا وإنما يتركز جل إهتمامها بمشاكل وقضايا الناخبين ومطالبهم ويشكل منها برامج إنتخابية .

أما الأحزاب الجماهيرية: فالآيديولوجيا بالنسبة لها مطلب وموضوع إهتمام كأداة لحشد وتعبئة الجماهير التي إلتفت حولها

فالآيديولوجية لدى الأحزاب الشخصية: لاتعني شيئاً لأن الحزب يتحول إلى شركة تملكها عائلة أو سياسي محترف أو رئيس قبيلة فأغلب الأحزاب القومية في آسيا والقبلية في أفريقيا والعرقية على مستوى العالم تعبر بشكل أو بآخر عن هذا النموذج. أهمية الآيديولوجيا

أهمية الأيديولوجيا بالنسبة لأحزاب المعارضة تأتي من أنها تتمسك عادة بشكل أكبر بالمبادئ والأفكار السياسية دعماً لمواقفها السياسية، أما عندما تكون الآيديولوجيا بيد السلطة فإنها تستغلها لأغراض عديدة، وبشكل عام نذكر في هذا المجال النقاط التالية:-

١-تشكل الآيديولوجيا منظومة من القيم والأفكار والمبادئ التي تعكس الوحدة الفكرية والرابطة العاطفية (التوجيهات المشتركة بين أفراد الجماعة التي تعتنقونها).

٢--الأفكار والمبادئ السياسية تعد بمثابة خريطة ومرشد في ممارسة العمل السياسي.

٣-توحيد إتجاه الجماعة نحو السلطة البتي تقيمها وفـق مبادئها وتـصوراتها وذلك بتوجيه عواطف الطاعة إليها كوسيلة لتحقيق مبادئهم.

٤-تساهم الآيديولوجيا كإحدى عوامل القوة في دعم النظام السياسي في بسط سيطرتها على الأفكار والاتجاهات الذين يعيشون في إطار الدولة.<sup>(١)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور مصطفى عبدالله خشيم، موسوعة علم السياسة، المصدر السابق، ص: ٥٥.

٥- يعتمدها النظام السياسي كأداة تبرريه لسياساتها وممارساتها.
٦- تعتبر الأيديولوجيا نقطة انطلاق مؤثرة في عمليات التغيير والإصلاح، بما تنطوي عليها من قوة ترجيحية لدى أتباعها بين الواقع الموجود والمثال المأمول.
أعتقد إن ممارسة العمل السياسي دون اعتماد مبادئ و أفكار ونظرية سياسية من تتبييا من قدة ترجيحية المراحي من المراحية المراحية من المراحية المراحية المراحية المراحية من المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المراحية المأمول.

متينة، واضحة، منهجية، ليس فقط لاتحقق نصرا ومكسبا للشعب بل تؤدي إلى بروز أفكار ومبادئ متضاربة ومتناقضة وتؤدي إلى فوضى واضطرابات سياسية يدفع المجتمع ضريبتها من حقوقه وحرياته العامة ومن مقدار تطوره واستقراره، لأن العملية السياسية تنزلق لامحالة إلى استغلال أدوات السلطة من أجل البقاء في السلطة.

وإن وصول الأحزاب السياسية إلى سدة الحكم دون أن تكون لها مبادئ ونظرية سياسية حول السلطة وكيفية ممارستها والقيم والمبادئ التي تريد تنفيذها من خلال السلطة تجعل من الدولة والحكومة بكافة مؤسساتها وسلطاتها مختبراً لتجارب الخطأ والصواب، والتي لايعلم عواقبها إلا الله.

## العنصر الرابع: الجماهير

الجماهير: عبارة عن كتل بشرية غير منظمة تضم مجموعات متباينة من أفـراد المجتمع، ليس بينهم علاقـة تبادليـة مباشـرة، إنمـا يجمعهـم توافـق الأفكـار حـول القضايا والمصالح المشتركة، ويتصرفون بصورة متماثلة حيال موقف أو كيـان أو قضية تمس حياتهم.

وبهذا تختلف الجماهير عن الجمهور (بأن الجمهور تجمع عدد من الناس يعتمد على رد فعل الناس إلى منبهات معينة، دون أية تفاعل شخصي بينهم وذلك في تجاور زماني ومكاني مثل التجمع الذي يريد مشاهدة سباق كرة القدم أو مشاهدة مسرحية أو السماع لما يقوله الخطيب.)<sup>(۱)</sup> وهذا ما لايدخل ضمن بحثنا، والذي نقصده من مفهوم الجماهير هنا هي التي تتحرك بدوافع سياسية مادية كانت أو معنوية وتتسم بقدر من الثبات وتحقيق الذات، وجمهور الحزب يتحدد باستجابة الناس لحضور ندواته، واحتفالاته، ومهرجاناته العامة التي توجه إلى الجمهور.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup>الدكتور إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الاجتماع، الدار العربية للموسوعات، بسيروت، ١٩٩٩، ص:٢٤١ وكذلك أنظر: الدكتورة حميدة سميسم، نظرية الرأى العام، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩٢، ص:٦٥ ومابعدها.

فالجماهير عبارة عن: مجموع أفراد المجتمع الذين يتخذون موقف المساهمة\* التي تتسم بدوافع سياسية تجاه القوى والأحزاب السياسية الموجودة في البيئة السياسية بسبب التوافق في الأراء والمصالح.

وبهذا يخرج المنتسبون أو المنتمون إلى الحزب من دائرة الجماهير في هذا البحث، لأنهم يشكلون دوائر ومراتب العضوية التي يحددها المنهاج والنظام الداخلي لكل حزب.

ولأن المنتسب أوالمنتمي العضو أقر بقبول مبادئ الحزب والتزم بحضور الإجتماعات ودفع الاشتراك. المنتسبون يدخلون ضمن سياق المفهوم العام لجماهير الحزب ولكن الضوابط البحثية والواقع العملي تختلف عن ذلك. \*ويهذا تكون جماهير الحزب هم (المحبذون) حسب دوفرجيه، والمتعاطفون والأنصار حسب الباحثين الآخرين، الذين يؤيدون برامج الحزب ومواقفه في القضايا والشأن العام للمجتمع .

(إذا كان المحبذ أكثر من ناخب فهو أدنى من منتسب، وإرتباطه بالحزب لم يكرس بالارتباطات الرسمية والنظامية القائمة على التعهد الخطي والإشتراك المنتظم.)<sup>(1)</sup> والذي يثار بشأن المتعاطفين مع الحزب هو في الطريقة التي يمكن من خلالها معرفة وزنهم العددي (وأصعب ما يثار بشأن المتعاطفين هو إمكانية تعدادهم أو حصرهم ، ذلك لأنه إذا كان المنتسبون يحصون بعدد البطاقات أو طلبات الإنظمام، فإن الصورة ليست بذات الوضوح في إحصاء المتعاطفين.)<sup>(7)</sup>

في تقسيمه للعناصر البشرية الأساسية الـتي يمكن أن يحتـضنها الحـزب حـدد (غرامشي) بشكل أكثر دقة موقع الجماهير من الحزب وعلاقته بـه (عنـصر منتـشر يتكـون مـن أنـاس عـاديين، متوسـطين، لايملكـون أن يقـدموا للمـشاركة في العمـل

<sup>\*</sup>تبدأ سلم درجات المساهمة من أدناه وهو الناخب الذي يعطي صوته لمرشح الحزب إلى أعلمي درجمات العضوية، وهم المناضلون والقادة.
<sup>9</sup>على سيبيل المثال فإن الأصوات التي تمصل عليها أي حزب سياسي عندما يخوض الانتخابات العامة تفوق كمشيراً عمن على سيبيل المثال فإن الأصوات التي تمصل عليها أي حزب سياسي عندما يخوض الانتخابات العامة تفوق كمشيراً عمن عمو عنيبه واعضائه.
(1) موريس دوفرجيه، الأحزاب السياسية، المصدر السابق ، ص: ١١٧
(1) الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، المصدر المسابق.
(1) الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، المصدر المسابق.
(2) الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، المصدر المسابق.
(3) الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، المصدر المسابق.

الحزبي إلاً ضبطهم وولاءهم، وبالتالي فإنهم لايملكون أن يقدموا للمشاركة في العمل الحزبي روحا خلاقة ومستوى متطوراً وعالياً من التنظيم، بدون هؤلاء لايوجد حزب، ذلك صحيح ولكن الصحيح أيضاً هو أن الحزب لايوجد بوجودهم فقط.)<sup>(1)</sup> في كل الأحوال فان الجماهير يشكلون قوة إحتياطية جاهزة إذا ما توجه الحزب نشاطاته صوبهم لتوجيه آرائهم وتمركز خياراتهم وتنظيمها.

وتأتي أهمية الجماهير للحزب من أن جميع الأحزاب السياسية متفقة في تأكيدها على ضرورة وأهمية وجود الجماهير أياً كان نوع الحزب وأسلوب عمله وشكل تنظيمه، وما يحمله من أفكار وآراء، ومهما كان موقعه في الخريطة السياسية معارضاً أو في السلطة وذلك بدلالة هدف الحزب وهو الوصول إلى السلطة بغية تحقيق برامجه، أو البقاء والإستمرار في السلطة، ولا يتيسر ذلك دون سند ودعم من جماهير يسنده ويستند عليه.\*

وكذلك الجماهير تضفي شرعية شعبية على وجود ونشاط الحزب، والجماهير توفر للحزب قـوة معنويـة ووزنـاً سياسـياً تـدعم مواقف، إن سـعة جمـاهير الحـزب تساعد الحزب على فهم أشمل واطلاع أوسع بمشاكل الناس ويساهم ذلك في تـأطير خطابه الجماهيري.

أهم الوسائل المؤثرة في كسب الجماهير

مع إن ظاهرة الجماهير حالة غير دائمة وغير مستقرة وهي كذلك نسبية تتـأثر بعدة عوامل منها:--

أ— تنافس الأحزاب والجماعات المتواجدة في الساحة، والـتي تـسعى إلى كـسب الجماهير من خلال أثر المواقف والقرارات التي يتخذها الحزب من القضايا الوطنيـة أو المتعلقة بالشأن السياسي العام أوبشريحة واسعة منها.

<sup>(1)</sup> الدكتور عبدالرضا حسين الطعان، البعد الإحتماعي للأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ٢٠٧. \*في الوهلة الأولى يظهر بأن هذا الرأى تخالف ظاهرة الإنقلابات العسكرية والوصول الى السلطة عن طريق بحموعة من الضباط الطامعين في السلطة، ولكن التحارب أظهرت بأن قيادة الإنقلابيين في أغلب الأحيان إما يتحالفون مع حزب من الأحزاب أو يعلنون تشكيل حزب خاص بحم ، أو يدعون الأنتماء الى حسزب في أقرب فرصة بعد نجاح الانقلاب.

ب—التغييرات التي قد تطرأ والأحداث التي تقع لهـا آثارهـا سـلباً وإيجابـاً علـى اصطفاف الجماهير واتخـاذ موقفهـا مـن الأحـزاب، وكـذلك نمـط الحـزب ومنهجـه في التغيير، ومدى علاقة الحزب بالمشاكل والأزمات الموجودة في ساحة عمله

ج- قدرة التنظيم وقوته على إستعاب الجماهير والتواصل الإجتماعي معها.

د−آليات العمل مع الجماهير وفن مخاطبتهم، إن التأثير على الجمـاهير وكسبها لها آليات مادية عملية ميدانيـة نابعـة مـن النـشاط المتبـادل بـين الحـزب ومحيطـه الإجتماعي باعتبار أن الحزب تمثل ظاهرة إجتماعية.

ويعتبر الأتصال السياسي من أهم الوسائل الناجحة في عملية النشاط المتبادل ، والذي يعرفه العلماء بأنه (النشاط السياسي الموجه الذي يقوم به الساسة أو الإعلاميون أو عامة أفراد الشعب والذي يعكس أهدافاً سياسية محددة تتعلق بقضايا البيئة السياسية ويؤثر في الحكومة ، أو الرأي العام، أو الحياة الخاصة للأفراد والشعوب من خلال وسائل الاتصال المتعددة.)<sup>(1)</sup>

ومن هذا يمكننا تحديد أهم وسائل الاتصال السياسي بما يلي:-

ا-وسـائل الإعـلام المرئيـة والمقـروءة والمـسموعة للقيـام بعمليـات الإعـلان والدعاية السياسية.

٢-الخطاب السياسي: هو التعبير عن الأهداف والوسائل والمبادئ من خلال كافة وسائل التعبير وعرضه للجماهير.

٣-دور النخبة والرمـوز الـسياسية والثقافيـة والفكريـة والإجتماعيـة في تعبئـة الجماهير وجلب أنظارهم.

٤–قدرة أعضاء التنظيم بكافة مرافقه ومفاصله ومراتبه من الـشعب والمنـاطق والفروع والمراكز في تنظيم علاقتهم واتصالهم بالجماهير.

إن الذي أوردناه من أهمية ودور الجماهير في دعم ومساندة الحزب، والعوامل المُرُثرة فيه، والأساليب التي ينبغي للحزب إتباعها في تنظيم علاقته بالجماهير، يبدوا ضرباً من الخيال وإغفالاً للواقع السياسي الذي نعيشه في ظل الأنظمة الإستبدادية ذات نظام الحزب الواحد أو المسيطر الذي يحتكر كل إمكانيات الدولة

<sup>(</sup>١)الدكتور محمد بن سعود البشر، مقدمة في الإتصال السياسي، مكتبة العبيكـــان، الريـــاض، ١٩٩٧ ، ص:١٨. أنظر كذلك: الدكتور عبدالله بن مسعود الطويرقي،صحافة المحتمع الأهلي، مكتبـــة العبيكـــان، الرياض، ١٩٩٧، ص:١٢٧.

والحكومة معا من أجل بقائه متفردا بالسلطة ، والذي أصاب الجماهير بحالة من اللامبالاة السياسية وعزلها وطرحها جانباً من الفعل والتأثير السياسي، ولكن بجانب هذا الواقع الكئيب لابد من أن ننوه إلى حقيقة أخرى ألا وهي أثر التغييرات الهائلة والشاملة التي طرأت على العالم بما فيها على الأنظمة السياسية في ظل عالم معولم وتداعياته في مجال الأعلام والإتصال والمعلومات التي تجعل من فرص التغيير والإصلاح استجابة لمطالب الجماهير أمراً لا مفر منه.

العنصر الخامس: هدف الوصول إلى السلطة

الهدف للمنظمة على إطلاقهـا يعطـي معنـى لوجودهـا وشـرعيتها، وهـو مرتـكـز العقلانيـة والتخطـيط و الاسـتمرار، وهـو البعـد المركـزي لجـذب الأعـضاء وسـعيهم المشترك لتحقيقه، وتشكل مصدر تماسك أعضاء المنظمة.

الهدف: هو الجوهر المادي للنشاط الإنساني العيني المكرس لبلوغ نقطة معينة ومحددة بالذات.<sup>(۱)</sup>

والحزب السياسي باعتباره جماعة اجتماعية طوعية واعية ومنظمة تهدف إلى الإستلاء على السلطة بغية إحداث تغير سياسي واقتصادي واجتماعي في المجتمع وفقاً لقناعتها، متلازماً مع المصلحة العامة وشروط الحياة السياسية فيه.

هدف الوصول إلى السلطة هو العنصر المتفق عليه من قبل الباحثين والعلماء باعتباره أهم عنصر تميز الأحزاب السياسية، عن المجموعات والجماعات الإجتماعية الأخرى .

حول علاقة الحزب بهدف الوصول إلى السلطة يقول الدكتور سيد محمد علي الخاتمي: (من المعلوم أن هدف الأحزاب هو الحصول على السلطة، وهذا ليس أمرا منبوذا، بل إذا تخلى الحزب عن هذا الهدف يفقد بعضا من هويته كحزب ، لايجوز للأحزاب أن تقوم بدور الواعظ أو مدرس المدارس.)<sup>(٢)</sup> وعليه فان الحصول على السلطة دلالة تحدد ماهية هدف الحزب لأن هدف الحزب السياسي هو بالدرجة

 (٢)الدكتور سيد محمد خاتمي، الأحزاب ومجالس الشورى، باللغة الفارسية، مركز نشر الطرح الجديـــد، طهران، ٢٠٠١، ص: ٢٧.

<sup>(</sup>۱) الدكتور عبدالرضا حسين الطعان، الدكتور صادق الاسود، مدخل الى علم السياسة، وزارة التعلميم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد ، ۱۹۸٦،ص: ۲۸۳.

الأولى محاولة منظمة في الحصول على السلطة، وأن الأحزاب تعرف بدلالة مطالبتهـا العامة بالسلطة، ذلك لأنه من غير الممكن تعريفها بدلالة أي هدف آخر.)<sup>(١)</sup>

والعمل السياسي هو الكفاح من أجل والوصول إلى مصادر القوة والسلطة، والسياسة في أبعادها اللغوية وفي ممارستها العملية تفيد معنى القوة والغلبة والقدرة والقهر، حيث يعرف (مورجانثو) القوة اصطلاحا بأنها: قدرة الإنسان على الـتحكم في التفكير وأفعال الآخرين.)<sup>(٢)</sup>

من أهم العوامل المؤثرة في عملية الوصول إلى السلطة:-

١- نوع النظام السياسي من حيث ممارسة السلطة والنظام الحزبي المتبع فيه، والنظام الانتخابي المعتمد.

٢- نوع الحزب الذي يتصدى لعملية التغيير، ومحاولة الوصول إلى السلطة ،
 ومنهجه في التغيير .

٣- نوع المشاكل والأزمات الموجودة التي تعاني منها النظام السياسي، مثل: أزمة الشرعية، وأزمة الهوية، وأزمة التنمية، وغيرها.

من الضروري أن لايفهم مما قيل بأن هدف الحزب هو الوصول إلى السلطة والحفاظ عليها والاستمرار فيها يعني أن الحزب هو مصدر السلطة، فعليه الوصول إليها بأية طريقة أو وسيلة، فهذا التصور يخالف التقاليد الدستورية المتبعة والمعروفة وهي: (أن الشعب مصدر السلطة وشرعيتها ) وعليه فان الحزب يجب أن يمثل نسبة أكثرية الشرائح الإجتماعية من مكونات الشعب حتى يستمد شرعيته في السلطة من هذا التمثيل، كما أن هدف الوصول إلى السلطة يجب أن لايتعارض مع مبدأ التداول السلمي للسلطة.

وفيما يتعلق بطرق الوصول إلى السلطة يقول الدكتور صادق الأسود: (يتم الوصول إلى السلطة بصورة عامة، عن طريقين:--

> الأول : بقلب النظام السياسي القائم وإحلال آخر مكانه. الثاني : يتم في ظل الأجراءات التي يسمح بها القانون.<sup>(7)</sup>

(١)الدكتور عبدالرضا حسين الطعان، البعد الاجتماعي للأحزاب السياسية، المصدر السابق، ص: ١٧٩. (٢)غسان العريسي، سياسية القوة، مركز الدراسات الإستراتيجية، بيروت ، ٢٠٠٠، ص: ٥٢. (٣)الدكتور صادق الاسود، علم الاجتماع السياسي، وزارة التعليم العالي، جامعة بغـــداد، ١٩٩٠، ص:٢٧٤. أنظر كذلك: الدكتور عبدالرضا الطعان، البعد الإجتماعي للأحزاب السياسية، المصدر السابق ،ص: ١٨٩

-1 • ٢-

إن الحزب السياسي الذي يتمتع بقيادة مخلصة كفوّة ، واعية، مدركة لأبعاد ومتطلبات العمل السياسي في وسطه السياسي المحلي مع فهم الشروط والمعطيات الإقليمية والدولية، ويتحرك وفق مبادئ وأفكار سياسية أنسانية عالية، ويعمل من خلال تنظيم يتحمل مسئولية توجيه الجهود باتجاه توعية وتثقيف الجماهير وإعدادها للمشاركة الحقيقية الفعالة في بناء السلطة وصناعة قرارها السياسي، جدير بأن يدعم لقيادة مسيرة البلاد لبناء وطن يحقق فيه العدل ويحمي حقوق وحريات المواطن، ويضمن استقرار وأمن الوطن ، ويحقق التنمية والتطور.

أما عندما يكون الحزب وسيلة وسلما لوصول الأفراد الطامعين والمستبدين والمصابين بداء العظمة الذين يستخدمون السلطة وقدراتها لتحقيق طموحاتهم وشهواتهم وغرائزهم الشخصية، أولتحقيق وخدمة أفكار هدامة وأغراض فئوية، أوعرقية، أوقومية عنصرية، تؤدى المحال إلى هلاك العباد والبلاد وتفشي ظاهرة اللامبالاة السياسية لدى المواطن، والعزوف عن المشاركة السياسية والفتور عن العمل والنشاط السياسي الحزبي .

# المطلب الثالث: أهم وظائف الأحزاب السياسية

تتعـدد الإتجاهـات المتعلقـة بدراسـة الأحـزاب الـسياسية، ومـن بـين هـذه الإتجاهات في دراسة الأحـزاب الـسياسية الإتجـاه الـوظيفي، الـذي يتجـه إلى دراسـة الأحزاب من خلال وظائف الأحزاب وما تقوم به من أعمال ونشاطات.<sup>(١)</sup>

والحزب هـو المؤسس السياسية الـتي تـشكل مجـالاً حيويـاً لممارسـة أفـراد المجتمع العمل السياسي من خلالها، وعليه نعتقد بأن أفضل أسـاليب التوصـل إلى دراسـة موضـوعية لوظـائف الأحـزاب الـسياسية تقتـضي معرفـة طبيعـة أمـرين متلازمين مع هذه الوظائف، وهما:-

١-طبيعة السياسة والعمل (العدالة، تتسم السياسية والعمل السياسي كممارسة عملية بأنها كثيرة الأبعاد، والميادين، وأنها شاملة لأكثر نواحي الحياة المادية والمعنوية، على سبيل المثال: أنها ممارسة سلطوية تتجسد في أشكال متعددة من الأنظمة والحكومات (الحكومات الجمهورية، والملكية، والأمراء، والحكومات العسكرية...) ممارسة إدارية متعددة الميادين (مكاتب الوزارات، مقاعد الدراسة، أقبية السجون، المحاكم، الدوائر والمؤسسات الخدمية كدائرة الكهرياء ...) إنها متعددة من أقبية المحومات والمعنوية، على سبيل المثال: أنها ممارسة سلطوية تتجسد في أشكال متعددة من الأنظمة والحكومات (الحكومات الجمهورية، والملكية، والأمراء، والحكومات العسكرية...) ممارسة إدارية متعددة الميادين (مكاتب الوزارات، مقاعد الدراسة، أقبية السجون، المحاكم، الدوائر والمؤسسات الخدمية كدائرة الكهرياء ...) إنها التعيير و التبدل والتحول (يتطلب سرعة اتخاذ المواقف وصنع القرار السياسي) ورشمل كل مناحي الحياة من (سياسية وإقتصادية وإجتماعية وقانونية وفنية وأدبية ...)

-1+2-

٢-طبيعة السلطة، نظرا إلى أن الأحزاب السياسية في المجتمعات المفتوحة تعد كإحدى مكونات المنظومة السياسية للدولة ونظامها السياسي هدفها الصراع والمنافسة من أجل الوصول إلى السلطة، في ظل الأعراف والأنظمة والقوانين المعمول بها في تنظم عملية تداولها حيث ( لاوجود لحزب سياسي هدفه الحصري التبشير بفكرة عليا، أو الدفاع عن مبدأ إجتماعي وثقافي، إلا بمقدار ذينك التبشير والدفاع جزءا من عملية سياسية مشدودة إلى هدفها النهائي: السلطة.)<sup>(1)</sup>

وعليه لابد أن يكون الحزب على وعي تام بطبيعة السلطة السياسية المعاصرة، التي تتميز بضخامة جهازها الإداري الذي يضم نسبة مئوية من العدد الكلي للسكان، ونزوعها إلى بسط سيطرتها لإحتواءكل ما هو موجود في المجتمع، وامتلاكها لمصادر القوة والقيمة، وقدرتها المادية والقانونية في استخدام الإكراه.

من معرفة طبيعة هذين المفهومين اللذين يدخلان في سياق واحد (طبيعة السياسة والعمل السياسي، وطبيعة السلطة السياسية ) تتبين مساحة مايجب الاهتمام به من قبل الحزب، وتنوع أبعاد هذه المساحة بحيث تشمل أكثر مرافق الحياة ومؤسسات المجتمع و تستوعب أغلب قضاياه التي يستلزم أن لايغيب عن أذهان الساسة الحزبيين وأن يحاولوا إدارتها وصياغتها وفق برامجهم ورؤيتهم حسب المفردات التي تتطلبها خصائص وطبيعة ظاهرة السياسة، والسلطة، والتي تساهم بدورها في معرفة حجم وأبعاد وظائف الأحزاب السياسية، مما حدى ببعض الأحزاب السياسية وخاصة في النظم الثنائية الحزبية إلى تشكيل ما تعرف بحكومة الظل.<sup>\*</sup>

ومن هنا تـأتي ضـرورة الإشـارة إلى العوامـل الـتي تـوُثر علـى أداء الأحـزاب في القيام بهذه الوظائف، ومنها:—

<sup>١–</sup> نوع النظام السياسي، هل هو نظام ديمقراطي تعـددي؟ أم دكتـاتوري ذو. نظام الحزب الواحد؟.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور عبد الإله بلقزيز، المعارضة والسلطة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠١، ص: ١٣ <sup>\*</sup> يشير إستخدام مصطلح حكومة الظل في بعض الدول إلي أن الحزب المعارض يقوم بتحديد بعض قادتـــه ليتفرغوا لمتابعة شئون الوزارات إستعدادا منه لأستلام السلطة في الأنتخابات المقبلة.

٢- التركيب الإجتماعي ومستوى المعيشة والوضع الإقتـصادي، في المجتمعات ذات التركيبة الأثنية المتنوعة، أو مستوى المعيشة فيها متدنية ومن ذوي الـدخول المنخفضة، تختلف فيه دور و وظيفة الأحزاب عما هي عليه في المجتمعات المرفهة والمتطورة.

٣- الحزب وحجمه وأيديولوجيته، وصفته التمثيلية، ومشروعه السياسي.<sup>(۱)</sup>

والذي نقصده هنا من وظائف الأحزاب هي التي تقوم بها الأحزاب في ظل نظام ديمقراطي يقر التعددية السياسية والحزبية والتداول السلمي للسلطة وفـق القواعـد الدستورية.\*

كما أننا نركز على الوظائف التي يمكن أن تقوم بها كل الأحزاب بشكل عام، ولا نميز بين أحزاب السلطة والمعارضة لها، لأن أجزاب السلطة تمارس نفس الوظائف —عدى وظيفة معارضة ومراقبة النظام —ولكن بآليات ووسائل السلطة، ولا نعتمد على نوع خاص من الأحزاب .

أولأ: وظيفة المعارضة ومراقبة الحكومة

إن المعارضة السياسية التي تتمثل في الأحزاب و التنظيمات والقوى السياسية لها دور وأهمية كبرى في ظل النظم الديمقراطية، لما تتمتع بها من حصانة قانونية تضمن لها حق العمل والنشاط وحرية التعبير عن الرأي، باعتبارها جزء من النظام السياسي وليست خارجة عنه.

والمعارضة في ظل هذه الأنظمة هي البديل القانوني التي تفرزها العملية الانتخابية والتي تعبر عن رأي الأكثرية في الرغبة عن تغيير الهيئة الحاكمة بالبديل الذي صوت لصالحه، لأن من أبرز أهداف المعارضة هي الوصول إلى السلطة (هدف كل معارضة سياسية، في كل مكان وفي كل زمان، الوصول إلى السلطة: سلطة الدولة.)<sup>(٢)</sup>

<sup>( ۱)</sup> فليب برو، علم الاجتماع السياسي، الترجمة الى العربية: الدكتور محمد عرب صاصيلا، المؤسسسة الجامعية للدراسات والطبع والنشر، ١٩٨٨، ص: ٣٧٥. تخرج بذلك من نطاق دراستنا كل الجماعات والأحزاب التي تعتمد العنف السياسي كطريقة لتغيير الحكم و وسيلة للوصول إلى السلطة. <sup>(۲)</sup> الدكتور عبد الإله بلقزيز، المعارضة والسلطة في الوطن العربي، المصدر السابق، ص: ١٣.

ومن مهام المعارضة توجيه النقد للحكومة ومؤسساتها وسياساتها وأداء وزرائها والموظفين الكبار (فالمعارضة تكون معارضة للنهج الذي تتبعه الحكومة في ممارسة السلطة والتوجيهات السياسية التي تعتمدها.)<sup>(١)</sup> وهذا يعني أن المعارضة لاتتعرض إلى المؤسسات الدستورية القائمة وتبقى هذه المؤسسات عن منأى من التبديل والتغيير وذلك ما يطلق عليه بـ(استمرارية المؤسسات الدستورية).

إن هذا الأسلوب من المعارضة لايمكن أن تنهض بها الأفراد بوحدتنشاط، شكل المطلوب والمؤثر لأن المعارضة (تقتضي النقد المنظم الذي تقوم به مجموعة من الأشخاص، تجمعهم رؤية واحدة حول الطريقة التي يجب أن يمارس به الحكم.)<sup>(7)</sup> وتتمثل هذه القدرة والصفة في الأحزاب السياسية التي لها نشاط ، وهدف سياسي موجهة صوب النظام السياسي .

ف الأحزاب السياسية الـتي تمثل آمـال وطموحـات وتـصورات مجموعـة مـن المواطنين، والتي تملك بدورها الإمكانيات المادية والبشرية والفكرية ما تؤهلها على إعلان وجهات نظرها وفق برنامج محدد، واتخاذ مواقف مغايرة لما تتبناه الحكومة من السياسات العامة والقرارات الإجرائية، وعلى التعبير عـن أفكارهـا حـول مواقـف السلطة وخططها مقروناً بالحلول البديلة .

وبهذا تتلخص وظيفة المعارضة في:<sup>ـــ</sup> ١)نقد النظام السياسي الذي تقوده الأحزاب الحاكمة . ٢)تقديم البدائل والبرنامج الصالحة والقابلة للتنفيذ، أي أن لاتكون برامج دعائية . ٣)القدرة على تحمل المسؤولية إذا نجحت في الوصول إلى الحكم.<sup>(٣)</sup>

ثانياً: وظيفة تكوين وتوجيه الرأي العام

قبل البدء لابد من الإشارة إلى أن هذا العصر يسمى بعصر الظاهرة الجماهيرية بسبب: الزيادة الهائلة في عدد السكان، وانتشار التعليم، وإرتفاع مستوى الثقافة، نتيجة الإنتشار الواسع لتكنولوجيا الاتصال والإعلام والمعلومات

<sup>(۱)</sup> الدکتور عصام سلمان، مدخل الی علم السیاسة، (د ، ن) بیروت، ۱۹۸٦، ص: ۱۸۷.

(٢) الدكتور عصام سلمان ، المدحل الى علم السياسة ، المصدر السابق ، ص: ١٨٨.

(٣) الدكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، الأحراب السياسية في العالم المعاصر، المصدر السابق، ص١٨٦.

إن الرأي العام تعبير يتكون من مفردتين: (الرأي) و ( العام)، إن مفردة الرأي: تشير إلى معاني ودلالات مختلفة ( قد يكون تعبيرا، أو حكما، أو ميلا، أو نزوعا، أو اعتقادا، أو اتجاها، أو موقفا...الخ )<sup>(()</sup> إنه نتاج العقل والتفكير الإنساني في كل هذا ، إذا كان الرأي متعلقا بقضايا ومصالح صاحبه الشخصية سيكون نطاق الرأي خاصا، أما إذا تعلق أمر الرأي بالقضايا العامة سيشكل رأيا عاما. إنه ظاهرة مركبة نفسية، واجتماعية، وسياسية، واتصالية، يتكون من ( موقف، وقضية، وجماعة سياسية) تراهن عليه مختلف الاتجاهات والأحزاب السياسية، وهو الدعامة الأساسية للأنظمة الحاكمة، يستخدمه الأحزاب الحكمة لكسب الرأي العام في الغالب بإتجاهين:-

إتجاه القدرة على الإستمرار والبقاء في السلطة، وإتجاه تمريـر مشاريعها عـن طريق رأي الشعب.

يعد الرأي العام في الأنظمة الديمقراطيـة البـديل الـسياسي عـن إسـتخدام القـوة. والعنف الإجتماعي العام

الرأي العام ببساطة هو عبارة عن: (رأي الجمهور في مسألة سياسية)<sup>(<sup>7)</sup></sup> والرأي العام كأحد قنوات الممارسة السياسية وعنصر هام في العملية السياسية، لابد أن تكون مكوناتها من المواضيع المتعلقة بالسلطة وقوانينها وقراراتها، والتعريف الذي يتوافق وهذا الإتجاء هو الذي يرى بأنه (رأي مجموعة كبيرة من الأفراد في قوانين الحكومة وممارستها ومواقفها وتفاعلاتها الداخلية والخارجية وكل ما يتعلق بالسلطة).<sup>(7)</sup> نستنتج من هذا التعريف وغيره من التعاريف الأخرى، أن إفتراضات التي تستنتج من هذا التعريف وغيره من التعاريف الأخرى، أن ومتراضات التي تستند عليها عملية الرأي العام في وجودها وتشكيلها هي : إفتراض إهتمام الجمهور بالمسائل السياسية، معرفة الجمهور بحاجاتهم ومتطلباتهم ، ولديه القدرة على التعبير عن هذه الحاجات والمتطلبات، ويريد الجمهور أن يصاغ إرادته في قوانين نافذة.<sup>(1)</sup>

<sup>(۱)</sup> الدكتور عامر حسن فياض، الرأي العام وحقوق الإنسان، المكتبة القانونية، بغداد، ۲۰۰۳، ص:۲۲ <sup>(۲)</sup> صدرالدين قبانجي، علم السياسة، الشركة العالمية للكتاب، لبنان ،۱۹۹۷، ص: ۲۲۸. <sup>(۳)</sup> الدكتور نظام بركات وآخرون، مباديء علم السياسة، المصدر السابق، ص: ۲۵۸. <sup>(۴)</sup> الدكتور محمد على محمد، أصول الإجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية، أسكندرية، ۱۹۸۹، ج۲، ص: ۳۱٤.

إن بناء هـذه الافتراضـات تحتـاج إلى توعيـة وتوجيـه، وإعطـاء المعلومـات، وصياغة الحاجات والمطالب على شكل البرامج والأطروحات التي مـن المفـترض أن تقوم بها الأحزاب بما لديها من إمكانيات مادية ويشرية منظمة لتوجيه الـرأي وفـق مقتضيات المصلحة العامة.

ومن جانب الشروط العامة المطلوبة لتكوين الرأي العام أورد الدكتور عبد الحميد متـولي عـددا مـن الـشروط والإعتبـارات الـتي يجب توفرهـا لكي يعـد رأي الأغلبية رأيا عاما، نلخصها في النقاط التالية:-

(١)أن توجد حكومة منظمة تجرى العملية في إطارها، ٢) يجب أن لاتوجد بين أهالي البلد إنقسامات وفوارق كبيرة من حيث العرق أو الدين أو المذهب أو النزعة السياسية، ٣) أن يكون للأقلية (أي المعارضة) حرية التعبير عن آرائها بجميع الوسائل السلمية.<sup>(١)</sup> هذه الشروط هي شروط البيئة السياسية رغم أهميتها ولكن لاينطبق على موضوع الرأي العام بشموله، لأن الرأي العام لأي قطاع أو مكون للجماعة المنظمة له أهميته في القرار السياسي للحكومة.

# ثالثاً : الوظيفة الإنتخابية

هـذه الوظيفة مـن أبـرز وظـائف الأحـزاب الـسياسية الـتي تـوُمن بالعمليـة الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة عبر صناديق الإقتراع في ظل الأنظمة التعددية والتنافسية، وهي من العوامل التاريخية لظهور الأحزاب، ومن أهم قنوات المشاركة السياسية للمواطن التي أقرتها كافة الدساتير المعاصرة والإعـلان العـالمي لحقـوق الإنسان والعهدين الدوليين.\* إنها عملية يتم بواسطتها اختيار شخص أو مجموعة من الأشـخاص من قبـل من لهم حق الاقـتراع من المواطنين لتـولي المناصب والوظائف نيابة عنهم.

(فإن العلاقة الإقتراعية التي تتحقق من خلال الأحزاب السياسية ما تـزال القاعدة الأساسية لتأثير المواطن في الـديمقراطيات النموذجية، فـالاقتراع هـو أحـد الـسبل المتاحة للتوصل إلى قـرار جمـاعي مـبني علـى خيـارات فرديـة والخيـار

 <sup>(</sup>۱) الدكتور عبدالحميد متولي، أزمة الأنظمة الديمقراطية، منشأة المعارف، الأسكندرية، الطبعـة الثالثـة ١٩٧٥،ص: ٢٤.

<sup>\*</sup> سنأتي على ذكر المواد والفقرات المتعلقة بحق الإنتخاب والترشيح في الإعلان العالمي لحقوق الإنسسان، والعهدين الدوليين، والمواثيق الأخرى بشكل تفصيلي في الفصل الثالث من هذا البحث.

الإقتراعي بين الأحزاب يوائم بين رغبـات الأفـراد والمقترعـين فيمـا يخـص الزعامـة السياسية مترجما بذلك الرأي العام إلى قرارات سياسية محددة.)<sup>(١)</sup>

إن مرحلة الثقة الشخصية بالفرد ومؤهلاته من قبل الناخبين لم تعد ذات أهمية بعد أن وجدت النظم الإنتخابية الحزبية التي تجمع آراء النـاخبين وتوجههـا صـوب المرشحين ، في عملية مشاركة المواطن في صنع القرارات السياسية عبر ممثليهـا وفي إختيار قادتها.

إن العملية الإنتخابية تتطلب من الأحزاب المشاركة فيها القيام بالمهمات التالية:

أ)إنتقاء المرشحين للإنتخابات، وتنوع إجراءاتها حسب الأنظمة الداخلية للأحزاب.<sup>(7)</sup>

ب) إعداد البرامج الإنتخابية ،و هي عبارة عن مجموعة من المقترحات المتماسكة والواقعية التي تعرضها الأحزاب على الناخبين، فالمواطن لم يعد يختار مجرد رجل ، وإنما مشروعاً مستقبلياً.<sup>(٢)</sup>

ج) التعبئـة ودعـم الحملـة الإنتخابيـة للفـوز في المعركـة بأفـضل الـشروط الممكنـة ويعتمد ذلك على قوة وحجم تنظيم الحزب وإمكانياته المالية، ومـا لديـه مـن خـبرة وفن تنظيم العملية.

والتعبئة تتم عبر عدد من الوسائل الإعلامية والندوات الجماهيرية، والمنـشورات والملصقات وغيرها...

رابعا: التنشئة السياسية

لكي يستطيع الحزب السياسي القيام بالأعباء السياسية التي تقع على عاتقـه، من الوصول إلى السلطة، وتحمل مسؤولية إدارة الدولة، وتوجيه الرأي العام، وإدارة العمليات الإنتخابات، والدخول في الصراعات السياسية مـع الأطـراف المتنافـسة في

<sup>(٣)</sup>جان ماري دانكان، علم السياسة، الترجمة إلى العربية: الدكتور محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، <u>بيرو</u>ت، ١٩٩٢، ص: ٢٦٧.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup>رسل جيه.دالتون، دور المواطن السياسي في الديمقراطيات الغربية، الترجمة الى العربية: أحمـــد يعقـــوب المجذوبه، دار البشير، عمان، ١٩٩٦، ص: ١٥٣.

<sup>(</sup>۲) فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، الترجمة إلى العربية: الدكتور محمد عرب صاصيلا، المصدر السابق ، ص:۳۷٦.

الساحة، وتوعية الجماهير وتأهيلها للمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية، وغيرها من الواجبات لابد من أن تقوم بتهيئة المستلزمات المطلوبة وبالأخص الكادر البشري الذي هو جوهر كل النشاطات السياسية، ويتم ذلك من خلال عملية التنشئة السياسية، وهي(تلك العملية التي تهدف إلى تلقين وتعليم منظم للتصورات والسلوكيات والقيم السياسية بصورة عريضة وواعية.)<sup>(1)</sup>

ويقوم الحزب بإنجاز هذه المهمة عبر مجموعـة مـن الوسـائل والآليـات الخاصـة بالحزب منها:—

الدورات التثقيفية، والتربوية، والسياسية التي تقيمها الكوادر والنخبة الفكرية لباقي أعضاء التنظيم، وربما يفتح الحزب مكتباً خاصاً بهذا الشأن والذي يسمى غالباً (مكتب إعداد الكوادر) وفي الآونة الأخيرة برزت ظاهرة فتح (مراكز أومكاتب البحوث والدراسات) التابعة للأحزاب والتي تصب إهتماماتها في نفس إتجاه إنجاز عملية التنشئة.

ومنها دور وسائل الإعلام وما تقدمها من تفسيرات وتحليلات حول الوقسائع والأحداث وما يجري من التغييرات في الساحة، وما تقدمها من معلومات موجه للأعضاء وللجمهور، ومنها المنشورات الداخلية من النشرات و الكراسات والكتب، ويأتي الدور الأهم للتنظيم بماله من إرتباط مباشر مع الأعضاء، وهو المسؤل عن إعدادهم الفكري والسياسي.

أما على المستوى الجماهيري العام فإن الخطاب السياسي للحزب عبر الوسائل الإعلامية والأساليب والإتصالية الأخرى يؤدي إلى تنشئة سياسية تساهم في خلق ثقافة و وعي سياسي جديدين .

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> صباح صبحي حيدر، الأحزاب السياسية ودورها في التنشئة السياسية في إقليم كوردستان العسراق، رسالة ماجستير قدمت الى كلية القانون والسياسة / قسم السياسة، جامعة صلاح الدين.أنظر كذلك: الدكتور محمد على محمد، أصول الإجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية ،الأسكندرية ، ۱۹۸۹، الجرزء الثالث، ص:٢١٥. وكذلك: الدكتور غازي فيصل، التنمية السياسية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ،جامعة بغداد، ١٩٩٣، ص: ١٥٧.

لابد من الإشارة إلى أن عملية التنشئة السياسية، كما هو بالنسبة للـرأي العـام تقع ضمن إهتمامـات وأولويـات أحـزاب الـسلطة خاصـة في نظـام الحـزب الواحـد ، والتي تريد بناء ثقافة جديدة نابعة من آيديولوجيتها السياسية.<sup>(1)</sup>

هناك الكثير من الوظائف التي يقوم بها الحزب منها: وظيفة الإستقرار السياسي، والصراع السياسي، وإضفاء الشرعية على السلطة، والتكيف الإجتماعي، ولكن نرى أن هذه الأدوار أو الإيجابيات --كما يسميها البعض- هي نتائج طبيعية لوجود الحزب وممارسة نشاطاتها، أو أنها تأتي بمرتبة أدنى مقارنة بالوظائف الرئيسية التي أوردناها أنفا.

<sup>(1)</sup>الدكتوركمال منوفي، نظريات النظم السياسية، وكالة المطبوعات للنشر، الكويت،١٩٨٥، ص.١٩٨

# الفصل الثاني النظم الحزبية ونظام الحزب الواحد

نبحث في هـذا الفـصل مـن الدراسـة في موضـوع الـنظم الحزبيـة، كأحـدى أهـم التصنيفات للأحزاب السياسية والتي تعتمد على معيار العلاقـة التنافـسية العدديـة للأحزاب في إطار نظام سياسي معين، وفق أطر قانونية وخِلال فترة معينة.

وهي من التصنيفات الأكثر شمولا والأوسع نطاقا وذلك لتجاوز سياقات المنظومة الحزبية إلى تحديد نـسق العلاقـة بـين النظـام الـسياسي والأحـزاب السياسية.

إن هذا التصنيف يعد من أهم المباحث الأساسية في دراسة النظرية العامة للأحزاب، باعتباره المسلك الرئيس لدراسة أنماط النظم الحزبية بكل تبايناتها وخصائصها المميزة لكل نسق منها.

هذه التسمية-النظم الحزبية- تعطي انطباعا عاماً للقـارئ عـن كيفيـة التفاعـل والعلاقة التبادليـة بـين النظـام الـسياسي والقـوى والأحـزاب، ومـدى مـشاركتها في العملية السياسية، وتأثيرها على صناعة القرار السياسي.

لنظم الحزبية أثرها البالغ في قيام الحكومات البرلمانية منها والرئاسية، وأساليب الأتفاقات السياسية بين القوى السياسية، وإنعكاساتها على مجمل الحقوق السياسية للمواطن، منظوراً إليها من زاوية نوع النسق الحزبي . ينقسم هذا الفصل إلى مبحثين:--

المبحث الأول: نتطرق في هذا المبحث إلى الـنظم الحزبيـة بـشيء مـن التفـصيل مبيناً أبعادها ومميزاتها وخصائص كل نظام على حده.

يتوزع هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب: المطلب الأول يشير إلى مدلولات النظم الحزبية والنظام التعدد الحزبي، والمطلب الثاني يبحث عن التعددية السياسية في الفكر الإسلامي، أما المطلب الثالث خصص للبحث عن الثنائية الحزبية ونظام الحزب الواحد.

أما المبحث الثاني: ركزنا الدراسة فيه على نظام الحزب الواحد بأبعاده المختلفة وذلك من خلال ثلاثة مطالب أيضاً، حيث تطرقنا في المطلب الأول إلى دراسة طبيعة نظام الحزب الواحد كنظام شمولي، وفي المطلب الثاني تحدثنا عن مبررات نظام الحزب الواحد، وانحصر الكلام في المطلب الثالث على حزب البعث العربي الاشتراكي في العراق كنموذج لنظام الحزب الواحد وأسلوبه في ممارسة الحكم وقيادة البلد. المبحث الأول: النظم الحزبية الطلب الأول: نظام التعدد الحزبي

أولا: مفهوم النظم الحزبية

تصنف الأحزاب السياسية بعدة تصنيفات وفق معايير واعتبارات مرتبطة بخصائص وعناصر التكوين الداخلي لكل حزب ومدى أوجه التشابه والاختلاف بينه وبين حزب آخر من النواجي التنظيمية والآيديولوجية و مستوى علاقته بالجماهير .

مصطلع النظم الحزبية يشير إلى العلاقة بين الظاهرة الحزبية والنظام السياسي من حيث عدد الأحزاب المشاركة في العملية السياسية ومدى تأثير هذه الأحزاب في عملية صنع القرار في إطار هذا النظام.

وهي تتناول دراسة الأحزاب من خلال علاقتها بالسلطة وعلاقتها فيما بينها وفق أطر وقواعد دستورية التي تنظم جانباً منها، والتي تتجسد في إقرار النظام بالتعددية السياسية و حق تشكيل الأحزاب وتنظيمه بقواعد قانونية وتطبيقه باتخاذ إجراءات إدارية.

هذا التصنيف أوسع وأشمل وأعم من التصنيفات الأخرى وهو قائم على عدد الأحزاب التي تنافس على السلطة وتحاول الوصول إليها والبقاء فيها، وهو لا يعبر عن تقسيم الأحزاب وفق مبادئها وجماهيرها وأسلوبها التنظيمي، وإنما وجودها العددي المتنافس في إطار نظام سياسي معين ، وعليه لا توجد علاقة وطيدة أو ارتباط بين التكوين الداخلي للأحزاب وبين الأنظمة الحزبية التي توجد في إطارها تلك الأحزاب.

النظم الحزيية هي قاعدة مهمة لتصنيف الحكومات والأنظمة السياسية في العالم، وتشمل كل أنظمة على أنواع مختلفة من الأحزاب من حيث المضمون والتنظيم والممارسة.<sup>(۱)</sup>

ومن فوائد هذا التقسيم أنبه يساعدنا على فهم أسلوب تنظيم مراكز القوى المؤثرة في صنع القرار في الدولة، لأن مفهوم مصطلح النظام الحربي من زاوية النظر

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور نظام بركات، الدكتور عثمان الرواف، الدكتور محمد الحلوة، مباديء علـــم الـــمياسة، دار كرمل، رياض، ١٩٨٦، ص:٢٣٥.

إلى النظام السياسي ككل يشير إلى درجة المنافسة السياسية ومـدى تعـدد مراكـز التأثير في صنع القرار السياسي في إطار نظم سياسي معين.<sup>(()</sup>

ويعرف الدكتور حسن علي الساعوري النظام الحزبي بأنه عبارة عـن: (أشـكال وأنمـاط التفاعـل التنافـسي بـين عـدد مـن الأحـزاب الـسياسية، تلـك هـي منافـسة المشاركة السياسية عبر الأليات الانتخابية، سواء كـان ذلـك في القواعـد الـشعبية أو في المؤسسات النيابية.)<sup>(٢)</sup>

وعليه يمكننا القول بأن للنظام الحزبي علاقـة قانونيـة / سياسـية بـين النـسق الحزبي والنظام السياسي يحدد من خلاله شكل النظام.

في تحديد علاقة النظام الحزيي بالنظام السياسي يمكن القول بأن استخدام كلمة النظام في المجال السياسي تفيد (مجموعة من العناصر أو الأجزاء التي ترتبط فيما بينها وظيفيا بشكل منظم بما يتضمنه ذلك من التفاعل واعتماد متبادل.)<sup>(٢)</sup> ومعنى ذلك أن النظام هو وحدة تحليل يمكن دراسة النظام السياسي من خلاله كمجموعة تفاعلات تشكل نظاماً للسلوك في المجتمع.

والنظام السياسي وحدة مكونة من مجموعة من العناصر والهيئات والأنماط المتشابكة والمتداخلة ذات تفاعل واعتماد متبادل في عملية صنع القرار السياسي في جماعة السياسية، والأحزاب السياسية إحدى عناصر المهمة التي تشكل نظاما فرعياً من النظام السياسي والتي تعرف بالنظم الحزبية (العناصر التي يتألف منها النظام السياسي هي: التنظيمات السياسية والقواعد السياسية والعلاقات السياسية والوعي السياسي، ويؤثر كل من هذه العناصر في الآخر ويعتمد عليه،)<sup>(1)</sup>

وهنا نجد العلاقة بين الاثنين حيث أن عناصر الظاهرة الحزبية تدخل في صـميم النظام السياسي لأنها تشكل إحدى الأنظمة المكونة له، والتي يحدد شـكل النظـام من خلالها.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتورعلى الدين هلال، والدكتورة نيفين مسعد، النظم السياسية العربية ، مركز دراسات الوحسدة العربية، بيروت، ٢٠٠٠، ص: ٦٨.
<sup>(٢)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية السياسية في السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية السياسية في السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية السياسية وي السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية السياسية السياسية وي السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية السياسية وي السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية السياسية وي السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية السياسية وي السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل التعددية وي السودان، بحث مقدم الى مــوتمر (٢<sup>)</sup> الدكتور حمال التعددية وي السودان، المنعقد في خرطوم ٢٠/٣/٢/٢ ٢٠٠٢.

ويعمد الباحثون في دراسة الأنظمة السياسية على التركيبة الحزبية للسلطة وتصنيفها منظوراً لها من زاوية عدد وتنافس الأحزاب السياسية الموجودة في إطارها.

أشار الباحثون في دراسة النظم السياسية إلى عدة تقسيمات رئيسية وفرعيـة داخل كل نظام منها على سبيل المثال:—

النظم التعددية.
 النظم الثنائية الحزبية.
 نظام الحزب الواحد .

ويرى جان ماري دانكان: (إننا نميز تقليديا بين ثلاثة نماذج للنظم الحزيية ونعطي لكل منها على التوالي إسم: نظام تعدد الأحزاب، ونظام الثنائية الحزبية، ونظام الحزب المسيطر، ونضيف لها أحياناً نظام الحزب الواحد، ولكن هذه الإضافة هي من قبيل التلاعب بالكلمات، لأن الحزب الواحد، من حيث الافتراض، لا يندرج في النظام.)<sup>(1)</sup>

يأتي اعتبار نظام الحزب الواحد نظاماً إفتراضياً من حيث مفهوم النظام، لأنه لايتم في إطار هذا النمط أية علاقة تبادلية بـين الأحـزاب والمؤسسات السياسية وسلطات النظام.

ولتجاوز مفهوم الفارق الكمي بين نظام تعدد الأحزاب ونظام الثنائية الحزبية لأن في كلا النظامين يوجد عدد من الأحزاب، ولكن دلالة النظام تفيد درجة من مشاركة السلطة، والتأثير في صنع القرارات، وعليه إختار بعض الكتاب تسمية (نظام تعدد الأقطاب)، (نظام الثنائية القطبية)، (نظام ذو القطب الواحد).

ثانيا: التعددية.. المصطلح والمفهوم

نرى من الضروري بداية الإشارة إلى التمييز المطلوب بين التعدد كمفهوم شامل والتعددية كمصطلح سياسي.

فالتعدد كمفهوم مطلق وشامل يشير و يرادف التباين والتنوع والتفاوت والأختلاف الموجود في الكون والطبيعة والبيئة الإنسانية.

فالتعدد والتنوع والتباين حقيقة مجتمعية وظاهرة طبيعية تبدأ بعـالم الأشـياء، وواقع الحياة المعاش للإنسان وينتهـي بعـالم الأفكـار والآراء دون نهايـة أو حـدود،

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup>جان ماري دانكان، علم السياسة، الترجمة إلى العربية: الدكتور محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامِعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٢، ص ٢٨٢:

وليس منحصراً في نوع وشكل واحد (التعددية مفهوم ليبرالي ينظر إلى المجتمع على أنـه متكـون مـن روابـط سياسـية وغـير سياسـية متعـددة، ذات مـصالح مـشروعة متفرقة.)<sup>(۱)</sup>

إن التعدد المجتمعي والثقافي ظاهرة تعبر عن تعدد حالات الوجود البـشري في كيانـات متنوعـة وهياكـل إجتماعيـة متباينـة قوميـة، ودينيـة، وثقافيـة، وطبقيـة، وعرقية في سياق المجتمع، ترسم وقائع الانقسامات الاجتماعية على أرض الواقع.

يرى روجيه لأثوانت: (أن ثمة تعددية حيثما يوجد تنوع أيا كانت الشكل الـذي يتخذه<sup>ـــ</sup> دينياً أو عقائدياً أو فلسفياً أو طبقيـاً أو إقليميـا أو حزبيـاً ــ يتمـسك بـه الفرد أو الجماعة.)<sup>(٢)</sup>

لمفهوم التعددية أبعاد ومستويات واتجاهات مختلفة، بحيث يمكن القول بأنها مفهوم عام لأنها قابلة للتطبيق على كافة المجتمعات والنظم السياسية، وأنها شائعة الانتشار، لأن أغلب الأنظمة والمجتمعات تعددية رغم تباين صورها وحجمها، وهي مفهوم مركب لأنها تعبر عن مظاهرة متعدد الأبعاد.<sup>(٣)</sup>

قد تعترف الدولة بالتعدد والاختلاف الاجتماعي والثقافي وتضفي عليه طابع المشروعية من خلال قنـوات مؤسسية وهياكـل إجتماعيـة بغيـة إيجـاد إطـار قانوني/سياسي عـام للوحـدة والتكامـل الأجتمـاعي مـن خـلال الاعـتراف بالـدوائر المتعـددة للانتمـاء والمـصالح والكيانـات الاجتماعيـة واحـترام حقوقهـا السياسية والاجتماعية.

وقد تنكرها وتتجاوزها لصالح الرؤية والسياسات المركزية للنظام والتي تهدف إلى الدمج السياسي الذي عبرت عنيه (إيلياحريق) بالدمج الأفقي(الذي يهدف إلى الإقـلال مـن الخـصائص المميـزة للمجموعـات الاثنيـة بطمـس خـاص، وفـرض

- <sup>(۱)</sup> الدكتور عبدالوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، الطبعة الثالثة، ١٩٩٠، المؤســــــة العربيـــة للدراسات والنشر، بيروت، ص: ٧٦٨. <sup>(۱)</sup> الدكتور جابر سعيد، التعددية في الأدبيات المعاصرة (نقلاً عن روجيه لاثوانت)، مجلة قراءات سياسية،
  - - <sup>(۲)</sup> الدكتور جابر سعيد، التعددية في الادبيات المعاصرة، المصدر السابق، ص: ۲۳.

خصائص تمثل المجموعة المسيطرة إلى حد كبير، فيتم فرض لغة واحدة، وينقل السكان، وتمزج المجموعات المتنوعة معاً.) <sup>(١)</sup>

إن تعدد الاجتماعي والثقافي الذي لايخلو أي مجتمع أو نظام سياسي منه على اختلاف درجته ومستواه يتجسد في صور وأنماط عدة من أهمها :--

١- التعددية القومية والإثنية: "القومية هي رابطة إجتماعية بين مجموعة من الناس تجمعهم لغة واحدة و رابطة الدم والقرابة ووحدة النسب اضافة إلى التأريخ والوطن المشترك، وعامل الشعور النفسي بوحدة المصالح والمصير المشترك (القومية عملة ذات وجهين: أحدهما سياسي، والآخر إثني، بالرغم من أن أحد الجانبين قد يطغى بدرجات مختلفة، ففكرة تكوين الأمة هي فكرة سياسية، ولا توجد قومية من دون عنصر سياسي.)

وهذا ما يفسر علاقة التعدد القومي كظاهرة إجتماعيـة مـع التعدديـة الـسياسية كصيغة تعبر عن الحقوق والخيارات السياسية لقومية معينة.

٢- التعددية الدينية والمذهبية: الدين بماله من أهمية في حياة الفرد والجماعة وما يحتله مكانة وتأثير في صياغة السلوك والثقافة الجماعية لأتباعه، أياً كانت جذور هذه الأديان توحيدية سماوية أم وثنية وضعية تشكل إحدى عوامل التباين والتعدد الاجتماعي بين أنصار هذا الدين أو ذاك، وأن الانقسام الديني والمذهبي يعد أحد مصادر الصراع والنزاعات الإجتماعية \*.

من الأمثلة البارزة ما ينشب بين حين وآخر من نار الصراع الدموي بسبب الانقاســـامات الدينيــة بـــين المـــمـلمين والهندوس في الهند، وكذلك الصراع الدموي العنيف بين المسلمين والمــيحيين في نيجيريــا، بـــالرغم مـــــن أن كـــلا الدولتين لاتتبعان نظاما دينيا

وفيما يخص العالم الإسلامي والشرق الأوسط من ظاهرة تعدد الأديان والمذاهب فيها من الأديان السماوية:-

الإسلام، والمسيحية، واليهودية، ومذاهب إسلامية من السنة والشيعة، والعلوية، والدروز، والايزيدية، والطرق الصوفية وغيرها.<sup>(١)</sup>

وما تتميز به هذه الأديان والمذاهب هي إنعكاساتها على النظام وبنية الدولة ومؤسساتها وقراراتها ومجمل العملية السياسية الجارية في المجتمع.

٣-التعددية الثقافية والفكرية: تتمثل في التمييز والتباين في العادات والتقاليد والتصورات والقيم التي ينتجها مجتمع ما عبر تـراكم تجاربـه التاريخيـة الخاصـة بحياته في مراحل تطوره، وما يتولد منها من قدرة الحكم على الأشـياء وتـصورها على حقيقتها واتخاذ موقف مناسب حيالها.

لاتنحصر عملية التراكم الثقافي والفكري في الموروث الثقافي والتراكم الـزمني للتراث الفكري والنظري بل هناك عامـل خـارجي يـأتي مـن ظـاهرة التـأثير والتـأثر الثقافي والفكري المتبادل بين الشعوب، وبـالأخص نقـل القـيم والأفكـار والنظريـات السياسية وتنظيم مؤسسات الدولة الحديثة والتي تمخض عنها ظهور نخبة سياسية وثقافية متميزة ومؤثرة في توجيه الأحداث بشكل مختلف عما هو سائد محليا.

وانطلاقاً من أثر تنوع الثقافة والفكر في بلورة اتجاهات وتيارات فكرية متباينة حتى في إطار منظومة فكرية واحدة، عليه فأن تعدد الفكر والثقافة يـوّدي بـلا شـك إلى خلق تكتلات و إطارات اجتماعية سياسية متعددة قد تكون متقاربة أو متباعدة في توجهاتها ونظراتها، ولعل أوضح مثال على ظـاهرة التعددية الثقافية والفكرية، هو ما بين الثقافة والفكر العلماني، والإسلامي في المجتمعات الإسلامية.

ثالثا: مصطلح التعددية الحزبية

مصطلح سياسي يشير إلى أحد أنماط نظام التنافس الحزبي في إطار نظام سياسي معين، وهو النظام الذي يؤمن بأنه ينبغي مساهمة وتوزيـع الـسلطة بـين المجموعـات والقـوى وأصـحاب المـصالح المختلفـة في المجتمـع، وأن القـرارات

 <sup>(</sup>١) الدكتورة إيلياحريق، الثورة الأنية والاندماج السياسي في الشرق الاوسط، مجموعة مؤلفين في (التعدد وتحديات الاختلاف) المصدر السابق، ص: ٢٧٥.

السياسية يجب أن تكون نتاج المساومة الحرة والتوافقات السليمة بين هذه المجموعات.<sup>(۱)</sup>

يشير الدكتور نعمان الخطيب إلى المعنى العام للتعددية الحزبية بالقول: المعنى العالم للتعدد الحزبي هو الحرية الحزبية، بمعنى أن يعطى أي تجمع – ولو بشروط معينة - الحق في التعبير عن نفسه ومخاطبة الرأي العام بصورة مباشرة، على ضوء التناقضات التي يحتويها كل مجتمع من المجتمعات السياسية ليتم من خلاله الوصول إلى خير الأطر الحتي تسمح بسيادة مفهوم التنافس السياسي من أجل الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها.<sup>(٢)</sup>

أما نظام التعددية الحزبية في معناه الخاص يشير إلى وجود ثلاثة أحزاب فأكثر، كل منها قادر على المنافسة السياسية، والتأثير على الرأي العام من خلال تنظيم ثابت ودائم يكسبها قوة واستقرارا.<sup>(٢)</sup>

قد تستخدم التعددية السياسية كمصطلح مخادع و مراوغ من قبل النظام السياسي وذلك لإمكانية توظيف هذا المصطلح للإشارة إلى القبول بالتعددية السياسية والتمسك بها لظهور النظام بمظهر ديمقراطي، ولكن واقع الأمر يخالف هذه الإدعاءات لأنها تعددية شكلية مقيدة بسياسات وتوجهات النظام في ظل احتكار تام لكل مرافق الدولة ومراكز صنع القرار، إنها صيغة تسعى الأنظمة الإستبدادية من ورائها ركوب موجة الديمقراطية بغية تزيين صورة النظام على المستوى الداخلي والدولي لإمتصاص السخط الشعبي، وإرضاء المجتمع الدولي، كما هو الحال في: تونس، وسوريا، ومصر، وغيرها.

وقد تستخدم للتعبير عن تعددية حزبية بمعناها الحقيقي الشامل التي ترمـز إلى الإقـرار بحـق كافـة القـوى في التعـبير عـن نفسها وبرامجهـا، وحقهـا في المـشاركة السياسية، ويمكننا القول أن المثال اللبناني، رغم بعض ثغراته يعـد نموذجـا لهـذا النوع من التعددية.

<sup>(1)</sup>القاموس الحديث للتحليل السياسي، جيفري روبيرت، الـــــتر ادوارد، الترجمــة الى العربيــة: سمــير عبدالرحيم الجبلي، دار العربية للموسوعات، بيروت ،١٩٩٩، ص: ٣١٥. <sup>(٢)</sup>الدكتور نعمان احمد الخطيب، الاحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصر، جامعــة مؤتـــة، الكرك ، ١٩٩٤، ص: ٢٩٤. <sup>(٣)</sup>الدكتور محمد عبد العال السناري، الاحزاب السياسية والانظمة السياسية والقضاء الدستوري، مطبعــة الاسراء، مصر، بلا سنة طبع ، ص: ٥٠.

التعددية الحقيقية والمؤثرة لاتقف عند حد تعبير القوى عن نفسها بل تستلزم مشاركة القوى والأحزاب في صنع وجدية، والقرارات في إطار الدولة والقانون وضمن العملية السياسية وعليه يمكن تعريف التعددية (بأنها تعدد القوى والإرادات الـتي تصنع السياسات والقرارات ضمن إطار الدولة والقانون، وبحيث يشارك جميع الأفراد والطوائف والأحزاب في العملية السياسية بصورة متوازنة،)<sup>(١)</sup> وبالتالي فالتعددية السياسية ينبغي أن تقترن بالمشاركة السياسية كآلية وضمانة لتحقيقها بصورة وإضحة وجدية .

التعددية السياسية ما هي إلا إنعكاس للأشكال الأخرى من التعدد والتباين الاجتماعي والثقافي والتي تعبر عنها الفعاليات والقوى التي تقودها النخب السياسية والتي تمثل مصالح هذه التباينات الاجتماعية من خلال حلبة التنافس السياسي ، ويعني ذلك أن التعدد الاجتماعي والثقافي يشكل البنية التحتية الاجتماعية لها و تجسدها في إطارات تدعم التعددية والديمقراطية عندما يتقابل كل منها الأخر (فالصراع والتنافس حول السلطة من قبل القيادات والأحزاب السياسية بمعنى الاختيار الجماهيري بين المرشحين المتنافسين ـ أي التعددية السياسية . ينظر إليه باعتبار المقابل للتعددية الاجتماعية المعبرة عن جماعات المصالح المتنافسة ، والذي يشكل أساس الحكم الديمقراطي.)<sup>(٢)</sup>

وهذا ما جعل ادوارد شيلز يخلص إلى القول (الحرية والديمقراطية تكون واضحة وقوية حيث تكون التعددية الإجتماعية واضحة وقوية، وإذا لم تستند الديمقراطية على المجتمع التعددي، فإنها تفقد وجودها ليصالح شكل ما من أشكال الأوتوقراطية.)<sup>(٢)</sup> بمعنى أن هناك ترابطا وثيقا بين الأمرين ولا ينفصل أحدهما عن الآخر.

وبالتالي تفهم التعددية بدلالة نقيضها وهي الواحدية أو الأحادية، وكذلك النظام التعددي التنافسي ينظر إليه من نقيضه وهو النظم الأحادية الشمولية.

<sup>(۲)</sup> الدكتور جابر سعيد عسوض، التعددية في الادبيات المعاصرة مراجعة نقدية ، نقسلاً عسن (E,shils,The Torment of secrecy,p.g)، المصدر السابق، ص:٤٠.

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور عبدالفتاح على الرشدان، التعددية السياسية في الوطن العربي، المجلة العربية لحقوق الانــــــان، العـــدد ٦ ، سنة ١٩٩٩، ص: ١٤٤.

<sup>(</sup>٢) الدكتورجابر سعيد عوض، التعددية في الادبيات المعاصرة مراجعة نقدية، قراءات سياسية، المسنة الرابعة، العدد الثالث، صيف ١٤١٥هـ /١٩٩٤م، ص:٣٩٠٠.

وخلافاً للتعدد والتباين الاجتماعي والثقافي كظاهرة طبيعية تعبر عن كيانات اجتماعية ضمن نسق تأريخي خاص، وعن عالم الأشياء والأفكار حيث يوجد في المجتمعات - كما أشرنا سابقاً – فان التعددية السياسية هي نمط خاص من العلاقات الاجتماعية التي تنظمها الدولة باستخدام الأدوات القانونية، فهي التي تسبع عليها الشرعية وتبررها وتنظمها وتهيئ لها الشروط المادية لقيامها، وهي لا تتعلق بإرادة الأفراد واعتقادهم و آرائهم.\*

يعد هذا الـنمط المحدد مـن العلاقـة الإجتماعيـة /الـسياسية الـتي تتطلـب تنظيما قانونيا لوجودها من أهم الفوارق الجلية بـين التعـدد الاجتمـاعي والتعدديـة السياسية.

بالنظر إلى العلاقة الوثيقة بين مبدأ الديمقراطية وتعدد الأحزاب، التي تقوم على أنه لاديمقراطية بدون أحزاب، حيث يعتبر غياب التعدد الحزبي مؤشرا حقيقيا على غياب إحدى أهم مرتكزات الديمقراطية في النظام السياسي، إنطلاقاً من تعريف الديمقراطية بكونها حكومة تعدد الأحزاب.<sup>(۱)</sup>

ومـن متطلبـات التعدديـة الحقيقيـة في ظـل الأنظمـة الديمقراطيـة هـي أن تَبضغ الدولة- بسلطاتها- نفسها في موضع الوكيل عن الأحزاب وأن تكون التحكومة منفذاً للإجراءات القانونية والإدارية التي تضمن التعددية، وأن تعمل مصالح معينة.خاصية بها.<sup>(۲)</sup>

من التعاريف الهامة هي تعريف (كرادفورد يونج) الذي جمّع المكوّنيات الأساسية الثلاثة للتعددية السياسية وهي ( النظام السياسي، الأَصْرَابَّ، التِجمَعاتِ الاجتماعية)حيث يقول:-

التعددية ينبغي أن ينظر إليها في علاقتها بالمجال التسلطي ونعني به الدولة ذات السيادة الإقليمية أو ما يتعلق بها من نظام سياسي والتي يتحدد بوضوح

لابد من الأشارة الى أن تفعيل التعددية الأحتماعية بحيث تشكل البنية التحتية البشرية للتعددية السّسيانيية منوطة بأسلوب وكيفية تعامل السلطة السياسية مع هذه الظاهرة الاجتماعية بشكل ايجابي والتي تسسميها إيليا حريق النموذج الاستيعابي ويشير أليها الدكتور جابر سعيد: بنموذج التوازن مقابل نموذج الصراع. <sup>(1)</sup>الذكتورة هالة مصطفى، الاحزاب السياسية، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٣/٩/٢٨ ، <sup>(2)</sup>الذكتورة سالة مصطفى، الاحزاب السياسية، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، ٣٠٠٣/٩/٢٨ ، <sup>(1)</sup>الماموس الحديث للتحليل السياسي، حيفري روبرت، ألستر ادوارد، ترجمه الى العربية (سمير عبدالرحيم الجليمي) المصدر السابق ، ص ٣١٦٢.

قاطع الحدود التي بناءاً عليها تعرف جماعة من الجماعات في المجتمع نفسها وقواعد التفاعل بين هذه الجماعات.

تكون هناك تعددية حين تكون هناك على الأقل كتلتان إجتماعيتان وسياسيتان لهما دلالة، والتي يمكن للباحث وللفاعلين فيها أن يتعرفوا عليها، والتي تصبح المناقشة والتفاعل بينها يمثل ملمحاً هاماً من ملامح عمليات التبادل السياسي التي تجري في إطار النموذج الشامل للنظام السياسي.

يمكن أن توجد أسس هذه الكتل المختلفة أو التجمعات المتباينة في الأصول العرقية المشتركة أو في وحدة اللغة أو الطائفة أو تشابه العادات أو الإقامة المشتركة في إقليم محدد.<sup>(1)</sup>

ونستخلص مما أشرنا إليه بأن النظام التعددي يعني وجود عدد من القوى والأحزاب السياسية الـتي لهـا الحق في التعـبير عـن نفسها وممارسـة نـشاطاتها، والمشاركة في عملية صنع القرار السياسي، في إطار نظام سياسي معين.

والتعددية الحزبية السياسية هي الصيغة الملائمة لأستيعاب التعدد الاجتماعي والثقافي وتحويله من نموذج الصراع إلى نموذج التوازن والتعايش ويؤدي بدوره إلى خلق القيم والدوافع الوطنية المشتركة على المستوى الفردي، وعلى مستوى المؤسسات والهياكل الوظيفية في الدولة، وعلى مستوى المجتمع والتي تشكل الأسس التي يقوم عليها التكامل الاجتماعي والاستقرار السياسي.

وعليه فـان التعدديـة القـادرة علـى الاسـتيعاب والتحفيـز الايجـابي للتعـدد الاجتمـاعي والثقـافي هـي ضـرورة اجتماعيـة يفرضـها مطلـب الاسـتقرار والتكامـل الاجتماعي أكثر منها مطلبا سياسياً تقره السلطة السياسية لفرز القوى عـن طريـق الآلية القانونية.\*

<sup>(1)</sup> الدكتور عبدالفتاح رشدان، التعددية السياسية في الوطن العربي، المجلة العربية لحقوق الأنسان، المصدر السابق، ص: ١٤٧. إذا أحذنا المجتمع العراقي كنوذج لمجتمع مركب نرى بأن التعدد المجتمعي من القومي، والديني ،والثقساني، والمذهبي هوحقيقة مادية موجودة على أرض الواقع بحيث لايمكن لأي من هذه المكونات أن تكون بديلاً عن الآخر، والتعددية السياسية المعبرة عن هذه الفسيفساء بمقدورها أن تشكل أساساً للتكامل والوحدة الوطنية التي تحمي حقوق الجميع بشكل متساوي، وأثبتت تجارب نظام البعث بأن التكامل الإحتماعي، والوحدة الوطنية لاتتحقق بالقهر والقوة ونفي الآخر ومصير هذا النوع من السياسة هو الفشل مهما طال الزمن.

رابعا: نماذج من نظام تعدد الأحزاب يتسم نظام تعدد الأحزاب بأختلاف عدد الأحزاب المكونة له والتي تجعل من الصعوبة وضع جميع الأشكال المنبثقة من هذا التباين العددي ضمن صيغة واحدة من نظام تعدد الأحزاب ، لذا إتجه الفقه إلى تسمية بعض التقسيمات الداخلية الفرعية داخل منظومة(نظام تعدد الأحزاب) ذاتها ووفقاً لهذه التقسيمات تقسم أنظمة التعدد إلى ثلاث مجموعات:-

أ<sup>ـــ</sup>النظم ثلاثية الأحزاب. ب ـــنظام تعدد الأحزاب مع وجود حـزب (أساسـي) يمثـل العمـود الفقـري للنظـام السياسي. ج<sup>ـــ</sup>نظام التعدد المطلق.<sup>(۱)</sup>

ولكن الأهم من هذه الصور الشكلية المبنية على عدد الأحزاب في نطاق معين من نظام التعدد ، والتي لايمكن الركون إليها لأنها معرضة للتقلب الذي هو من طبيعة النظام نفسه، هو مدى التوازن في القوة بين الأحزاب المشاركة في التحالف الحزبي بعضها أقوى من البعض الآخر أو متقاربة ، وكذلك الاختلاف في الفكر السياسي والمبادئ والآراء والمفاهيم السياسية التي تبني عليها المواقف والقرارات والسياسات حول القضايا الاجتماعية والسياسية المختلفة .<sup>(٢)</sup>

إن هذين الأمرين: الأختلاف في الحجم والقوة ، وكذلك الأختلاف في المبادئ والأفكار يضعنا أمام نوع آخر من أنواع التعددية الحزبية وفق درجة التوافق والتضاد بين الأحزاب التي يمكن أن تشكل الائتلاف الحزبي البرلماني لتشكيل الحكومة في النظم النيابية والتي تنعكس على درجة إستقرار الحكومة.

وفق هذه الاختلافات قسم بعض من الباحثين نظام الأحزاب إلى ثلاثة نماذج ، كما ذهب إليه الباحثان جابريل أيه آلموند، وجي .بنجهام باويل الإبن في تعريف وتسمية هذه النماذج كالتالي:-

(۱) الدكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، الاحزاب السياسية في العالم المعاصر، دار الفكر العربي، بروت، ١٩٨٦، ص:١٩٧٦ (٢) الدكتور نظام بركات وآخرون، مباديء علم السياسة، دار كرمل، عمران، الاردن الطبعية الاولى ١٩٨٤، ص:٢٣٠.

١)النظام المتوافق: يقوم هذا النظام في حالة ما إذا كانت الأحزاب التي تسيطر على معظم مقاعد الهيئة التشريعية غير متباعدة كثيراً في سياساتها ولديها قدر معقول من الثقة في بعضها البعض وفي النظام السياسي، مثل لبنان.

٢)نظام التنازع: إذا كانت الهيئة التشريعية خاضعة لسيطرة أحزاب متباعدة جداً في موقفها من القضايا العامة ، أو كان هناك قدر كبير مـن عـدم الثقـة بينهـا. تعد كل من فرنسا والمانيا وايطاليا نماذج لهـذا النظـام الـذي فيـه أحـزاب يـسارية وإشتراكية قوية وأحزاب يمينية قوية.

٣)النظام التوفيقي: إذا كان النظام الحزبي له مواصفات مختلفة – أي لديها خليط من صفات كلا النظامين – فإننا نصفه على أنه تآلفي أو توفيقي. <sup>(١)</sup>

أن ما ذهب إليه أغلب الباحثين في تحليلهم السلبي حول علاقة التعددية بالحكومات النيابية والتي تتسم بعدم الاستقرار الحكومي وقصر عمره، وضعفه، وسيطرة الأحزاب المؤتلفة في الحكومة على أغلب الوزارات وإستغلالها إلى درجة غلقها أمام المواطنين الآخرين دون كوادرها وأعضائها. في تصورنا يتعلق هذه الظاهرة في جزء كبير منها بالتراث والثقافة وتراكم الخبرة السياسية ومرحلة التطور الأقتصادي والأجتماعي للبلد، ومدى درجة الشفافية الموجودة بين ما تتخذها السلطة الحاكمة من قرارات وسياسات وما يطلع عليه المواطن من هذه القرارات والسياسات، مع هذه الملاحظات تبقى التعددية السياسية هي التي تشكل حلقة الوصل السياسية الناجحة والفعالة التي تربط بين المواطن من هذه القرارات المواطن استخدامها كمنفذ حيوي للخروج من أزمة الفساد والتخلص من غير المؤهلين لإدارة البلاد.

<sup>(()</sup>جابريل آيه. آلموند، جي. بنجهام باويل الأبن، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، ترجمــه الى العربيــة: هـــشام عبدالله، الدار الاهلية للنشر والتوزيم، عمان، الاردن، ١٩٨٨، ص: ١٤٣. وكذلك أنظر الدكتور نظام بركــات وآخرون، مباديء علم السياسة، دار كرمل، عمان، ص: ٢٣٠ حيث يسمى النماذج الثلاثــة بــــــ(١-النمــوذج الفعال، ٢-النموذج المتحزأ، ٣-نموذج السيطرة المنفردة.) وكذلك انظر الدكتور طــارق فــتح الله خــضر، دور الاحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، دار نافع للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٨٦، ص: ٢٩٢.

أهم خصائص التعددية :-

١) إن نظام تعدد الأحزاب يساعد على إمكانية تحقيق مبدأ فحل السلطات بصورة عملية في كلا النظامين الرئاسي والنيابي (إن نظام تعدد الأحزاب يساعد بصورة عامة على تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات مهما كانت درجة هذا الفصل أي في كل من النظامين البرلماني والرئاسي على السواء.)<sup>(١)</sup>

٢) التعددية هي المقوم الأساسي للديمقراطية وحقوق الإنسان، وبالأخص في المجتمعات التي تتميز بوجود جماعات عرقية أو دينية أو ثقافية مختلفة تعيش مع بعضها البعض في إطار دولة واحدة.<sup>(٢)</sup>

٣)عدم تمركز السلطة في يد فئة واحدة، لأن التعددية هي نقيض الأحادية والتي تحقق المشاركة وعدالة السياسية (التعددية تحول دون تمركز الحكم وتساعد على تحقيق المشاركة وعدالة التوزيع).<sup>(٣)</sup>

٤)تعتبر التعددية إحدى أهم مظاهر المجتمع المدني ،وهـي لـصيقة بهـا بحيـث تشكل المقوم الأجتماعي والسياسي لها.<sup>(٤)</sup>

•)لايتمكن أي حزب في النظام التعددي المطلق الفوز بأغلبية الأصوات والحصول على الأغلبية البرلمانية داخل الهيئة التشريعية وإنما يحتاج إلى مساندة وتعاون الأخرين (إن أي حزب في الدول التي تتبع هذا النظام لا يمكنه الحصول على الأكثرية المطلقة،)<sup>(0)</sup>وهي النسبة المطلوبة لتشكيل الحكومة من قبل الحزب الفائز لوحده وفق دستور معظم الدول.

٦) يتأثر النظام التعدد الحزبي من جهة عدد الأحزاب المكونة له بأمرين هما:-إجراء الانتخابات البرلمانية النسبي، وظاهرة الانشقاق الحزبي (إن الدول الـتي طبقت نظام التمثيل النسبي في الانتخابات قد زادت فيها الأحزاب السياسية بشكل

- <sup>(۱)</sup> الدكتور شمران حمادي، الاحزاب السياسية والنظم الحزبية، مطبعة إرشاد، بغداد د١٩٧٥، ص: ٢٠٣. <sup>(۲)</sup> الدكتور عبدالفتاح علي الرشدان، التعددية السياسية في الوطن العربي، المجلة العربية لحقوق الانـــــان، المصدر السابق ،ص:١٤٦.
  - <sup>(۲)</sup> الدكتور عبدالوهاب الكيالي وأخرون، موسوعة الساسية، المصدر السابق، ص: ٧٦٨.

(\*) الدكتورمحمد سوسن، التعددية في الوطن العربي، قضايا دولية، العدد: ١١٣، ص: ٣٥.

<sup>(٥)</sup> الدكتور رياض الصمد، مؤسسات الدولة الحديثة الأجتماعية والسياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٥، ص: ١٤٦.

ملحوظ، سواء عن طريق إنشاء أحزاب جديدة أو عن طريق إنقسام الأحزاب القائمة).<sup>(()</sup>

نرى من السمات المهمة للتعدد الحزبي السياسي أنها وحدة المختلفين لأنه لايوجد من وجهة نظر إجتماعية وعلى أرض الواقع الاجتماعي مجتمع بسيط موحد نقي ذات نزعة عرقية أو ثقافية أو دينية واحدة ، والتي تشكل في النهاية هوية واحدة نابعة عن إنتماء إجتماعي واحد، بل الحقيقة هي أن المجتمع يضم ولاءات وانتماءات ودوائر الهوية المختلفة والمتعددة بحيث لايمكن لأي هوية أن تكون بديلاً عن الأخرى ، ولا يجوز نفي إنتماء لمصلحة انتماء آخر، فان تطبيق هذا النظام يوفر للمجتمع التوصل إلى حالة التوافق والتعايش السلمي مع تحقيق قدر كبير من

خامسا: الأسس الفكرية للتعددية السياسة:-

التعددية الحزبية بأعتبارها إحدى أهم المرتكزات التي ترسخ بناء نظام ديمقراطي وتهيأ الأجواء والمسار السياسي في الدولة لإقرار الحقوق السياسية الأخرى للمواطن والتي تتجسد في حق حرية الرأي و التعبير وحق المعارضة ، وحق المشاركة في إنتخابات عامة متعدد الأطراف وحرة ، وعليه لابد من أسس وقواعد نظرية تستند عليها وتبرر شرعية المطالبة بها، حيث تشكل هذه الأسس مبادئ سياسية عامة تلزم السلطة بإقرارها واحترامها، من هذه الأسس:

١- منع قيام السلطة الشمولية: إن التعددية بدأت وقبل كل شيء كهجوم على سلطة الدولة الأحادية سواء تم التعبير عنها فلسفياً من خلال مبدأ السيادة أو عملياً في شكل الدولة المركزية المطلقة.<sup>(٢)</sup>

٢-حماية حق الأقلية مقابل إرادة الأغلبية، الأكثرية هي الآلية المعتمدة في صنع وإتخاذ القرارات التي تأتي بعد مناقشة الآراء وتقابل وجهات النظر المتباينة ومقايستها بالحاجات والمطالب المطروحة لمختلف فئات المجتمع، وبعد توافق أطراف هذه الأكثرية على تنظيم قواعد اللعبة السياسية، منها الحصول على تعهد

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور طارق فتح الله خضر، دور الاحزاب السياسية في ظل النظـــام النيـــابي، المـــصدر الـــــابق ،ص.٢١٩. <sup>(</sup>۲<sup>)</sup> الدكتور جابر سعيد عوض، التعددية في الادبيات المعاصرة مراجعة نقدية، قراءات سياسية، المــصدر السابق، ص: ٣٣.

#### -128-

الأقلية بالخضوع لشرعية الأكثرية، مقابل حماية وضـمان حقوقهـا وإعطـاء فرصـة النجاح لها، وبخلافه لاتبقى للتعددية معنى ومضمون.

٣- تحقيق مبدأ التداول السلمي للسلطة: يرتبط التداول السلمي للسلطة بوجود تعدد حزبي حقيقي يسمح بتنافس فعلي بين عدد من الأحزاب ذات التوجهات المتباينة كي تنتقل السلطة من حزب إلى آخر أو من زعيم أحد الأحزاب إلى زعيم آخر.وهذا يعني أن التعدد الحزبي يعد من أهم شروط التداول السلمي للسلطة بين الأحزاب والفئات السياسية.

<sup>3</sup> ضمان حق المعارضة: إن تمتع المعارضة بحقها الدستوري والسياسي من خلال إقرار مبدأ التعددية الحزبية والسياسية في النظم الديمقراطية باعتبارها جزءا من النظام، وتمثل رأي فئة أو شريحة من المجتمع، وتمكينها من التعبير عن نفسها ، وضمان حرية عملها ونشاطها السياسي ، تخدم هدفا أسمى وهي صون الحياة السياسية من الإضطراب ومدها بأسباب الإستقرار.<sup>(()</sup>

إن قمع الأحزاب وقوى المعارضة ومنعها من العمل والنـشاط بـشكل علـني مـن قبل الأنظمة الأحادية لاتنفي وجودها الفعلي بقدر ما تحملها على ممارسة أنشطتها على نحو تضر بالإستقرار السياسي وبأمن المواطن .

•- ضمان ممارسة الحقوق والحريات العامة: إن إقرار التعددية الحزبية والسياسية تستلزم ضمان العديد من الحقوق والحريات الأخرى، ونعني بذلك على سبيل المثال أنه لايمكن تصور التعددية السياسية دون ضمان حرية الإنتماء السياسي للأفراد، وحرية التنقل، وحرية الرأي والتعبير عنه، وهكذا فالتعددية تهيئ الأجواء السياسية والأجتماعية المناسبة والتوجه العام نحو إرادة ضمان وتحقيق الحقوق الحوية الرأي والتعبير عنه، وهكذا فالتعددية تهيئ الأفراد، وحرية المناعية المناسبة والتوجه العام نحو إرادة ضمان وتحقيق الخواء السياسية والأجتماعية المناسبة والتوجه العام نحو إرادة ضمان وتحقيق الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ومنها الحقوق والحريات الفكرية والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية الصحافة، وكذلك والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية الصحافة، وكذلك والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية الصحافة، وكذلك والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ومنها الحقوق والحريات الفكرية والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية الصحافة، وكذلك والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية المحيات الفريات الفكرية الحقوق الحريات الفردية والجماعية، ومنها الحقوق والحريات الفكرية والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية الصحافة، وكذلك والثقافية مثل: حرية الدين والمعتقد، وحرية إبداء الرأي، وحرية المحيات والجمعيات الحقوق السياسية مثل: حق الإنتخاب والترشيح، وحق تكوين الأحزاب والجمعيات والنقابات، وحق المشاركة في صحنع القرار والسياسيات العامة للبلد من خلال المثاركة الفعلية لهذه الأحزاب والجمعيات.<sup>(٢)</sup>

(٢)المحدكتورة هالمعة محصطفى، الاحمراب المحسياسية، مركمر الاهمرام للدراسمات

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور عبدالإله بلقزيز، المعارضة والسلطة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ۱۱۱. ص ۱۱۱

سادسا: النظم التعددية في العالم الثالث

خلافا لما هي عليه التعددية السياسية في الدول الغربية المنبت الأصلي لظاهرة الأحزاب ، فإن التعددية الحزبية في العالم الثالث لم تأخذ سياقها الطبيعي في مسار العمل الحزبي، بل تعد من الموضوعات الشائكة التي تحمل في طياتها الكثير من التعقيد والتشابك، وتـثير نقاشاً وجـدالاً في الفكـر والـسلوك الـسياسي وحتـى الأيديولوجي على أكثر من مستوى وأكثر من مرحلة تأريخية وأكثر من عامل مؤثر في المسيرة السياسية لهذه الدول والأنظمة التي تحكمها

إن دول العالم الثالث قد لا تتفق فيما بينها في كثير من الأمور والقضايا،وبينهم إختلافات وفوارق جوهرية في أبعاد شتى من التركيبة الاجتماعية والخلفية الحضارية والثقافية ومراحل التطور الاقتصادي ولكنها تلتقي فيما بينها في نقطة مهمة وهي التشابه في التجربة الإستعمارية وفي تعاطيها مع قيضايا التعددية السياسية ضمن السياق التأريخي المشترك مع ظاهرة الاستعمار والاستقلال وبناء الدولة الوطنية.

مر نظـام التعـدد الحزبـي في العـالم الثالـث بمـرحلتين يتخللـهما فـترات إنقطـاع طويلة من الأخذ بنظام الحزب الواحد بدواعي ومبررات نأتي على ذكرها لاحقاً.

المرحلة الأولى: بدأت المرحلة الأولى لظهور التعددية السياسية والحزبية في العالم الثالث والتي تعرف بالجيل الأول من التجرية التعددية فيما بعد الاستقلال منذ النصف الأول من القرن العشرين في ظل إدارة الدولة الوطنية التي أقامتها القوى الاستعمارية والتي كانت تتمتع بأستقلال شكلي حيث أقر لها المستعمر نوعاً من الحرية والصلاحية في الشأن الداخلي. ومن أهم السمات التعددية في هذه المرحلة هي محاكاتها للنموذج الذي تأثرت به من خلال تجربتها مع الدولة الاستعمارية التي خضعت لها وتأثرت بثقافتها (نجد جمهوريات أمريكا اللاتينية قد عرفت النظام التعددي بعد مدة من الاستقلال في ظل تبنيها للنظام الرئاسي على النمط الأمريكي الشمالي ، وتأثرت تجربتها في الوقت نفسه بالنظام الحزبي التعددي للولايات المتحدة الأمريكية).<sup>(1)</sup>

(١) الدكتور رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية، دار الشؤون الثقافية العامة،

وفي الامريكا اللاتينية رغم التقلبات الكثيرة والتبادلات السريعة في أشكال الـنظم التنافسية الحزبية بين التعددية والثنائية والحزب المسيطر، ورغم تدخل العسكريين في السلطة ولكنها لم يخلو الحياة السياسية من ظاهرة التعددية الحزبية .

فالحكومات ـ باستثناء كوبا ـ تفضل وجود المعارضة ولو كانت على شكل أحزاب ضعيفة لاتهدد وجود النظام (النظم الحزبية في أمريكا اللاتينية إذن، في غالبيتها العظمى، وبأستثناءات محددة أبرزها (كوبا) إندرجت كلها، في فترة أو أخرى من تأريخها المعاصر ضمن النظم التنافسية،)<sup>(٢)</sup>

وفي أفريقيا التي شهدت ظاهرة التعددية السياسية منذ بداية الستينات حيث حصلت الدول الإفريقية واحدة تلو الآخر على استقلالها، وهناك عدد قليل من الدول الإفريقية كـ(موريشيوس، بوتسوانة، غامبية) التي تمكنت من المحافظة على صيغة التعدد الحزبي، ولم تلجأ مرة واحدة إلى التخلي عن هذا النظام).<sup>(٢)</sup>

فإنها تبنت أيضا في بناء أنظمتها السياسية للنموذج التي خضعت لها في المرحلة الاستعمارية، وتأثرت بالنظام التعددي القائم فيه وبالأخص التجربة الفرنسية والبريطانية (أخذت هذه الدول تطبق الأنظمة الديمقراطية التعددية التي سادت كلاً من فرنسا التي تمثلت في النظام الرئاسي ، وبريطانيا والتي تمثلت في النظام البرلماني ).<sup>(3)</sup>

إن العوامل التي شكلت دوافع سياسية للأنظمة والدول في العالم الثالث إلى تبني النظام التعددي كثيرة، منها عامل الاستيعاب الاثني والقومي والديني التي تجسدت في أحزاب وقوى سياسية وعامل القوى والشخصيات ذات النفوذ الاجتماعي الكبير

بغداد، ١٩٩٥، ص: ٣٣. وللمزيد من التوضيح فإن الهند في القارة الآسيوية التي خصفعت للأستعمار البريطاني تبنت النظام البرلماني منذ الاستقلاله ولحد الآن ولكن فلبين في نفس القارة التي خضعت للتجرب الاستعمارية الامريكية تبنت النموذج الأمريكي في ادارة البلاد وهو النظام الرئاسي. <sup>(٢)</sup> الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، عالم المعرفة، الكويست، أيلسول (٣) الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، عالم المعرفة، الكويست، أيلسول (٣) الدكتور مدي عبدالرحمن حسن، التعددية والتطور السياسي في الدول أفريقية الاسلامية، قسراءات (٣) الدكتور حدي عبدالرحمن حسن، التعددية والتطور السياسي في الدول أفريقية الاسلامية، قسراءات (٣) الدكتور رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية نقلاً عن: (أحمد طه محمسد، أوريقيا والتغيرات الديمقراطية)، ص: ٣٤.

التي شاركت في النضال ضد الاحتلال والاستعمار، وعامل التـأثر بـالنموذج الغربـي. والعقيدة الليبرالية من قبل النخبة السياسية المتعلمة .

ولكن كثرة التقلبات والتبدلات والإضطرابات السياسية التي تتسم بها الظاهرة السياسية في العالم الثالث، \*وتدخل المؤسسة العسكرية في الشأن السياسي بشكل مفرط، \* والصراع الآيديولوجي بين القوى والأحزاب الطامعة في السلطة لتحقيق هذه الآيدولوجيات، والتوجه العام لدى قادة عالم الثالث نحو تبنى نظام الحزب الواحد بدواعي أمنية وسياسية وتنموية كل ذلك أدت إلى خلق أرضية مواتية للتحول إلى نظام اللاتنافسي عن طريق الانقلابات العسكرية أو التعديلات الدستورية لصالح الحزب الواحد أو حتى إلى نظام لاحزيي أصلاً. وأدى في نهاية المطاف إلى إضعاف وتشوية النيابية وتراجعها في حالات عدة، خاصة في ظل سيطرة الأنظمة الإستبدادية .

المرحلة الثانية: بدأت المرحلة الثانية من توجه دول العالم الثالث نحو التعددية السياسية بعد التغيرات الكبيرة الحاصلة في الكتلة الشرقية بإنهيار الاتحاد السوفيتي وما رافقته من تغيير الأنظمة السياسية في دول أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى ، والتي نجم عنها إنتهاء أجواء زمن الحرب الباردة، حيث يشير مصطلح الحرب الباردة إلى مناخ السياسية الدولية الذي ساد بعد إنتهاء الحرب العالمية الثانية مباشرة وإتسم بطابع التوتر العنيف والشكوك العميقة المتبادلة بين القوى الدولية الكبرى.<sup>(۱)</sup>

دخلت الأمريكان الصراع بسياسة الحصر والاحتواء وصولا إلى إستراتيجية الانتقام الشامل أما بالنسبة للإتحاد السوفيتي إنصبت جل محاولاته في تثبيت

أنظر في ذلك الدكتور رياض عزيز هادي، المشكلات السيامية في الدول النامية، وزاة الدفاع، بغـداد، ١٩٩٠، ص: ١٠٢ حيث يشير الى أن في عام ١٩٤٠توالي على رئاسة جمهورية الاكوادور أربعة عــشرة رئيساً ، وفي العراق تشكلت خلال الفترة الملكية ١٩٢١ ـــ ١٩٥٨ تسع وخمسون وزارة. توكد الدراسة المسحية أن أفريقيا شهدت منذ عام ١٩٥٢ – ١٩٩١ سبعين انقلابا عــسكرياً ناجحاً، وبلغ عدد التغيرات العنفية في القيادة السياسية الافريقية منذ الاستقلال وحتى حزيران ١٩٩٢ نحو أمراميم حالة. أنظر ذلك الدكتور حمدي عبدالرحمن حسن، التعددية والتطور السياسي في الدول أفريقية الاسلامية ، قضايا سياسية، السنة الرابعة، العدد الثالث، ص: ٩٩. (١) الدكتور محمود ربيع، والدكتور اسماعيل صبري مقلد، موسوعة العلوم السياسية، دار الوطن، جامعـة (١) الدكتور محمود ربيع، والدكتور الماعيل صبري مقلد، موسوعة العلوم السياسية، دار الوطن، جامعـة

کویت،۱۹۹۰، ص: ۱۸۳

وتعميق نفوذه في دول شرق أوروبا والأنظمة التي إتخذت من النموذج السوفيتي فلسفة سياسة لها، هذا الصراع العنيف تجاوزت المواجهة فيه بأوجهها المختلفة إطار الدولتين إلى ساحات دولية أخرى وذلك بسبب ما يتمتع بها الدولتين من قدرات إقتصادية ومادية كبيرة، وكذلك إمكانيات تكنولوجية وعسكرية، وهيمنة دربلوماسية على المستوى الدولي، مما حدى بكلا الطرفين إلى إبتكار آليات ووسائل مسكرية وسياسية للمواجهة والتحدي فيما بينهما على شكل إتفاقيات وأحلاف ثنائية وجماعية مثل: (حلف ناتو) وحلف(وارشو)، وإن التنافس الشديد والرقابة الصارمة بين القوتين العظيمتين على مناطق النفوذ ومحاولة حصركل منها للأخر أدى إلى بروز عملية إستقطاب شديدة، حيث توزعت بلدان عالم الثالث على محرين ضمن حلقة التنافس الثنائي لهذين المعسكرين، وأصبحت ساحة مفتوحة لمعاركهم غير المباشرة

لذا فإن انهيار الكتلة الشرقية وضع العالم أمام مرحلة جديدة من السياسة والعلاقات الدولية تتسم بالفوضى والأحادية القطبية، وبروز أزمات دولية جديدة وعلى رأسها الحروب والنزاعات الإقليمية، والأهلية الداخلية، وظاهرة الإرهاب الدولي وآثارها على السلم والأمن الدوليين.

وعليه نعتقد بان إنهيار الكتلة الشرقية هو العامل الأقوى والأهم في تحول الكثير من دول العالم الثالث نحو التعددية، لأن الاستقطاب الدولي لبلدان العالم الثالث المختلفة من قبل الدول العظمى خلق شروطا داخلية لهذه البلدان –مع أي من هذين القطبين كانت – على شكل إمتدادات سياسية وفكرية وآيديولوجية، وتوفير غطاء مالي وإقتصادي، ودعم مناسب في المحافل ولدى المنظمات الدولية لهذه الدول، كل ذلك شكلت ضمانات كبيرة لبقائهم ، إضافة إلى توجه الإرادة الدولية والمجتمع الدولي نحو الديمقراطية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، هذه بالعديد من الخطوات و الإجراءات، كعقد مؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، فينا في حزيران ١٩٣٣،<sup>(١)</sup> تعليق عدد من الدول الأوروبية مساعداتها بالإصلاحات فينا في حزيران ١٩٣٣،<sup>(١)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية ، المصدر السابق ، ص: ٧٩.

وعقدت العديد مـن النـدوات والمـوَّتمرات للتباحـث حـول التحـول الـديمقراطي والتعددية في العالم الثالث والبلدان العربية.<sup>(١)</sup>

تزامنت هذه العوامل الخارجية الآنفة الذكر مع عدد من العوامل الداخلية منها أزمة الشرعية وتأكل الشرعية الايديولوجية والثورية التي يستند عليها النظام، وفشل الأنظمة الأحادية في معالجة المشاكل الأقتصادية والاجتماعية وفي تحقيق أهدافها المعلنة، التي برروا بها التوجه نحو بناء نظام حزب الواحد، بل تفاقمت هذه المشاكل بشكل أكثر خطورة مما كان عليه من قبل، وكذلك الأهداف السياسية الوطنية لم تحقق في غياب الديمقراطية والتعددية بل حدث نوع من التراجع حيث أعيدت التبعية للخارج من جديد، ولم تتحقق التنمية عند مستوياتها المطلوبة ، بل زادت على ذلك هيمنة الشخص الحاكم واستغلال النخب الحاكمة لمواقعها كستار للممارسة الفساد السياسي والإداري.<sup>(۲)</sup>

ومنها ضغط المعارضة والقوى الشعبية، حيث بدأ خلال الفترة السابقة تيار قوي ومؤثر من القوى السياسية المعارضة للحكومات الأحادية، على صعيد النخبة وبين الجماهير الشعبية عامة للمطالبة بالتعددية بصوت عال، وقد وجد هذا التيار من الأجواء الدولية فرصة للتعبير عن مطالبه وأعماله في الإطاحة بأنظمة الحزب والواحد والأنظمة الدكتاتورية.<sup>(7)</sup>

سابعا: التعددية في العالم العربي

إن مصطلح النظم الحزبية - كما أشرنا - معيار يشير إلى درجة المنافسة السياسية بين القوى والأحزاب الموجودة في ظل أي نظام سياسي منظورا إليه من زاوية عدد الأحزاب المشاركة في العملية السياسية ، ومدى تعدد مراكز التأثير في الحياة السياسية بصفة عامة وفي صنع واتخاذ القرار السياسي بشكل خاص .

المصدر السابق، ص: ١٥٢. ( . . .

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> عقدت في كلية سانت آن بجامعة إكسفورد ندوة فكرية تحت عنوان ( الإنتقال إلى التعددية السياسية ) بتأريخ ١٩٩٣/٧/٨ . أنظر قضايا دولية، العدد ١٩١٠، السنة الرابعة، ٢٣أغسطس١٩٩٣. <sup>(٢)</sup> الدكتور عبدالفتاح على الرشدان، التعددية السياسية في الوطن العربي، المحلة العربية لحقوق الأنـــسان،

<sup>(</sup>٣الدكتور رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية، المصدر السابق، ص: ٦٨.

وبتطبيق هذا المعيار على الخارطة السياسية للأنظمة العربية وعلى الحيـاة الحزبيـة في دول العالم العربي، نستنتج بأن هذه الدول تتوزع على الأطر التالية :-- <sup>(١)</sup>

أولا: النظم السياسية اللاحزبية: التي تـرفض فكرة وجود الحزب وتمنع العمل الحزبي بذرائع ومبررات قد تختلف من نظام إلى آخر ، مثل: دولة الكويت، والمملكة العربية السعودية، سلطنة عمان ، والبحرين، ودولة الإمارات، وليبيا. لم يشهد العملية السياسية أي تغيير أو إنفراج على القوى والتيارات السياسية في هـذه الـدول مـع كـل التطورات الدولية التي حصلت .

ثانيا :النظم الواحدية الحزبية: وهي النظم التي لاتعترف بوجود وشرعية ممارسة العمل السياسي إلا لحزب واحد، ومن نماذجه: نظام حزب البعث في العراق ، قبل سقوطه، و في الجزائر أيام حكم جبهة التحرير الوطني، حتى عام ١٩٨٩..وغيرها.

ثالثا : نظام الحزب القائد: ليس له أساس نظري في تصنيف النظم الحزبية المعروفة إنما هو أسلوب جاءت به بعض الأنظمة في الدول الإشتراكية وفي العالم الثالث، وهو يخدم أغراض النظام، ولا يعبر عن التعددية الحزبية والسياسية، ومن أمثلته: نظام البعث في سوريا، ونظام البعث في العراق إلى نهاية السبعينات، لم يتأثر هذان النظامان بالتغييرات الدولية .

رابعا: نظام الحزب الواحد المسيطر أو (النظم التعددية المقيدة): تتسم هذه الأنظمة بسيطرة حزب واحد على مقاليد السلطة والدولة بشكل شبهة مطلقة، مع السماح بوجود تنظيمات وأحزاب صغيرة، لتزيين الواجهة الديمقراطية للنظام، ووضع العراقيل والمعوقات السياسية والقيود القانونية أمام الأحزاب الحقيقية ذات البرامج والنفوذ والقاعدة الجماهيرية، وهذا ما يحصل في مصر ، وتونس ، حيث بقيت التعددية متعثرة ومحاصرة رغم التحولات الدولية والأقلمة .

خامسا: النظم التعددية: وهي النظم التي تسمح بوجود الأحزاب السياسية وتقرر التعددية السياسية والحزبية وتـنظم ممارسة نـشاطاتها بتـشريعات قانونية، ومـن أمثالها: لبنان، المملكة الأردنية، الجزائر، اليمن، السودان .

<sup>(</sup> ) أنظر تفصيل ذلك في: الدكتور على الدين هلال، الدكتورة نيفين مسعد، النظم الـــــياسية العربيــة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، نيسان ٢٠٠٠، ص: ٦٨ومابعدها.

ولابد من الإشارة إلى أن الأحزاب السياسية في العالم العربي في المرحلة الراهنة —ومعه الدول الإسلامية— تتوزع على عدة تيارات واتجاهات فكرية وآيديولوجية متداينة منها:—

> ١−الأحزاب القومية. ٢−الأحزاب والجماعات الإسلامية. ٣−الأحزاب اليسارية والشيوعية. ٤−الأحزاب الليبرالية والتقليدية.<sup>(۱)</sup>

بعد هذا العرض المختصر حول النظم الحزبية في العالم العربي يمكن القول بان ماحصل مع الموجة الثانية من التوجه نحو النظم التعددية تغيرات لا بأس بها، وبدأت دول كثيرة تسمح بالعمل الحزبي بعد غياب طويل ولكن ليست على درجة واحدة، حيث تتباين من نظام إلى آخر كما وكيفياً، وبشكل عام بقي التحول نحو التعددية في إطار النظام وبواسطة النخبة الحاكمة وتحت سيطرتها مما حدى بالكثير من الكتاب والباحثين إلى تشكيك في التحول الديمقراطي في العالم العربي، وفي هذا السياق أشار الدكتور محمد السيد سعيد إلى إشكالات التحول الديمقراطي في العالم العربي بالنقاط التالية:--

١-إن الأشكال المتنوعة من الانفتاح السياسي الداخلي التي جربتها بعض البلاد العربية لا تدخل في نطاق عملية التحول الديمقراطي طالما إستمر جوهر الدولة البيروقراطية التسلطية قائماً.

٢-لم تخل هذه التجارب من إنتهاكات حقوق الإنسان.
 ٣-لم يقبل مركز السلطة التغيير بوسائل ديمقراطية.
 ٤-لم يلحق تغيير جوهري بالهيكل التسلطي للقانون، إلا بقدر مايقتضيه

تشريع بعض التجديدات في شكل الساحة السياسية.<sup>(٢)</sup>

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور صفي الدين خربوش، التعددية الحزبية في الوطن العربي، قراءات سياسية، المصدر السابق، ص : ٧ . أنظر كذلك: رغيد كاظم، القومية العربية والديمقراطية: مراجعــة نقديــة، بجموعــة مــوًلفين في (الديمقراطية والأحزاب في البلدان العربية) مركز دراسات الوحدة العربية، لبنـــان، مــارس ١٩٩٩، ص: ٢٣.

(٢) الدكتور محمد السيد سعيد، إشكالات التعثر الديمقراطي في الوطن العربي، بحلة قضايا الدولية، العدد: ٣٢٨، السنة السابعة، ٢٧ ذو القعدة ١٤١٦هـ/ ٥ أبريل ١٩٩٦م، ص: ٣٤.

وعليه إن ما شاب التحول الديمقراطي والتعددي من تدخل الدولة بالتقييد والتحديد والتحجيم القانوني والإداري والأمني، وإعطاء بعض الأحزاب رخصة العمل والنشاط وحجبها عن الآخرين يعتبر تشويهاً عمدياً لقطع الطريق أمام التعدية الحقيقة و تفكيك وتشتيت الساحة السياسية بأحزاب صغيرة غير فعالة دون أي وزن ، أوجدوى سياسي يذكر (معظم الأحزاب التي تشكلت.. لا ينطبق عليها مواصفات الأحزاب إذ لا تتمتع بشعبية تذكر، لقد أراد السلطة الحاكمة. – وبإطلاق مثل هذه التعددية – قطع الطريو على نشوءتعددية سياسية حقيقية،)<sup>(()</sup>وترك مثل هذه الظواهر آثاراً سلبية على التعددية ذاتها وعلى طبيعة النظام الإجتماعي والسياسي

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور هادي الشلبي، الإنتقال الى التعددية السياسية، قضايا دولية، العدد: ١٩١ الـــــنة الرابعـــة، ٥ ربيع الأول ١٤١٤هـــ/ ٢٣ اغسطس ١٩٩٣م، ص: ٢٠

# المطلب الثاني: التعددية في الفكر السياسي الإسلامي

يتطلب البحث في موضوع التعددية في الشريعة الإسلامية دراستها في بعدين، الأول: موقع التعددية كمفهوم عام وشامل في الفكر والمنهجية الإسلامية، والثانية: التعددية كمصطلح سياسي في الفكر السياسي الإسلامي، حيث يمكن التوصل إلى ذلك من خلال سلوك هذين المنهجين أو الطريقتين:—

الطريقة الأولى: محاولة إستخراج الحكم الشرعي من خلال دراسة ظاهرة التعددية في الرؤية الإسلامية والتجربة التأريخية في التعامل معها بالعودة إلى التأريخ ومحاولة الوصول إلى جذور ومصادق زمانية عاشها المجتمع الإسلامي في عهوده السابقة.

والطريقة الثانية: هي البدأ بالواقع ومقتضياته، ومتطلبات فقه الواقع و مايفرضه هذا الواقع من حقائق معقدة، وأسئلة حرجة، وحاجات متعددة تتطلب جواباً مقنعاً على تحدياته الحاضرة والمستقبلية في ظل المنظومة الإجتماعية والسياسية التي يعيشها المجتمع الإسلامي في الوقت الحاضر (علينا إعتماد فقه الواقع وأن نبدأ به لا بالحكم الفقهي، فقد صار هذا المنهج في النظر فريضة، ذلك أن البدأ بالواقع سيؤدي إلى تركيب معين ووضع يحتاج إلى جهد هائل في التعامل معه سواء أردنا تكريس هذا الواقع أو تغيره، فالمجتمع ماكنة تعمل وأيقافها ضرر كبير يؤدي إلى تجميد هذا المجتمع مما يؤدي إلى فساد عظيم.)<sup>(1)</sup>

وعليه فأن تشريح هذه المنظومة بمكوناتها الأجتماعية والثقافية والفكرية والسياسية يساعد على التبصير الواعي بالواقع وبحقيقة الأمور ومجرياتها دون القفر عليها، حيث تنحصر ظاهرة التعددية القائمة على حقيقة التنوع والاختلاف في كلياتها في إتجامين:-

المستوى الأول: يتجسد في أنواع التباين والتعدد الطبيعي في الكون والخلق والحياة، والتي يشكل واقعاً لايسع إنكاره أو نفيه رغم عدم التسليم بالنتائج الـتي قد تتمخض عنه.

والمستوى الثاني: يتمثل في إختلاف أصحاب الإرادة والاختيار الحر في عالم البشر الناتج عن إختلاف الأفكار والآراء والتصورات (إن الإرادة الحرة والاختيار المفتوح اللذين منحا للإنسان فرداً وجماعة الانتماء إلى هذا المذهب أو ذاك يقودان إلى عدم توحد البشرية وتحولها إلى معسكر واحد أو أرقام في جداول رياضية صماء).<sup>(1)</sup>

وهي – تعددية الأفكار والآراء – ضرورة الحياة والقيمة المبدعة فيها التي تؤكد الحركة والإبداع والتطور نحو الأحسن، وعلى خلافه فان الركود والسكون يصيب الحياة ويقضى على القدرات والطاقات صوب الجمود والإخماد، وهذان الأصلان، أصل التنوع والتعدد في الطبيعة والخلق، وأصل الأختلاف والتعدد في عالم الأفكار والآراء يشكلان المدخل الأوسع والشامل لبناء المواقف الفكرية والفلسفية ومنهج التعامل مع هذه الظاهرة، التى يشكل التعدد السياسي والحزبي أحد بنودها.

ولدارسة موضوع التعددية في الرؤية الإسلامية لابد من ولوجها من خلال كلا المنهجين العقدي والتاريخي لبيان ما أقرته الشريعة من أنماط التعددية وأعطته المشروعية التي نقصد بها أنها (ينظر إليها في إطار المرجعية العليا متمثلة بالقرآن الكريم والسنة المطهرة إلى جانب الإجماع الناتج عن الأحكام التي قد يكون مصدرها العرف).<sup>(٢)</sup>

وما طرحت حركة التأريخ والتجربة التاريخية للمجتمع الإسلامي في هذا المضمار، لأن استلهام البعد التاريخي يعطي دفعاً آخر ومصداقية للجانب التصوري في إعادة بناء وتشكيل الواقع الجديد وفق متطلباته المعاصرة (إذا قدرنا على تحديد النتائج المتميزة التي تمخضت عن هذا التقابل بين العقيدة والتأريخ فأننا سنعطي القضية المزيد من المسوغات و سنمنحها عمقاً تأريخياً واقعياً يعد واحدة من الفرص الأساسية في إختيار الأفكار والعقائد والتصورات)<sup>(7)</sup> ويجب التنويه إلى أن العودة إلى التراث والتجربة التأريخية مع أنها تعد مطلباً لإختبار المصداقية والأنطلاق من الهوية والعودة إلى الأصالة والبناء عليها، علينا أن

- <sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور عماد الدين خليل، الوحدة والتنوع في حياة المسلمين، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٢، ص: ١٠. <sup>(</sup>7<sup>)</sup> الشيخ عبدالجبار مبارك، ندوة (التعددية في السودان من منظور إسلامي) جريدة الرأي الآخر،العـــدد ٦٢٠١٩٢ديسمبر ١٩٩٧،ص: ٣.
  - ٣) الدكتور عماد الدين خليل، الوحدة والتنوع في تأريخ المسلمين، المصدر السابق، ص: ١٣.

لانجعلها مانعاً أو مبرراً للوقوف بوجه كل إبداع أو تجديد أو الأستفاد من المشترك الإنساني الذي قد يفيدنا في جوانب كثيرة **أولاً:التعدديـة في الـشريعة الإسـلامية والتجربـة التاريخيـة للمجتمـع الإسلامي** 

ومـن أهـم ملامـح التعـدد والتنـوع الـتي أقرتهـا الـشريعة الإسـلامية واختبرتهـا التجربة التأريخية للمجتمع الإسلامي هي:--

١-التعدد في الأجناس والقبائل والشعوب

بدأت الحياة البشرية في التصور الإسلامي من آدم —عليه السلام – وتعددت في إطار الإنسانية الواحدة وتمايزت وإختلفت الأجناس والألوان والأعراق والقبائل والشعوب، والقوميات، والحكمة في هذا الخلق هي عبادة الله، والقيام بوظيفة إستعمار الأرض، والأستخلاف.<sup>(۱)</sup> يقول سبحانه وتعالى في محكم كتابه: (يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)<sup>(۱)</sup>

إن تمايز الشعوب والأقوام بلغاتهم وألوانهم هو جعل إلهي وآية مـن آيـات الله في خلقه وسنة من سننه، يقول سـبحانه وتعـالى إشـارة إلى هـذه الحقيقـة (ومـن آياتـه خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين)<sup>(٣)</sup>

وهذا التنوع والتباين في اللغات والألوان يرسم دوائر عديدة للقوميات والتمايز في الأعراق، ويؤدي إلى خلق انتماءات إلى بيئات ثقافية، وتراثية وتقاليد متنوعة رغم الأصل الإنساني الواحد والدين الواحد ( إن التعددية سمة ظاهرة من سمات الكون والوجود والمخلوقات، فالله واحد، والمخلوقات متنوعة والشريعة واحدة، والمذاهب متعددة، والتركيب المادي للإنساني واحد ولكن الأشكال والألوان والملامح وأساليب التفكير والتوجهات مختلفة،)<sup>(1)</sup>

() الدكتور محمد عمارة، الأسلام والتعددية، دار الرشد، القاهرة، ١٩٩٨، ص: ١١٧

- (٢) سورة النساء، الآية: ١
- (٣) سورة الروم، الآية: ٢٢
- (٤) آوات محمد أمين مصطفى، المعارضة السياسية في الدولة الإسلامية، رسالة ماجستير، مقدمة إلى جامعة خرطوم، (١٤٠٢هــ/ ٢٠٠٢م) ص:٥٥.

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو عن كيفية تنظيم العلاقة بين هذا الكم المتنوع من الدوائر البشرية المتعددة المنضوية تحت أسماء القوميات والشعوب والأعراق، التي لامحال تخلق تعدداً اجتماعية ذات خصائص متمايزة من انتماءات ثقافية وتراثية وفكرية وتقاليد متنوعة، التي تشكل في الكثير من الأحوال أجواء مواتية للصراعات والانقسامات الاجتماعية، والتي لابد من إيجاد قيم ومثل عالية تنظم هذه العلاقة نحو التكييف والتوافق الاجتماعي .

في صدد حلها لهذه الإشكالية أقرت الشريعة الإسلامية مبدأ (التعارف) بين الشعوب وأكد مع ذلك على مبدأ (المساواة) بينهم ودعا إلى بناء العلاقات الإنسانية في إطار هذين المبدأين، ولم تقر تمييزاً أو إمتيازاً خاصاً لعرق أو شعب معين، والذي قد يؤدي إلى استعلاء شعب أو قوم على قوم آخر (يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)<sup>(۱)</sup>.

وعليه فأن التعددية في عالم الخلق ومكونات الكون والحياة وما ينبثق عنها في إطارها البشري من تعدد الآراء والأفكار والاختلاف في الألسن والألوان والتباينات الاجتماعية والبيئية بين الشعوب والقوميات والقبائل في التراث والإرث الحضاري والثقافي للأمم سنة من سنن الله وفطرة فطر الله الناس والحياة عليها، وهذا الإسناد إلى الله سبحانه وتعالى يجعل إنكارها أو إلغاؤها من المحرمات التي لايمكن لأي أحد إرتكابها مهما كانت الأسباب والأعذار والمصالح (إذا كانت التعددية سنة من سنن الله في الكون، وفطرة فطر الله الخلق عليها فأن أي مشرع لايستقل بخلقها، بل إنه فيما يضعه من قواعد في شانها لايعدو أن يكون كاشفاً عن حقوق أصلية، كما أن ارتكازها إلى هذا الأصل يجعل منها (حرمات) لايمكن إلغاؤها من قبل أي طرف لأنها بمثابة حق الله.

نعتقد أن هذه المبادئ العظيمة التي أقرتها الشريعة الإسلامية تستوجب تبيناً وإيضاحات وشروحات أكثر فأكثر من قبل العلماء والفقهاء والمفسرين، وتتطلب كذلك وضع الآليات والتدابير القانونية والإدارية المناسبة من قبل أولى الأمر وأصحاب القرار لوضعها موضع التنفيذ، والتقيد بها شرعا حتى لاتنتهك الحرمات

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> سورة الحجرات، الآية:۱۳.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> هشام أحمد، التعددية في الرؤية الاسلامية، تنظيم لاتقييد، بحلةقضايا دوليــــة، العـــدد: ۲۹۵، الـــــنة السادسة، ۲۸ أغسطس د۱۹۹، ص: ۳٤.

وتزهق الأرواح وتسلب الحقوق بجريرة الأختلاف في القومية والأصل العرقي الذي لا دخل لأصحابه فيه، بل سنة من سنن الله في خلقه، وأبرز شاهد على هذه الأنتهاكات ما تمارسه الحكومات والأنظمة السياسية التي تتبنى القومية كنهج سياسي، والفكر القومي كعقيدة سياسية وفلسفة لنظام حكم الدول التي يتواجد فيها الشعب الكوردي من محاولات إنكار وإلغاء وجوده بكل الطرق والوسائل والأشكال الممكنة من: التطهير العرقي، والإبادة الجماعية، تغيير الهوية القومية، وإجراء التغيير الديموغرافي على موطنه: بالترحيل، والتهجير القسري، ومنع إستعمال لغته، والتعلم بها، والحرمان من وثائق المواطنة الرسمية، وإنكار الوجود أصلا في بعض من هذه البلدان .

٢-التعدد في الاجتهاد والنظر الفقهي

منشأ هذا الأختلاف والتعدد يكمن في الاجتهاد والنظر الفقهي، والذي يتعلق بكيفية ومستوى ودرجة فهم نصوص أدلة الأحكام الشرعية أو المصادر الشرعية للأحكام وهي نصوص الكتاب والسنة، وكيفية التعامل معها، وفهم حكم الله ومراده في قضية أو مسألة ما من هذين المصدرين لاستنباط الأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية بطريق النظر والاستدلال.<sup>(١)</sup>وهذا الأمر يختلف من مجتهد إلى آخر لأعتبارت كثيرة والتي يتجلى بعضها في الأمور التالية:

١-ما يتعلق بالمجتهد الفقيه في قدرته على إستنباط الأحكام ومدى رجاحة عقله وسعة أفقه العلمية ومدى وصوله إلى الأدلة (من السنة)، ومنهجه في الأستنباط والأخذ بالأدلة نوعاً ومرتبة.

٢-حيثيات البعد اللغوي للنصوص ودلالاتها، وأثرها على طرق إستباط الأحكام والتي تعرف بالقواعد الأصولية اللغوية<sup>(٢)</sup>

٣-تقسيم الأحكام إلى :— الأحكام الخاصة بالثوابت وهـي لاتـتغير عـن حالـة واحدة — تبقى كمـا هـي عليهـا— لابحـسب الأزمنـة ولا الأمكنـة ولا إجتهـاد الأئمـة

<sup>(۱)</sup> الدكتور عبدالكريم زيدان، الوجير في أصول الفقه، الطبعة السادسة، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٨٥، ص:٨ <sup>(۲)</sup> الدكتور عبدالكريم زيدان، الوجير في أصول الفقه، المصدر السابق، ص: ٢٧٥ ومابعـــدها، وكـــذلك أنظر: الدكتور مصطفى زلمي، اصول الفقه في نسيحة الجديد، ص: ٢٩٧

#### -127-

،كوجوب الواجبات ،وتحريم المحرمات ، والأحكام الخاصة بالمتغيرات أي ما يتغير بحسب إقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً.<sup>(۱)</sup>

بالإضافة إلى ضرورة الاجتهاد وحاجة المجتمع إليه لمواكبه المستجدات حيث علل علماء الأصول هذه الحاجة بأن أحكام الشريعة محددة ومتناهية وحاجة البشر غير متناهية.

هذه العوامل وغيرها أدت إلى إختلاف الفقهاء وتعددت آرائهم واجتهاداتهم في إستنباط الأحكام الشرعية في إطار الشريعة الواحدة ونتج عنها العديد من المذاهب المدونة المنتشرة الباقية لحد الآن من الشافعية والمالكية والحنبلية والحنفية والجعفرية وغيرها من الأباظية والظاهرية، ومذاهب غير مدونه مثل: الأوزاعي ، والثوري، والظاهري وغيرها ( لقد ظل الخط الأكثر عرضاً وعمقاً وإمتدادا، إنما خط التعددية الفقهية والتشريعية التي شملت مساحات واسعة في الزمن والمكان.. وبمرور الوقت وجد المسلمون أنفسهم قبالة فقه مالكي وآخر شافعي وثالث حنفي أو حنبلي أو جعفري أو ظاهري أو إباضي إلى آخره.)<sup>(٢)</sup>

وعليه إن التعدد في فقه النص وفهمه، وما يترتب عليه من التعدد في استنباط الأحكام، والتعدد في كيفية صياغة هذه الأحكام هي نتيجة حتمية لعملية النظر والاستدلال العقلي للمجتهد في استخراجه للأحكام من أدلتها التفصيلية (كهذا تعددت الأحكام والحاكميات في إطار الحاكمية الواحدة للشريعة الإلهية، وتعددت الفتاوى وإختلفت وتنوعت إستنباطاً من الشريعة الواحدة وتمايزت المذاهب الفقهية.)<sup>(7)</sup>

انطلاقا من مشروعية الاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية الذي أدى إلى تعدد المذاهب الفقهية التي تنظم أحكام العبادات والشعائر والمعاملات، فهي في مسائل السياسية الشرعية التي تكون محور رحاها المصلحة ومقتضيات تدابير شؤون العباد الحياتية الدنيوية تكون أولى وأجزم.

- (٢) الدكتور عماد الدين خليل، الوحدة والتنوع في تأريخ المسلمين، المصدر السابق، ص: ٤٦.
  - (٣) الدكتور محمد عمارة، الاسلام والتعددية، المصدر السابق، ص: ٨٨

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور محمد عمارة، الإسلام والتعددية، نقلا عن كتاب: إغاثة اللهفات، لإبن القيم الجوزي، الجـــزء الأول، ص: ٢٤٦

٣-التعددية في الشرائع والأديان

ينحصر الكلام عن التعددية في الشرائع والأديان، بالأديان السماوية والمقصود بها في زمننا هذا بالتحديد اليهودية والمسيحية والإسلام كأديان باقية حية تسيطر على قلوب ومشاعر وعقول الملايين من البشر في إنحاء المعمورة، ولكل منهم قدر كبير من التأثير في توجيه سلوك الأفراد والمجتمعات في مختلف مناحي حياتهم ولا أحد ينكر وقع وتأثير هذه الأديان في فرض سلطتها وهيمنتها على مجمل القضايا في الشأن السياسي والاقتصادي والاجتماعي العام للدول والحكومات وما تضعها من بصمات على أصحاب القرار السياسي وبالأخص عندما يشكل أتباع هذا الدين أو ذاك غالبية سكان البلد والتي تعرف في الدساتير بالدين الرسمي للدولة.

الـدين بـصفته المطلقـة وضـع إلهـي ثابـت، جـوهره: توحيـد الله في الإلوهيـة والعبودية، والعمل الصالح الذي يتم عليه الحساب يوم البعث.

والإسلام في معناه العام يعني: إسلام الوجه لله تعالى وطاعته فيما أمر ونهي والذي يشمل أتباع كل الديانات السماوية، يقول سبحانه وتعالى: (كـان النـاس أمـة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب بـالحق لـيحكم بـين الناس فيما إختلفوا فيه)<sup>(1)</sup>

إن الاختلاف الذي حصل بين الأمم بسبب التمايز والتنوع الطبيعي الذي وجد بينهم بعد أن كانوا أمة واحدة، أدت إلى تعدد الرسل والرسالات والشرائع ولكن الجامع الذي تجمع كل هذه الرسالات هو الحكم بالحق والعودة إلى هذا المعيار المطلق في حل النزاعات والاختلافات التي تنشأ بينهم.

يقول سبحانه وتعالى: (شرع لكم من الدين وما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه الله يجتبي إليه من يشاء ويهدي إليه من ينيب)<sup>(1)</sup> وفي إطار هذا الدين الإلهي الواحد، وعبر رسالات الرسل وتمايز أمم الرسالات في الزمان والمكان والمصالح والعادات والأعراف ومستويات التطور ودرجات الارتقاء

- (1) سورة البقرة، الآية ٢١٣.
- <sup>(۲)</sup> سورة الشورى، الآية ۱۲.

تعددت الملل والشرائع، التي هي طرق ومعالم ومناهج يسلكها أهل كل رسـالة وأمـة كل ملة للتدين بالعقائد والثوابت لهذا الدين الإلهي الواحد.<sup>(1)</sup>

وهنا يمكن إيجاز مقومات قبول التعددية الدينية في الإسلام في النقاط التالية:-أ-الأيمان بالرسل والكتب السماوية الأخرى حيث يشكل جزءاً من عقيدة المسلم ولايمكل إيمان الفرد المسلم إلاّبه، قال تعالى: (قل آمنا بـالله ومـا أنـزل علينـا ومـا أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ومـاأوتي موسـى وعيسى والنبيون من ربهم لانفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون.)<sup>(٢)</sup>

ب—التعامل مع أهل الأديان الأخرى وفق المبدأ القرآني (لااكراه في الدين). وإعمال هذه القاعدة من قبل الرسول (صلى الله عليه وسلم) من خلال الرسائل التي كان يبعث بها إلى الرؤساء والملوك وأمرائه وسفرائه في ولاته على المناطق ( ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فأنه لايردُ عنها)<sup>(٢)</sup> وعلى هذا المنهج سار الخلفاء الراشدون في تعاملهم مع أهل الأديان الأخرى.

ج-تقنين العلاقة بين المسلمين وأهل الأديان الأخرى وتحديد المركز القانوني. لهم وفق القاعدة الشرعية التي أقرها الرسول (صلى الله عليه وسلم): (لهم مالنا وعليهم ما علينا) والتي تعرف بأحكام أهل الذمة، والذمة تعني: الضمان، والحق، والأمان، مما جعل ولاة أمور المسلمين أن (تقيم وزناً ثقيلاً وأهمية كبيرة لرباط الدين ولرباط العهد مما مكن المسلمين وأفراد أهل الذمة من التنقل والإقامة عبر دار الإسلام بكل حرية واطمئنان وتسلم المناصب السياسية الخطيرة والوظائف العامة بكل أجزاء العالم الإسلامي.)<sup>(3)</sup> اضافة إلى ترك قضايا الأحوال الشخصية والأملاك الموقوفة الخاصة بهم لينظموها وفق مقتضيات شرائعهم.

د—إعطاء القرآن الكريم مساحة واسعة لتـأريخ دعـوة الأنبيـاء وقصـصهم وأسـاليبهم في دعـوة شـعوبهم وأقـوامهم ومـا لاقـوه مـن مـشاكل بـدءاً بـآدم(عليـه السلام) وإنتهاءاً بمحمد (صلى الله عليه وسلم) مما جعل المسلم يألف هذه الأديان

- (١) الدكتور محمد عمارة، الأسلام والتعددية، المصدر السابق، ص: ٥٩.
  - (۲) سورة آل عمران، الآية: ۱۱۷.
- (٣) عبدالسلام هارون، تمذيب سيرة إبن هشام، الطبعة العشرون ١٩٩٢، دار المتحدة، لبنان، ص: ٢١٠.
- (٤) حسن الميمي، أهل الذمة في الحضارة الأسلامية، دار الغرب الأسلامي، بيروت، ١٩٩٨، ص: ٩٤.

ويأنس بها ويجل أهلها ربما لانجد مثلها في الكتب المقدسة الأخرى أن يتطرق إلى ذكر الأنبياء وكتبهم ومللهم بهذا الإكبار والإجلال.<sup>(١)</sup>

٤-التعددية في الفرق والجماعات

كل جماعة أو مجموعة من النـاس تـربطهم أفكار ومعتقدات مشتركة يجمعهم رأي معين في إطار منظومة معينة من النظريات والرؤى تطلق عليهم الفرقة. وهذا ما ينطبق على مفهوم الفرق والجماعات التي نشأة في المجتمع الإسلامي عـبر مراحـل مختلفة من تأريخه، وأغلب هذه الفرق كانت تنطلـق في مقولاتهـا ومعتقداتها الـتي بناهـا على تأويـل أو رأي أو فهـم مـن مـصادر الـشريعة وأصـولها داخـل أسـوار المنظومة الإسلامية.

أما عن مدارات الخلاف وأنواعه وبداية نشأة الفرق والجماعات والمذاهب السياسية، من الباحثين من يرى وجود البذور والبدايات الجنينية منذ عهد النبوة، والتي عرفت على هيئة (المهاجرين) و (الأنصار) وهي (شواهد أولية وصوراً جنينية وتجارب بسيطة في الحياة السياسية والاجتماعية لمجتمع النبوة في صدر الإسلام.)<sup>(٢)</sup> ومنهم من يرى أنها بدأت يوم اجتماع السقيفة، حيث يرى الشيخ أحمد الشامي: (إن التعددية السياسية بدأت يوم السقيفة في الإسلام، فكان للمهاجرين رأي وللأنصار رأي مخالف وكان للمناصرين للأمام علي( رضي الله عنه) رأي آخر.)<sup>(٣)</sup>

ويذهب الشيخ (محمد أبو الزهرة) إلى أن الفتنة الكبرى التي ظهرت أيام الخليفة عثمان بن عفان هي بداية ظهور الفرق والمذاهب السياسية ( وفي عهده ابتدأ الخلاف قوياً حاداً وظهر ذلك الخلاف في فتن كموج البحر، وكانت هذه الفتن الخطوة الأولى لتكوين المذاهب السياسية.)<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> هذه القصص تشكل جانباً مهماً من سرد تأريخ الأنبياء وشعوبهم والتي جلب أنظار الكثير من المؤلفين من القدماء والمحدثين ليفردوا في كتاباتهم مؤلفاً خاصاً بهذه القصص على سبيل المثال: (قـــصص الأنبيـــاء) لابن كثير و (قصص الأنبياء) لعبد الوهاب النحار <sup>(۲)</sup> الدكتور محمد عمارة، الأسلام والتعددية، المصدر السابق، ص: ٣١ <sup>(۳)</sup> زكي ميلاد، الوحدة والتعددية والحوار، حوار مع الشيخ أحمد الشامي، نقلا عن مجلة العالم، العــدد: <sup>(10)</sup> وفمبر ١٩٩٢، ص: ٣٥

وأهم ميادين الاختلاف التي ارتكزت عليها هذه الفرق في تكوين المذاهب السياسية والفرق الكلامية والتي شكلت الدوافع النفسية والحجة والمسوغات الفكرية والأعتقادية لوجودهم وتبنتها كمحاور تستند إليها جوهر خلافهم مع الآخرين يمكن إجمالها في محورين بكل ما يتفرع عنهما من فروع وتفصيلات وما يبنى عليهما من أحكام:--

المحور الأول: موضوع (الخلافة والإمامة) والذي هو من الموضوعات السياسية الشرعية وأحكام المصلحة العامة، فالمذاهب السياسية الإسلامية كلـها تـدور حـول الخلافة، فقد كانت الخلاف حولها سبباً في تكوين مختلف الفرق والأحزاب.<sup>(۱)</sup>

والمحور الثاني: موضوع (الأسماء والـصفات) وهـو مـن مباحث الإلهيـات في العقائد الإسلامية والتي تشكل الإطار النظري للفرقة.

وعليه فان هذه الأفكار والمعتقدات والنظريات <u>في كلا المحورين</u> لم تكن مجرد منهاج لتكوين الآراء وإبدائها، بل تشكل مذاهب سياسية تتجسد في جماعات وفرق وتكون بمثابة برامج ومنهاج سياسي لها (إنها لم تكن مجرد مدارس فكرية تصل إلى تكوين آراء، ثم تكتفي بإبدائها أو تدوينها، ولكنها كانت أحزاباً بالمعنى السياسي الذي نفهمه اليوم في ميدان السياسة العملي، والسر في ذلك أن هذه المبادئ لم تكن مجرد أفكار نظرية أو خيالية، ولكنها كانت في عقيدة الفرق أو الأحزاب، ديناً، و قانوناً يجب أن يتبع وينفذ.)<sup>(7)</sup>

# ثانياً: التعددية السياسية ومقتضيات الواقع

من دواعي ضرورة بحث وتناول موضوع التعددية في الفكر والرؤية الإسلامية هو ما يفرضه فقه الواقع ومقتضياته الإجتماعية والسياسية والفكرية والثقافية لواقع المجتمعات الإسلامية بكل إفرازاته وتعقيداته وتأثيراته ومعطياته ، والذي يشكل بحد ذاته تحدياً سياسياً وفكرياً يستوجب بل يحتم على أصحاب الرأي والمفكرين و العلماء المسلمين وبالأخص من التيار الإسلامي<sup>-</sup> الذي يمثل طيفا واسعا من

(1) الشيخ محمد أبو زهرة، تأريخ المذاهب الاسلامية، المصدر السابق، ص: ٢٧

<sup>&</sup>lt;sup>(٢)</sup> الدكتورمحمد ضياءالدين الريس، النظريات السياسية الاسلامية، الطبعة الثالثة ، ١٩٦٠ مكتبة الأنجلو المصرية، ص: ٣٧،٣٦، لمزيد من التفصيل أنظر كذلك: الدكتور عرفان عبد الحميد، دراسات في الفرق و العقائد الأسلامية،دار التربية، بغداد، ١٩٧٧.

المجتمع الإسلامي<sup>—</sup> أن يعلنـوا عـن رؤيـتهم النظريـة ومـوقفهم العملـي حيـال *هـ*ذه القضية الساخنة بكل صراحة وموضوعية

ويمكن الإشارة إلى عدد من هذه المقتضيات في النقاط التالية:--

١- طغيان ظاهرة السياسة في تنظيم وإدارة المجتمعات المعاصرة عبر مجموعة من المفاهيم ، والآليات والمؤسسات المحلية والدولية ، بما تنسجم مع التقدم والتطورات الهائلة التي يشهدها المجتمع البشري، في كافة مجالات الحياة العامـة والخاصـة، علـى سـبيل المثـال أنـتج الفكـر والعقليـة الـسياسية المعاصـرة عشرات من المفاهيم والأسئلة على النظام السياسي، مثل: المواطنة، الحقوق والحريات العامة، دولة القانون، الشرعية والمشروعية، حق المشاركة، الدولة المدنية والمجتمع المدنى، التعددية، التداول السلمي للسلطة، وغيرها، مما يتطلب --حسب ما نعتقد وبشكل مختصرجدا- بناء نظرية سياسية إسلامية لتنظير العمل والممارسة السياسية والحياة السياسي بشكل عام تـنظيرا علميـا دقيقـا يمكـن مـن خلالها فهم وتصور الحياة السياسية، ولتكون معيارا للمقاربة، وأداة للتفسير، وآلية للتحليل تتجاوز سيطرة الخطبة والخطابة العاطفية. وكذلك تتجاوز الشكل والفهم التراشي التاريخي للشأن السياسي والسلطة السياسية، متزامنا مع الإستفادة وإستيعاب المعطيات والمفاهيم المعاصرة التي تتناسب مع جوهر وروح الشريعة . وإعادة قـراءة المبـادئ الأساسـية الإسـلامية في الحكـم والـسياسية، مثـل: الحريـة، والشورى، والعدالة، المساواة، والبيعة، ومقاومة الظلم، ومبدأ الأمة مصدر سلطة الحاكم، وحق المواطن في إختيار ومراقبة وعزل الحاكم، وغيرها، نـرى بأنـه دون الأخذ بهذه الخطوات لايمكن الدخول إلى عالم السياسة وإدارة الدولة والمجتمع في عالم متعدد الإتجاهات والشرائع والمصالع والطموحات ، والمطالب والأزمات المتباينة والمتعددة .(`)

٢-تشابك الأفكار والآيديولوجيات والفلسفات في المجتمعات الإسلامية: حيث شكلت قوى وتيارات متداخلة ومتقاطعة مما يستوجب وضع القواعد المشتركة لتنظيمها والإقرار بها فكراً أو ممارسة وتعبيراً ولا يتيسر ذلك دون الإقرار

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الاسلامية، مركز دراسات الوحدة العربيـــة، بـــيروت، آب ۱۹۹۳، ص ۲٦۲

بالتعددية (هذه المجتمعات ظلت تنظر للتعددية باعتبارها تنظيماً لحياة المجتمع على أساس مـن قواعـد مـشتركة تتـضمن إحـترام وجـود الأختلافـات والاعـتراف بالتنوع في الاتجاهات التي يتبناها المواطنون.)<sup>(١)</sup>

<sup>٣</sup>-ق المعارضة والتداول السلمي للسلطة: إستقر رأي الكثير من العلماء قديماً وحديثاً على حق معارضة الحاكم استناداً إلى العديد من الأسس والقواعد الإسلامية التي تجيز ذلك منها: - مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإبداء النصيحة للحكام ، ومقاومة الظلم، والصدع بالحق ،وهذا ما أكد عليه أستاذنا الدكتور محسن عبد الحميد حيث يرى مشروعية المعارضة بالكتاب والسنة والإجماع (نثبت حجية المعارضة - معفهومها الإسلامي والكتاب والسنة والإجماع (نثبت حجية المعارضة - مفهومها الإسلامي وبلامي والسنة والإجماع (نثبت حجية المعارضة - معفهومها الإسلامي وبلامي والسنة والسنة والإجماع (نثبت حجية المعارضة - مفهومها الإسلامي وبلامي والسنة والسنة والإجماع (نثبت حجية المعارضة - مفهومها الإسلامي والمنة والسنة والمنة والإجماع.)<sup>(1)</sup> ولا يمكن لأي حزب أو جماعة أن تستوعب جميع الناس بأفكارهم ومعتقداتهم، وكما أن بديل التداول السلمي للسلطة هو بقاء الدكتاتورية وإحتكار السلطة من قبل فئة معينة، واللجو إلى القوة والعنف في تغيرها، وعلاج هذه الأفة يكمن في إقرار عملية التداول السلمي للسلطة من خلال الإرادة الشعبية الحرة الحية يكمن في إقرار عملية التداول السلمي للسلطة من خلال الإرادة الشعبية الحرة الحية يكمن في أمرار عملية التداول السلمي للسلطة من خلال الإرادة الشعبية الحرة الحية أم يكمن في أقرار عملية التداول السلمي للسلطة من خلال الإرادة الشعبية الحرة الحية أمرة من قبل فئة معينة، واللحق إلى القوة والعنف في تغيرها، وعلاج هذه الأفة يكمن في إقرار عملية التداول السلمي للسلطة من خلال الإرادة الشعبية الحرة الحية أن تتجمد من خلال إنتخاب حرة ونزيهة الفيصل فيها صندوق الإقتراع والتي لايمكن أن تتم دون الإقرار بالتعددية السياسية والحزبية.

<u>4 مطلب الديمقراطية</u> أصبحت الديمقراطية مطلباً جماهيريا عاما واسع الانتشار حيث تنادى بها الشعوب بكل قواها وفناتها بشكل لايمكن تجاوزها أو تجاهلها، ومفهوم التعددية السياسية والحزبية يشكل أحد الركائز الأساسية لتحقيق الديمقراطية، كما قيل لا ديمقراطية بدون أحزاب ولا أحزاب بدون ديمقراطية.

ولا يمكن لأحد إنكار ما جاء به النظام الديمقراطي من مكاسب وأدوات و ضمانات لتحقيق الحقوق والحريات العامة للشعوب، مثل: حكم الشعب بواسطة الشعب، وحرية الرأي والفكر والعقيدة، ودولة القانون وفصل السلطات.. الخ، وهي قريبة من المبادئ السياسية التي تنادى بها الإسلام في قضايا الحكم والسياسة (الأدوات والضمان التي وصلت إليها الديمقراطية هي أقرب ما تكون إلى تحقيق

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> مركز الدراسات الحضارية، التعددية السياسية، مركز الاعلام العربي، القاهرة ، ١٩٩٤، ص: ٩ <sup>(</sup>7<sup>)</sup> الدكتور محسن عبدالحميد، حق المعارضة السياسية في المحتمع الأسلامي، دار إحسان، طهران، ١٩٩٤، ص: ٢٣

المبادئ والأصول السياسية التي جاء بها.)<sup>(١)</sup>هذه المعطيات و الحقائق التي يفرضها الواقع السياسي والإجتماعي للمجتمعات الإسلامية تشكل نقطة إرتكاز تدعو العلماء والمفكرين وأصحاب الرأي في التيار الإسلامي لإجتهادات ودراسات وتحليلات جديدة حول هذا الموضوع

ثالثاً: موقف الفكر الإسلامي والتيار الإسلامي من التعدد الحزبي

إن موضوع الأحزاب والتعددية السياسية والحزبية لم يكن مطروحاً على بساط الدراسة والبحث لدى الفقهاء والعلماء والمفكرين القدماء كما هو موجود الآن<sup>(٢)</sup>وهي من المسائل الجديدة التي يمكن البحث فيها من خلال المواقف الفكرية للعلماء والمفكرين ورؤية فصائل التيار الإسلامي أو الحركة الإسلامية، ونقصد بالموقف من الحزبية (تلك النزعة التي تنطوي على موقف فكري محدد، إيجابي أو سلبي تجاه الوجود الفعلي للأصزاب بصفتها عنصراً من عناصر الحياة السياسية).<sup>(٢)</sup>

ويما أن الفكر الإسلامي ينطلق من مبادئ الإسلام،ولكنه يعبر عن مواقف اجتهادية لعلماء المسلمين ومفكريهم، وبذلك فهو يحمل خصائص الزمان والمكان التي تؤثر في تفكير البشر وفهمهم لمبادئ الإسلام التي تتسم بكونها مبادئ أزلية مرنة قابلة للتأويل، حسب الظروف الزمانية والمكانية لمواجهة أحداث الحياة المتغيرة،<sup>(3)</sup> والذي يتحكم في تشكيل هذه المواقف الفكرية والحركية ومدى

(١)الدكتور يوسف القرضاوي، أولويات الحركة الأسلامية في المرحلة القادمة، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٩٢، ص: ١٥٥ <sup>(٢)</sup> عرف المجتمع الأسلامي كما أسلفنا أنواعاً من التعدد والأختلاف الناتج عن الأختلاف في الطبيعة والحلق والأختلاف في الإجتهاد والإستنباط ، والاختلاف في الشرائع والمناهج ، والأختلاف في المناهب السياسية والمذاهب الكلامية من أهمها (الشيعة والخوارج والمعتزلة والمرحثة.. الى آخره) وأبرز ما في هذه الأختلافات والأنقسامات هي التعددية السياسية المنظمة وغير المؤطرة، أنظر في تفاصيل ذلك:راشد المغتوشي، الحريات العامة في الدولة الأسلامية، ص: ٢٤٨. <sup>(٣)</sup> سعدي كريم سلمان، الحزبية في الفكر السياسي العربي الاسلامي الحديث، رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٩، ص: ١٢

الاختلاف في الرؤية والنظر إليها هـو فهم الـدين وفهم الواقـع وكيفيـة تنزيـل هـذه الشريعة على هذا الواقع المعاش، وتبنى على هذه العملية مواقف فكرية وعملية.

إن الموقف من التعددية الحزبية لاينحصر في الموقف الفكري فقط وإنما يستلزم التجاوب في الواقع العملي من خلال مجموعة من آليات العمل كالموقف التفاعلي —تنظيم العلاقات— والموقف المؤسسي، والتي تعبر عن شكل وموقع التعددية في ظل السلطة والحكومة الإسلامية؟ لأن الأحزاب والجماعات الإسلامية ليس بمقدورها الآن رفض أو قبول أي من الأحزاب السياسية العاملة.

ولا يسع المجـال في هـذه الدراسـة الإحاطـة بكـل المواقـف والآراء والأجتهـادات الفرديـة والجماعيـة والـدخول في تفاصـيل ذلـك بـل نكتفـي بـذكر نمـاذج مـن هـذه المواقف الفردية منها والجماعية، والمحددات التي ذكرت من قبل أصحابها كمبررات لتبني هذا الموقف والأتجاه أوذاك ، وهي كالتالي:-

أولاً: موقف القائلين برفض الحزب والتعددية الحزبية:

وهو موقّف أغلب السلفيين وعدد من الجماعات الإسلامية، وأدلتهم هي:-

أ—إن الأحـزاب لم تـذكر في النـصوص الـشرعية إلا مقترنـة بالـذم والوعيـد، واقتصرت الإشـارة بهـا إلى أعـداء الـدين، وبالمقابـل لم يـشر إلى جماعـة المسلمين بتعبير الأحزاب قط.

يدفع ذلك القول بأن مفهوم الحديث للحزب يختلف عن الذي كان موجوداً في السابق والذي كان في شكل تجمعات بشرية على صورة القبائل والعشائر وأقوام ذات مواطن جغرافية وأصول قبلية محددة، كما جاء في قوله تعالى (يحسبون الأحزاب لم يذهبوا، وأن يأت الأحزاب يودّوا لو أنهم بادون في الأعراب يسألون عن أبنائكم ولو كانوا فيكم ما قاتلوا الاّ قليلا.)<sup>(١)</sup> فالأحزاب المشار إليها هنا هي: قريش، وأسد، وغطفان، واليهود، والأحزاب السياسية الحديثة لها تنظيمات سياسية تضم شرائح مختلفة من الجماهير ومبادئ وأفكار سياسية تبنى عليها برامج ومخططات سياسية واجتماعية واقتصادية متميزة بهم ، ويوحدون جهودهم السلطة لإنجازها ، فالأحزاب تتنافس والشعب يختار ويجرب ويفير مذا

(1) سورة الأحزاب، الآية ٢٠.

الحزب ويؤخر ذلك في تداول متصل بالسلطة ضمن إطار دستوري وقانوني ترتضيه الجماعة كلها.

ويمكن الإشارة هنا إلى أن مجموعات مـن النـاس المتآلفـة الـتي اجتمعـت علـى اتجاه سياسي معين في إطار السياسة الشرعية ولتحقيق المـصلحة العامـة لايتجـاوز إختلافها إختلاف المذاهب الفقهية .

ب-الأدلة التي تنهى عن التفرق وتحض على الوحدة والاجتماع. من الأدلة التي تنهى عن التفرق في الدين والتنازل فيه قوله تعالى (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شئ)<sup>(1)</sup> وكذلك قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا)<sup>(1)</sup> ومن السنة النبوية قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (عليكم بالجماعة تفرقوا)<sup>(1)</sup> ومن السنة النبوية قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة)<sup>(1)</sup> وقوله (صلى الله عليه وسلم): (عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة)<sup>(1)</sup> ومن السنة النبوية قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة)<sup>(1)</sup> وقوله (صلى الله عليه وسلم): (عليكم بالجماعة مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، وهذه الأدلة وغيرها تؤكد على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وفيها نهى الأدلة وغيرها تؤكد على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وفيها نهى الأدلة وعيرها تؤكد على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وفيها نهى الأدلة وغيرها من على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وفيها نهى الأدلة وعيرها تؤكد على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وهما الأدلة وغيرها تؤكد على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وفيها نهى الأدلة وعيرها تؤكد على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وفيها نهى الأدلة وعيرها تؤكد على الوحدة ومن السنة ولنوم الجماعة، وفيها نهى الأدلة وخيرها تؤكد على الوحدة وعدم التفرق والتشرذم ولزوم الجماعة، وفيها نهى وعيد لمن يفارق الجماعة ( وفي كل ذلك ما يؤكد النهي عن الأحزاب الحتي تشرذم الأمة وتجعلها شيعاً متنافسة ليقوم بعضها إلا على أنقاض الآخر،)<sup>(1)</sup>

ويرد هذا القول بأن التعددية السياسية هي الاختلاف والتباين في مسائل السياسية الشرعية وتدبير الشأن العام والمصلحة العامة وهي تدخل ضمن الفروع. والاختلاف المذموم هو في التفرق على الأصول والكليات والثوابت الشرعية. بمعنى آخر فأن التعددية السياسية في ظل إحترام ثوابت المعتقدات الإسلامية لاتعني بأي حال من الأحوال التعددية في الدين والتفرق فيه (جماع السياسة –في الإسلام الخلافة والإمامة والدولة وتدبير الاجتماع البشري والعمران الإنساني، وجميعها من المعاملات المتعلقة بالمتغيرات الدنيوية).<sup>(1)</sup>

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> سورة الأنعام، الآية : ١٥٩ <sup>(</sup>٣<sup>)</sup> سورة آل عمران، الآية: ١٠٣. <sup>(٣)</sup> مسند الأمام أحمد، الجزء الرابع، ص : ٢٧٨ <sup>(٤)</sup> سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة. <sup>(٥)</sup> الدكتور صلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الأسلامية، دار الأعلام الدولي ١٩٩٢،ص: ٤٣. <sup>(٦)</sup> الدكتور محمد عمارة، الأسلام والتعددية، المصدر السابق، ص: ١٦٣

إن الاختلاف من طبيعة البشر يبقى قائماً بقاء الحياة البشرية (وهـذه الاختلافات وقعت بين الفقهاء والأصوليين منذ صدر الإسلام وسوف تقـع بيـنهم في المسائل الجديدة سـواء ألغينا التعددية الحزبية، وكونا حزباً واحـداً أو ألغينا الحزبية إلغاءا تاماً.)<sup>(1)</sup>

وعلى المستوى المؤسسى وفي نفس إتجاه منع التعددية المياسية بحجة أن التعددية تؤدى إلى التنازع والتفرق، نورد المناقشة التي جرت بين (الطيب مصطفى) وزير الأعلام السوداني الذي قال: (إن النظام التعددي يتعارض مع قيمة الوحدة الإسلامية، فلابد من نظام يقضي التناحر والتنازع من حياتنا السياسية) وناقشه أحد أقطاب الحركة الإسلامية في السودان بالرد عليه بالقول: (هل حقق نظام الإنقاذ منذ مجيئه قبل تسع سنوات وحدة بين أهل القبلة في السودان دعك من مجموع أهل السودان؟ أيـن يقـف الأنـصار، والختميـة، والـسمانية، والقادريـة، والأخوان المسلمون، وأنصار السنة المحمدية، من الإنقاذ اليوم؟ هل توحدوا داخل المؤتمر الوطني ونبذوا طوائفهم وتنظيماتهم؟ هل دخلت رموزهم في المجلس القيادي للمؤتمر البوطني؟) ويتساءل الدكتور (الطيب زين العابدين )عـن إكـراه الناس في الدخول في حزب السلطة ويقول: (هل يجوز أن لانكره الناس على دين الله الحق والتسليم بوحدانيته، ولكن نكرههم جميعاً على الانخراط في المؤتمر الوطني؟)(\*) هذا المثال الحي في التجربة العملية لمنـم الأحـزاب وتعـدديتها بحجـة الحفاظ على الوحدة هـو خـر برهـان على أن تحريم التعددية لاينهـي ولا يلغي الاختلاف والأنقسام المفضى إلى التفرق والتشرذم، بل على العكس من ذلك فان ينظم التعددية تنظم الخلاف ضمن أطر سياسية واجتماعية معبرة.

ج—إنعدام السوابق التأريخية: (فقد حكمت دولة الخلافة العالم الإسلامي قرونـاً متطاولة ولم يسجل لنا التأريخ سابقة واحدة من هذا القبيـل فكـان ذلـك كالإجمـاع من الأمة على تركه،)<sup>(7)</sup>بهذا الصدد يمكن القول بأن الحزب وسيلة العمـل الـسياسي

(١) الدكتور عبد الخبير محمود عطا، الحركة الاسلامية وقضية التعددية السياسية، المجلة العربية للعلموم السياسية، المجلة العربية للعلموم السياسية، العددان (٥،٦)نيسان ١٩٩٢، ص: ١٢٤.
(٢) الدكتور الطيب زين العابدين، الطيب مصطفى والشمولية المغلظة، الحلقة الثانية، حريدة الرأي العمام، العدد: ٥٥٥، السبت ٢٨ فيراير، ص: ٣.

(٣)الدكتور صلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الأسلامية، المصدر السابق، ص.٦٢.

وليس هدفا بحد ذاته، فالوسائل هي أداة لتحقيق الأغراض والأهداف شرعيتها مرتبطة بالموازنة بين ما حققها من المصالح وما نتج عنها من المفاسد في زمان ومكان وأحوال معينة(إن الأصل في هذه الوسائل إنها من مسائل السياسة الشرعية التي تتغير شرعيتها في ضوء الموازنة بين المصالح والمفاسد، وتتغير فيها الفتوى بتغيير الزمان والمكان والأحوال، ولا يعتبر ترك أهل عصر لها حجة على بطلانها، ولا إتيان أهل عصر آخر بها حجة على وجوبها،)<sup>(۱)</sup> كوزارة التفويض، وديوان الحسبة وغيرها.

نكتفي بهذا القدر من إيراد أدلة القائلين برفض التعددية السياسية وعدم مشروعيتها في أي إطار كان، وأكثر هذه الأدلة حسب إعتقادنا تنم عن عدم وجود الوعي والإلمام الكافي بالشأن السياسي ومتطلباته بشكل عام وأهمية الأحزاب السياسية بشكل خاص ودورها الإيجابي في حماية الحقوق والحريات العامة في ظل الأنظمة السياسية، وكذلك التعسف غير المبرر في تأويل و تفسير النصوص الشرعية لصياغة ودعم الموقف، واللجؤ إلى القياسات الخاطئة وإسقاطها على هذه الظاهرة بدواعي الجمود والتقليد لاغير.<sup>(٢)</sup>

ثانياً: أدلة القائلين بجواز التعددية في إطار ثوابت الشريعة

يغلب على إتجاه القائلين بجواز التعددية في صياغة أدلتهم ما توصلوا إليها من إستنتاجاتهم من فقه الواقع وضروراته، وما آل إليه واقع الحكومات في المجتمعات الإسلامية من حكم الفرد والاستبداد، وما يعانيه شعوبها من ضياع الحقوق ومصادرة الحريات واستباحة الكرامة الإنسانية فيها.

<sup>(1)</sup> الدكتور صلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الأسلامية، المصدر السابق، ص: ٦٨ <sup>(1)</sup> من الأدلة الأخرى التي أوردها الباحث الدكتور الصاوي وكذلك المباركفوري: ١-أن معقد الــولاء والبراء هو الاسلام لاغير. ٢-الأدلة التي تنهى عن التنافس في طلب الأمارة. ٣-الأدلة التي تنهى عن تزكية النفس والبراء هو الاسلام لاغير. ٢-الأدلة التي تنهى عن التنافس في طلب الأمارة. ٣-الأدلة التي تنهى عن تزكية النفس والبراء هو الاسلام لاغير. ٢-الأدلة التي تنهى عن التنافس في طلب الأمارة. ٣-الأدلة التي تنهى عن تزكية النفس والبراء هو الاسلام لاغير. ٢-الأدلة التي تنهى عن التنافس في طلب الأمارة. ٣-الأدلة التي تنهى عن تزكية النفس والطعن في الآخرين. ٤-الأدلة التي توجب الطاعة للأئمة في غير معصية وتنهى عن منازعتهم وتحرم الخوج عليهم. ٥-عدم حواز التحزب لا في الأصول ولا في الفروع ولا في التدابير. ٦- التعددية تعين تبادل السلطة وهو ضد المعهود في فقه الأمامة العظمى. ٧-فشل التحارب الحزبية المعاصرة. ٨-خطأ القياس على تعدد الأحزاب العلمانية. أنظر في تفاصيل ذلك: الدكتورصلاح الصاوي، التعددية السياسية في القياس على تعدد الأحزاب العلمانية. أنظر في تفاصيل ذلك: الدكتورصلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الأسلامية، المحراب العلمانية. أنظر في تفاصيل ذلك: الدكتورصلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الأسلامية، المصدر السابق، صرياية إلى ٤٨

التعددية في إطار الإقرار بثوابت الشريعة أو الأصول الكلية للإسلام لها مبرراتها التي تجعلها ضرورة يحتمها واقع المجتمع الإسلامي وتؤكدها قواعد الشريعة الكلية ومقاصدها العامة وأحكامها في السياسة الشرعية، من هذه المبررات:-

١- تحقيق القيم الإسلامية في السياسة والحكم (إن قيمة الشورى، والعدل والحرية، والمساواة أمام القانون، وحق الأمة في إختيار الحاكم وعزله، ومراقبة أدائه وتقويمه، إذا إعوج كل هذا وغيره من القيم الربانية الرفيعة التي ترتقي بالأنسان وكرامة الأنسان لايمكن أن تتحقق في الواقع إلاً بإنشاء تكتلات شعبية ضخمة تحمى الفرد من عسف السلطان وجوره... إنه في إطار المرجعية والشرعية التي لاخروج عنها ولا تمرد، يجوز للناس أن يكونوا ماشاءوا من أحزاب سياسية ماداموا من أحزاب سياسية أدائه وتقويمه، إذا إعرج كل هذا وغيره من القيم الربانية الرفيعة التي ترتقي مالأنسان وكرامة الأنسان لايمكن أن تتحقق في الواقع إلاً بإنشاء تكتلات شعبية ضخمة تحمى الفرد من عسف السلطان وجوره... إنه في إطار المرجعية والشرعية التي لاخروج عنها ولا تمرد، يجوز للناس أن يكونوا ماشاءوا من أحزاب سياسية ماداموا ملتزمين بالإطار الشرعي العام الذي يتحركون فيه.)<sup>(1)</sup> لأن من حق الناس أن يختلفوا في فهم هذه القيم وإعطاء الأولوية لبعضها على البعض في تكوين الجماعات والأحراب التي تكوين الماعات والأحراب التي تكوين الماعات والأولية لبعضها على البعض إلى الماس أن يوافق مع القامية في الحاس أن يكونوا ماشاءوا من أحزاب سياسية ماداموا ملتزمين بالإطار الشرعي العام الذي يتحركون فيه.)<sup>(1)</sup> لأن من حق الناس أن يختلفوا في فهم هذه القيم وإعطاء الأولوية لبعضها على البعض في تكوين الجماعات والأحزاب التي تنادى بها، وهذا ما يتوافق مع القاعدة الأصولية (ما لايتم الواجب الاً به فهو وأجب).

٢-خطورة البدائل ومالاتها، التعددية السياسية هي فرع عن إقرار مبدأ الإختلاف والتسليم بالتباين والتنوع في التعامل مع الآخر والتعايش والتواصل معه، وإن إنكارها لينفي وجودها، وإن منع الأحزاب من العمل الحركة العلنية الحرة، يودي إلى أن يلوذ إلى العمل السري والنزول إلى السراديب واخذ الاستعداد لانفجار الفتنة وإحداث الاضطرابات السياسية كلما سنحت له فرصة ذلك، أو اللجؤ إلى العنف والمقاومة المسلحة وممارسة الإرهاب السياسي.

وعلى مستوى الدولة فأن البدائل تكون إما بإلغاء الحزبية تماما أو تشكيل حزب واحد، (أما الحزب الواحد فقد أذقنا مرارة النكسات وأطاح ببلادنا في وهاد الفساد والتخلف.)<sup>(٢)</sup> وهدر الحقوق والحريات العامة وإحتكار الأرزاق وإستغلال السلطة لمارب الدكتاتورية الفردية ، وهذا ماجسدته تجربة العاراق الحديث والمعاصر خاصة إبان حكم البعث الذي كان قائما على فرض الفكر الواحد والرأي

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور عصام أحمد البشير، تأملات في التعددية السياسية من منظور اسلامي، المحتمع العدد ١٢٩٠، ١٩٩٨/٣/٣، ص: (٢)الدكتور عبد الخبير محمود عطا، الحركة الاسلامية وقضية التعددية السياسية، المــصدر الــسابق، ص: ١٢٦

الواحد والزعيم الأوحد ، وما نجم عن هذه التجربة من الويلات والماسي الـتي باتـت معروفة على المستوى الداخلي والإقليمي والدولي

٣-السوابق التأريخية: خلافاً للرأي القائل بعدم وجود السوابق التأريخية والاستدلال بها لرفض التعددية الحزبية، فأن هذا الاتجاه يرى بأن المذاهب السياسية والمدارس الكلامية والمذاهب الفقهية التي حفل بها التأريخ الإسلامي لهى خير دليل على إستيعاب التعددية في الرؤية والتجربة التأريخية للمجتمع الإسلامي لم زمن أخطر الأشياء على الفكر الإسلامي مدرسة الرأي الواحد وإنكار المذاهب، نحن (من أخطر الأشياء على الفكر الإسلامي مدرسة الرأي الواحد وإنكار المذاهب، نحن كانقبل هذا ولا ننكر حق الناس في الأختلاف وإنشاء الأحزاب التي هي في المياسة كالمذاهب الفقهية التي حفل بها التأريخ الإسلامي لمي خير دليل على إستيعاب التعددية في الرؤية والتجربة التأريخية للمجتمع الإسلامي لم (من أخطر الأشياء على الفكر الإسلامي مدرسة الرأي الواحد وإنكار المذاهب، نحن كالمذاهب في الفقه.)<sup>(1)</sup> لم تكن هذه الفرق كتلاً بشرية وتجمعات غاضبة عابرة أو أصحاب نظريات وأفكار تجريدية خيالية وإنما جماعات تتميز بالتنظيم والقيادة أصحاب نظريات وأفكار تجريدية خيالية وإنما جماعات تتميز بالتنظيم والقيادة والأفكار الخاصة بها، وأغلب قضاياهم تتمحور حول السلطة، ومبادئ هذه الفرق في عقيدة أصحاب أو مبادئ هذه الفرق أو يتبع وينفذ، ومبادئ هذه الفرق أو يتبع وينفذ، ومبادئ هذه الفرق أو يتما جماعات تتميز بالتنظيم والقيادة أصحاب نظريات وأفكار تجريدية خيالية وإنما جماعات تتميز بالتنظيم والقيادة أصحاب ذرية ويعدية، وأنها بعنا وي والفيادة أو مبادئ هذه الفرق.

٤-أهمية الأحزاب في تجسيد إرادة الشعب والتربية السياسية

إن الجهود الفردية مهما بلغت فإنها تبعثر للطاقات، وتبديد للإمكانات، ولا قدرة لآحاد أفراد المجتمع الوقوف أمام قدرة وجبروت السلطة، ولا يمكن لأي جماعة أن تدعي بأنها تستوعب الجميع ويمثل الكل المتنوع والمختلف مهما ادعت ذلك (من الظلم البين أن يظن إنسان ما فرداً كان أو جماعة مؤسسة كانت أو حزياً أنه قد إمتلك ناصية الحقيقة، وانه قد حاز العلم من أطراف وإستولى على المدى فهماً وفقهاً تدرس به المسائل ويخرج به الناس من المآزق والورطات، إن مثل هذا الفرد السوبر أو الجماعة العبقرية لامكان لها في واقع حياة الناس.)<sup>(7)</sup> وكذلك فان دور الأحزاب السياسية في التربية والتنشئة السياسة لأعضائها وأنصارها وفي

<sup>(</sup> ) الدكتور يوسف القرضاوي، مجموعة مؤلفين في (التعددية السياسيةرؤية إسلامية) مركز الاعلام العربي، القاهرة، ص: ٥٦ (۲) الدكتور محمد ضياء الدين الريس، النظريات السياسية الأسلامية، الطبعة الثالثة ١٩٦٠، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ص:٣٧. <sup>(</sup>٣<sup>)</sup> الدكتور عصام أحمد البشير، تأملات في التعددية السياسية من منظور اسلامي، مجلة المجتمع، المــــضدر السابق، ص: ٤٩

المجتمع بشكل عام في تشكيل الوعي وفهم القيم السياسية، والسلوك السياسي الرشيد أمر لايمكن تجاهله.

كما أن الأحزاب السياسية هي مؤسسات لتحمل المسؤولية السياسية في المجتمع وخلق أجواء للتنافس الحر والتسابق من أجل التقدم والتنمية وخدمة المصالح العامة.

وفيما أوردنا من أدلة تبين لنا أن هذا الإتجاه يرى ضرورة تشكيل الأحزاب وتعددها في ظل إحترام ثوابت الشريعة والإقرار بها باعتبارها من الآداب والنظام العام للمجتمع الإسلامي.

ثالثا: إتجاه إطلاق التعددية

منطلقات هذا الاتجاه تصدر من أمرين:-

أولاً: الواقع الفكري والثقافي والسياسي للمجتمعات الإسلامية حيث تشغل فيها التيارات العلمانية من الاشتراكية والليبرالية والشيوعية حيزاً كبيراً لايمكن نفيها أو إلغاؤها بحجة الالتزام بإطار الشريعة الإسلامية، وهي تحجب مساحة واسعة من ممارسة العمل والنشاط السياسي الحر (بعض الثقافات التي سادت عبر عقود كثيرة والتي شكلت ثقلاً مهماً في المجتمع فإذا تحدثنا عن التعددية في إطار الالتزام بالشريعة الإسلامية، أدى ذلك إلى حذف قطاع فاعل من الناس في المجتمع ولا سبيل لتجاهله، بل لابد من البحث عن صيغة لاستيعابه والتعاون معه وإتاحة الفرصة له.)<sup>(1)</sup>

وفي هذا الصدد يتساءل المستشار طارق البشري عن موقع الأحزاب العلمانية، وكيف يمكن إشتراط الإطار الإسلامي على الأحزاب الأخرى بالقول: (كيف سنشترط على الأحزاب ذلك؟ ولا أفهم ماذا يعني القول بأن التعددية لاتشمل العلمانيين، بينما التعدد قائم بين الإسلاميين وغيرهم كأمر واقع، فماذا سنفعل في هذا التعدد القائم؟)<sup>(٢)</sup> والإنكار يؤدي إلى استخدام العنف والعزلة الفكرية للنظام السياسي الإسلامي (إن التعامل مع قضية التعددية لايجب أن نحله بالقفز على الواقع واستبعاد العلمانيين).<sup>(٦)</sup>

- (١) فهمي هويدي، مجموعة مؤلفين في( التعددية السياسية رؤية إسلامية) المصدر السابق، ص: ٧١.
- (٢) طارق البشري، في بحموعة مؤلفين( التعددية السياسية، رؤية اسلامية) المصدر السابق، ص: ٦٥.
- <sup>(</sup>٣<sup>)</sup> الدكتور سيف الدين عبدالفتاح، في مجموعة مؤلفين (التعددية السياسية رؤية اسلامية) المصدر السابق،

والأمر الثاني: الاحتكام إلى إختيار الشعب، السلطة هي ملك الشعب وهو مصدر شرعيتها وعلى هذا الإختيار يمكن إسناد السلطة إلى الأفراد الحاكمين، وللشعب حق مراقبة السلطة وعزلها، وعليه لايجوز الحجر على إرادة الشعب فيما يختاره من بين الأحزاب والتيارات الموجودة في المجتمع، (فحق إختيار الحاكم مكفول للبر والفاجر للفاسق والعادل للصادق والكاذب والمحك هو صندوق الأنتخابات، وليس أمامنا سوى الأنتخابات الحر المباشر.)<sup>(1)</sup> ولا يمكن منع الاتجاهات الأخرى من العلمانيين من الوجود في المجتمع المعاصر، بل لابد من ترك الأمور إلى جمهور الناخبين فإذا فازوا كان الإسلاميون مقصرين في دعوة الناخبين وتبصيرهم، ولا الخرين فكل الاتجاهات تتنافس.

وعليه فأن الإقرار بحق الشعب في إختيار حكامه إختيارا حرا مباشرا يكفـل في وقت نفسه مسألة التداول السلمي للسلطة وفق القواعد القانونية التي تنظم ذلك.

ومن اجل إيجاد مخرج عملي ومنفذ للتعاطي التصوري من هذه المشكلة –أي التعددية المطلقة<sup>--</sup> ذهب البعض إلى تقسيم الأحزاب والتيارات العلمانية حسب موقفهم من الدين إلى قسمين، الأولى: الأحزاب التي لاتعادي الدين، ولا تجعله مرجعاً أيديولوجية وفلسفياً لأفكارها ومبادئها السياسية.

الثاني: الأحزاب التي تعادي الدين وتحارب بشكل سـافر كـالأحزاب اليـسارية والماركسية، وبعض الأحزاب العلمانية المتطرفة.<sup>(٢)</sup>

ويعرب السيد محمد حسين فضل الله عن مخاوفه في إطلاق التعددية التي تـضم العلمانيين بالقول: (الأحزاب والتنظيمات غير الإسلامية فـأن الأصـل الإسـلامي هـو أن لايكون لها دور في المجتمع الإسلامي في دائرة الدولة الإسلامية لأنها تمثل البديل عن الإسلام في فكره وشريعته و منهجه عن الحياة، فلـيس مـن الطبيعي أن تكون لها الحرية في ذلك، لأن معنى هذا، هو إعطاء الفرصة للكافرين والمستكبرين للنفـاذ

ص: ١٠٤. <sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور محمد سليم العوا، في مجموعة مؤلفين (التعددية السياسية رؤية اسلامية) المصدر السابق، ص: ٨٤. <sup>(</sup>7<sup>)</sup> زكي ميلاد، الوحدة التعددية والحوار، دار الصفوة، بيروت، ١٩٩٤، ص: ٩١.

إلى داخل الأمة الإسلامية للقضاء على مقوماته الفكرية والسياسية بطريقة قانونية، وهذا ما لايمكن أن يسمح به الإسلام من الناحية المبدئية.)<sup>(١)</sup>

وقد يكون مبرر التقيد بالإطار والثوابت الإسلامية نابع من مبدأ التداول السلمي للسلطة الذي هـو مـن مستلزمات التعددية الحزبية (فـإذا لم تقيد هـذه التعددية بـالإلتزام بـسيادة الـشريعة أو التقيد بأصـولها الثابتـة فمعنـى ذلـك أن الـوثني والشيوعي والملحد يستطيع أن يصل من خلالها إلى الحكم ليـضع برامجـه موضـع التنفيذ، ويصبح ولياً على المسلمين.)<sup>(٢)</sup>

في إعتقادنا أن موضوع التعددية السياسية والحزبية في بعدها الفكري والنظري يجب أن يناقش من زاوية النظر إلى الإنسان وكرامته وحقه في الحياة والتمتع بحقوق المواطنة الكاملة، وفي علاقته مع السلطة، وهي أكبر قيمة في الحياة ولا يجوز فرض الوصاية عليه أو التعامل معه كقاصر، والله سبحانه وتعالى أعطاه حق الاختيار بين الكفر والأيمان، لأنه لايمكن الكلام عن المسئولية دون الاختيار، حيث قال تعالى: (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وما ربك بظلام للعبيد)<sup>(7)</sup> وكذلك إن الإكراه على الدين الحق، والتوحيد، والعبودية لله ممنوع في الإسلام، قال سبحانه وتعالى: (لأيكراه في الدين)<sup>(1)</sup> فكيف يمكن قبالة ذلك فرض غيره من الأنظمة والأوامر؟

فما هو موقع هذه الجبرية السياسية في الأحكام السياسة في ظل دولة لها سلطانها وقانونها ومؤسساتها التي يجب أن تشمل الجميع وتستوعب الجميـع وفـق أسس قانونية وأطر دستورية ؟

إن التعددية السياسية هي التسليم بمبدأ الأختلاف والتباين والإقـرار بـالتنوع الـذي يـستوجب التعامـل مـع الآخـر المختلـف بالتعـايش والتحـاور معـه ومجادلتـه بالحسنى دون إقصائه أو فرض الخيارات عليه وتحديد الوجهة له.

<sup>(۱)</sup> زكي ميلاد، الوحدة والتعددية والحوار، نقلاً عن بحلة المنطلق، العــدد الخــامس والــستون، لبنــان ١٤١٠هــ، ص: ١٥. <sup>(۲)</sup> الدكتور صلاح الصاوي، التعددية السياسية في الدولة الاسلامية، المصدر السابق، ص: ١٠٣. <sup>(۳)</sup> سورة الكهف، الآية ٢٩. <sup>(٤)</sup> سورة البقرة، الآية ٢٥٦. ونعتقد أن فكرة إطار الشريعة وثوابتها تكتنف الكثير من المناقشة والحوار حول الجذور الأصلية للإطار الإسلامي ، وتحديد ماهية الثوابت ، مع ملاحظة قلة هذه الثوابت في مجال السياسة الشرعية وفقه الإمامة و أحكام الدولة، إضافة إلى أن الشريعة لم تحدد شكلاً معيناً للنظام السياسي، وإنما حددت عدداً من القيم التي تحكم هذا النظام مهما كان شكله أو نوعه.

ولا ننسي في هذا المضمار فشل التجارب العملية التي مرت بها بعض الأنظمة والدول التي تدعي أنها تتبنى النظام السياسي الإسلامي في منع التعددية الحزبية وإلغاء الأحزاب والتيارات الأخرى رغم بذل الكثير من الجهد والإجراءات القانونية والسياسية في هذا الطريق .

وعليـه نـرى مـن الأصـوب إطـلاق التعدديـة الـسياسية للجميـع دون تمييـز أو. إقصاء ، وفق نظام قانوني يسري على الجميع.

من هذا المنطلق أقر الإتحاد الإسلامي الكوردستاني التعددية السياسية والحزبية فكرا وممارسة حيث جاء في الفقرة الثانية من المادة الرابعة من المبادئ العامة للإتحاد الإسلامي: (حرية الإعتقاد في الإسلام تقتضي التعددية الفكرية والسياسية.... ) وكذلك أشارت الفقرة الثامنة من المادة الخامسة من الأهداف: (مشاركة سائر القوى الكوردستانية والوطنية العراقية لإقامة" نظام نيابي تعددي فيدرالي "في عراق موحد يضمن الحقوق المشروعة للجميع...) <sup>(١)</sup> وهذا ما يتوافق مع مقتضيات إقرار وضمان الحقوق والحريات السياسية للمواطن ومتطلبات بناء المجتمع المدني ، ويعد ذلك من أهم مستلزمات الإستقرار السياسي و التعايش الإجتماعي السلمي .

وهذا ماجسده أيضا الإتصاد الإسلامي على مستوى التطبيق سواء في كوردستان خلال عمله وتعاونه مع القوى الكوردستانية ذات المناهج والأفكار والإتجاه السياسي والديني والقومي المختلف ، على سبيل المثال : شكل الإتصاد مع القوى الكوردستانية الأخرى ( لجنة العمل المشترك)، وكذلك إسهامه الفاعل في الحياة السياسية في إقليم كوردستان ومشاركته في العملية السياسية ، منها الإنتخابات البلدية ، وإنتخابات المنظمات الجماهيرية والمهنية ، والمشاركة في

<sup>&</sup>lt;sup>(י)</sup> المنهاج والنظام الداخلي للإتحاد الإسلامي ، المقرر في المؤتمر الثالث للحزب المنعقد في ٣–١٩٩٩/٩/٧، ص: ٤.

برلمان الإقليم والحكومة، والتعاطي مع كافة الظواهر السياسية كحزب يؤمن بالمشاركة، والتعايش، والتعددية، والحوار وهو حزب إصلاحي يدعو دوما إلى الإعتدال ونبذ العنف ، وكذلك إسهامه في العملية السياسية في العراق خاصة بعد سقوط النظام الدكتاتوري ٩نيسان ٢٠٠٣، مع القوى العراقية في تشكيل (مجلس الحكم ) والبرلمان الإنتقالي ومشاركته في الإنتخابات البرلمانية العراقية التي جرت في ٢٠٠٥/١٢/١٥ بقائمة مستقلة . المطلب الثالث: الثنائية الحزبية ونظام الحزب الواحد أولاً: الثنائية الحزبية

إن نظام الثنائية الحزبية كإحدى أنواع النظم التنافسية يقوم على أسـاس أن النظام يصون حرية الرأي والتعبير وحق المـشاركة، ويحـترم المعارضـة الـسياسية للهيئة الحاكمة، وبدونها لايمكن تصور قيام هذا النوع من النظام التعددي.

والثنائية الحزبية هي النظام التنافسي الذي ينحصر فيه التنافس بين حزبين كبيرين من أجل الوصول إلى السلطة، بحيث يكون في وسع أحدهما الحصول على الأغلبية البرلمانية، والتي تمكنه بالتالي من تشكيل الوزارة بمفرده، ويبقى الحزب الآخر ممثلاً للمعارضة.<sup>(1)</sup>

نستنتج من التعريف بأن نظام الحزبين لايعني نفي وجود أحزاب أخرى في إطار هذا النظام ولكي ونبقى في دائرة نظام الحزبين إذا توفرت الشروط التالية:--١-لايكون لأكثر من فريق، في أى وقت، أمل في تولى الحكم.

٢-يجب أن يتمكن أحد هذين الحزبين من كسب الأكثرية اللازمة ويبقى في الحكم بدون مسائدة حزب آخر.

٣-يجب أن يتناوب هذان الحزبان على الحكم سنوات طويلة.<sup>(\*)</sup>

إذا كان نظام الحزبين يفترض وجود حزبين كبيرين هذا لايعني إختصار الحياة السياسية والحزبية في تلك الدول على الحزبين فقط مادام نظام يقوم أساساً على التنافس كما في النظم التعددية وعلى حق تكوين الأحزاب والجمعيات السياسية وحرية معارضة الهيئة الحاكمة، فمن الطبيعي أن تكون هناك أحزاب أخرى عدا الحزبين ولكن هذه الأحزاب تكون ضعيفة التأثير في اتجاهات الرأي العام وكسب الأصوات التي تمكنها في الوصول إلى السلطة، وتبقى قليلة الأهمية في العملية السياسية (إن وجود الأحزاب الصغيرة إلى جانب الحزبين الكبيرين ظاهرة يمكن

۱۰٤: ص: ۱۹۸۲

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور نعمان أحد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة، الكرك، ١٩٩٤، ص:٤١٧، وكذلك أنظر: الدكتور فتح الله خضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، دار نافع للطباعة والنشر، ١٩٨٦، ص :٢٤١، وكذلك : الدكتور شمران حمادي ، الأحسزاب السياسية والنظم الحزبية، الطبعة الثانية ١٩٧٥، مطبعة إرشاد، بغداد، ص ١٩٨. <sup>(٢)</sup> الدكتورة نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، دار الفكسر العسري، مسصر،

مشاهدتها في معظم الدول الحتي تأخذ بنظام الحزبين.)<sup>(()</sup> وهذا ما يوفر فرصة صعود أحد الأحزاب الصغيرة والحلول مكان أحد الحزبين الكبيرين، وذهبت الدكتورة نبيلة عبد الحليم أكثر من ذلك بقولها (لايمنع بروز ثلاثة أحزاب، في فترة ما ومناولتها للحكم من القول باستمرار نظام (الحزبين) بشرط أن يكون ذلك لفترة مؤقتة، يعود بعدها الصراع السياسي ينحصر بين حزبين كبيرين.)<sup>(1)</sup>

إن أهم أمثلة على هذا النظام هو النظام الثنائي البريطاني والأمريكي وكذلك البلدان التي إعتمدت النموذج الإداري ونظام الدولة الإنكليزية مثل (كندى، واستراليا) مما حدى بالكثير من الباحثين والكتاب إختصاص هذا النظام بالدول أنجلو سكسونية.<sup>(7)</sup>

قسم بعض الباحثين نظام الحزبين إلى نظام جامد ومرن وفق نوع العلاقة التي تربط بين أعضاء البرلمان وربئيس الوزراء في النظـام النيـابي، وكـذلك بـين ربئيس الدولة وبينهم في النظام الربّاسي، على النحو التالي:-

١−نظام الحزبين المرن: يترك في هذا النظام حرية التصويت البرلماني لأعضاء الحزب فلا يفرض من قبـل حـزبين نظـام يلـزم أعـضاءه بالتـصويت الإجبـاري أو التصويت بطريقة معينة، وهذا ما يتبع في الولايات المتحدة.

٢-نظام الحزبين الجامد: يقوم هذا النظام على تنظيم تصويت أعضاء الحزب البرلماني بحيث يلـزمهم بالتـصويت على نحـو معـين في المـسائل الهامـة داخـل البرلمان، وإلا وقع عليهم الحزب عقوبة العزل من العضوية.<sup>(١)</sup>

(1) الدكتور شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، الطبعة الثانية ١٩٧٥، مطبعة إرشاد، بغداد ، مص: ١٩٨.
 مص: ١٩٨.
 (٢) الدكتورة نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، المصدر السابق، ص: ١٠٥.
 (٣) حاولت العديد من الأنظمة السياسية الأحذ بالنظام الثنائي، ولكن بقيت كحالة وظهرة عابرة و لم (٣) حاولت العديد من الأنظمة السياسية الأحذ بالنظام الثنائي، ولكن بقيت كحالة وظهرة عابرة و الم (٣) حاد فترة قياسيه لتكريسه مثل ما حدث في الماني، ولكن بقيت كحالة وظهرة عابرة و لم (٣) حاولت العديد من الأنظمة السياسية الأحذ بالنظام الثنائي، ولكن بقيت كحالة وظهرة عابرة و لم (٣) حاد فترة قياسيه لتكريسه مثل ما حدث في المانيا و ايطاليا وتركيا في مراحل مختلفة .
 (٤) الدكتور طارق فتح الله حضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، دار نافع للطباعة والنشر، مصر، ١٩٨٦، ص: ٢٤٢، أنظر كذلك الدكتور رياض الصمد، مؤسسات الدولة الحديثية الأجتماعية والسياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٥، ص: ٢٤٢ وما بعدها حيث مصر، ٢٩٨٦، النظام الثنائي وهمات الدولة الحديثية الأجتماعية والسياسية، المؤسسة الحامية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٥، ص: ٢٤٢ وما بعدها حيث المياسية الحربية في النظام الرئاسي، الثنائية الحديثية الأجتماعية والسياسية، المؤسسة الحامية المؤسمة المن المحمد، مؤسسات الدولة الحديثية الأجتماعية والسياسية، المؤسية المؤسسة الحامية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٥، ص: ٢٤٢ وما بعدها حيث السياسية، المؤسسة الحامية الدراسات والنشر والتوزيع، والمؤام الرئاسي، الثنائية الحزبية في النظام الرئاسي، الثنائية الحزبية الربية الربية الرئاسي، الثنائية الحزبية الربية الربيانية.

ويكون إلزام الحزب في البرلمان بنوع معين من التصويت أو عدم إلزامه مرتبط بتفاوت قوة كل من الرئيس، ورئيس الوزراء في موقعه.

عوامل قيام الثنائية الحزبية

هناك عوامل قد تساعد علالتالية: ثنائية الحزبية في دولة ما وهي حصيلة عوامل متداخلة تؤدي إلى إستقطاب الرأي حول إتجاهين من الأحزاب ، منها مرتبط بالتغييرات الحاصلة في الفكر السياسي، ومنها مرتبط بالتقاليد السياسية في تنظيم المؤسسات ومستوى تطورها ، ومنها مرتبط بآلية الانتخابات ، إضافة إلى العوامل الاجتماعية ، والاقتصادية الأخرى، كما سنبينه في النقاط التالية:-

١- التقاليد السياسية وتطور المؤسسات

لو أخذنا مسيرة نظام الحزبين في بلد كبريطانيا نرى بأن جذور الثنائية الحزبية في هذا البلد ترجع إلى ظاهرة الانقسام السياسي التي بدأت من جماعة (التوري، والويجز) مروراً بقيام حزبي المحافظين والأحرار عند قيام الأحزاب في القرن التاسع عشر، حيث خلف المحافظون (التوري) وخلف الأحرار (الويجز) حيث توالى هذان الحزبان الحكم طيلة النصف الثاني من القرن التاسع عشر، إلى أن ظهر حزب العمال سنة ١٩١٧ وفاز في إنتخابات عام ١٩٢٢ بعدد من المقاعد فاقت فيها حزب الأحرار، ومنذ ذلك الوقت ضعد حزب العمال إلى حلبة الصراع السياسي الثنائي مع المحافظين لحد الآن وأقصى حزب الأحرار.<sup>(١)</sup>

كان لظهور الآيديولوجيات الجديدة بدءاً بالفكر الليبرالي منذ بداية القرن التاسع عشر ولحد الآن، كانت لهذه الآيديولوجيات أثرها الكبير في بروز الانقسامات السياسية والأستقطابات الفكرية في الرأي لمؤيدي هذه الأفكار حول مايطرحونها من رؤى حول عمل السلطة وأهداف ومشاريع تهدف إلى الدفاع عن مصالح

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتورة نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، المصدر الـــسابق، ص: ١١٦، ولابد من الأشارة الى عوامل داخلية أخرى منها وجود مؤسسات مستقرة وثابتة، ومنها البرلمان، و منـــها التقدم الحاصل في حق التصويت وتقارب الأحزاب في المبادئ والأفكار العامة وعدم وجــود إتجاهــات ممتطرفة والأنقسامات.

ومطالب شريحة معينية، أو قطاع، أو فئية بحد ذاتها من هذه الأفكار، الفكر الليبرالي، والفكر الاشتراكي والفكر الشيوعي.<sup>(١)</sup> ٣-عامل الانتخابات:~

إن الطريقة التي تتبعها الدولة في إجراء الانتخابات البرلمانية تـترك أثرهـا على القوى والأحزاب السياسية فقد أكدت البحوث والدراسات التي أجريت على التجارب الانتخابيـة في العديـد مـن دول العـالم وتوصلت إلى قاعـدتين حـول علاقـة نظـام الانتخابات بالنظم الحزبية، الأولى هي: أن الانتخابات الفردي المباشر يساعد على قيام نظام الحزبين. والثانية هي أن الانتخابات بالتمثيل النسبي والانتخابـات غـر المباشرة تساعد على قيام نظام تعدد الأحزاب.<sup>(٢)</sup>

خصائص النظام الثنائى

للثنائية الحزبية خصائص عدة منها:--

١-من حيث ممارسة السلطات العامة: في الدول البرلمانية التي تأخذ بنظام الحزبين عند فوز أحد الحزبين بأغلبية مقاعد البرلمان سوف تكون السلطة التشريعية بيد حزب واحد (وبما أن الوزارة في النظام البرلماني تنبثق عن الأغلبية البرلمانية ستكون السلطة التنفيذية بيد حزب واحد وخاضعة لتوجيه واحد.)<sup>(٢)</sup> رغم أن هذا الأمر لايؤدي إلى القضاء على مبدأ قصل السلطات بسبب وجود ضمانات قانونية وديمقراطية، ولكن تبقى في يد هيئة واحدة لايمكن معها تحقيق الفصل العملي لهاتين السلطة والذي حق الأعلبية عان هذا الأمر لايؤدي إلى القضاء على مبدأ قصل السلطات بسبب وجود ضمانات قانونية وديمقراطية، ولكن تبقى في يد هيئة واحدة لايمكن معها تحقيق الفصل العملي لهاتين حق السلطتين والذي يفضي إلى إنهاء الرقابة الفعالة بين هاتين السلطتين والذي مائو حق إقامة الرقابة الفعالة بين هاتين السلطتين والذي مائو حق إقامة الرقابة الفعالة بين هاتين السلطتين والقضاء على حق حل البرلمان وحق إقامة الوزارة .

وينطبق نفس المعنى على الدول الرئاسية عندما تفوز حزب الـرئيس بالأغلبيـة البرلمانية، ولكن في حالة كون أكثرية البرلمـان مـن الحـزب المنـافس للحـزب الـذي

<sup>(1)</sup> الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، المصدر السابق، ص٤٠٨:

<sup>(٢)</sup> الدكتور شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، المصدر السابق، ص: ٢٠٨ للمزيـــد مـــن التفاصيل أنظر كذلك الدكنورة نبيلة عبدالحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، ص١١٠. <sup>(٣)</sup> شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، المصدر السابق، ص: ٢٠٤، أنظر كذلك الـــدكتور طارق فتح الله خضر دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، ص: ٢٤٥.

ينتمي إليه رئيس الجمهورية يكون فصل السلطات في هذه الحالة معمولا به بشكل طبيعي.

٢-من حيث عمل المعارضة: تتسم المعارضة في النظم الثنائية الحقيقية بالوضوح والهدوء والتنظيم الجيد والوحدة والتنسيق التام، وتبقى بعيدة عن التطرف والحدة في مواقفها تجاه الحزب الحاكم وفي معالجتها للمشاكل والقضايا العامة حيث يتم توزيع المسؤولية بين الحزب الحاكم والمعارضة، الأولى يتحمل مسؤولية إدارة الدولة وتسيير شؤون الحكم، بينما يتصدى الثانية لمهام مراقبة الحكومة ومحاسبتها عن هفواتها وتصرفاته.

ففي بريطانيا مثلا: (الحزب الذي يفوز بغالبية المقاعد في الانتخابات العامة هـو الذي يشكل الحكومة عادة، ويصبح رئيس هذا الحزب، هـو رئيس مجلس الـوزراء بتكليف من التاج، أمـا حـزب الأقليـة فيـشكل المعارضـة وتعـرف باسـم (معارضـة جلالة الملك).<sup>(</sup>)

إن هذا الأعتدال في المعارضة، وعدم اللجو إلى الحدة والتطرف وكذلك الأستعداد والتأهب لتقديم البدائل وإستلام السلطة يعود بالدرجة الأولى إلى مبدأ التداول السلمي للسلطة حسب التقاليد الراسخة في هذا البلد والتي تشعر المعارضة بأنها هي أيضاً ستتحمل مسؤولية الحكم لابد أن تتغاضى عن أخطاء قد تقع فيها. ٣- الثنائية والاستقرار السياسي: إن الأستقرار السياسي مرتبط إلى حد بعيد بنشاط وطبيعة عمل الأحزاب السياسية في ظل النظام السياسي، بغض النظر كرنها في الحكم أم في المعارضة فأنها تتحمل قسطاً كبيراً من هذه المسؤولية، في والتجانس وعلى الأخص في الثنائية البرلمانية وذلك لأن الحكومة يتم بالانسجام والتجانس وعلى الأخص في الثنائية البرلمانية وذلك لأن الحكومة يتم تشكيلها من حزب واحد وبرئاسة زعيم واحد، الأمر الذي يعطيها الفرصة الأكبر في البقاء في السلطة يمكن معها تنفيذ المشاريع طويلة الأجل. وهذا الاستقرار الوزاري يتيح الفرصة أمام رئيس الحكومة من أن تستجيب لمطالب ناخبيه وأن يجعل تحقيق

(١) نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتـة، عمـان، ١٩٩٤، ص: ٢٢٢، يشير الباحث الى أهمية دور المعارضة في بريطانيا، حيث تم رفـع مخصـماتها ...ن ١٦٢٢٥ ألف جنيه كمخصصات، و ٥٦٥٠ ألف جنيه،كمكافئة الى ٢٢ ألف جنيه مخصصات، ومكافئة برلمانية تصل الى ٧ آلاف جنيه في سنة ١٩٨١م.

الوعود التي قطعها على نفسه لخدمة المواطنين من ضمن برامجه وأهدافه، إن الاستقرار السياسي و وجود نظام ديمقراطي مستقر وثابت نسبياً ذا تأريخ طويل في بريطانيا أصبح من النقاط التي تجلب أنظار المحللين والمراقبين والباحثين السياسيين وكذلك وجود التوازن في النظام السياسي.<sup>(۱)</sup>

مرَّت العديد من الدول لفترة من فترات حياتها السياسية والحزبية بالنظام الثنائي الحزبي مثل بلجيكيا وكندا ولكن لم يؤد إلى إستقرارها وترسيخ تقاليدها ثانياً: نظام الحزب الواحد

كما سبق وأشرنا أن النظم الحزبية في العالم المعاصر تنقسم إلى ثلاثة أنماط: نظام تعدد الأحزاب، ونظام الثنائية الحزبية، ونظام الحزب الواحد، ولكن فريقاً من الفقهاء وعلماء السياسية يحصرون النظم الحزبية في صورتين منها فقط، ويذهبون إلى أن إدخال نظام الحزب الواحد في مفهوم (النظم الحزبية) فيه مجافاة للحقيقة سواء من ناحية المعنى أو من ناحية المضمون، بأعتبار أن معنى كلمة (النظام) تفترض وجود (وحدات متعددة) و (علاقات) بين تلك الوحدات، الأمر الذي يتنافى مع الواحدية الحزبية.<sup>(٢)</sup>

إن الحديث عن نظام الحزب الواحد يبدوا متناقضاً مع هذه الحقيقة، فلابد أن يكون للنظام الحزبي وجود أكثر من حزب واحد، وهذا الأمر غير مرتبط بفعالية النظام السياسي والحزبي، لأنه من الصحيح أن الدكتاتوريات قد تعبأ وتنظم أكثر أنصارها حماسة في حزب سياسي واحد ويعملون من خلاله لبسط سيطرة نظام إستبدادي ، ولكن هذا النوع من الأحزاب يهدف هدفاً معيناً، وله صبغة خاصة.<sup>(٢)</sup> وأن نشاط وفعالية الحزب الواحد لاتكون بديلا عن التعددية ولا مبررا لعدم قبول بها.

<sup>(۱)</sup> حسين على نوذري، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية (باللغة الفارسية) مركز نشر كستره، طهــران، ص ١٦٥. <sup>(۲)</sup> الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، عالم المعرفـــة، الكويـــت، ١٩٨٧، ص: ١٤١ <sup>(7)</sup> الدكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، المصدر السابق، ص: ١٠٢.

أما من ناحية المضمون فأغلب الباحثين يؤكدون على أن نظام الحزب الواحد هو من خصائص الأنظمة الدكتاتورية، حيث لامكان فيها لموضوع التنافس على السلطة ، والتداول السلمي لها، لذا فهو أبعد ما يكون عن الديمقراطية، وأن أعضاء الحزب الواحد يعملون لإرضاء زعماء الحزب وكسب ثقتهم بدل أن يعبروا عن إتجاهات الرأي ومصالح الناس، وعليه لامبرر لإدخال هذا النوع من العمل الحزبي ضمن النظم الحزبية.

رغم وجاهة ما أثاره الباحثون حول مشروعية إعتبار ظاهرة الحزب الواحد نظاما حزبيا، ولكن يمكن النظر إلى الظاهرة من زاوية أخرى وهي زاوية ( الحزب/ الدولة) لأن هذا النمط من الحزب الواحد لايتجسد إلاً في حالة الأستيعاب المتبادل بينه وبين الدولة التي يسطر عليها الحزب الواحد، لأن الحزب بطبيعة الحال لايقدر على الأحادية، ولا معنى للأحادية دون الأعتماد على أدوات السلطة في منع الأحزاب الأخرى وإحتكار البقاء لوحده.

وعليه أطلـق كـل مـن (جيوفـاني سـارتوري) و (أرنسنت بـاركر) علـى ظـاهرة الحزب الواحد بـ(الحزب الواحد/ الدولة) باعتبار أن الحزب الواحـد يعـبر عـن الكـل، ويتوحد مع الدولة، وما يشكله نظام الحزب/ الدولة هو نظام الواحدية.<sup>(۱)</sup>

ونرى بأن هناك حقيقتين آخرين تدعم هذه الرؤية أولاهما: أن الحزب على المستوى النظري مفهوم شامل من حيث البنية والتركيب وآليات العمل والهدف مع فوارق قد تفرضها ظروف البيئة الخاصة بكل دولة، ولكن يبقى الحزب كوسيلة مهمة للعمل السياسي حيث لاتستطيع أغلب الأنظمة السياسية دكتاتورية كانت أو فئوية، العمل بكفاءة دون الاعتماد على حزب واحد على الأقل.

والثانية: هي أن قمع الأحزاب ومنعها من العمل بطرق قانونية أو بـشكل عملي وإحتكار النشاط لايؤدي بالتأكيد إلى إنهاء وجود ونشاط هذه الأحزاب بل تلجأ إلى العمـل الـسري وإسـتمرار النـشاط تحـت الأرض أو تتوجـه إلى المواجهـة المـسلحة العلنية، كما هوالحال في أغلب دول العالم الثالث.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المصدر السابق، ص: ١٤١. يقول الاستاذ موريس ديفرجيه بهذا الصدد: ويختلف بكل تأكيد، الحزب الوحيد عن التعدديـــة إذا نظـــر إليـــه ((كنمط أو نوع)) ولذا يكون دراسته على حدة ضرورياً. الأحزاب السياسية، ص: ٢٦٣.

وعليه مع صحة ما ذهبت إليها كل الدراسات والتحليلات التي تشير إلى المساوئ والأختلالات التي يتسم بها هذا النمط من العمل الحزبي السلطوي الأحادي، ولكن ذلك لاينفى كونه كحالة خاصة ضمن منظومة النظم الحزبية، لذا نتساءل ما هو نظام الحزب الواحد؟

نظام الحزب الواحد (هو ذلك النظام الذي يتمثل بوجود حزب له وحده قانوناً أو فعلاً حرية العمل السياسي في بلد معين ويعتبر هذا الحزب القاعدة الأساسية للنظام، ويتضمن تركزاً للسلطات في صالح حزب واحد،)<sup>(1)</sup> نفهم من هذا التعريف أن هذا النظام الحزبي الذي يتجسد في نظام سياسي من خلال حزب واحد يحتكر العمل السياسي والسلطة السياسية معاً، خلافاً للأنظمة التي تقوم على تقديس وإحترام الحقوق والحريات العامة للمواطنين منها: حرية الرأي والتعبير، وحق المشاركة الحرة، و معارضة السلطة السياسية وذلك بسبب إنتفاء التنافس في ظل هذا النوع من النظم.

ونظام الحزب الواحد في نظر بعض الفقهاء ( هو التجديد الذي جاء به القرن العشرين في وسائل الحكم، وبمقتضاه يحتكر حزب واحد تمثيل الشعب ولا يسمح بقيام أحزاب معارضة بجواره.)<sup>(٢)</sup>

في واقع الأمر يمكن القول بكل بساطة بأن نظام الحزب الواحد ليس تجديدا فقط في ظاهرة الأحزاب السياسية، وإنما يعد إعادة إنتاج الدكتاتوريات الفردية الطاغية القديمة لعصر الإمبراطوريات البائدة بمظهر جديد في ثوب معاصر ترتكز وجودها على مجموعة معينة من الأفراد يجمعهم وينظمهم حزب قوي خاضع لقواعد

<sup>(1)</sup> الدكتور رياض عزيز هادي، المشكلات السياسية في الدول النامية، وزارة الدفاع، بغــداد، ١٩٩٠، ص: ٨٨، لابد من الأشارة هنا الى مقطع (أوفعلاً) الذي أورده الباحث في سياق تعريفه للحزب الواحــد والذي ينطبق على واقع الحزب الواحد في العراق أيام البعث، حيث أقر دستور ١٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت في المادة (٢٦) بحق حرية تشكيل الأحزاب السياسية، ولكن بقيت حبرا على الورق، حيث منعت( فعــلا) تشكيل أي حزب سياسي، بل ومنعت الأحزاب السياسية التي كانت موجودة قبل بحيء البعث من ممارسة العمل السياسي بعد أن إستتب للحزب سيطرته على حكم العراق ومقدرات شعبه من ٢٥٥.

شديدة، وضروابط صرارمة، وتمنع أيرة قروة من أن تملك أي حق من الحقوق السياسية إبتداءاً من المشاركة وحتى النقد والتقييم.<sup>(()</sup>

والتطبيقات التي عرفها العالم المعاصر حتى اليوم لنظام الحزب الواحد تتمثـل ف:-

١-الحزب الشيوعي السوفيتي الذي وصل إلى الحكم في الإتحاد السوفيتي في ثورة أكتوبر ١٩١٧ بقيادة لنين.

٢--الحزب الفاشي الإيطالي والنازي الألماني.

الحزب الفاشي سيطر على النظام السياسي في ايطاليا تحت زعامة (بنيتو موسوليني) خلال سنوات (١٩٢٢–١٩٤٥).

والحزب النازي وصل سدة الحكم في ألمانيا في سـنوات (١٩٣٣–١٩٤٥) بقيـادة هتلر.

تصنيفات نظام الحزب الواحد

ليست الأحادية الحزبية على نمط وشكل واحد بل لها أنساق وإطارات متعددة ومتباينة نابعة من إختلاف رؤية الباحثين في دراسة الفروقات وتسميتها وفقا لتبايناتها، وما تكتنفها هذه الفروقات من تناقضات عقائدية وإجتماعية فيما بينها، وكذلك التباينات البنيوية في تركيبة الحزب الواحد الداخلية ، وما يستهدفها من أفكار ومبادئ يتوجب تحقيقها من خلال الحزب ، وما قد تفرضها الظروف السياسية المحيطة ببيئة النظام السياسي الذي يتبع هذا النمط من النظام الحزيي (يجب أن نضيف أن هذا النمط ليس له ذلك الانسجام الذي يعزى إليه عادة، ليس هناك من نمط واحد للحزب الوحيد بل أنماط.)<sup>(7)</sup>

من الباحثين من يقسم هذا النظام إلى أنواع له حسب مضمون وعقيدة النظام إلى:-

١-الأحزاب الشيوعية ٢- الأحزاب الفاشية والنازية. ٣- الأحزاب القومية .<sup>(1)</sup> ويرى الباحثان (جابرييل أي الموند ، و جي بنجهام باويل الأبن) أن معيار التمييز بين الأنظمة الأحادية يكمن في (معرفة مدى تفردها بالسلطة، تبعاً لشدة سيطرة المراتب العليا داخل الحزب على المراتب الأدنى ودرجة سيطرة الحزب على الجماعات الأخرى. ) وحسب الباحثين يقسم نظام الحزب الواحد إلى ثلاثة أنماط:-الجموية.<sup>(٢)</sup>

ما صموئل هنتينجتون قدم تصنيفاً ثلاثياً لنظم الحزب الواحد، تنقسم بمقتضاه إلى:-

١-نظم إستبعاديه ٢-ونظم ثورية ٣- ونظم رسمية (أو المستقرة)<sup>(٢)</sup> إستنادا إلى معيار المرونة والجمود الذي يقوم على أساس مدى سماح النظم الأحادية بوجود القوى السياسية والاجتماعية الأخرى إلى جانبه بشكل مستقل ذهب بعض الباحثين إلى تقسيم هذا النظام تقسيماً ثنائياً إلى:-<sup>1</sup>-نظام الحزب الواحد الجامد. ٢-نظام الحزب الواحد المرن.<sup>(1)</sup> والذي سوف نعتمده في دراستنا لأنماط نظام الحزب الواحد، والتي قد تجمع بين أهم مقومات ومميزات التصنيفات الأخرى بعد إستبعاد بعض منها وإعتماد المتفق عليها من قبل أغلب الباحثين، وهي تكون كالتالي:-٢-نظام الحزب الواحد الشمولي.

(١)الدكتور طارق فتح الله خضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، المصدر السابق ص: ١٨٥ حيث أكد على النوعين الأول والثاني فيما أضاف (روبرت تكر) الصنف الثالث حيث قسم النظم الحزبية الى ثلاثة أقسام: شيوعية وفاشية، وقومية، انظر في تفاصيل ذلك: الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، ص: ١٤٥ الى ثلاثة أقسام: شيوعية وفاشية، وقومية، انظر في تفاصيل ذلك: الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الذلكة أقسام: شيوعية وفاشية، وقومية، انظر في تفاصيل ذلك: الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، ص: ١٤٧ السياسية في العالم الثالث، ص: ١٤٧ درب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، ص: ١٤٧ درب، الأحزاب ألمياسية في العالم الثالث، ص: ١٤٧ درب، الأحزاب السياسية في وقتنا الحاضر، ترجمة (هشام عبدالله) حرب، الأحزاب المياسية المادنة في وقتنا الحاضر، ترجمة (هشام عبدالله) در الأهلية للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٩٩٨، ص: ١٤٥.
(٣) الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المصدر السابق، ص: ١٤٨.
(٣) الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المصدر السابق، ص: ١٤٨.

أولاً: نظام الحزب الواحد الشمولي

في هذا النظام الحزب هو الجهاز الأساسي لإدارة جميع مرافق الدولة بشكل إحتكاري مطلق، وهو القاعدة الأساسية لتوجيه جميع السلطات (إنه حزب، أي تنظيم يضم مواطنين يحملون الآيديولوجيا نفسها والأهداف السياسية نفسها، يقدم المرشحين للانتخابات، ويؤطر المنتخبين لكن هذا الحزب هو واحد، أي يحتكر التمثيل السياسي، إذ أنه لايسمح نشاط أي حزب آخر.)<sup>(1)</sup>

إن هذا الحزب الواحد لايكتفي بأحتكاره للسلطة والتمثيل وقيادة الحزب لكافة مؤسسات الدولة، بل أكثر من ذلك لايعترف بوجود ونشاط حر للمجموعات الإجتماعية المتمثلة بمنظمات المجتمع المدني أو المواطنين بصورتهم الفردية أو للوكالات الحكومية والمنظمات الغير الحكومية ، وهو يطرح نفسه كبديل عن كل هذه الفعاليات والمنظمات والهيئات الاجتماعية، وهذا ما يتطلب التغلغل إلى أعماق المجتمع ، ويستند في كل ذلك إلى الشرعية الآيديولوجية السياسية المعتمدة لدى الحزب.

هذه الأحزاب هي التي تصر على سيطرة قيادة الحزب التامة على كافة المصادر السياسية ، وهي لاتعترف بأية مصالح مشروعة للمجموعات الأخرى، فحتى مصالح المجموعات تخضع للرقابة، وتحاول الأحزاب الشمولية أن تستولي على أي توضيع لمصلحة مستقلة تقوم به جماعات إجتماعية، وهي تتغلغل في المجتمع كله وتحشد التأييد لسياساتها التي تصوغها المراتب العليا، وتستمد هذه السياسات شرعيتها من الإسترشاد بآيديولوجية سياسية تدعى معرفة المصالح الحقيقية للمواطنين.<sup>(٢)</sup>

إذا أخذنا العامل والبعد الآيديولوجي بنظر الأعتبار في قيام النظام الشمولي وتركيب بنيتـه التوتاليتاريـة الـتي تـبرر كـل إجـراءات وسـلوك وسياسـات النظـام وشرعيته ، يمكن أن نعد الإتحاد السوفيتي، وجمهوريات الأوروبا الـشرقية سـابقاً، والـصين، وكوبـا، وكوريـا الـشمالية مـن النمـاذج التقليديـة النظـام الحـزب الواحـد

 <sup>(1)</sup> موريس ديفرجيه، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، ترجمة الدكتور جورج سعد، المؤسسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ١٩٩٢، ص:٤١٧.

<sup>(</sup>٢) جابرييل إيه. آلموند، جي بنحهام باويل الأبن، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، المصدر الــــــابق، ص:١٤٥.

الشمولي. حيث يصعب في هذه الأنظمة تمييز الحكومة من الحزب الحاكم وتتحول قـرارات الحـزب إلى قـوانين حكوميـة رسميـة، وتـصبح آيديولوجيـة الحـزب هـي آيديولوجية الدولة.<sup>(۱)</sup>

ثانياً: نظام الحزب الواحد السلطوي

بداية لابد من الإشارة إلى الالتباس الذي قد يحدث في الاستعمال اللغوي بين نظام الحزب الواحد السلطوي ، والحزب الواحد المسيطر لدى بعض الكتاب والمترجمين للنصوص الأجنبية، أو عند إستعمالها كمفردات مترادفة في وصف الأحادية الحزبية، والتي تنعكس على جوهر المصطلح ومابينهما من فروقات جوهرية.

وعليه فإن إستعمالنا لمصطلح نظام الحزب الواحد السلطوي لانقصد ولانعني به النمط المسيطر من هذا النظام\*

يتسم نظام الحزب الواحد السلطوي باستبعاد القوى والأحزاب الأخرى من المشاركة في صنع القرار السياسي ووضع السياسات العامة للبلد وعن تمثيل المواطنين والتعبير عن مصالحهم، ودمج كل السلطات وجمعها بيد القائد الواحد أو الهيئة الحاكمة الواحدة التي قد لاتسعى إلى التغلغل التام ولا يهدف إلى التغييرات الجذرية الهامة في السلوك والتوجه العام للمجتمع كما هو في الأنظمة الشمولية.<sup>(1)</sup>

الغالب في هذا النظام أنه يفتقر إلى منظومة آيديولوجية واضحة المعالم ومستقرة، (هذه الدولة في الجوهر هي بلا هوية توسلت ببعض السياسات الإصلاحية التي إستولت عليها من برامج الأحزاب والحركات القومية والوطنية والشيوعية وجعلتها برنامجاً سياسياً خاصاً بها، كي تخلق لنفسها قاعدة إجتماعية وجماهيرية لترسخ سلطتها ومواقعها في الدولة وتخفى طابعها الدكتاتوري الشمولي،

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور نظام بركات وأخرون، مبادئ علم السياسة، المصدر السابق، ص: ۲۳۳.

<sup>\*</sup> نظام الحزب الواحد المسيطر: شكل من أشكال التعددية التي تكون فيها الغلبة والسيطرة للحزب واحـــد بفعل عوامل عدة دون اللحو الى أساليب المنع والقهر والعنف مع الأحزاب والقوى الأخرى وعبر تقـــنين سلطة الحزب الواحد واحتكار الوجود والنشاط على حزب السلطة وحرمان الآخرين منها، وانما تكــون ذلك عبر عدة إجراءات وأساليب إدارية وسياسية ليبقى الحزب مسيطراً دون قــدرة القــوى الــساسية لمنافستها على السلطة عبر الوسائل الانتخابية.

بعد أن عطلت الدستور وألغت المؤسسات الديمقراطية والتمثيلية وهيئـات المجتمـع ⊣لمـدني− والأحـزاب الـسياسية والـصحافة الحـرة، ومنعـت الـشعب مـن ممارسـة حقوقه الأساسية وحرياته العامة.)<sup>(۱)</sup>

تحاول النظم السلطوية تبديل دور وأهمية الفكر والآيديولوجية السياسية بالشخصانية والتمحور حول شخص الرئيس وتحويله إلى رمز الشعب والأمة والقائد الضرورة،<sup>(۲)</sup> كما كان بالنسبة لجمال عبدالناصر في سنوات حكمه من ١٩٥٦– ١٩٦٣ في مصر وكذلك موبوتوسيكوتوري، وصدام حسين في سنوات ١٩٧٦– ١٩٦٣ في مصر وكذلك موبوتوسيكوتوري، وصدام حسين في سنوات ١٩٧٦– ١٩٦٣ في مصر وكذلك موبوتوسيكوتوري، وصدام حسين مي سنوات ١٩٧٦– ١٩٦٣ في مصر وكذلك موبوتوسيكوتوري، وصدام حسين في سنوات ١٩٧٦– الما في مصر وكذلك موبوتوسيكوتوري، وصدام حسين مي سنوات ١٩٧٦ الما في مصر وكذلك موبوتوسيكوتوري، وصدام حسين مي سنوات ١٩٧٦– والتعامل الأمنية والتركيز على الوسائل البوليسية العنيفة في ضبط النظام، والتعامل الأمني في معالجة قضايا المواطن وفي رد مطالب المعارضة وإتهامها بالعمالة والتخريب.

نستخلص مما قدمنا أن ما يميز هذا النظام هو أنه لايحمل أفكاراً ومبادئ سياسية ثابتة وواضحة بل يعيش في بلبلة فكرية وذلك بسبب الاختلاط الواضح بين العقائد والأفكار والمبادئ السياسية التي هي المنطلق في وضع البرامج وتحديد الأهداف العامة للنظام السياسي وبين التدابير والتبريرات السياسية التي تتبع لبقاء واستمرار النظام، والتعويض عن ذلك بالتركيز على شخصية القائد و التمحور حولها وتعظيمها إلى منزلة ألآله، وإعتماد الأجهزة الأمنية في فرض النظام والطاعة وضبط الأمن وتحقيق وحدة الشعب والبلاد بدل الرضا والخضوع الطوعي عن طريق ضمان الحقوق والحريات السياسية.

أثبتت التجارب أن النظـام الـسلطوي لايقـدر علـى تنفيـذ أيـة بـرامج للتحـديث والتطوير الأقتصادي والإجتماعي بكفاءة وإستقامة عالية وبـشكل مـستمر، ويفتقـر دوماً إلى التخطيط بمحتواه الحقيقي والإدارة العلمية لمؤسسات وسلطات الدولة.

تعتبر الأنظمة والدول القومية والنماذج الاشتراكية الخاصة بالدول العالم الثالث خير مثال على الأنظمة الأحادية السلطوية، وهي سمة خاصة بالحياة الحزبية والنظم السياسية في هذه الدول (لقد تـرادف النمـو المبكـر للأحـزاب الـسياسية في

 <sup>(</sup>۱) معيد طالب، الدولة الحديثة والبحث عن الهوية، دار الشروق للطباعة والنشر، عمسان، ۱۹۹۹، ص:۳۳۹.

<sup>(</sup>٢) الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المصدر السابق، ص: ١٥٢.

الشرق الأدنى مع طرح مبدأ القومية، والذي بدأ مع مطلع القرن العشرين يحل محل الأبنية التقليدية —العائلية السابقة —وثم كانت الرغبة في تأسيس دولة قومية أو الحفاظ عليها من أكثر التكوين الحزبي شيوعاً.)<sup>(١)</sup>

بعد الحصول على الاستقلال وطرد المستعمرين من بلدان العالم الثالث سيطرت على حكم غالبية العظمى لهذه الدول نظم قومية أحادية بأنماطها المختلفة (أحادية شمولية، وسلطوية، والحزب الواحد المسيطر، والحزب القائد) إحتكرت القادة القوميون السلطة وحجبوا عنها الأطياف والمكونات الأخرى للمجتمع ، ومنعوا المشاركة السياسية الحرة لفترة طويلة في البلدان الأفريقية والآسيوية التي تتسم بالتنوع الأثني والديني بحيث أصبح نظام الحزب الواحد هو الظاهرة السائدة في الحياة السياسية (بل إنه كان يمثل محور الحياة السياسية في أفريقية بصفة عامة، فقد نبذت معظم الدول الإفريقية نظام التعدد الحزبي، واتبعت نظام الحزب الواحد الجماهيري، الذي يكاد يحتكر الحياة السياسية في الدولة.)<sup>(Y)</sup>

فيما يخص نصيب العالم العربي والإسلامي من ظاهرة النظم الأحادية السلطوية وهي على غرار نظيراتها في آسيا وأفريقيا، حيث سيطرت الأنظمة السلطوية الأحادية القومية يسارية كانت أو يمنية تقليدية على مقاليد الحكم مماحدى ببعض الباحثين إلى القول بأن الحزب والظاهرة الحزبية لم يكن إلاً أداة لأحتكار السلطة وبناء نظام أحادي (إن الأحزاب العربية لم تكن أبداً صورة من صور التعددية بل كانت نقيضا لها،)<sup>(٢)</sup> وقد أثبتت تجارب هذه الدول صدق هذه المقولة التي ذهبت إلى الاستنساخ بأنه لايمكن الجمع بين الفكر القومي في الدولة القومية وبين الديمقراطية التي يكون أحد أسسها التعدية والقبول بالآخر.

(٣) الدكتور صفي الدين خربوش، التعددية الحزبية في الوطن العربي، بحلة قـــراءات سياســــية، المــصدر السابق، ص: ٥١.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور حمدي عبدالرحمن حسن، التعددية والتطور السياسي في الدول الإفريقية الإســــلامية، بحلـــة قراءات سياسية، المصدر السابق، ص: ۹۷.

<sup>(</sup>٢) الدكتور حمدي عبدالرحمن حسن، التعددية والتطور السياسي في الدول الإفريقية الإسلامية، المــصدر السابق، ص: ١٠٠.

وللمزيد من المعلومات يمكن ملاحظة عدد من الـدول ذات النظـام الـسلطوي مـن خـلال الجدول التالي:--

		, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	بہوں اسع
مدة البقاء في السلطة	الحزب الواحد	الرئيس	الدولة
منذ الاستقلال ۲۰ آذار	الحزب الدستوري	حبيب بورقيبة	جمهورية
1907	الجديد		تونس
۱۹۶۳ إلى أواخر ۱۹۹۱	الاتحاد الوطني الأفريقي	جوموكنياتا	جمهورية
	(کانو)		کینیا
۱۹۲۳ ایی ۱۹۲۳	حزب الشعب	كمال أتاتورك	تركيا
	الجمهوري		
۱۹۵۲ إلى ۱۹۸۱	الإتحاد الاشتراكي	جمال عبد الناصر- أنور السادات	مصر
	العربي		
۱۹۲۲ اِلی ۱۹۸۹	جبهة التحرير الجزائر	أحمد بن بلاً	جمهورية
			جزائر
۱۹۸۵ – إلى الآن	حركة المقاومة الوطنية	يوري موسيفيني	جمهورية
			أوغندا
7	حزب البعث العربي	أهد حسن البكر-	
۱۷/تموز ۱۹٦۸ الی	الاشتراكي		العراق
4		صدام حسين	
1944-1940	الانبعاث الوطني	محمد رضا البهلوي	إيران

ثالثاً: الحزب القائد

تطبيق خاص لنظام الحزب الواحد لـه مميزاتـه وخصائـصه القائمـة بذاتـه في طريقة إحتكار السلطة، والقرار السياسي، والتمثيل .

قد يكون المميز الشاخص لهذا النظام مقارنة بالنظم الشمولية والسلطوية هـو مبادرة النظام بإشراك مجموعة من الأحزاب المحددة نوعاً وعـددا في الحكم، بحيـث يكون وجودهم رمزياً أكثر مما تكون مشاركة عملية وفعلية في صـنـع وإتخـاذ القـرار السياسي أو توفير فرص التنافس.

إن إشراك هذه الأحزاب ضمن إطار جبهة أو ائتلاف يتم إختيارهم حسب قـرار أحادي الجانب من القيادة السياسية للحزب القائـد، حيـث يؤخـذ بنظـر الإعتبـار في هذه العملية ماهية هذه الأحـزاب الفكريـة والـسياسية وحجمهـا التنظيمـي ودورهـا

الاجتماعي ومدى قدرتها على المنافسة (تقوم فلسفة هذا الشكل على إستيلاء حزب كبير على مقاليد الحكم في بلده، وجذب عدد من الأحزاب الصغيرة إليه، والسعي إلى إدخاله في دائرته، وإشراكها في الحكم، وعادة ما يكون هذا (الإشراك) هامشياً، وبعيداً عن المفهوم الحقيقي للمشاركة،)<sup>(()</sup>

هذه الأحزاب قد تشارك في الوزارة ولكن دون إعطائها دوراً مناسباً في صنع أو اتخاذ القرار السياسي أو في رسم السياسات العامة للبلـد، ناهيـك عـن المعارضـة أو إبداء الآراء المخالفة لسياسات النظام.

قـدم البـاحثون تعريـف نظـام الحـزب القائـد بـأن (المقـصود بنظـام الحـزب القائد:هو ذلك النظام الحزبي الذي يفترض وجود عـدة أحـزاب سياسـية في الدولـة، متقاربة مع بعـضها في المبـادئ والأفكـار والأهـداف ومتفقـة علـى التعـاون في إدارة شؤون الدولة وتوجيه سياساتها تحت قيادة أقواها.)<sup>(٢)</sup>

إن أقل ما يمكن قوله حول محتوى ومضمون هذا التعريف أنه لايتماشى مع واقع الحالة العراقية ونموذجها في تطبيق نظام الحزب القائد في ظل سلطة حزب البعث، أولاً: لأن البعث لم يكن أقوى الأحزاب جماهيراً وتنظيماً وحجماً أثناء وبعد فترة غير قصيرة من سيطرته على السلطة، وإنما أصبح من أقوى الأحزاب بفضل إستلائه على السلطة عن طريق ثلة من الضباط القوميين وفي ظروف شبه فراغ سياسى.

وثانيا: لم يكن هناك تقارب سياسي في الأفكار والمبادئ، وإنما إتفاق فرضه واقع المرحلة والظرف السياسي الحرج الذي كان يمر به حزب القائد أيام الإعلان عن تشكيل الجبهة الوطنية والقومية (التقدمية)<sup>(٢)</sup> حين أصدر حزب البعث ميثاق العمل الوطني في ١٥ تشرين الثاني ١٩٧١ لإقامة هذه الجبهة.

<sup>(۱)</sup> سميح محسسن، التعدديـة الــسياسية ونظــام حكــم الحــزب الواحــد، ســايت ٢٠٠٤/٨/١ www.rcho.org ۲<sup>)</sup> الدكتور شمران حمادي ،الأحزاب السياسية والنظم للحزبية، المصدر السابق، ص: ٢٢٥.

<sup>(</sup>٣<sup>)</sup> إن تركيب الجملة التي تشير إلى عنوان الجبهة يدل بشكل واضح على مغــزى تركيبتــها العــضوية والهيكلية ( الوطنية، القومية، التقدمية).

ويعرفه المناصرون لهذا النمط من النظام بأنه (هو ذلك الذي يتملك المبادرة الواعية والتوجه النشيط والقدرة على التعبئة والتغلف داخل الوسط الجماهيري.)<sup>(1)</sup>

ومـن خـصائص نظـام الحـزب القائـد حسب مـا أورده الـدكتور طـارق علـى الهاشمى:-

النماذج العملية لهذا النظام قليلة ومحددة، حيث ظهر بشكل عملي وكما هو المعروف اليوم لأول مرة في الاتحاد السوفيتي خلال فترة قصيرة من نهاية ١٩١٧ إلى بداية آذار ١٩١٨ حيث تم الاتفاق بين الحزب العمال الأشتراكي الديمقراطي الروسي (الحزب الشيوعي الروسي لاحقاً) والأشتراكيين الثوريين اليساريين، وبعض الأحزاب البرجوازية الوطنية، حيث شاركت هذه الأطراف في تشكيل الحكومة، ووضع سياستها تحت قيادة الحزب الحزب الشيوعي.

وأخذت بهذا النظام عـدد مـن دول الكتلـة الأشـتراكية في أوروبـا الـشرقية كبولونيـا، وألمانيـا الـشرقية، وبلغاريـا، وتيـشكو سـلوفاكيا بعـد حـزب العالميـة الثانية، إحتفظت هذه الدول بإبقاء هذا النمط من الحزب القائد والاسـتمرار فيـه إلى نهاية أنظمتهم.<sup>(٢)</sup>

أما في العالم العربي والإسلامي فأخذ بهذا النظام حزب البعث في كل من سـوريا والعراق.

حيث أعلن حزب البعث العربي الأشتراكي في العراق عن ميثاق العمل الـوطني في ١٥ تشرين الثاني عام ١٩٧١، وتم الإعلان عـن تأسـيس (الجبهـة الوطنيـة والقوميـة

<sup>(1)</sup> الدكتور طارق على الهاشمي، الأحزاب السيامية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، ١٩٩٠، ص: ٣٨٩ نقلاً عن(الحزب القائد في النظرية والتطبيق) ص: ٦. <sup>(٢)</sup> الدكتور طارق على الهاشمي، الأحزاب السياسية ، المصدر السابق، ص.٣٨٩. <sup>(٣)</sup> الدكتور شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، المصدر السابق، ص. ٢٢٨.

التقدمية) في ١٧ تموز ١٩٧٣ واستمرت حتى عام ١٩٧٨ حيث إنهارت بخروج الحزب الشيوعي منها حيث عقد أخر لقاء للجنة العليا للجبهة في تشرين الثاني ١٩٧٨. <sup>(١)</sup>

وفي سوريا تم التوقيع على ميثاق الجبهة الوطنية في ٧ آذار ١٩٧٢ بين خمسة أحزاب سياسية (حزب البعث العربي الاشتراكي السوري، وحزب الإتحاد الاشتراكي العربي، والحزب الشيوعي السوري، وتنظيم الوحدويين الاشتراكيين، وحركة الأشتراكيين العرب) حيث نص ميثاق الجبهة (على قيادة البعث لها من خلال تمثيله للأكثرية، وإحتكار العمل السياسي في قطاعي الطلاب والجيش، وأن يكون منهاج الحزب ومقررات مؤتمراته موجهاً أساسياً لها في رسم سياستها العامة وتنفيذ خططها.)<sup>(٢)</sup> وهي قائمة لحد الآن.

إن نظام الحزب القائد نسق غير تنافسي فهو يمتلك القدرة والسلطة، وجق قيادة البلاد، وصنع القرار، ووضع السياسات العامة، ولايعطى أية حرية للعمل السياسي للأحزاب الصغيرة الـتي أشركها في التحالف والسلطة رغم أن هـذه الأحزاب غـير تنافسية لكن النظام لايألو جهـداً في تحجيمها وتقـويض فورها التنظيمي والجماهيري.

إن مبادرة إشراك هذه الأحزاب تحت مظلة الحزب القائد، خطوة تكتيكية تقتضيها ضرورات تثبت وتكرس سلطة الحزب القائد، ويفرضها مطلب تجاوز المرحلة وما تحملها من أخطار أمنية داخلية، والتهديدات الخارجية المحيطة به، وكسر حاجز العزلة واكتساب الشرعية السياسية ليس الاً.

وبعد إستحكام السيطرة وتجاوز الأخطار والإنتهاء من بناء الأجهازة الأمنية والعسكرية وتطهير المؤسسات الحساسة في الدولة من العناصر غير الموالية للنظام ،ينتهي مرحلة الحزب القائد ويبدأ النظام بممارساته السلطوية.

<sup>(۱)</sup> صلاح الخرسان، صفحات من تأريخ العراق السياسي الحديث، مؤسسة المعارف للمطبوعات، بيروت، البنان، ٢٠٠١، ص:١٦٧. حيث نحي بعد هذا الأجتماع الوزيران الشيوعيان، وأغلقت صحيفة (طريــق الشعب) وتعرضت الحزب لحملة إعتقالات علنية شاملة وشرسة من قبل الأجهزة الأمنيــة علــي قواعــد وكوادر وقيادات الحزب. <sup>(١)</sup> بو على ياسين، مجموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركات القومية العربية)، المركز العربي للدراسات

الأستراتيجية، الجزء الأول (دون سنة الطبع) ص:٤٣٤.

## المبحث الثاني: طبيعة ومبررات نظام الحزب الواحد الطلب الأول: طبيعة نظام الحزب الواحد السلطوي

أولاً: سمات السلطة الشمولية

السلطة ظاهرة بشرية تأريخية لها مستويات ومضامين متعددة وفقا لمصادرها وأدواتها وأسلوب ممارستها، والإطار الذي تضعه موضع التنفيذ من سلطة الفرد والجماعة والعائلة والقبيلة والسلطة الدينية وسلطة المال والاقتصاد، والسلطة السياسية بأعتبارها حقيقة ترمز إلى جوهر الوجود في كل الأنظمة السياسية (إن ممارسة السلطة هي التي تميز بين الذين يمسكون بزمام السلطة والذين يخضعون لها، فهي تحدد وضع من يحق له الطلب من الآخرين الامتثال إلى توجيهاته في علاقة إجتماعية معينة. <sup>(1)</sup>

فالسلطة نشاط يتجسد في قدرة ما أو ملكية ما أو غيرها من الأعراض لأنها جوهر توجد في ثنايا الحياة العامة والخاصة للمجتمع .

السلطة كمفهوم سياسي لها أبعاد قانونية وإجتماعية متباينة تبعا لمقاصد السلطة والغاية منها وما يتجسد في ماهية المعنى المطلوب منها ومدلولاتها، والسلطة السياسية التي هي جوهر كل نظام سياسي، هي باختصار: هيئة منظمة تتولى ممارسة السلطة لحكم شعب وتبسط سلطانها على الإقليم الذي تحكمه بما لايسمح بوجود سلطة أخرى منافسة لها.<sup>(٢)</sup>

وعليه ليس من السهل الوصول إلى معرفة طبيعية السلطة دون الوقوف على المضامين التي تنبثق منها والأدوات التي تستخدمها والسلوك التي تتبعها لإخضاع المحكومين في ممارسة السلطة، لأن حقيقة السلطة تظهر من خلال النظام السياسي الذي تقيمه ونوع الحكم، وكيفية ممارسة الحكم، والوسائل التي تستخدمها، ومدى شرعية هذا الحكم وقانونية وسائله، وهل هي سلطة ديمقراطية صالحة إستمدت شرعيتها من الإرادة الحرة لأفراد المجتمع لتحقق أهدافه وضمان الحقوق والحريات السياسية للمواطن، أم أنها سلطة دكتاتورية فاسدة فردية تعتمد العنف والخوف والقهر لإخضاع المواطنين والسيطرة عليهم ؟

<sup>(٣)</sup> الدكتور عبد الغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية، المكتبة القانونية، لبنان ١٩٨٥، ص:٣٣.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> موريس ديفرجيه، علم إجتماع السياسية، ترجمة : دكتور سليم حداد، المؤســـــــةالجامعيه للدراســـات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩١، ص ١٣٠

يقول آلتوسير (إن طبيعة الحكم تجيب عن السؤال من يتقلد السلطة؟ وأن المبدأ يجيب عن السؤال كيف يمارسها.)<sup>(١)</sup>

ولمعرفة طبيعية وأنواع أنظمة الحكم، إعتمد فقهاء القانون والسياسية عدة تقسيمات لها وفق أسس ومعايير منها: الحكومات الملكية والحكومات الجمهورية، الحكومات القانونية التي تخضع للقوانين، والحكومات الإستبدادية التي لاتخضع في حكمها للقوانين أو لأية أنظمة ثابتة، الحكومات المطلقة التي تتركز السلطة فيها في يد شخص واحد أو هيئة واحدة، والحكومات المقيدة التي توزع فيها السلطة بين عدة هيئات مختلفة، وكذلك الحكومات الفردية الأرستقراطية والديمقراطية وفقاً لتركيز سلطة الدولة في يد فرد أو هيئة أو الشعب بأكمله.<sup>(٢)</sup>

نتمكن من خلال هذه التصنيفات لأنواع الحكومات الإجابة على الأسئلة المرتبطة بسلطة الحكومة (من الذي له الحق الشرعي في الحكم؟ وماهي مؤهلات الوصول إلى السلطة، وما هي أساليب ممارسة السلطة؟ وما هي حدود تلك الممارسة؟)<sup>(٣)</sup> بالعودة إلى تعريف وخصائص نظام الحزب الواحد السلطوي وبالنظر إلى معطيات وتجارب هذه الأنظمة التي تتحقق وجودها باحتكارها للسلطة والتمثيل من خلال وسائل القمع، ومنع التعدد السياسي والحزبي، وحرية الرأي، وحق المعارضة، وجمع كافة السلطات في يد الحاكم الفرد يمارسها حسب رغباته ونزواته بشكل تعسفي.

وعليه نعتقد بأن الوصف المناسب الذي يمكن أن توصف به هذه الأنظمة هـو الـشمولية الـتي تتـضمن كـل مـا يمكـن أن توصف بهـا الأنظمـة الدكتاتوريـة والاستبدادية، وكافة خصائص الدولة الأمنية والسلطة المطلقة للقائـد الـذي ينتهـي إرادة كل المجتمع بكافة مؤسساته عند إرادته.

قد يكون هناك إعتراض على وصف الأنظمة التسلطية والأحادية في العالم الثالث بشكل عام والدول العربية على الوجه الخصوص بالشمولية باعتبار أن

 <sup>(1)</sup> دولة خضر خنافر، في الطغيان والإستبداد والدكتاتورية، دار المنتخب العربي، بيروت، لبنان ، ١٩٩٥،
 ص: ١٤١.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتور محمد كامل ليلة، النظم السياسية، دار النهضة العربية، لبنان ١٩٦٩، ص: ٣٣ وما بعدها.
<sup>(۳)</sup> الدكتور ناجي صادق شراب، السياسية: دراسة سوسيولوجية، مكتبة الأمــارات، العــين، ١٩٨٤، ص: ١١٣

إستعارة وصف الشمولية والتي كانت تطلق على العديد من الأنظمة السياسية الـتي ظهـرت في بدايـة القـرن العـشرين بـشقيها الاشـتراكي (الإتحـاد الـسوفيتي والكتلـة الشرقية سابقاً) والرأسمالي (الفاشية في ايطاليا والنازية في ألمانيا) لايتطابق مع ما عليها هذه الأنظمة في العالم العربي في جوانب منها:

۱- هشاشة وضعف الدولة في هياكلها ومؤسساتها، وغياب مؤسسات المجتمع المدنى التي تبنى عليها هذه الشمولية.

٢-فقدان الأيديولوجية السياسية المستندة على رؤية فلسفية واضحة والـتي تعبر عن أهداف النظام وغاياته.

٣–إختلاف السياق والمرحلة التأريخيـة والبيئـة الإجتماعيـة ومـستوى التطـور العلمي والتكنولوجي.<sup>(۱)</sup>

ولكن الذي نحن بصدد بحثه هنا ليس التمسك بحرفيه وكلية وشكلية التطابق مع النموذج بدافع رغبة الخروج من تسمية التسلطية، بقدر ما نبغي أن نجد من المصطلحات المعبرة التي تعيننا على وصف المضمون والمحتوي الشمولي لسلوك هذه الأنظمة، لأن ما في هذه الأنظمة من الشمولية (ليست شمولية الإستبداد فقط ولا التسلط فقط، ولا طغيان الهاجس الأمني وحكم الأجهزة الأمنية الملتهمة للدولة فقط، ولا طغيان القمع العارية فقط.)<sup>(٢)</sup> وإنما كل ذلك عن طريق إختراق البنية الداخلية للمجتمع والإمساك به من داخل آلياته الذاتية، أي بناء الاتحادات، والمنظمات الجماهيرية والمهنية والنقابات، ومنظمات المجتمع المدني، وغيرها عن طريق الحزب والحكومة كمؤسسات رديفة للحزب وتابعة لسياسات النظام .

هل يكفي وصف نظام البعث بالدكتاتورية والإستبداد، بينما كان يتدخل بشكل سافر حتى في أبسط تفاصيل حياة الفرد المواطن ناهيك عن المؤسسات والبني الاجتماعية للمجتمع العراقي؟

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> أصلان عبدالكريم، في النظام الشمولي مدخل نظري، مجلة مقاربات، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، سويد ، العدد: ٢ سنة ٢٠٠٠، ص: ٩٢ ، نقل الأستاذ أصلان عن الدكتور عزمي بشارة قوله: (إن الدولة العربية أضعف بكثير من أن تكون دولة شمولية وفي هذه المرحلة الراهنية تفتقر الى الآيديولوجية أصلان عن الدكتور عزمي بشارة والمتوولة: (إن الدولة العربية أضعف بكثير من أن تكون دولة شمولية وفي هذه المرحلة الراهنية تفتقر الى الآيديولوجية على هذا الخليط من الارهنية تفتقر الى والمعوية، والإسلامية، والمراحمة الراهنية تفتقر الى والمعولية وفي هنده المرحلة الراهنية تفتقر الى والإيديولوجية أصلان ين الارهنية والمعوية، والإسلامية، والمراحمة المرحلة من الارهنية تفتقر الى والإيديولوجية أولان الدولة والمراحمة الحربية المراحمة من الارمنية والمعوية، المراحمة من الارمنية من المراحمة من الارمنية والمعوية، والمراحمة من الارمنية المولية والمراحمة من الارمنية والمعوية، المراحمة من الارمنية من أن تكون دولة شمولية وفي هنده المرحمة المراحمة من الارمنية من أن تكون دولة شمولية وفي همة المراحمة الراحمة المولية والمراحمة المراحمة من أن تكون دولة شمولية وفي همة من الرحلة الراحمة من المراحمة والمنوية، والم المولية والمولة من أن تكون دولة منه من المراحمة من الارمنية، والمولية والمولية والمولية من المراحمة من الارمنية، والمعولية والمولية من المولة من المولة والمولية والمولية، والمولة من الوراثيوية والمولية والمولية والمولية والمولية والمولية من المولة من المولة والمولية والمولية من المولة والمولية والمولية من المولة والمولية من المولية والمولية و مراحمة والمولية وللمولية والمولية والمولية والمولية والمولية والمولية والمولية والمولية

<sup>(</sup>۲) أصلان عبدالكريم، في النظام الشمولي: مدخل نظري، المصدر السابق ص ۹٦

تقول (حناأرندت) في وصف هذا النمط من الشمولية: (الشمولية تختلف من حيث الجوهر عن الأشكال الأخرى للقمع السياسي الذي نعرفه مثل لإستبداد والطغيان والدكتاتورية ...إن النظام الشمولي يحوّل دائما الطبقات إلى الجماهير ويستبدل منظومة الأحزاب ليس بدكتاتوريات الحزب الواحد وإنما بحركة جماهيرية.)<sup>(۱)</sup>وهي عملية تهدف من ورائها تلاشي وتفكيك كل المنظومات الإجتماعية التي لها إطارات إجتماعية وسياسية خاصة بها وتحويلها إلى جماهير لايربطها إلا الولاء للنظام .

إن ضعف البنية الاقتصادية والاجتماعية والمؤسساتية للدولة الـتي كـان يقودها البعث وما كان يحمله هذا الحزب من خليط آيـديولوجي لم يكن مانعاً عـن ممارسات نظامه القمعية وبناء أجهزته الأمنية وسلوكه الشمولي في إدارة الدولـة والمجتمع، بـل فـاق النازية والـستالينية في عـسكرة الدولـة والمجتمع، وشخـصنة السلطة، وعبادة الزعيم، وسيطرة الأجهزة الأمنية على مقدرات الشعب.

ولمعرفة حقيقة مدى تطابق طبيعة نظام البعث مع خصائص الأنظمة الشمولية لابد أولاً من التعرف على أهم السمات الأساسية لهذه الأنظمة:--

- أشار الدكتور ناجي صادق الشراب إلى أهم السمات الرئيسية للنظم الشمولية بشئ من الإيجار في النقاط التالية: ١-وجود عقيدة رسمية مسيطرة مثل الماركسية والنازية والفاشية.
   ٢-وجود حزب جماهيري واحد يقوده شخص واحد.
   ٣-الرعب والإرهاب وسيلة النظام لغرض الطاعة والامتثال.
   ٢-أوحتكار وسائل الاتصال الجماهيري.
   ٥-توجيه مركزي للاقتصاد.
   ٢-وجود خط سياسي فاصل بين القادة وغير القادة.
   ٢-قيام النظام السياسي.
- <sup>(۱)</sup> فليب برو، علم الإجتماع السياسي، ترجمة: محمد عرب صاصيلا، نقلا عن: حنا أرنـــدت، المؤســـسة العربية للدراسات، بيروت، ١٩٩٨، ص ١٩٤: <sup>(۲)</sup> الدكتور ناجي صادق شراب، السياسية: دراسة سوسيولوجية، المصدر السابق، ص: ٦٨.

قد لايتفق بعض هـذه الـسمات الـتي أورده الباحـث مـع الأنظمـة الـشمولية في الوطن العربي والمنطقة، ولكنها سمـات عامـة تنطبـق علـى عمـوم ظـاهرة الأنظمـة الشمولية.

وفي الصدد ذاته عرف الدكتور إمام عبد الفتاح إمام الشمولية وأشار إلى عدد من خصائصها بالقول:-

(الشمولية، أو مذهب السلطة الجامعة شكل من أشكال التنظيم السياسي يقوم على إذابة جميع الأفراد والمؤسسات والجماعات في الكل الإجتماعي (المجتمع أو الشعب أو الأمة أو الدولة) عن طريق العنف والإرهاب ويمثل هذا قائد واحد يجمع في يده كل السلطات.)<sup>(()</sup> وفي معرض كلامه عن الملامح الأساسية للشمولية يقول:

١--الدولة الشمولية كتلة واحدة لاتقبل بمبدأ فصل السلطات، أو بأي شكل من أشكال الديمقراطية.

٢-كل معارضة لهذا النظام تحطم بقوة، فلا رأي، ولا تنظيم، ولا تكتـل خـارج سلطة الدولة.

٣-السيطرة الكاملة للدولة على جميع وسائل الأعلام.
 ٤-وجود آيديولوجيه معينة توجهها.
 ٥-وقائد يجمع في يده جميع السلطات.<sup>(١)</sup>

وفي دراسته لخصائص الشمولية والعناصر التي تستند إليها يقول فيليب برو : ( إن المنظومة الشمولية تـنظم إرهاب آيـديولوجيا وبوليـسيا على المجتمـع ولكن ليس لصالح الدولة ومؤسساتها الرسمية وإنما عبر عدد كبير مشوش مـن المراكز

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور إمام عبدالفتاح إمام، الطاغية، الطبعة الثالثة، ١٩٩٧، مكتبة مدبولي، القداهرة، ص:١٠٢، حيث أشار الكاتب إلى أن أول إستعمال لكلمة الشمولية جاء في مقال نشره الفيلسوف الايطالي جيوفاني جنتيلي بعنوان (الأسس الفلسفية للفاشيه)وإستعمل صفة totalitarian يمعنى: الإحاطة والمشمول و إحتواء كل شئ، لكن اللفظ لم يشع إستعماله كمصطلح يطلق على أنظمة حكم معينه الآ في أواخر الثلاثينيات من القرن العشرين.

السلطوية المتنافسة لصالح القائد،)<sup>(١)</sup> ويستند النظام الشمولي عند (برو) على أربعة عناصر<sup>(٢)</sup>:

١-العبادة الحادة للقائد: فالقائد الذي هـو أكثر بكثير مـن دكتـاتور ، يتـولى سلطة مطلقة ، حيث تنتهي كل الآراء والرؤى عند رأيه

٢─الإحتكار الآيديولوجي في كل الأنظمة الشمولية هنـاك مفهـوم واحـد محـدد ودقيق يكون عنوانا للحقيقة لايقبـل الـشكوك والمناقـشة، وتـتهم الأفكـار والعقائـد السياسية الأخرى بأنها مؤامرة خارجية لأعداء الثورة وبأنها خاطئة.

٣-مراقبة جميع وسائل السلطة ولإقناع: إن إقامة الشمولية تفترض إستبعاد كل المؤسسات القابلة لأن تعطل ديناميت الداخلية للتسلط على المجتمع .

٤- المنظومة البوليسية والإعتقالية: إن تشوش الإتهامات الجنائية، والرعب الدائم هما الوسيلتان الرئيسيتان للتسلط على العقول، فمن القاعدة الإجتماعية حتى القمة لايكون أي شخص بمناًى كليا عن إتهامه بالعداء والعمل ضد "المشروع الثوري".

أما الباحث أصلان عبد الكريم فيركز على البعد الاجتماعي والأمني للشمولية وعلى ممارسة الخناق على المجتمع ومؤسساتها وخرقها من الداخل، بالقول: (فأن الشمولية تتداخل مع المجتمع وهي تعمل دون كلل وبدأب قل نظيره على التدمير المنهجي المنظم لكل أشكال التنظيم الاجتماعي وبخاصة المستقلة منها وعلى الفرض القسري لتنظيمات بديلة لها، الأمر الذي يؤدي إلى الهيمنة الشاملة للدولة على المجتمع والفرد وإقامة تنميط بنيوي أحادي يتحول المجتمع بمقتضاه إلى قطيع ليس أمامه إلا الإمتشال والخضوع.)<sup>(٢)</sup> ومن خصائص الشمولية أيضاً: إنتفاء الدولة كحيّز عام وتحولها إلى حيّز خاص من خلال إلتهام السلطة لها يعني فيما يعينه إحتكار السياسة والحق والصواب وطغيان الخطاب الرسمي الأحادي الجانب. وعلى الجانب الأقتصادي للشمولية لايمكن تصور شمولية دون الأتكاء

(١) فيليب برو، علم الإجتماع السياسي، ترجمة: الدكتور محمد عرب صاصيلا، المــصدر الـــسابق، ص . 192: (٢) فيليب برو، علم الإجتماع السياسي، المصدر السابق، ص:١٩٥ –١٩٨. (٣) أصلان عبدالكريم، في النظام الشمولى: مدخل نظري، المصدر السابق ص: ٩٥

على قاعدة إقتصادية إذ لـيس ثمـة شموليـة بـالمعنى الملـئ للعبـارة بـدون قاعـدة إقتصادية يشكل القطاع المؤمم أحد أهم أسسها.<sup>(١)</sup>

بعد هذه الإشارات المقتضبة لسمات الشمولية التي قد تختلف من نظام إلى آخر من حيث الشدة والمرونة والتأكيد على عنصر أو آخر من العناصر المكونة لها، نركز هنا على الخصائص الشمولية التي كانت هي الأبرز في الممارسة والسلوك السياسي لنظام البعث في العراق

ثانيا: أهم سمات الشمولية في نظام حرب البعث

أولاً: سلطة القائد الفرد والزعيم الأوحد الذي يجمع كل السلطات في يده

القيادة ظاهرة إجتماعية وتعد من الأدوار الرئيسية في أي مجتمع تقوم على أساس العلاقة التبادلية في التأثير بين من يتولى هذا الأمر ومن يقوم بتنفيذ تلك الأوامر والتوجيهات القيادية لتحقيق الأهداف المشتركة والوصول إلى الغايات الجماعية، ومن المهم في هذه العملية أن تكون السمات والخصائص الشخصية للقائد متوافقة ومرتبطة بخصائص ونشاطات وأهداف التابعين.

على القائد أن يظهر قدرته على التأثير والتوجيه وتحديد الأهداف والمسار في سلوك المرؤوسين، وأنهم يتبعونه لا بالقوة والإكراه أو الترغيب والترهيب إنما طواعية وعن طيب الخاطر، لأنهم واثقون من أنه الشخص القادر على تحقيق أهدافهم وإشباع رغباتهم

من البديهي أن عملية القيادة ومهام القادة تختلف من حيث المواقع الـتي يتصدرونها، والتي نحن بصددها هنا هي قيادة البلاد أو رئاسة الدولة الـتي تمثـل أعلى سلطة وتتجسد فيها سيادة الدولة و شخصيتها القانونية .

وعليه فان قيادة الدولة تحتاج إلى نمط خاص من الخصائص والسمات الشخصية التي توفر لها إمكانية التصدي لهذا الموقع السيادي ومن الأمور الجديرة بالدراسة في تولي القيادة لهذا المنصب الخطير والحساس هي مدى شرعية القيادة ومصدر هذه الشرعية، لأن القرارات التي يتخذها رئيس الدولة في قمة هرم صناعة القرار قد تتعلق بكافة أبناء الشعب أو شريحة معينة منه، وهذه القرارات تشكل مصدر طاعة ملزمة يحمل الشعب أو شريحة منه على سلوك معين، لذا فأن هذه

<sup>(</sup>١<sup>)</sup> أصلان عبدالكريم، في النظام الشمولي، مدخل نظري، المصدر السابق ص: ٩٦.

العلاقة (علاقة الأمر والطاعة) يجب أن تكون قائمة على شكل من أشكال الشرعية القانونية والسياسية أو المتعارف عليها والمعمول بها من قبل الشعوب وأنظمتهم السياسية ، بمعنى أنه لابد للقائد الذي يصدر القرارات من قمة هرم السلطة والتي تشمل الكافة وقد تكون خطيرة ومصيرية ولها إنعكاسات على حياة كل أفراد المجتمع (مثل قرارات الحرب والسلم) أن تستند على قوة تفويض من الشعب وفق أحد الأطر الشرعية المتعارف عليها

والشرعية بدورها مفهوم سياسي/ قانوني (يرمز إلى العلاقة القائمة بـين الحـاكم والمحكوم المتضمنة توافق العمل أو الـنهج السياسي للحكم مـع المـصالح والقـيم الإجتماعيـة للمـواطنين بمـا يـوْدي إلى القبـول الطـوعي مـن قبـل الـشعب بقـوانين وتشريعات النظام السياسي)<sup>(۱)</sup> إذن هي علاقة تبادلية بين الحاكم والمحكومين تبرر عملية حق الأمر والطاعة.

ولشرعية الحكام في السلطة، وطريقة وصولهم إلى الحكم طرق كثيرة منها:-

١-الشرعية القانونية: وهي تعني وصول الحكام إلى السلطة حسب الإجراءات القانونية والدستورية إستناداً إلى قبول أفراد المجتمع بها، وأكثرها شيوعا هي طريقة الانتخابات الحرة النزيهة بأعتبار أن الشعب مصدر السلطة وشرعيتها.

٢─الشرعية الثورية: تقوم على أساس أن الهيئة الحاكمة قادت الثورة من أجل الأهداف والغايات التي نادى بها الشعب من مقاومة الأستعمار والأحتلال الخارجي أو إنهاء الحكم الدكتاتوري الفاسد حيث تستمد السلطة قوتها وشرعيتها من تحقيق هذه الأهداف العامة للشعب بأكمله.

<sup>٣</sup> الشرعية الأيديولوجية: وهي التي تعتمد عليها القادة في الكثير من الأنظمة ليبرروا بها سلطتهم الشمولية، وتكيف نوعاً من الشرعية السلطوية حيث تشكل الفطاء الوطني والقومي للقرارات المبنية على القناعة القيادية الأحادية.<sup>(٢)</sup> وتعبر هذه الأيديولوجية عن الفلسفة السياسية للنظام وعقيدته السياسية.

هشام عبدالله، دار الأهلية للنشر والتوزيع، عمان ١٩٩٨، ص: ١٤٦

-14V-

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الموسوعة السياسية، الدكتور عبدالوهاب الكيالي وآخرون، المؤسسة العربيـــة للدراســـات والنـــشر، بيروت، ١٩٨٣، المجلد ٣،ص: ٤٥١ (٢<sup>)</sup> جابرييل أيه. ألموند، حي بنجهام باويل الأبن ، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، الترجمة الى العربية:

٤-الشرعية الكاريزمية (القائد الملهم): المجسدة في شخصية القائد الملهم والإستثنائي الذي يستقطب رأي العام وتأييد الشعب وهذا ما يجعله في مركز الصدارة في النظام السياسي للبلد بسبب الجاذبية الكاريزمية كما يحصل في العديد من بلدان العالم الثالث، والتي تشكل بدورها العلاقة بين الرئيس والشعب تكون من أقوى وسائل الاتصال والتوجيه الجماهيري من ناحيته، وأهم أدوات التعبئة التي تكسب القادة شرعية كاريزمية من ناحية أخرى.<sup>(۱)</sup>

إن مفهوم القيادة والقائد شكل حيـزا واسـعا مـن الأدبيـات والكتابـات الحزبيـة والسياسية لحزب البعث حتى وصل الأمر بهم إلى إقحام هذا الموضـوع على شـكل أسماء أشخاص محددة في فقرات ومواد الدستور المؤقت، تدل هـذه الظـاهرة على أمرين: عقدة الـشعور بـالنقص والـشك مـن الـذات مـن جانـب، ونـزوح قـادة البعث الشديدة نحو السلطة والاستيلاء عليها والإنفراد بها من جانب آخر.<sup>(٢)</sup>

وعليه فأن قيادة نظام الحزب الواحد الذي أقامه حزب البعث والتي تقود النظام السياسي للدولة العراقية تدعي الشرعية الثورية والآيديولوجية في تبرير شرعية نظامها وقيادتها للشعب العراقي بأعتبار "أن البعث هو الطليعة الثورية الواعية الذي يحمل هموم وأهداف الشعب العربي ونضاله من أجل إقامة الدولة العربية الواحدة وإنهاء حالة التجزئة القومية وبناء المجتمع الاشتراكي والتي عبر عنها الأيديولوجية العربية الثورية" ( إن مبدأ الشرعية الثورية الذي حددته الأيديولوجية العربية الثورية" ( إن مبدأ الشرعية الثورية الذي حددته الأيديولوجية العربية الثورية" ( إن مبدأ الشرعية الثورية الذي حددته الأيديولوجية العربية الثورية قد إرتسمت قسماته في ظل ثورة السابع عشر من تموز التي قادها حزب البعث العربي الأشتراكي في القطر العراقي.. وهذه السلطة واضحة الأهداف محددة الأتجاه تسعى لتحقيق الدولة العربية الواحدة وإقامة المجتمع الأشتراكي.)<sup>(٢)</sup> ودون تحديد للطريقة والآلية التي تعبر بها الشعب العربي -وليس العراقي- عن إرادته ورضاء لقيادة البعث وسلطته ، يدعى منظروا الحزب أ

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> منعم العمار، الجزائر والتعددية المكلفة، بجموعة مؤلفين في (الأزمة الجزائرية) مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٢، ص ٤١٠. <sup>(۲)</sup> أنظر: الباب الرابع (مؤسسات حمهورية العراق) من دستور ١٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت. الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ١٩٩٨، ص: ١١٧. <sup>(۳)</sup> حسن عزبة العبيدي، المركز الدستوري لحزب البعث العربي الإشتراكي، دار واسط، بغـداد، ١٩٨٢، ص: ١٤٥.

سلطتهم قائمة على رضا وإرادة الشعب وفق الصيغ التي تحددها شرعية آيديولوجية الحزب (فالثورة التي يقودها حزب البعث العربي والأشتراكي تستمد أسبابها من الأوضاع المتخلفة للأمة العربية، ويتحدد معيارها في تعبيرها عن إرادة الشعب العربي في التحرر والأنبعاث، وتقوم شرعيتها على رضا الشعب..... ونزوعه نحو تحقيق نهضته عبر ممارسته لسلطته السياسية وفق الصيغ والأشكال التي تبلورها آيديولوجية هذا الحزب.)<sup>(1)</sup>

ولكن حقيقة طريقة وصولهم إلى السلطة وممارستها تخالف هذه الإدعاءات ، حتى الانقلاب العسكري الذي جاء بهم إلى السلطة في ١٧ تموز ١٩٦٨ كانوا قد خطفوها من أصحابها الحقيقيين الذين قاموا بها مجموعة (عبد الرزاق النايف، وعبد الرحمن الداود) بعد أقل من أسبوعين على نجاحه،<sup>(٢)</sup> والإدعاء بأن البعث يمثل إرادة الشعب ورضاه تحتاج إلى دليل وبرهنه حين كان عدد تنظيمات البعث لم تتجاوز بضعة آلاف مركزة في بغداد وبعض المحافظات (فعلى مستوى البلاد كان وجوده ما يزال خفيفاً، حيث قدر عدد أعضائه عام ١٩٦٨ ببضعة آلاف أودون ذلك بكثير حسب إختلاف المصادر)<sup>(٢)</sup> ولكن البعث إستطاع الإحتفاظ بالسلطة التي وصل إليها عن طريق إزاحة أصحابها والغدر بهم بواسطة المناورات والألتفاف

أساليب صناعة القائد الأوحد

تأسيسا على ماقدمنا حول أهمية القائد الذي يحتل هرم القيادة في المجتمع العراقي بوجوه وشخصيات قيادية مقبولة، فان البعث وخاصة بعد إستلام (صدام حسين) السلطة في ١٩٧٩/٧/١٧ بدأ يتحرك ويعمل بكل الطرق والوسائل وبكل الإتجاهات لصناعة القائد الذي كان قد إفتقده أيام الرئيس السابق والتي تشكل فجوة في أركان وخصائص النظام الأحادي والسلطوي مقارنة بمثيلاتها في العالم، وذلك تحت مقولة (القائد الضرورة)<sup>(3)</sup> لتسويق صدام حسين إلى الشعب العراقي بعد

فترة وجيزة من سيطرتهم على السلطة والأعداد لهذا الأمر من خلال جمع خيوط مراكز القوة والنفوذ والسيطرة في الدولة ومؤسساتها سلك حزب البعث أساليب عديدة لتنفيذ سياساتها وخططها لصناعة القائد الضرورة، وذلك من خلال ما توفر له فرصة إحتكاره للسلطة من القوة والنفوذ والإمكانيات المادية الهائلة للحشد والتأييد وخاصة الماكينة الإعلامية الموجهة، من هذه الأساليب:-

ا-تـصفية القيـادات والشخـصيات المناوئـة والمنافـسة "للقائـد" داخـل الحزب

جرت تصفيات عدة تحت عناوين وذرائع ومسميات لاتمت إلى الحقيقة والواقع المعلن عنها بصلة عدا حقيقة واحدة هي دموية النظام في التخلص عن المناوئين داخل الحزب و الرفاق الذين قد يتصور منهم أن يضعوا يوما ما أقدامهم على حلبة. منافسة القيادة، فهؤلاء مصيرهم الموت والتصفية بأسرع مايكون، لنأخذ المثال التالى: بعد تسلم صدام حسبن السلطة الحزبية والحكومية بكاملها (رئيس الجمهورية، رئيس مجلس قيادة الثـورة، القائـد العـام للقـوات المسلحة، أمـين سـر القيادة القومية لحزب البعث، الأمين العـام للقيـادة القطريـة لحـزب البعـث) في ١٧ تموز ١٩٧٩ دعا الكوادر المتقدمة في الحزب إلى اجتماع عاجل في مبنى المجلس الوطني في ٢٢/ تموز أي بعد مرور خمسة أيام على توليه هذه المناصب، إعتلى الصدام المنصة وأعلن بنفسه عن (إكتشاف مؤامرة ضد النظام)، بتهمة التواطئ مع حزب البعث السورى للإطاحة بصدام ، وهم إستلموا المال والسلاح والتوجيه والوعد بإرسال القوات لدعمهم، قرر الحاضرون إعطاء كافية البصلاحيات لأجتثبات جذور الرفاق المتآمرين، أصدر مجلس قيادة الثورة في ٢٩/ تموز ١٩٧٩ قرارا بتشكيل محاكمة خاصة بهم، وفي ١٩٧٩/٨/١ بدأت محاكمة (٦٨) شخصاً، صدرت أحكام الإعدام في ٨/٨ بحق (٢٢) منهم ، بينهم (٥) من أعضاء القيادة القطرية ومجلس قيادة الثورة، والباقي من القيـادات العسكرية والمدنيـة والنقابيـة للحـزب، وبالسجن لـ (٣٣) منهم لمدد تتراوح بين سنة وخمسة عشرة سنة، وبيراءة ثلاثة عشر متهماً (۱)

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور جواد هاشم، مذكرات وزير عراقي مع البكر وصدام، دار الـــساقي، بـــيروت ۲۰۰۳، ص: ٣٤٤، وكذلك أنظر: الدكتور وليد الحلي، العراق، دار الفرات، بيروت ۱۹۹۲، ص: ٤٣.

من أهم دوافع هذه المحاكمة والتصفية الدموية هي إرسال إشبارة إلى بقية الأعضاء في كلتا القيادتين القطرية ومجلس قيادة الثورة بأن هذا هو مصير كل من يخالف صدام حسين وتسولت له نفسه بالخروج من بيت الطاعة. ٢-التمجيد والتعظيم من خلال تقارير المؤتمرات والكتب والرسائل والمنشورات الصادرة عن الحزب يكفى في هذا المقام قراءة (التقريب المركزي للمؤتمر القطري التاسع) المنعقد في حزيران ١٩٨٢ والصادر من قبل القيادة القطرية في كانون الثاني ١٩٨٣ حيث خصص الفصل الأول تحت عنوان الحياة الداخلية والظروف الذاتية في الحزب والثورة لسرد الدور البطولي لصدام حسين بدءا من مؤامرة ١٨ تشرين الثاني ١٩٦٣ ودور الرفيق صدام حسين في تلك المرحلة إلى يوم عقد المؤتمر، حيث يتجاوز ذكر إسم صدام حسين في طياة صفحات هذا التقرير ألف مرة، بدءاً بعبارة في خضم تلك الظروف المريرة، والصعبة، والمعقدة، برز ذلك (القائد – المضرورة)، إن الرفيق صدام حسين (نموذج فريد ظهر، وتطور في ظروف فريدة مـن نوعهـا)<sup>(۱)</sup> وفي إشارته إلى الإنجازات الكبيرة التي حققها الرفيق صدام حسبن يقول التقرير (وعبر مسيرة الثورة كلها، وفي كل المنعطفات التي مرت بها، والانجازات الكبيرة التي حققتها كان الرفيق صدام حسين في المركز الأول، كان المبادر والمخطط والمتصدى للصعوبات، وواضع الحلول منها:-١- الحل السلمي والديمقراطي للمسألة الكوردية. ٢-قيادة عملية صرورة الجبهة الوطنية. ٣-القائد الإستراتيجي والتكتيكي لعملية التأميم. ٤-مخطط عملية التنمية الشاملة في العراق . ٥-واضع إستراتيجية البحوث النووية في العراق. ٦–تطوير القوات المسلحة العراقية. ٧-يوجه العمليات العسكرية ضد التمرد الرجعي. ٨-القائد والموجه في حقل الفكر والثقافة والأعلام. ٩-قام بالدور الأول في بناء تنظيم الحزب قبل الثورة.

<sup>(</sup>١) التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع لحزب البعث، الدار العربية، بغداد ١٩٨٣، ص ٢٨٠٠.

١٠-يرسم سياسة الحزب والثورة في الميدان القومي والحقل الدولي. ١١-وضع إستراتيجية علاقات العراق الدولية. ١٢-ترأس الوفود العراقية الرئيسية. ١٣-وضع نظرية العمل البعثية في ميادين عديدة.

إن قيادة الرفيق صدام حسين للحزب ولمسيرة الثورة، كانت منذ البداية الضرورة التأريخية التي يحرص عليها كل مناضل شريف في هذا الحزب والتي صارت مع الزمن (الضرورة الوطنية) التي يؤمن بها كل العراقيين الشرفاء الذين يجدون فيه القائد الذي إنتظروه مئات السنين والذين يؤمنون إيمانا عميقا بأنه يقودهم على طريق الحرية، والتقدم والكرامة، والعزة والخير والعطاء.)<sup>(۱)</sup>

نعتقد إنما أوردناه هنا من نصوص أهم الوثائق السياسية لحزب البعث، يكفي لمعرفة كيفية عملية صناعة القائد وإنعكاساته على دور وأهمية الفرد داخل البنية التنظيمية في صفوف الحزب وكذلك إنعكاساته على عملية التنشئة والتثقيف السياسي في تكريس ظاهرة عبادة الشخص

<u>- عملية الحشد الجماهيري</u> من سمات القائد في الأنظمة الشمولية هي تحويل كل التجمعات والهيئات والقوى الاجتماعية إلى تجمع كبير مكون من أحاد متفرقة لايربط بينهم أي رابط عدى تجمهرهم بين يدي القائد ، وهنا نذكر نموذجين من عملية الحشد فقط:

أ-إجبار الشعب العراقي إلى الخروج إلى الشوارع في جميع أنحاء العراق لإعلان البيعة للقائد، وتكرارها في كل سنة في ذكرى البيعة الأولى.<sup>(٢)</sup> وتخصيص يوم باسم يوم المحافظة تخليدا لذكرى زيارة القائد للمحافظة ، وإجراء إستفتاء صوري حول إنتخاب رئيس الجمهورية للمرة الأولى في ١٩/٥/١٩٥٥، وحصل عليه الرئيس على ١٠٠٠٪ والثاني في ١٥/١٠/١٠، وحصل على ٩٨٪ وسمي يوم الزحف الكبير، ومن المؤكد أن هذه النسب الكاملة من التأييد والقبول لم تحصل عليها أي من الأنبياء والمصلحين الكبار في تأريخ البشرية قاطبة .

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> تقرير المؤتمر القطري التاسع لحزب البعث، المصدر السابق، الصفحات: ٣٥-٤٢

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> العقيد الركن أحمد الزيدي، أزمة القيادة في العراق، دار الرافد، لندن ١٩٩٣، ص: ١٩٩

ب- تقديم الولاء من قبل رؤساء العشائر ووجهاء المدن ورجال الدين وذلك بحضورهم إلى القصر الجمهوري في بغداد وهم يحملون أعلامهم الخاصبة بهم، حيث يتم تأدية قسم خاص ينص على إعلان الوفاء والإخلاص للزعيم. ولمزيد من التأكيد نود الإشارة إلى نص قسم واحد على سبيل المثال لا الحصر الذي نشرته جريدة الثورة في ٧/ نيسان ١٩٩٣، العدد ٨١٨٣ تحت عنوان (وقائم إحتفال أداء شيوخ العشائر ورؤساء الأفخاذ في محافظة نينوي قسم الولاء للقائد) مقتطف من نص القسم: ( بسم الله الرحمن الرحيم: نقسم بالله العظيم وبكتبه المقدسة وبشرفنا ويتربة العراق الطاهرة وبشرف حرائر العراق أن نبقى مخلصين أوفياء لتربة وطن الأنبياء والأولياء \_\_\_\_\_وأن نظل موالين حتى الاستشهاد بقيادة الفارس المجاهد المنصور بالله السيد الرئيس صدام حسين حفظه الله ورعاه فادين سيادته بالروح والدم منفذين كل ما يأمر به ... ويبقى أبناؤه سيوفا مشرعة بيد القائد والله على مانقول شهيد،)<sup>(1)</sup> إضافة إلى إقامة المهرجانات والإحتفالات الإمبراطورية بيوم عيـد ميلاد القائد ٢٨ نيسان في كل عام، تنظمها الحاشية المترفة والمقربين وأصحاب المصالح والمتملقين بما تجود بها أفكارهم وتصوراتهم من ابتكارات تافهة وجنونية للحشد والتمجيد و التعظيم بميلاد القائد الأوحد الأسطورة، وهـدر ملايـين الدولارات في حين كان يموت الآلاف الأطفال بسبب الحصار الإقتصادي .

٤- تجنيد وسائل الأعلام والدعاية: بشكل يفوق التصور للتمجيد بالقائد وإنجازاته والمكاسب التي حققها للشعب العراقي ووصفه بألقاب ونعوت فاقت كل ما فعلتها الدكتاتوريات التي سبقته، شملت هذه العملية كافة أجهزة ومؤسسات الأعلام والدعاية والمؤسسات التربوية بدءاً بوضع صورة الرئيس في الغلاف الغارجي والداخلي لكافة الكتب المدرسية وإنتهاء بملايين الصور والتماثيل والهياكحل والماصورة الكتب المدرسية وإنتهاء بملايين الصور والتماثيان والهيات والغائد والمات التي سبقته، شملت هذه العملية كافة أجهزة ومؤسسات الأعلام والدعاية والمؤسسات التربوية بدءاً بوضع صورة الرئيس في الغلاف الغارجي والداخلي لكافة الكتب المدرسية وإنتهاء بملايين الصور والتماثيل والهياكحل والماصور التماثيل والهياك المات المربوية بعدار أبقان الأسلودة والمات التربوية والمات التربوية بعداً بوضع صورة الرئيس والغان والغائس والمات التربوية بعداً مات المات التربوية بعداً بوضع صورة الرئيس والمات المات والمات التربوية بعداً بوضع صورة الرئيس والمات المات المات التربوية بعداً مات مات والمات والمات والمات التربوية بعداً مات والمات التربوية بعداً مات التربوية بعداً بوضع صورة الرئيس والمات والمات والمات والتماثيل الخارجي والداخلي لكافة الكتب المدرسية وإنتهاء بملايين الصور والتماثيات والهياك والمات المات والأماني والمات المات الما

<sup>&</sup>lt;sup>(١)</sup> العقيد الركن أحمد الزيدي، أزمة القيادة في العراق، المصدر السابق، ص: ٢٣١، كما أورد نماذج أخرى من مراسيم القسم نقلاً عن جريدة الثورة والجمهورية وغيرها مثل: (أمام القائد (٣٢٨) من رجال الدين وشيوخ العشائر ورؤساء الأفخاذ والوجهاء من محافظة ذي قار يؤدون قسم الولاء) تحت هذا العنوان نشرت جريدة الثورة العدد : ٨١٨٠، الجمعة، ٢ نيسان ١٩٩٣ مراسيم القسم ابناء محافظة ذي قار، وكذلك قسم محافظة القادسية (قسم الجهاد والثبات) المنشور في جريدة الجمهورية.

والنشر والإعلان ببغداد ملصقاً كبيراً ملوناً عنوانه (الأسماء الخالدة للرئيس القائد صدام حسين) وطبع بموافقة وزارة الثقافة والأعلام في ١٩٩٠/٦/١١ في جزئه العلوي صورة لصدام في وضع ضاحك، أما بقية الملصق أدرج فيه (٩٨)إسما وصفة له، واسمه الأصلي يكمل العدد ٩٩ وهو رقم مماثل لأسماء الله الحسنى.<sup>(١)</sup>

هذه العملية كلفت المال العام من ميزانية العراق ملايين الـدنانير الـتي كانت تـصرف عليـه بـسخاء، ولكـن ذلـك لم يغـير شـيئاً مـن ماهيـة وشخـصية صـدام الدكتاتوري وسلوكه الإجرامي، ولم تفلـح في إستنـساخ القائـد الكـاريزمي الموهـوب المحبوب.

ثانياً: إحتكار السلطة من قبل قيادات وكوادر الحزب

من طبيعة الأنظمة السلطوية الشمولية إحتكار السلطة لمصلحة حزب واحد وهيئة واحدة

وجوه هذا الأحتكار فيما يتعلق بنظام البعث في العراق كانت شاملة بحيث لم يبق أي متنفس للمواطن في المجتمع العراقي إلا وعليه أن يستنشق فيه رائحة الحزب وسلطته التي دخلت كل مرافق ومفاصل مؤسسات الدولة والمجتمع الرسمية والمدنية منها على حد سواء من أساليب إحتكار السلطة:-

الإحـتلال المناصب والمراكـز القياديـة والوظـائف العامـة في الـسلطة والدولة من قبل أعضاء الحزب وقياداتها

منذ أول وهلة إستيلائهم على السلطة، وفي إقراره بهذا السلوك يقول التقرير المؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الأشتراكي الصادر في كانون الثاني ١٩٧٤ (بعد تصفية زمرة النايف المتآمرة في ٣٠ تموز، إحتلت القيادة القطرية لحزب البعث العربي الأشتراكي بكامل أعضائها موقعها القيادي في الثورة من خلال مجلس قيادة الثورة الذي كان يتكون منذ ذلك الحين في الواقع من أعضائها) وحول إجراءات إحتلال المراكز ودوائر الدولة المهمة والحساسة أضاف التقرير قائلا: ( قد بدأت منذ ١٧ تموز وشرع الحزب، وبصورة تدريجية في تكليف الحزبيين أو

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> هادي المدرسي، شخصية الطاغوت، دار البقيع للطباعة والنشر، قم، إيران ١٤١٧هـ ، ص: ٧١

أصدقاء الحزب وحلفائه بشغل مراكز الدولة الحساسة .... فقد كان على الحزب أن يوزع كادره على الكثير من المراكز الحساسة في الدولة والمنظمات الشعبية.)<sup>(١)</sup>

<u>٢-التكريس الدستوري والقانوني لسلطة الحزب بادر مجلس قيادة</u> الثورة إلى تشكيل لجنة لوضع مسودة مشروع دستور مؤقت، ضمت في عضويتها رئيس مكتب الشؤون القانونية في مجلس قيادة الثورة وأستاذين من أساتذة كلية القانون والسياسية في جامعة بغداد لوضع دستور تعبير عن فلسفة نظام الجديد ولإضفاء الطابع الدستوري على مؤسسات وهيئات النظام ومشروعية عمل وقرارات النظام ، والتي عرف بدستور ١٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت بعد (إقراره من قبل مجلس قيادة الثورة،)<sup>(٢)</sup>

إنحصرت قيادة البلاد وسلطاتها التنفيذية والتشريعية والقضائية في الدولة وفق مواد هذا الدستور بيد مجلس قيادة الثورة لحزب البعث العربي الأشتراكي حيث جاء في الباب الرابع (مؤسسات جمهورية) العراق وفي الفصل الأول منه تحت عنوان (مجلس قيادة الثورة) المادة السابعة والثلاثون، الفقرة (أ) (مجلس قيادة الثورة هو الهيئة العليا في الدولة الذي أخذ على عاتقه في السابع عشر من شهر تموز ١٩٦٨ مسؤولية تحقيق الإرادة الشعبية العامة بأنتزاع السلطة من النظام الرجعي الفردي الفاسد وإعادتها إلى الشعب.)<sup>(٢)</sup> حيث حددت أسمائهم من قبل نفس الهيئة وادرج في فقرة (ب) من نفس المادة ويموجب المواد الدستورية الأخرى له صلاحيات واسعة وعديدة بحيث تمتد سلطته إلى كافة مؤسسات ومراكز القوة ومرافق إدارة الدولة ، منها:-

١-يرشح مجلس قيادة الثورة رئيسه لتولي منصب رئيس الجمهورية.
 ٢-إقرار شؤون الدفاع والأمن العام.
 ٣-وضع القوانين والتشريعات.
 ٤-المصادقة على مشروع الميزانية العامة للدولة بكل أنواعها وتفاصيلها.
 ٥-تعديل الدستور.

<sup>(١)</sup> تقرير المؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الإشتراكي ، ص : ٣٨–٤١. <sup>(٢)</sup> الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، المصدر السابق ص:١١١ <sup>(٣)</sup> الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، المصدر السابق ،ص: ١١٥.

\_190\_

وبقي القـضاء كوظيفة عاديـة تمـارس أعمـال المحـاكم اليوميـة، أمـا القـضاء الحقيقي تدار من قبل مؤسسة أخرى هي (محكمة الثورة)، وبالتالي يجمع مايـسمى بمجلس قيادة الثورة السلطات الثلاث ( التشريعية، والتنفيذية، والقضائية ).

وبحسب هذا الدستور يكون لرئيس الجمهورية السلطات والصلاحيات أو الأدوار والعناوين التالية: (رئيس مجلس قيادة الثورة ، رئيس الجمهورية، رئيس الوزراء، القائد العام للقوات المسلحة، الأمين العام لحزب البعث العراقي، نائب الأمين العام للقيادة القومية لحزب البعث) عدا الوظائف التي يرغب أو يرى الرئيس إبقائها تحت تصرفه، وهي كثيرة كما أشرنا في دور القائد التي وردت في الفقرة السابقة (القائد-الضرورة) في التقرير المؤتمر القطري التاسع لحزب البعث، لهذه الهيئة -- مجلس قيادة الثورة-- ورئيسها صلاحيات وسلطات إستثنائية مطلقة حيث حول الدولة بكافة مؤسساتها وأجهزتها إلى منظومة مصغرة كنواة داخل هذه الهيئة.

ولإجراء المزيد من الدمج بين الدولة والحزب أصدر مجلس قيادة قانون الحزب القائد رقم (١٤٢) لسنة ١٩٧٤ تحت قرار رقم (١٠٨٣) يطالب فيه كافة الوزارات ودوائر الدولة وهيئاتها ومؤسساتها بأن تتخذ من التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن لحزب البعث ، منهاجاً ودليل عمل لها،كما جاء في نص القرار ( المادة الأولى : تتخذ الوزارات وكافة دوائر الدولة ومؤسساتها وهيئات وأجهزتها من التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الأشتراكي، الذي يقود السلطة والدولة منهاجاً ودليل عمل لها في ممارسة إختصاصاتها من الآن وحتى إشعار آخر.

المادة الثانية ينفذ هذا القـانون مـن تـأريخ نـشره في الجريـدة الرسميـة) أحمـد حسن البكر رئيس مجلس قيادة الثورة.<sup>(١)</sup>

إن هذا التركز للسلطة في يد هيئة قيادية صغيرة ومحدودة وغير منتخبة من الشعب، من أعضاء حزب البعث يفيد بأن المبدأ الدستوري الهام الداعي إلى توزيع السلطات أو الفصل بينها مرفوض لدى الآيديولوجية "الثورية" للبعث، وهذا الموقف نابع من تصور النظام لوظيفة الدولة التي يقودها الحزب والتي تتلخص في تنفيذ برامج وقرارات الحزب .

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الموسوعة القانونية العراقية، قانون الحزب القائد، رقم ١٤٢ لسنة ١٩٧٤، دار العربية للموسوعات، بـــيروت، لبنان، المجلد:١، ص ٣٠٠.

لم يبق شيئا من سلطات و مؤسسات وهيئات الدولة إلا وطالتها عملية الأحتكار والتركيز من قبل النظام، إلى أن وصل الأمر في المرحلة اللاحقة إلى تركيزها وإحتكارها من إطار الحزب إلى إطار القبيلة، ثم العائلة بتولي أبناء وأقارب الرئيس لكافة المناصب السيادية في الوزارات ومؤسسات الدولة وبهذا تجاوز الشعب العراقي حكم الحزب الواحد إلى حكم القبيلة، والعائلة وينتهي الأمر بشخص الرئيس.

المجتمع....الدولة.....الحزب.....القبيلـة.....العائلـة....الـرئيس.. وهـذا مـا يسمى بموت الدولة .

٣-عملية تبعيث المجتمع:

استكمالا لخصائص ومتطلبات الأنظمة الشمولية بدأ حزب البعث وبشكل منهجي مدروس بتبعيث المجتمع العراقي بدءاً بمنع ومحاربة كافة الأحزاب والجمعيات والمنظمات السياسية والمدنية التي تكون خارج نطاق البعث، وتحريم إنتماء المواطن إلى أي حزب أو منظمة سياسية وأصبحت كل مؤسسات الدولة والمجتمع المدني واجهات للحزب القائد، وجعلت من شرط الانتماء شرطاً لصلاحية الفرد العراقي في تسلم أي مهام أو موقع في الدولة ومؤسساتها وتم تبني شعار كل معلية الأندماج الأجتماعي والتكامل القومي للبنية الفسيفسائيه العراقية في شكل عملية الأندماج الأجتماعي والتكامل القومي للبنية الفسيفسائيه العراقية في شكل والمذهبية العراقي أمي معامة لمجتمع، تعوض عن التعددية القومية والثقافية والمذهبية العراقي التي مامة المحتمع، تعوض عن التعددية القومية والثقافية

جاءت عملية إغلاق الكثير من المؤسسات التربوية والتعليمية والهيئات العامة في الدولة على المواطن غير البعثي كإرهاب إداري يمارس لإرغام المواطنين على الانتماء للبعث خلافاً لمعتقداتهم وأفكارهم الشخصي، ومن آليات تنفيذ هذه الخطة: طلب التزكية من المواطن من فروع ومقرات منظمة حزب البعث عند تقديمه لأبسط المطالب إلى دوائر ومؤسسات الدولة، وكذلك طلب إستمارة الانتماء إلى الحزب في أغلب الكليات والمعاهد التي إعتبرها مغلقة على الغير، ومما يؤسف له

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> محمد جمال بارود، حزب البعث القومي النشأة والتطور والإنكفاء، بحموعة مـــوْلفين في (الأحـــزاب والحركات القومية العربية) المركز العربي للدراسات الأستراتيجية (دون مكان وزمان الطبع) الجزء الأول، ص: ٤٠٧

انتقال عدوى هذه الأساليب اللاإنسانية إلى أحزاب أخرى قبل وبعد سقوط صدام حسين ونظامه.

في ظل شعار: البعث خيمة العراقيين وصدام خيمة الثورة، وإن إستعارة مصطلح الخيمة قد تستعمل في إحدى دلالاتها لتعريف أعداء الثورة وإنتاج صورة للأعداء الذين هم خارج خيمته (لاحق الحرية والديمقراطية وحتى حق الحياة للذين إختاروا لهم مكاناً آخر خارج خيمة الثورة وقيمها.) <sup>(()</sup> إن البعث بهذه الفكرة يشكل ويحدد مساحة خاصة للموت تسمى خارج الخيمة، لأن الخيمة هي بيت الثورة والطاعة وخارج الخيمة هو مكان الأعداء والعملاء والخونة الذين يستحقون الموت.<sup>(٢)</sup> هذه العملية شملت المؤسسة العسكرية حيث حرمت وبقانون خاص وجود أي نشاط سياسي لأي حزب أو تنظيم عدى حزب البعث لإرغام المواطنين الخطة هي طلب التزكية من فروع ومقرات منظمة حرب البعث إلاغام المواطنين الخطة هي طلب التزكية من فروع ومقرات منظمة حزب البعث وكذلك طلب ملأ إستمارة الأنتماء إلى الحزب منها.

# ثالثاً: بناء الدولة الأمنية

إن تفضيل الجانب الأمني على الجانب السياسي والمدني هو من أهم خصائص الأنظمة الشمولية التي تحكمها سلطة الحزب الواحد، بعد تفريخ العملية السياسية من نشاط المعارضة وحق المشاركة السياسية الحرة. ومن طبيعة هذه الأنظمة أنها تتعلق بتسلط حاكم المطلق الذي لايخضع في سلطاته وتصرفاته لأي قانون أو مساءلة .

وبما أن أنظمة الحزب الواحد الشمولي لاتعتمد في وجودها على المبدأ القانوني للتداول السلمي للسلطة وهي تعاني من الشرعية القانونية والأنتخابية التي تعبر عن الإرادة الحرة لأفراد المجتمع في إسناد السلطة للهيئة الحاكمة والـتي تـنظم علاقـة الأمر والطاعة بين الحاكم والمحكومين بشكل طوعي وإرادي.

وعليه لابد من إيجاد البديل الذي يتناسب وملأ هذا الفراغ وضمان إستمرار سريان هذه العلاقة، من هنا يلجأ النظام الشمولي إلى أدوات الإخضاع والسيطرة باستخدام آليات وأدوات السلطة منها وسائل القهر والخوف لتفعيل علاقة النظام

<sup>(</sup>١) من أقوال صدام حسين، في خطابه بعنوان خندقان أم خندق واحد

<sup>(</sup>۲) مريوان وريا قانع، خيام صدام، هاولاتي (المواطن) العدد ١٣٦، الأربعاء ٢٠٠٣/٨/١٣، ص.٩.

بالـشعب بالأسـاليب الجبريـة، وكـذلك لإسـكات الأصـوات المناوئـة لـه، وتكـريس إحتكاره للسلطة وضمان بقائه وإستمراره فيها (إن أي إستبداد لايكـون إسـتبداداً حقاً إلاً إذا أثار الخوف في نفوس كل الخاضعين لحكمه مـن دون ذلـك لـن يـستطيع أن يبقى أي حكم مستبد)<sup>(۱)</sup>

من خصائص الدولة الأمنية

١-ترجيع أمن النظام والسلطة على أمن المواطن والوطن، فلا وزن لأمن المواطن إذا ما تعارض مع أمن النظام أو تعرض بالتهديد لأمن السلطة.

٢−-إنعدام الضمانات القانونية لحماية حقوق الأفراد وحريـاتهم الشخـصية إمـام سيادة الخوف والقمع وإرهاب الدولة وأجهزتها الأمنية.

٣-يؤدي إرهاب الدولة والممارسة القمعية لأجهزتها الأمنية والبوليس السري إلى بروز ظاهرة العنف السياسي وتفشي الجرائم السياسية من الاغتيالات وتخريب الأماكن والمنشآت العامة، واللجوء إلى العمل السياسي السري وإنشاء المنظمات السرية.

٤-تسخير الأجهزة الأمنية للتجسس لأعلى أعداء الوطن بل على أبناء الوطن وكتم أنفاسه وهذا يتطلب تجنيد جيش كبير من الجواسيس بحيث يتعاظم دورها بشكل تحوي كل الدولة ومؤسساتها وتكون له الكلمة الأولى في اتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة<sup>(٢)</sup>

وفيما يتعلق بالدولة الأمنية في ظل نظام حزب البعث، بدءا لابد من الإشارة إلى أن من أهم مميزات تنظيم البعث هي الاهتمام المتزايد ببناء التنظيم العسكري داخل الجيش مع تشكيل الجناح المسلح داخل الحزب وتخصيص مكتب خاص لأدارته، ومن خلال هذين الخطين يلجأ إلى إستخدام القوة والعنف لفرض وجوده وقيام بالمحاولات الانقلابية، وابرز مثال على ذلك تشكيل القوة العسكرية غير النظامية المعروف (بالحرس القومي) التي إرتكز عليها البعث في إنقلابه الأول ٨ شباط ١٩٦٣ (وهي قوة مستمدة من مؤيدي وأنصار وأصدقاء البعث، أي أنها ضمن المتحمسين والباحثين عن المغامرة، كما ضمن المتوحشين الحقيقيين

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور دولة خضر خنافر، في الطغيان والأستبداد والدكتاتورية، دار المنتخــب العــربي، بـــيروت، ١٩٩٥، ص : ١٤٣

<sup>(</sup>۲) الدكتور عمر أحمد قدور، شكل الدولة، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٧، ص: ٢٢٤

برئاسة العقيد الجوي منذر الونداوي.)<sup>(()</sup> حيث تركوا بصمة عار على جبين البعث بما إرتكبوه ضد الشعب العراقي وقواه السياسية خلال هذه فترة وجيزة من حكمهم

بدأت الدولة الأمنية بسيطرة قادة البعث على مراكز القيادة في الجيش من خلال إعطاء الرتب العسكرية للقـادة المـدنيين في الحـزب دون تخـرجهم مـن الكليـات أو المعاهد اوالأكاديميات العسكرية أو التدرج في سلك الخدمة العسكرية وفـق تعليمـات وأوامر الجيش العراقي وعلى رأس هؤلاء القادة:—

١-صدام حسين حصل على رتبة فريق أول في عهد أحمد حسن البكر وهي رتبة تلي رتبة المهيب وبعد رحيل البكر، منح صدام لنفسه رتبة مهيب، بعد أن منحته كلية الأركان العراقية شارة الركن.

٢-عزت إبراهيم الدوري أصبح يحمل رتبة فريق أول يلي صدام حسين في القدم وتسلسل القادة العسكرية وهو لم يحمل شهادة الثانوية.

٣-على حسن المجيد كان عريفا في إعاشة القيادة الجوية في كركوك حيث منحه صدام حسين رتبة فريق أول، ثم أصبح وزير للدفاع، وهو المشهور بالقسوة .

٤–حسين كامل مرافق صدام حسين ومـن ضـمن حمايتـه الخاصـة، مـنـم أولا رتبة ضابط ثم أصبح فريقاً ومنع شارة الركن.<sup>(٢)</sup>

إلى جانب منح الرتب من قادة الفيالق والفرق إلى أقارب الرئيس وعشيرته خاصة في قوات الحرس الجمهوري والأعتماد على الأقارب وأبناء العمومة والعشيرة في المؤسسات الأمنية وهي مرتبطة بشخص رئيس الدولة صدام حسين، هذا إضافة إلى إيجاد المؤسسات العسكرية البديلة للجيش والتي تقع تحت إمرة قادة الحزب المباشرة مثل: الجيش الشعبي، وفدائيي صدام ، وقوات الطوارئ . من أهم المؤسسات الأمنية في العراق:-

أ—جهاز المخابرات العامة برئاسة قصي صدام حسين. ب—جهاز الأمن الخاص برئاسة صدام كامل صهر رئيس النظام. ج—مديرية الأمن العامة برئاسة إبراهيم الحسن الأخ غير الشقيق لصدام.

(٢) العقيد الركن أحمد الزيدي، أزمة القيادة في العراق، المصدر السابق، ص : ٢٠٢

<sup>(</sup>١) حنا بطاطو، العراق، ترجمة إلى العربية: عفيف الرزاز، مؤسسة الأبحــاث العربيــة، بـــيروت١٩٩٢، الكتاب الثالث، ص: ٣٢٤.

د-مديرية الأستخبارات العسكرية

يتم تداول رئاسة هذه الأجهزة بين ( برزان إبراهيم، علي حسن المجيد، وطبان إبراهيم، حسين كامل المجيد، صدام كامل المجيد سبعاوي إبراهيم، عدي صدام حسين وقصي صدام حسين وهم من أبناء وأبناء العمومة وإخوان صدام حسين )

ومعروفة هي ممارسات وأعمال هذه الأجهزة وما قامت به من تعذيب وقتل وهدر لحقوق وكرامة الإنسان وإهانته بأبشع الطرق والوسائل، وما قامت به من قمع وإرهاب وقتل وتعذيب وإعتقالات ضد المعارضين للنظام وإصدار أحكام الإعدام على الآلاف من أبناء العراق بكل قومياته وطوائفه وتيارات السياسية والحزبية في محاكمات صورية داخل قاعات محكمة الثورة أو دون محاكمة في أحيان كثيرة حيث لاتخضع هذه الأجهزة لأية قانون ولا يراعي فيها أيه قواعد قانونية أو أخلاقية .

إن بطش وإرهاب هذه الأجهزة الأمنية قد طالت شخصيات ورموز وقادة الحزب نفسه من العسكريين والمدنيين في عمليات التصفية والغدربهم بشتى طرق القتل والمؤامرات والاغتيال والنفي والاعتقال.<sup>(۱)</sup>

نعتقد بأنه لايوجد بيت أو أسرة عراقية إلا ونالها قسط من شر وأذى هذه الأجهزة القمعية الدموية وسلوكها القاسي والوحشي والتي كانت تراقب حركة كل مواطن ، وتحاصره في جميع الأتجاهات، وتتدخل في كل صغيرة وكبيرة لحياته الشخصية الخاصة وحرياته الأساسية، لتخلف شعوراً لدى المواطن مفاده أنه لامفر من هذه الأجهزة وأنه يعيش تحت ظل هذه الأجهزة أينما حل وارتحل في العراق لكسر إرادته وإخضاعه لإرادة الدولة الأمنية وسلطتها الشمولية.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور وليد الحلي، العراق، المصدر السابق، ص: ٢٢ –٦٠ حيث جاء بقوائم باسماء: ١–تصفية قادة إنقلاب تموز العسكري. ٢–تصفية وزراء النظام. ٣–تصفية القيادات الحزبية البعثية.

المطلب الثاني: مبررات نظام الحزب الواحد أولاً: عوامل تعثر التعددية

إن نظام الحزب الواحد –كما أشرنا سابقا – في كل أطره وأنماطه وتفريعاته من (نظام الحزب الواحد الشمولي، والسلطوي، والحزب القائد، والمسيطر) يشير ويأتي بمعنى تعدد تطبيقات نظام الحزب الواحد، وإختلاف سماته ومميزاته، ودوافعه والعوامل التأريخية والاجتماعية المواتية التي قام عليها، وكذلك التباين في النتائج المؤسسية والقانونية المترتبة على قيام هذا النوع من النظام، وما تفرضه البيئة السياسية المحلية والدولية في القبول بهذه الأنظمة اللاتنافسيه وأدئها السياسي، لايغير شيئا من أن نظام الحزب الواحد في أغلب أنماطه وأطره هو ذو يحتضن هذا الجوهر الأحادي ، من القومية، والطبقية، والدينية أو العرقية، والتي يحتضن هذا الجوهر الأحادي ، من القومية، والطبقية، والدينية أو العرقية، والتي تتجلى في وجود حزب سياسي واحد يحتكر السلطة ، والنشاط السياسي، والتمثيل ، وهي المؤسسة الوحيدة التي تشكل أجهزة النظام ومؤسسات الدولة.

ذهب العديد من الكتاب والباحثين إلى تصنيف هذه الأنماط من أنظمة الحزب الواحد على أساس التمييز بين نوعين رئيسين وهما النمط الغالب في حيز التطبيـق وهما:—

١- نظام الحزب الواحد العقائدي: هذا النمط يقوم على أساس عقائدي ويكون ذلك بتبني الحزب آيديولوجية معينة، يعمل في إطارها ويسعى لتحقيقها، والنموذج الذي يعبر عن هذا النمط هو الإتحاد السوفيتي سابقاً.

٢-نمط نظام الحزب الواحد في بلدان العالم النامي: وهو لايقوم على أساس عقائدي أو فلسفي.<sup>(٢)</sup> قد تكون عرقية أو قومية شوفينية أو فئوية أومذهبية أوتسلطية محضة، وخير مثال لذلك حزب البعث في العراق .

(١) الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السيامية ودورها في أنظمة الحكمم المعاصرة، ص: ٢٣٤، والدكتور شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية،ص: ٢٢٢، وكذلك الدكتور طارق فستح الله. حضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، ص: ١٨١
(٢) أنظر في ذلك : الدكتور نعمان أحمد الحطيب، الأحزاب السيامية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، ربح الله، موراً الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، ص: ١٨١
(٢) أنظر في ذلك : الدكتور نعمان أحمد الحطيب، الأحزاب السيامية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، ربح الله، ربح الما النيابي، ص: ١٨١
(٢) أنظر في ذلك : الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السيامية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، ربح أنظر في ذلك : الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السيامية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، ربح أنظر الدكتورة هالة مصطفى، الأحزاب السياسية، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية ٢٣٨ (٢٠٣٦)

وعليه لابد من القول بأننا لسنا بصدد دراسة كل هذه الأنماط والتجارب لأنظمة الحزب الواحد الشمولية والتسلطية التي ظهرت في مراحل تأريخية بين شعوب العالم ودولها رأسمالية كانت أم اشتراكية، أو التي سادت أغلب دول العالم الثالث بعد مرحلة الاستعمار بشكل عام، والخوض في تجاربها، إلاَّ في نطاق والأستدلال والمقاربة، وإنما نركز الجهود على أن نلقي الضوء على تجربة وتطبيقات وآثار نظام الحزب الواحد في العراق الذي أقامه حزب البعث العربي الإشتراكي واثار نظام الحزب الواحد في العراق الذي أقامه حزب البعث العربي الإشتراكي والأنظمة المشابهة له في المنطقة العربية، وذلك من خلال دراسة وتحليل الأسس الفكرية والسلوك السياسي لهذا النظام وفق مناهج و أدوات التحليل السائدة والمتبعة في العلوم السياسية والقانونية التي تساعد على التعبير العلمي عن المضامين والمعاني التي تساعد على توضيح المقاصد وتشريح العوامل والتنبؤ بالنتائج التي تقف وراء بروز وتمركز هذه الظاهرة في واقع مجتمعنا، وما يتمخض عنها من آثار سيئة وعواقب وخيمة على الحقوق السياسية والمدنية للمواطن.

لكل عمل وسلوك إنساني فرديا كان أوجماعيا بغض النظر عن مستوى ونطاق هذا السلوك أو العمل لابد من أن تكون وراءه دوافع وغايات تبرره، وهذا ما يدعو إلى أن نلقي الضوء على مبررات نظام الحزب الواحد والنتي تشكل لدى أصحابها الأساس الفكري والمادي في هدف الإنفراد بالحكم واحتكار السلطة والنتي يصبو النظام من وراء هذه المبررات تسويغ شرعية وجوده الأحادي أمام أعضائه ومناصريه وأمام جماهير الشعب ، وحتى المجتمع الدولي.

ولكن نـرى مـن الـضروري – قبـل الحديث عـن، مـبررات ودوافـع نظـام الحـزب الواحد– التطرق إلى عوامل تعثر التعددية في العالم الثالث في جملة من النقاط التالية:–

**١-الموقف من الحزب السياسي كفكرة ونموذج** 

لم تكن فكرة الحزب السياسي مقبولة لـدى شـعوب العـالم الثالـث منـذ بـدايتها الأولى وإلى فترة غير قصيرة باعتبار:-

أ<sup>–</sup>أن الحزب السياسي بمفهومه المعاصر بدعة أوروبية ونتاج الغـرب المـستعمر الذي إستعمر شعوب و دول آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية ونهـب ثرواتهـا، ودمـر كياناتها الوطنية وفرق وحدتها، وكرد فعل على رفض كـل مـا يـأتي بـه المستعمر الأجنبي فأن الحزب كبضاعة غربية مرفوض أيضاً (وذلك ما يفسر لنا كيف أن رد

الفعل الأولى تجاه الحزب السياسي كفكرة وكنموذج، هو نفسه الذي كان تجـاه كـل ما حمله (الآخر) الأجنبي المستعمر معه إلى هذه البلدان.)<sup>(</sup>1<sup>)</sup>

ب-عدم قبول الحزب كمؤسسة سياسية: تشكل مرجعاً وحلقة جديدة للأنتماء والانضمام وتكون بديلاً عن الأنتماء التقليدي السائد في تلك المجتمعات منذ قرون عديدة والتي تتمثل في كيانات إجتماعية تقليدية قرابية، كالعشيرة والطائفة والقبيلة والقرية المبنية على وشائج القربى والدين والدم، والتي لاتقبل بولاء آخر لأبنائها في إطار مؤسسة غريبة عنها.

ج<sup>−</sup>خوف مراكز القوى التقليدية في المجتمع: كالقيادات التقليدية الشعبية وأصحاب المكانة الإجتماعية و أرباب المصالح المحلية من تغيير موازين القوى لصالح القيادات والزعامات الحديثة التي يأتي بها الحزب، لذلك كانت هذه الأطراف من أشد المعارضين لفكرة قيام الأحزاب.<sup>(γ)</sup>

و يبقى الحل في حالة رفض الحزب والعمل السياسي من خلال الأحزاب أمام الخيارين: إما اللاحزبية كما هي موجودة في أغلب دول الخليج مثل (العربية السعودية، وسلطنة عمان، والكويت) وكما هو الحال في ليبيا وغيرها من الدول، وإما القبول بسيطرة الحزب الواحد على مقاليد الأمور ورفض التعددية ومنع تشكيل الأحزاب الأخرى.

٢-الإنقلابات العسكرية تعد الانقلابات العسكرية أحد أبرز الظواهر السياسية في البلدان النامية وهي وسيلة الوصول إلى السلطة والسيطرة على دفة الحكم، على نقيض من الوسائل السلمية القانونية، كالإنتحابات العامة التي تكون للأحزاب والقوى السياسية فيها دور فاعل ومؤثر.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور رياض هادي عزيز، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ۱۹۹، ص:۲۷

<sup>&</sup>lt;sup>(٢)</sup> الدكتور رياض هادي عزيز، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية، المصدر السابق، ص ٢٧: وكذلك الدكتور أسامة الغزالي حرب حيث اشار الى ما ذهب اليه هنتينجتون حول الأطراف المعارضــة لنشأة الأحزاب في المجتمعات المتخلفة والتي تأتي من ثلاثة مصادر: ١- القوى المحافظــة الـــتي تــرى في الأحزاب تحدياً للبناء الأجتماعي القائم. ٢-قوى الأدارة، حيث أن نموذجه هو النموذج البيروقراطــي.٣-الاتجاهات الشعبية اولئك الذين يقبلون بالمشاركة ولكنهم لايسلمون بضرورة تنظيمها الأحزاب السياسية في العالم الثالث، صـ٩٢.

والجيش كمؤسسة نظامية لعب دورا وطنيا هاما في مرحلة النضال ضد الاستعمار، على سبيل المثال: في مصر والعراق ودول عالم الثالث الأخرى، ولكن هـذا الـدور تغـر في مراحـل مباعـد الاسـتقلال وأصـبم الجـيش أداة بيـد النخـب السياسية والعسكرية الحاكمة، يهدف النظام من خلاله إلى ضمان سيطرته واستمرار حكمه (الجيش عادة وسيلة السلطة لاستخدام العنف والقوة القانونية ، وليس له أية مسؤولية سياسية، ولكن في الواقع يحدث ذلك لأسباب مختلفة قـد تكون أحد الأسباب هي مشاركة الجيش في مقاومة الاستعمار، والنـضال المسلح ضد القوى المحتلة وطردها مما أعطاها حق التدخل في الشأن السياسي لحماية الثورة والاستقلال والهوية الوطنية.)<sup>(١)</sup> وقد يكون الأمر يعود إلى أن مؤسسة الجيش في العالم الثالث هي أكثر المؤسسات تنظيما وتماسكا وقدرة بسبب الأنضباط والطاعة والتمركن الشديد للقيادة والأوامر وسلسلة المراتب الدقيقة المرعية ف التقاليد العسكرية، مقارنة بالأوامر الإدارية الخاوية والتنظيم الهش للمؤسسات الدولة الأخرى، والذي يحرك دوافع غريزة الطمع في السلطة لدى قادة وجنرالات الجيش (إن الحبوش مقارنة بالمنظمات السياسية المدنية مثل الأحزاب السياسية. لها تفوق في ثلاثة مجالات: من ناحية التنظيم، ومن ناحية التعبئة، ومن ناحية الوسائل.)(

هذه الحقيقة هي التي تفسر ظاهرة الأنقلابات العسكرية وسيطرة العسكريين على مقاليد الحكم في العالم الثالث بشكل عام والعالم العربي بشكل خاص، من جانب، وإستعانة بعض الأحزاب السياسية بالجيش والمراتب العليا في القوات المسلحة للوصول إلى السلطة، وعندها ينتهي الدور الرسمي والعلني للأحزاب.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور حسين بشيريه، علم الأجتماع السياسي (باللغة الفارسية) الطبعة التاسعة ٢٠٠٤ ، دار (نشر) طهران،ص: ٢٦٠.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور حسين بشيريه، علم الأحتماع السياسي (باللغة الفارسية) المصدر السابق ص: ٢٦٩ وكذلك أنظر، الدكتور رياض عزيز هادي، المشكلات السياسية في الدول النامية، وزارة الدفاع، مطبعة التوجيب المعنوي، بغداد، ١٩٩٠، ص: ٩٦. لم يشهد العراق في العهد الجمهوري منذ ١٤ تموز ١٩٥٨ الذي اطيح فيه بالنظام الملكي من قبل بحموعة عسكرية الى يوم سقوط النظام البعثي في ٤/٩/ ٢٠٠٣ حكومة مدنية منتخبة تعبر عن إرادة المواطن العراقي وفق أسس دستورية محددة ، بل مرت السشعب العراقسي خسلال مايقارب من نصف قرن بخمسة إنقلابات عسكرية.

٣-تأثر النخبة السياسية بالأفكار الماركسية وتجربة الدول الشيوعية:

هذا التوجه له مايبرره منها كراهية النخبة السياسية في العـالم الثالـث للـدول الغربية المستعمرة إلى حد نبذ كل مايرتبط بالمستعمر من نظم سياسية وأفكار وقيم وبالمقابل مبادرة الأحزاب الماركسية والشيوعية إلى مناصرة ودعم هذه الشعوب في كفاح التحرر والخلاص من المستعمر وكانوا دعاة التحرر والإستقلال والتقدم ومساواة الشعوب ، إضافة إلى نجاح تجربة دول الكتلة الأشتراكية بقيادة الإتحاد السوفيتي السابق في تطبيقات نظام الحزب الواحد، ( لقد إكتسبت نظم الحزب الواحد على الصعيد العملي "شعبية متزايدة" منذ الثورة البلشفية عام ١٩٣٧ فقد نشأة هذه الأخيرة حزبا وإحدا قام بتنظيم المشاركة ، وأضحى المصدر الوحيد للشرعية ، كذلك فأن نجاح البلاشفة في تحقيق تحديث إجتماعي هـام – وفي التنمية الأقتـصادية ، مـم قيـادة الإتحـاد الـسوفيتي إلى مرتبـة الدولـة العظمى الثانية في أقل من أربعين عاما – قدم مصداقية للحزب الواحد كنظام سياسى ممكن خصوصا لإحداث تنمية إقتصادية إجتماعية في البلاد التي تخلصت من الاستعمار في منتصف القرن العشرين.)<sup>(١)</sup> ولكن التجارب أثبتت أن تأثر هذه النخب لم تتجاوز البعد الفكرى والحزبى والسياسي في بناء الدولة والنظام السياسي ولم تأخذ بنظر الاعتبار الظروف الموضوعية ومرحلة التطور الأجتماعي والأقتصادي بين المثال والتجرية .

وهناك عدد آخر من المعوقات التي قد تكون لها أهمية أو أثر ثانوي مقارنة بما ذكر، حيث أشار إليها الباحثون ، على سبيل المثال: عدم وجود التقاليد والمؤسسات السياسية التي تدعم فكرة التعددية ، وكذلك التدخل الأجنبي لصالح الأحزاب التي يؤيدها، ومنها التركيبة الإجتماعية والسياسية للدول النامية، ومنها الانقسامات والتباين في التركيب الأجتماعي والتي تهدد الوحدة الوطنية ..الخ ثانيا: مبررات نظام الحزب الواحد

دخل العالم الثالث أو النـامي في أعقـاب الحـرب العالميـة الثانيـة، مرحلـة إنهـاء وتـصفية الأسـتعمار وحـصلت الغالبيـة العظمـى مـن هـذه الـدول علـى إسـتقلالها السياسي والأنضمام إلى المجموعـة الدوليـة، وحـصلت عـدد مـن هـذه الـدول علـى

<sup>(</sup>١) الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المصدر السابق ،ص: ١٤٣.

استقلالها قبل الحرب بفترات متفاوتة، ولكن يجب التمييز في هذا الصدد بين مجموعتين من هذه الدول حسب أسلوب أو طريقة الأستقلال منها: ما حصلت على الاستقلال بطريقة سلمية وهادئة وفق المعاهدات والإتفاقات المبرمة بينها وبين المستعمر، وهذه الدول تأثرت بتجربة الأنظمة السياسية للدول المستعمرة وقلدت النظام السياسي القائم فيها، منها ما تأثرت بالنظم الديمقراطية الرئاسية الأمريكية كما هو الحال في الأمريكا اللاتينية، ومنها ما تأثرت بالنظم الايمقراطية البرلمانية النيابية البريطانية كما هو الحال في مصر والعراق، ولكن أصابها الإخفاق للأسباب التي أشرنا إليها

والمجموعة الثانية حصلت على الاستقلال السياسي من الاستعمار نتيجـة حـرب التحرير والمقاومة المسلحة التي قادتها أحزاب أو جبهات المقاومة الشعبية وزعمـاء وقيادات سياسية وشعبية في البلاد.

ولكن هذه المجموعة أخفقت أيضا في جهة الحفاظ على الوحدة الـتي إجتمعت عليها أيام المقاومة التي شكلت الأساس المشترك للكتلة الـشعبية الـتي تقـف وراء هذه القادة والأحزاب والزعماء وحـل محـل الوحدة صـراع أسـفر عـن آثـار سـلبية عديدة، وحصيلة هذا الأمـر في نهايـة المطـاف أدت إلى سـيطرة جهـة أو حـزب على مقاليد الحكم والسلطة .

في كلتا المجموعتين وصلت محاولة البحث عن نظام سياسي ينسجم مع سمات وخصائص هذه الدول و يتوافق مع مرحلة التطور التأريخي لها والـتي تعـاني مـن عدم وجود تجربة وتقاليد العمل السياسي ، ومن الأمية المتفشية بين المـواطنين ، وعدم وجـود المؤسسات اللازمـة لممارسـة العمليـة السياسة وفـق أسـس وقواعـد المشاركة السياسية والشرعية السياسية.<sup>(۱)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(١)</sup> لهذه الدول تسميات عديدة منها ما أطلقة الباحثون، ومنها ما أطلقته الدول، ومنها ما أطلقه المنظمات الدولية، لضرورة التمييز بين هذه الدول وغيرها من الدول الأخرى التي لها خصائص سياسية واقتـــصادية وثقافية وديموغرافية تميزها عن هذه الدول، أورغبة مقصودة لذاتها تعبر عن منطلقات مدرسة فكريسة أو آيديولوجية معينة، من هذه الاسماء: ١- الدول المتخلفة ٢- الدول النامية ٣- الدول الجديسة ٤ دول الجنوب ٥- دول المركز و دول المحيط . ٢- الدول الفاضلة . وغيرها من التاسمية . وغلر ين تفاصيل ذلك: صمد بيتواتي، عبدالواحد أحمد، مشكلات التخلف في العالم الثالث، بحلسة السياسية الدولية (اللغة الكوردية)، العدد الأول، السنة الثالثة، نيسان ١٩٩٤، ص: ٢٩.

وعليه وصل الأمر بغالبية زعماء وقادة العالم الثالث إلى غلبة ظاهرة الحزب الواحد في بناء دولهم المستقلة وتنظيمها السياسي، وأصبحت مع بداية الستينات هي النمط الغالب فيها، ولم يكن ذلك نتيجة إختيار عقدي مسبق مـن خـلال تـبني منظومة آيديولوجية معينة تعبر عن فلسفة النظام السياسي، وإنما جـاءت نتيجة تفاعل عـدد مـن العوامـل في سـياقات مختلفة منهـا: الغلبة والسيطرة لطـرف من أطراف السياسي على السلطة بعد الاستقلال.

أو بسبب إخفاق التجربة الديمقراطية، كما حصل في العراق، ومـصر، وسـورية، أو نتيجـة تمـسك الحـزب الواحـد أو الجبهـة الـتي قـادت النـضال أيـام الأسـتعمار بالسلطة مثل: تونس، وجزائر.

وظلت النخب السياسية في هذه الأنماط وغيرها متمسكة بنظام سلطوي أحادي يتميز باحتكار السلطة وغياب المشاركة في صنع القرار والتحكم بالسياسات العامة في البلد، وسيق لتبرير ذلك العديد من المبررات والـذرائع الـتي قـد تنفـذ إلى وجـدان وعاطفة المواطن العادي حيث يتراءى له على أنها مبررات ضرورية ومطلوبة لقيـام وبناء الدولة الوطنية الحديثة .

ولأهمية هذه المبررات سنقف عند آراء الباحثين حول أهمها والتي تكون موضع إتفاقهم ، حيث أشار كل منهم إلى مجموعة منها.

مـن أهـم مـجرات نظـام الحـزب الواحـد الـتي أشـارت إليهـا الـدكتورة هالـة مصطفى:-

١-متطلبات عملية التنمية: وما كانت تقتضيه من إجراء عملية تغيير جذري في البناء الاقتصادي والعلاقات الإجتماعية، وكان هناك إعتقاد في أن هذه العملية تحتاج إلى تعبئة كاملة لكل طاقات المجتمع وموارده، وأن هذه التعبئة تتطلب وجود حزب واحد ينظم حركة الجماهير ويغرس فيها قيم التنمية ويحركها سعياً إلى التقدم .

وبالتالي تمزيق هذه الدول، واعتقدوا أن الحزب الواحد هو الكفيل بتحقيـق الوحـدة الوطنية.

<sup>7</sup> الحاجة إلى الإستقرار السياسي: بمعنى توافر درجة من ألأستقرار في الظروف وأنماط العلاقات داخل النظام السياسي من أجل العمل بفاعليه لتعبئة موارد والمجتمع وتجاوز مرحلة التخلف: وكان هناك إعتقاد في أن الحزب الواحد هو الذي يستطيع تحقيق هذا الإستقرار.<sup>(1)</sup>

ويشير الدكتور ريـاض عزيـز هـادي بـدوره إلى عـدد مـن مـبررات نظـام الحـزب الواحد من أهمها:-

١- إن أنصار الحزب الواحد يرون فيه عاملاً "لتحقيق الوحدة الوطنية" في دول العالم الثالث، لان العديد من قادة العالم الثالث برروا الحزب الواحد بأن دولهم لا تتحمل رفاهية إيجاد جماعات سياسية متنافسة.. وهكذا فان أنصار الحزب الواحد يرون في التعددية نظاماً قد يستند إلى الأنتماءات الأثنية والقبلية وذلك يؤدي إلى:-

 ١) أ-إما قيام حركات إنفصالية، ب-أو أن التعاقب على السلطة يصبح صعباً،

٢)ويبرر الحزب الواحد في العالم الثالث على أن الحزب الواحد هو الحل الوحيد. "لتحقيق التنمية" والتنمية غير ممكنة التحقيق إذ لم تفرض مجموعة إجتماعية الجهد المطلوب لنجاحها.

٣)الاستقرار السياسي: يعد نظام الحزب الواحد في العالم الثالث مناسبا لتحقيق الاستقرار السياسي الذي عانت من فقدانه العديد من دول هذا العـالم النـامي، وبـذا فـان نظـام الحـزب الواحـد يقـدم نفـسه ضـامناً للاسـتقرار وخاصـة الاسـتقرار الحكومي.<sup>(٢)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتورة هالة مصطفى، الأحزاب السياسية، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، ahram.org (۲)الدكتور رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية، المصدر الـــــابق، صـــ. أنظر كذلك الدكتور علي الدين هلال ، والدكتورة نفين مسعد ، النظم السياسية العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٠، إن المبرر الإضافي الذي أورده الكاتبان من مبررات الـــنظم الأحاديــة عدى التنمية والوحدة الوطنية هو: أن التعددية الحزبية وإختلاف الآراء والإتجاهات يعدان مـــن أســباب التدخل الإستعماري . ص: ٢٠.

وفي دراسته حول الأحزاب السياسية في العالم الثالث يصنف (دافيدأبتر) هذه الأحزاب إلى مجموعتين: أحزاب التمثيل، وأحزاب التضامن، فلأخيرة هي أحزاب ذات طابع إحتكاري أحادي. ويعزو (أبتر) أهمية هذا النوع من الأحزاب في البلدان المتخلفة إلى القضاء على الأنقسامات اللغوية والقبلية والدينية، "ويحقق الوحدة " بفرض سيطرته على منافسه وأتباعه، وبدونه سوف تمتد هذه الأنقسامات التي يعاني منها المجتمع إلى البناء الحزبي.<sup>(1)</sup> الذي تقيمها أطراف هذه الإنقسامات في المجتمع .

و كذلك يشير ( الدكتور كامران صالحي) إلى المبررات والذرائع التي تتذرع بها أصحاب نظرية الحزب الواحد القائد أو الطليعي بالقول: ( ضرورة التصدي للأخطار والمؤامرات الأجنبية، أو عدم إخلاص التيارات السياسية وإرتباطها بالخارج ، أوعدم إنسجامها مع مصالح الشعب والوطن ، أوالتمسك بشرعية الحزب الحاكم "قائد الإنقلاب العسكري "وأحقيته في قيادة البلاد،)<sup>(7)</sup>

وهناك من يرى بأن البلدان النامية، غير قادرة على التعاطي مع التعدد والتنـوع ، مما يتطلب تحقيق ذلـك عـبر جرعـات تدريجيـة ، وفي هـذا الـرأي إسـتهانة بقـدرة الشعوب وطاقاتها

نستنتج مما قدمنا بأن أهم وأبرز مبررات نظام الحزب الواحد السلطوي في العالم الثالث يمكن أن تتلخص في:—

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، المصدر السابق، ص: ١٥٨. <sup>(</sup>۲<sup>)</sup> الدكتور كامران صالحي، الديمقراطية والجميع المدني، مؤسسة موكرياني للطباعة والنــــشر،كوردستان، أربيل، ٢٠٠٢، ص: ٦٦.

إن هذه الأهداف التي أعلنت عنها هذه الأنظمة كمبررات للأخذ بنظام الحزب الواحد هي بلاشك أهداف وطنية مشروعة تعبر عن مطالب الجماهير ومتطلبات بناء مجتمع مستقر ينشد التقدم والتطور ودولة قوية يمكنها القيام بوظائف التنمية والتطور الاقتصادى ، والسياسي، والأجتماعي في مجتمعاتها البتي أنهكها الأستعمار بأزمات ومشاكل لفترة غير قليلة ، هذه المبررات قد تشكل قناعة لدى المواطن بأن يضحى بالمهم من أجل الأهم خلال الفترة الإنتقالية وهي مرحلة البدأ ببناء الدولة الوطنية المستقلة ذات السيادة ويتنازل عن كثير من حقوقه وحرياته السياسية والمدنية. <sup>(١)</sup> ولكـن التجـارب أثبتـت أن حرمـان المـواطن مـن حقوقـه وحرياته الأساسية ليس بسبب أن هذه الحقوق والحريات أصبحت جازءا مان قليم المفاضلة بينها وبين هذه الأهداف والمبررات أمام السلطة السياسية حتى تنضحي ببعضها دون الآخر، بل إن هذه المبررات اليست الاشعارت يستوجبها الخطاب السياسي للمرحلة بغية تعبئة المواطنين لدعم ومساندة الأنظمة التي قامت ف مرحلة ما بعد الإستعمار، ولا يتجاوز في حقيقتها أكثر من إستخدام هذه المبررات كوسيلة للتمسك بالسلطة والأستمرار فيهبا لخدمنة منصالح الفئنة الحاكمنة لنيس إلا (على الصعيد العملي سرعان ما كشفت في أحيان كثيرة أن هذه الأهداف كانت مجرد شعارات أو مبررات شكلية تستلزمها التعبئة السياسية لخدمة مصالم الغئة الحاكمة وحمايتها والقضاء على كـل معارضـة لهـا لا لخدمـة المـصلح الوطنيـة.)<sup>(1)</sup> ودلت التجارب الملموسة وخاصة حالة العراق في ظل نظام البعث أن شعاراته. ودعواته مجرد أساليب تضليلية يراد منها إستمرار البعث ورؤسائه في السلطة. ١-هدف تحقيق الوحدة الوطنية

تطرق حزب البعث العربي الأشتراكي في تنظيراته وأدبياته وخطاباته السياسية والفكرية إلى أكثر من الوحدة الوطنية وأبعد عن الإطار السياسي للدولة الـتي كـان يحكمها، ودعي إلى وحدة كل الدول والبلدان العربية، ومحاربة التجزئة مهمـا كانـت

(1) لابد من الأشارة الى أن حزب البعث جاء الى الحكم في العهد الجمهوري وشكل الجمهورية الرابعة\_على الرغم من مشاركته في الجمهورية الثانية لفترة وجيزة\_ في هذا العهد واستولى على المسلطة عن طريق سلسلة من التحالفات والحيل والتآمر مستفيدا من الفراغ السياسي الذي مر به العراق في تلك الفترة، و لم يكن له أي دور في النضال ضد الأستعمار والتحرير.

-111-

ذرائعها، وإعتبار التجزئة التي تمر بها الدول والأنظمة العربية بحدودها الجغرافية الحالية هي إنعكاس لمرحلة التخلف والأستعمار والرجعية الداخلية. حول موضوع هدف هذا النوع من الوحدة يقول: مؤسس الحزب ميشيل عفلق: ( وشعار البعث العربي لايرمز إلى أشياء مقبلة بعيدة عن الواقع، بل يهدف في الدرجة الأولى إلى تلبية حاجات الحاضر وضروراته وهو يعني أن الأمة العربية واحدة، فلا تعترف بهذه التجربة المصطنعة العارضة ، وإننا نسعى إلى تحقيق هذه الوحدة ليس في الأرض فحسب بل أيضاً في الروح والأتجاه.... ولايتم لنا بعث عربي حقيقي إذ لم تتوحد جميع أقطارنا، ويأتي كل قطر بمساهمته وتجربته ليكمل تجربة الأقطار الأخرى، حتى تأتي التجربة العربية متحدة الجوانب مكتملة المعاني).<sup>(1)</sup>

وجاء في مبادئ حـزب البعـث الـتي عـبر عنهـا دسـتورا لحـزب في عـام ١٩٤٧مايلي:-

(الوطن العربي وحدة سياسية إقتصادية لاتتجزأ ولا يمكن لأي قطر من الأقطار العربية أن يستكمل شروط حياته منعزلاً عن الآخر... النـضال لجمـع شمـل العـرب كلهم في دولة مستقلة واحدة.)<sup>(٢)</sup>

ويحدد مؤسس الحزب أعداء الوحدة العربية والأطراف المناوئة لهذا الطرح الوحدوي بالقول: (فلأول مرة يظهر مفهوم ثوري للوحدة العربية يحرج الرجعيين والإقليميين والشيوعيين على السواء، يفضح الفئات الحاكمة الرجعية.. كما يفضح الأحزاب التي تقر الوحدة نظرياً وتعمل على أساس استمرار التجزئة، كما يفضح أخيراً شعوبية الأحزاب المناهضة للوحدة.)<sup>(٢)</sup>

كــان حــزب البعـث يطـرح نفـسه كحــزب الطليعـة العربيـة الثوريـة الــذي يحمـل الآيديولوجية العربية الثورية، والذي يقود النضال الثـوري للأمـة العربيـة مـن أجـل بناء دولة الوحدة والحرية والإشتراكية.<sup>(٤)</sup>

<sup>(۱)</sup> ميشيل عفلق، في سبيل البعث الطبعة الحادية والعشرون دار الطليعة، بيروت، آذار ١٩٨٠، ص ١٩٢٠. <sup>(۲)</sup> الدكتور ألياس فرح، تطور الآيديولوجية العربية الثورية، الطبعة الثالثة ١٩٧٨، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ص:٤٥. <sup>(۳)</sup> ميشيل عفلق، في سبيل البعث، الطبعة الحادية والعشرون، آذار ١٩٨٠، دار الطليعة، بيروت، المصدر <sup>(۳)</sup> السابق، ص:٥١. <sup>(٤)</sup> انظر في تفاصيل ذلك: الدكتور الياس فرح، تطور الآيديولوجية العربية الثورية ( الفكرر القصرى)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ص:٣٣٦ ومابعدها.

#### -111-

وجعل من الوحدة العربية على مستوى كافة الدول والأقطار العربية هدفه المحوري والأساسي ومبرراً لوجوده وحضوره السياسي.

ولكن على الصعيد العملي والواقعي فشل الحزب في تحقيق هذه الوحدة حتى على مستوى القطر العراقي الذي إستولى فيه على مقاليد السلطة منذ إنقلاب ١٧ تموز ١٩٦٨ و لغاية سقوط نظامه الأحادي في ٢٠٠٣/٤/٩، ناهيك عن القضاء على التجزئة القطرية في العالم العربي وبناء الدولة العربية الواحدة.

وذلك لأن واقع التركيب الإجتماعي للشعب العراقي متعدد في ذاته حيث يتكون من عدة مكونات إجتماعية متمايزة قوميا (العرب والكورد والتركمان وغيرها من الأقليات) ومذهبيا (الشيعة والسنة) ودينيا (المسلمين والمسيحيين)، وإن هذا النمط من النظام السياسي الأحادي المبني على أسس الآيديولوجية القومية العربية ، لاينسجم أساسا مع هذا النوع من التركيب الإجتماعي

على هذه الأرضية من التعدد الأجتماعي القومي والمذهبي والديني ، أسس حزب البعث نظاماً قومياً أحادياً حيث جعل من العراق حقلاً لتجربة أفكار ومنطلقات فكر البعث الشوفينية في بناء الدولة القومية العربية (إن حزبنا حزب البعث العربي الأشتراكي، قومي بنظرته وتركيبته ولا يعالج المشاكل القطرية وكافة المسائل التي تواجهه إلا من خلال نظرة قومية شاملة، ولذلك فالسياسية التي يتبعها لابد أن تساعد على توفير الضمانات اللازمة لنموه وإنتشاره في كافة أقطار العروبة.)<sup>(1)</sup>

أساليب تحقيق الوحدة لدى نظام البعث

١-الوحدة عن طريق إنتشار الحزب، لتحقيق هذا الهدف على المستوى القومي وفي نطاق الدول العربية لجأ البعث إلى إنشاء فروع ومكاتب، وتنظيمات خاصة لحزب البعث المرتبط بالجناح العراقي، واستخدم الحزب في سبيل نجاح هذا المشروع الإستراتيجي الثوري العربي وكسب موضع قدم في الساحة السياسية لهذه الدول جزءاً كبيراً من إمكانيات الشعب العراقي المالية والأقتصادية والدبلوماسية والتعليمية والفنية في دعم وترسيخ وجود ونشاط هذه الفروع وتنظيماتها ضمن جناحه التنظيمي المسمى بالقيادة القومية، ولكن بقيت هذه العملية دون أي

<sup>(</sup>١) القيادة القومية، في التنظيم والتربية الحزبية، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٨٤، ص: ٢٧٥.

جدوى تذكر ولم تستطع هذه المكاتب والفروع والتنظيمات كسب أية ساحة في هذه الدول تتناسب مع هدف تهيئة الأرضية السياسية لتحقق حلم الوحدة، بل بقيت هذه التنظيمات تعرف من قبل اغلب الأنظمة العربية وجماهيرها بتنظيمات مشبوه مرتبطة بالخارج

٢- الوحدة القسرية عن طريق العنف والقوة، إنطلاقاً من الأفكار التي أشرنا إليها لجأ حزب البعث –بعد أن إستتب له أمر إستيلائه على السلطة في العراق – إلى فرض أفكار ومبادئ الحزب على الشعب العراقي عنوة عن طريق القهر والقوة التي أتاحتها له السلطة في محاولة منه للدمج القسري لكافة القوى والأحزاب والمكونات القومية والدينية في حزب السلطة، حيث إستخدم في سبيل ذلك كافة أساليب القمع والعنف والقسوة مع الأحزاب والقوى المخالفة له في الرأي والبرامج والإتجاه، وكذلك اللجوئ إلى عملية التطهير العرقي مع المختلفين معه في القومية والأصل العرقي. <sup>(٢)</sup>

من نتائج هذه السياسة في الوحدة القسرية أصبح الانتماء إلى البعث بديلا عن الأنتماء إلى الوطن، والهوية البعثية بديلاً عن الهوية الوطنية العراقية، وهذا ما أدى إلى تعمق الأنقسامات الاجتماعية أكثر فأكثر وتوزعت الولاءات، وأصبحت الولاء للوطن العراقي في أضعف درجات سلم الولاء، لأن الإطار البعثي القومي الذي طرحه البعث لوحدة وتكامل الشعب العراقي لم يكن يمثل أطياف ومكونات الشعب العراقي .

٣─ الوحدة السياسية بين الدول العربية، وهي ماتتم من خلال القرار السياسي الفوقي لقيادة البلد التي تتجاوب مع الوحدة الطوعية، أما فـشل الحزب في قيام الوحدة العربية على مستوى الدول العربية فلا داعي للبيان والنقاش وذكر الأدلة

(1) ومن أساليب نظام البعث وإجراءاته في هذا الأتجاه مع الشعب الكوردي: ١-عمليات الترحيل للقرى والأرياف في سنوات ١٩٧٦ وما بعدها. ٢-عمليات التعريب بالتغيير الديموغرافي بطرد المواطنين الاكراد في القرىوالمدن الواقعة في منساطق التماس القومي وإسكان العرب مكانمم. ٣- عمليات الأنفال، وهي عمليات إبادة جماعية. ٤- قانون وتصحيح القومية، صادرة من مجلس قيادة الثورة . ٥- نفي وتبعيد العوائل الى المحافظات والمناطق الجنوبية من العراق والاستيلاء على ممتلكاقم . \* وقفت كل من النظامين القوميين السوري والليبي طيلة فترة الحرب العراقية الايرانية بجانب ايران ضد عراق البعث العربي الأشتراكي!!!

والتحليل فأن بقاء الدولتين العراقي والسوري ذات جذور حزبية وأصول فكرية وشكل نظام سياسي واحد على إنقسام وعداء شديدين إلى آخر أيام سقوط البعث في العراق هو خير دليل على الفشل في هدف الوحدة العربية، وكما فشل البعث في الوحدة التي قامت بين (سوريا ومصر) أيام عبد الناصر وقيام الجمهورية العربية المتحدة في ٢٢ شباط ١٩٥٨ بينهما وانتهت إلى قطيعة في كانون الأول ١٩٥٩. ٢-هدف التنمية الاقتصادية

برزت أهمية التنمية الاقتصادية كفكرة وسياسة إقتصادية في العالم الثالث بشكل جدي بعد الحرب العالمية الثانية حيث حصل العديد من دولها على الأستقلال من ربقة الاستعمار وواجهت واقعاً إقتصادياً متخلفاً منهاراً، ولم يكن دور هـذه الـدول في العملية الاقتصادية أكثر من سوق لتصريف منتجات الـدول المستعمرة، ومصدرا لمواد الخام الأولية، والأيدي العاملة الرخيصة في الأعمال التي لاتحتاج إلى المهارة .

وهذه الأهمية تـدعونا إلى عـرض ولـو بـشكل سـريع لأراء علمـاء الإقتـصاد وخبراء التنمية في الموضوع لمعرفة ماهية التنمية الأقتصادية .

يعرف علماء الأقتصاد التنمية بأنها: ( عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للأقتصاد خلال فترة زمنية طويلة، وإذا كان معدل التنمية اكبر من معدل النمو السكان فأن متوسط دخل الفرد الحقيقي سيرتفع.)<sup>(١)</sup> إن عملية التنمية تحتاج إلى فـترة زمنية طويلة ولكـن هـذه الفـترة أو الفـترات يجـب أن تكـون مرتبطـة ومنضبطة بالجداول الزمنية المحددة التي تستغرقها العملية، وإلى موازنة دقيقة بين النسبة المئوية لزيادة السكان ونسبة النمو الاقتصادي .

إن إختيار نموذج التنمية الذي يتناسب مع الواقع الإقتصادي والإجتماعي ومع القدرات المالية والموارد البشرية وفق دراسات علمية موثقة مبنية على معلومات دقيقة وإحصاءات علمية صحيحة خالية من التضخيم والإنحياز والتفخيم التي تشوه الصورة الحقيقية للبلد وقدراتها، وبوجود إدارة وطنية مخلصة فان عملية التنمية الأقتصادية سوف تأتي بالنتائج المتوخاة منها من زيادة الدخل القومي،

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور كامل البكري، التنمية الأقتصادية، دار الجامعيـــه، بــــمِوت، ١٩٨٨، ص: ٦٣ والتعريـــف لـــ(مييرو بالدوين)،وكذلك أنظر: الدكتور طلال البابا، قضايا التخلف والتنمية في العـــالم الثالـــث، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨١، ص: ٧٣.

والقضاء على الحلقة المفرغة للفقر، ورفع مستوى المعيشة، ومعالجة مشكلة البطالة، وارتفاع نسبة الأجور والرواتب، والتقليل من مستوى التفاوت في دخول وثروة الأفراد، ومن فوائدها على المستوى الكلى للاقتصاد الوطني هي تغيير البنية الأقتصادية التقليدية للبلد والدخول في مرحلة إقتصادية جديدة .

ولكن مع أنه مر على إستقلال أغلب الدول النامية منذ الستينات ولحد الآن ما يقرب من أكثر من أربعة عقود فان التقارير والأرقام والإحصائيات تشير إلى أن غالبية هذه البلدان لم تتجاوز حالة الفقر والتخلف، وليس هناك أي وجه للمقارنة بين متوسط الدخل الفردي للدول المتقدمة وبين متوسط الدخل الفردي في الدول النامية، حيث أشار تقرير الهيئة العامة للأمم المتحدة في سنة ١٩٩٠ بأن الدخل الإجمالي للفرد في العالم الثالث في عام ١٩٩٠ كان أقل من الدخل الإجمالي للفرد في أواسط ١٩٦٠، وأن عملية التراكم الرأسمالي بدأ بالعد التنازلي بعد الثمانينات ولحد الآن، وكذلك إنخفضت نسبة الأدخارات والأستثمارات الوطنية، وزاد إختلال

أما الدول العربية فيشير التقرير الإقتصادي العربي الموحد لسنة ١٩٩٩ إلى تدنى معدل النمو الأقتصادي إلى مايزيد قليلاً ١٪ وهو من أدنى معدلات النمو الأقتصادي في مناطق العالم المتخلفة، ويعاني الاقتصاديات العربية من مديونية خارجية عالية بلغ حجمها عام ١٩٩٧ ( ٢٠١,٢ ملياردولار) ونصيب الفرد العامل من الناتج القومي الإجمالي في مجمل البلدان العربية يقل عن نصف مستواه في بلدين ناميين هما كوريا الجنوبية والأرجنتين.<sup>(٢)</sup>

ويعزوا أغلب الباحثين سبب هـذا الفـشل في هـدف التنميـة في العـالم الثالـث إلى سيطرة نظام الحزب الواحد على مقدرات تلك البلدان، والتي أدت بدورها إلى انتشار الفساد المالي والرشوة والاختلاس، واعتماد الفئة الحزبية في إدارة هيئات ومـشاريع الدولـة التنمويـة وعـدم إفـساح المجـال للمـشاركة الجماهيريـة والطاقـات الكفـوَّة

<sup>(1)</sup> أسفنديار رستكار، إقتصاد العالم الى سنة ٢٠٠٠ (باللغة الفارسية) وهي ترجمة التقرير الــــذي أعدتــــه الهيئة العامة للامم المتحدة حول إقتصاديات الدول النامية، مؤسسة وزارة الخارجية للطبع والنشر، طهران، ١٩٩٠، ص:٢٠. <sup>(٢)</sup> الدكتورة آمال شلاش، دور السياسات الأقتصادية في تفاقم ظاهرة الفقر والغنى، بحموعة مـــوًلفين في

٣ الدكتورة أمال شكرش، دور السياسات الاقتصادية في تفاقم طاهرة الفقر والعني، بحموعة مـــوقفين و (الفقر والغني في الوطن العربي) بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٢، ص: ١٢٣

#### -212-

والخبرات الوطنية المبدعة تحت ذرائع وحدة التوجيه والقيادة في ظل الحزب الواحد. المتسلط

وفيما يخص عملية التنمية في العراق، أعلن مجلس قيادة الشورة قانون خطة التنمية القومية لسنوات ١٩٧٦–١٩٨٠ حيث حددت فيها الهدف من العملية بالقول : (انطلاقاً من الأمداف والمبادئ الوطنية والقومية المركزية الـتي جسدها التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الأشتراكي، تستهدف بشكل أساسي ومباشر تحقيق المهمات المركزية الآتية:--

١-التنمية الشاملة والمعجلة بأعتبار أن التنمية هي عملية ثورية.

٢-وضع التنمية صيغا وإتجاهات في خدمة عملية البناء الأشتراكي.)<sup>(١)</sup>

من المعروف أن العراق بلد غني بموارده الطبيعية وعلى رأسها الشروة النفطية التي تشكل مصدرا رئيسيا للدخل القومي، حيث تحصل الدولة في تبادلها التجاري مع دول العالم من خلال عملية تصدير هذه الشروة على مبالغ كبيرة من العملة الصعبة ، والتي تساعد بشكل كبير على تراكم رأس المال المطلوب في تحقيق خطط التنمية .

وللوقوف على حقيقة الأرقام بلغ إنتاج صادرات النفط في العراق خلال سنة ١٩٧٨ إلى ٢/٧مليون برميل يومياً، وأرتفع إلى ٣/٥ مليون برميل يومياً سنة ١٩٧٩ ليصل إلى ذروته منذ إنتاج وتصدير النفط في العراق سنة ١٩٣٢، التي وصلت معها عائدات النفط إلى ٢١/٣مليار دولار،<sup>(٢)</sup> هذه الإيرادات الضخمة من العملة الصعبة قلما يتوفر نظيرها في إقتصاديات الغالبية العظمى من الدول النامية التي تعاني من قلة رؤوس الأموال لتنفيذ مشاريعها التنموية .

ولكن عملية التنمية عملية شاملة تتطلب توفر العديد من الشروط منها مايتعلق بالنظام السياسي وبالبيئة الإجتماعية والطبيعية، وكذلك الوضع الأمني ودرجة الإستقرار وغيرها من العوامل التي تهيئ بمجملها المستلزمات اللازمة لنجاح العملية ، ولأهمية هذه الشروط- الغير المالية- في نجاح عملية التنمية بادرت المنظمات

#### -11/-

<sup>&</sup>lt;sup>(١)</sup> حسن عزبة العبيدي، المركز الدستوري لحزب البعث العسربي الأشستراكي، دار واسسط، بغسداد، ١٩٨٢،ص: ٢٦٩. <sup>(٢)</sup> هيوا طالباني، سياسة العراق الإقتصادية، مجلة السياسة الدولية(باللغة الكوردية)، العدد :٣، السنة الثانية ، تشرين الأول ١٩٩٣، ص: ١٣

التابعة للأمم المتحدة المختصة بمتابعة عملية التنمية على المستوى الدولي إلى بلورة مجموعة من هذه الشروط التي تتطلبها أي عملية تنموية ناجحة وهي:--١--السلام كأس للتنمية.

٢–الأقتصاد كمحرك للتقدم. ٣–البيئة كأساس لاستدامة التنمية. ٤–العدالة دعامة للمجتمع. ٥–الديمقراطية كأسلوب للحكم الجيد.<sup>(۱)</sup>

هذه المفاهيم التي لها علاقة بجملة من العوامل السياسية والاجتماعية والقيمية بدءاً بالسلم والإستقرار، ومرورا بالبيئية والعدالية، وإنتهاءا بنوع النظام والسلوك السلطة ، تشكل مجموعة من الشروط المسبقة التي تساعد على توفير الأرضية المناسبة لنجاح العملية وتحقيق النتائج المرجوة منها.<sup>(1)</sup>

وبمقارنة بسيطة يمكن معرفة نوع العلاقة بين هذه المفاهيم وبين سلوك وأساليب عمل نظام البعث الأحادي الشمولي الذي كان قائما في العراق ، نتوصل إلى أن هناك مفارقة كبيرة بين الأمرين ، وذلك في بعدين أساسيين :-

١- البعد البنائي لتركيب ونوع النظام، لأن هياكل ومؤسسات الأنظمة الأحادية ، ونمط العلاقة القائمة بين المواطن والسلطة، وأسلوب إدارة الدولة وأدوات عملها لاتستجيب لهذا النوع من الشروط ومعطياتها.

٢- غياب الأمن والإستقرار السياسي، حيث يفتقد هذا البلد السلم والإستقرار منذ أكثر من عقدين، بسبب الحروب والنزاعات الإقليمية والدولية التي خاضها النظام حيث أدخل الشعب العراق منذ بداية الثمانينات في أتون عدد من الحروب والنزاعات المسلحة المدمرة المتتالية، بحيث لم يخرج من الأولى حتى دخل الثانية

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> نبيه سليم، التنمية البشرية في العراق، مجلة الثقافة الجديدة، العدد: ٢٧٥، آذار نيسان ١٩٩٧، ص: ٢، أشار الكاتب إلى أن العراق كان في المرتبة (٩١)من بين (١٦٠) دولة في تقرير التنميسة البسشرية للأمسم المتحدة في عام ١٩٩٥، وتراجع ترتبه إلى مرتبة (٩٤) من بين (١٦٤) دولة في عام ١٩٩٥، وتراجع ترتبه إلى مرتبة (١٤٢) من بين (١٧٤) دولة في عام ١٩٩٥، وتراجع ترتبه إلى مرتبة (١٤٢) من بين (١٧٤) دولة في عام ١٩٩٥، بحسب هذا التقرير.
<sup>(٢)</sup> أشار الدكتور جواد اطاعت الى عدد من المفاهيم السياسية / الأجتماعية التي توفر المناخات اللازمسة (٢<sup>٩</sup>) أشار الدكتور جواد اطاعت الى عدد من المفاهيم السياسية / الأجتماعية التي توفر المناخات اللازمسة (<sup>٢</sup>) أشار الدكتور جواد اطاعت الى عدم ١٩٤٥، بحسب هذا وليجاح عملية التنمية وعدها من خصائص المجتمع الجديد القادر على النهوض بمذه المهمة منسها: الستفكير واللوائح والقواعد القانونية ، الخ
العقلاني ، والمشاركة السياسية ، اعتماد المنجزات العلمية ، التنظيم المرن ، قبول النقد ، إحترام الأنظمسة اللوائح والقواعد القانونية ، الخ

، بدءاً بالحرب العراقية الإيرانية في (١٩٨٠/٩/٤) وحرب الخليج في ١٩٩٠/٨/١ و أكثر من عقد من الحصار الدولي، والهجوم العسكري الأمريكي، وآثار سقوط النظام وانهيار الدولة ومؤسساتها في نيسان ٢٠٠٣ ، في كل هذه المحطات العصيبة التي مرت بالعراق وشعبه خلال فترة (١٩٨٠–٢٠٠٣) أصاب العراق دمارٌ شاملُ على كافة الأصعدة المادية والبشرية من البنية التحتية والهياكل الإرتكازية وعلى مستوى كافة قطاعات الاقتصاد العراقي، وتذرعا بإستثنائية أوضاع البلد لم تقدم السلطة أية إحصائيات رسمية موثقة يمكن الإعتماد عليها لمعرفة حقيقة الخسائر ومستوى التراجع والتقهقر الذي أصاب العراقي، ناهيك عن قياس تطور التنمية.

خلال هذين العقدين وضعت كل موارد وقدرات العراق المالية والبشرية في خدمة المجهود الحربي، وعلى رأس تلك المصاريف تخصيص المبالغ المالية الضخمة لشراء الأسلحة والمعدات والمستلزمات العسكرية، حيث بلغ مجموع قيمة الإنفاق العسكري لسننتي(١٩٨٤- ١٩٨٥) إلى(٨,٥ ) مليار دينار عراقي، أي مايعادل ٣١٪ إلى ٣٤٪ من مجموع الدخل القومي.<sup>(١)</sup>

وكما أشرنا إلى أنه لا توجد خلال تلك الفترة –العشرين السنة الماضية– وثيقة رسمية تؤشر إلى خطة أو إستراتيجية معتمدة للتنمية الإقتصادية يمكن الإستناد عليها لتقرير الحقائق . وعليه نعتقد بان عملية التنمية في ظل نظام البعث رغم إدعاءاته خلف التسمية الغريبة المسمى (بالتنمية الإنفجارية) لم تحقق أهدفا تذكر مقارنة بالدول الأخرى ذات الموارد المالية والبشرية ألأقل بكثير من العراق بشكل يكافئ تحمل ويلات ومصائب نظام الحزب الواحد وتضحية المواطن بحقوقه السياسية هذا الهدف المزعوم الذي كان النظام يبرربه إنفراده بالسلطة .

## ٣-هدف الإستقرار السياسي

إذا كان القصد من الأستقرار السياسي هـو القبـول والرضـا العـام مـن سـلوك وأهداف وأسس النظـام الـسياسي، وآليـات العمـل الحكـومي إلى درجـة يـشعر فيـه المواطن والأحزاب والقوى السياسية في المجتمع بالرضا وبأنـه لا حاجـة إلى محاولـة

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> هيوا طالباني، البعث وعسكرة العراق، مجملة السياسة الدولية(باللغة الكوردية)، العـــدد :١٤، الـــــنة الرابعة، تموز ١٩٩٩، ص: ١٠

القيام بالتغييرات الجذرية والعميقة في النظام والحالة السياسية السائدة فيه. وإنحصار مطلب التغيير في حدود معينة ومقبولة ذلك بالطرق والأساليب القانونية السلمية دون الحاجة إلى اللجؤ إلى العنف والقوة.

وإن عدم الأستقرار في ظل الأنظمة الديمقراطية التي تقر التعددية الحزبية وتحترم المشاركة السياسية الحرة للمواطنين تتعلق بمفهوم الأستقرار الوزاري والحكومي وكذلك البرلماني، والتي قد تحدث لأسباب وعوامل ناتجة عن إختلال في توازن القوى، أو رفض برامج وسياسات الحكومة، أو لأزمة بين السلطة التشريعية ورئاسة الدولة، التي قد تؤدي إلى حل البرلمان ودخول الدولة في حالة الفراغ التشريعي ، وغيرها من عوامل عدم إستقرار هيئة الوزراء أو البرلمان والتي تعالج بطرق وأساليب دستورية.

أما مفهوم عدم الأستقرار السياسي في دول العالم الثالث فيشمل أبعادا أوسع بحيث تغطي كل أركان الدولة ونظامها السياسي، والذي ينعكس على الحياة الدستورية والبرلمانية وبناء المؤسسات الدولة، والوحدة الوطنية، وعملية التنمية والتطور الاقتصادي. من الشواهد البارزة على ظاهرة عدم الإستقرار السياسي العالم الثالث :-

١-تغيير الأنظمة عن طريق الإنقلابات العسكرية ، جرت في البلدان العربية بين سنوات (١٩٨٧-١٩٨٧) ما مجموعه (٢٨) إنقلابا عسكريا ، منها (٤٧) إنقلابا ناجحا ، و(٣١) إنقلابا فاشلا.<sup>(١)</sup> وكان نصيب العراق منها(٩)إنقلابا، جرى (٦) في العهد الجمهوري .

٢—النزاعات الإقليمية والحروب الأهلية، أصبحت الصراعات الإقليمية والحروب الأهلية الداخلية من سمات دول العالم الثالث، خاصة بعد نهاية فترة الحرب الباردة ، حيث شهد العالم الثالث عددا كبيرا من الحروب والصراعات الداخلية والأزمات الإقليمية المسلحة، ولنظام البعث القسط الأكبر من هذه الحروب والصراعات، هو المبادر في شن تلك الحروب وتأجيج نارها على الصعيدين الداخلي والإقليمي،

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتورخلدون حسن النقيب، الدولة التسلطية في المشرق العربي المعاصر، الطبعــة الثانيــة، ١٩٩٦، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص: ١١٠. أنظر كذلك الدكتور رياض عزيز هادي، المشكلات السياسية في الدول النامية، وزارة الدفاع، مطبعة مديرية التوجيه المعنوي، ١٩٩٠، ص : ٩٦ وما بعدها.

ونصيب العراق أكبر الحروب وأكثرها خسارة بـشرية وماديـة ، فكلفـت الحـرب مـع إيران مليون إنسان بين قتيل وجريح، و٤٠٠ مليار دولار خسائر مادية .

٣-عدم الإستقرار الدستوري، إن الدستور كوثيقة قانونية سياسية تنظم سلطات الدولة وتحدد إختصاصاتها وصلاحياتها وتنظم علاقة المواطن بالسلطة من خلال تحديد الحقوق والحريات الأساسية له ويحقق حالة من ثبات المؤسسات وسيادة القانون. ولكن الحالة الدستورية في العالم الثالث كانت ولا يزال تعاني من عدم الثبات والتبات والتعاقب الدستورية ومن عدم إحترام الدستور، وإصدارها بالطرق غير الشرعية متجاوزة كل المعايير القانونية المعتمدة لإضفاء طابع المشروعية على أنظمة على من أنظمة على من من خلال تحديد الحقوق والحريات الأساسية له ويحقق حالة من ثبات المؤسسات وسيادة القانون. ولكن الحالة الدستورية في العالم الثالث كانت ولا يزال تعاني من عدم الثبات والتبات والتعاقب الدستوري ومن عدم إحترام الدستور، وإصدارها بالطرق غير الشرعية متجاوزة كل المعايير القانونية المعتمدة لإضفاء طابع المشروعية على أنظمة غير شرعية، ويعد العراق من الدول التي عانت من التعاقب الدستوري وعدم ثباته وكذلك من ظاهرة العمل بالدساتير المؤقتة، حيث صدر في العهد الجمهوري من سنة (١٩٥٨ إلى ١٩٧٠) تسع وثائق دستورية<sup>(١)</sup>

هذه الظواهر وغيرها من عدم الإستقرار الحكومي وعدم إستقرار وثبـات هيئـات الدولة ومؤسساتها هي المعالم البارزة لظاهرة عدم الإستقرار السياسي في دول عـالم الثالث .

أما الإستقرار السياسي الذي تدعيه أنظمة الحزب الواحد كمبرر لهذه الأحادية في السلطة، وتزعم أنها تصبو إلى تجاوز هذه الظواهر وذلك بإحتكار الحزب لكافة السلطات، ودمجها في سلطة واحدة وتحت إرادة ومشيئة شخص واحد يحكم البلاد والعباد بلا منازع ولا رقيب، حيث لامكان للمشاركة السياسية الحرة التي تعبر عن إرادة المواطن، ولا مكان لحرية الرأي والمعارضة وحق الإختلاف وحق المواطن في التمتع بحقوقه السياسية .

رغم كل هذه الإجراءات التعسفية التي أدت إلى تحكم فنَّة حزبية صغيرة متمثلة في "مجلس قيادة الثورة" بمقدرات كل المواطنين، وما صاحبتها من إنتهاكات

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور رعد ناجي الجدة، التشريعات الدستورية في العراق ، بيت الحكمة ، بغداد ، حزيران ١٩٩٨. من هذه الدساتير ١– دستور ٢٧تموز ١٩٥٨ المؤقت . ٢–قانون المجلس الوطني لفيادة الشـورة رقـــم ٢٥ لسنة ١٩٦٣. ٣– دستور ٤نيسان ١٩٦٣. ٤– قانون المجلس الوطني لقيادة الشـورة رقـــم ٢١ لــــــنة ١٩٦٤ ٥– دستور ٢٢نيسان ١٩٦٤ ٦– دستور ٢٩نيسان ١٩٦٤ الموقت . ٧– دستور ٢١ أيلــول ١٩٦٦ المؤقت ٨– دستور ٢٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت الذي حكم العراق ٣٣ ســنة ٩– مـــشروع دستور ١٩٩٠ الذي لم يأحذ دوره في التنفيذ .

جسيمة وصارخة لحقوقه وحرياته السياسية والمدنية، فان تجربة هذا النظام أثبتت فشلها بكل وضوح في تحقيق هذه الأهداف، حيث أن الوحدة الوطنية باتت أكثر هشاشة، وعملية التنمية الاقتصادية تراجعت، ولم يسجل في سجل الإستقرار السياسي أي زمن يذكر .

وعليه بقيت كافة الأزمات التي يعاني منها نظم الحزب الواحد في العـالم الثالث علـى مـاهي عليهـا مـن أزمـة الوحـدة الوطنيـة والهويـة الوطنيـة، وأزمـة التنميـة الاقتصادية والبـشرية وتوزيـع الثـروة، وأزمـة الإسـتقرار الـسياسي والـشرعية علـى حالها، بل زادت سوءاً وتفاقماً في أغلب الأحيان .

لذلك يمكننا القول بأن مبررات الحزب الواحد في القضاء على التي أشرنا إليها لم يتم معالجتها ولا القضاء عليها، مع أنها غير كافية للتجاوب مع متطلبات المجتمع المعاصر وحاجاته، ومستوى تطور شعوب العالم وميله نحو الديمقراطية وحقوق الإنسان من جهة أخرى .

# المطلب الثالث: حزب البعث كنموذج لنظام الحزب الواحد أولاً:الجذور التاريخية لنشأة حزب البعث العربي الإشتراكي

إن إمتمامنا بدراسة حزب البعث وعوامل ظهوره وجذوره التأريخية وكيفية تكوينه الداخلي، وقادته، وأفكاره، وشعاراته تعود بالدرجة الأولى إلى أنه هو النموذج المناسب للإستدلال به على فرضية البحث حول علاقة نظام الحزب الواحد وأثره على الحقوق السياسية للمواطن، ونعتقد أن هذا ألأمر يتطلب إنفراد مطلب خاص به

حسب روايات الباحثين والذين أرخوا للحزب من أنصاره أن بدايات ظهور فكر البعث تعود إلى أوائل الثلاثينات على شكل مقالات وكتابات فكرية كتبها ميشيل عفلق الذي أصبح مؤسس الحزب في نهاية عقد الأربعينات<sup>(١)</sup>. ولكن الغموض يلف بدايات نشأة الحزب الحقيقية، وحتى قدماء البعثيين لا يتفقون حول الترتيب الزمني لتعاقب الأحداث والوقائع الـتي رسمت الانطلاقة الفعلية للعمل التنظيمي والسياسي إلا بعد الإعلان عن تأسيسه في نيسان ١٩٤٧.

ولكن الثابت هو أن تأسيس حزب البعث منذ بداياته يعود إلى نواتين سياسيين هما : مجموعة عفلق وبيطار ومجموعة الأرسوزي.<sup>(٢)</sup> ولكن حنا بطاطو يرى بأن تأسيس حزب البعث من الخمسينات جاء من ثلاث مجموعات (الأمر الذي لا شك فيه هو أن بعث الخمسينات انطلق من ثلاث مجموعات كانت منفصلة في السابق.)<sup>(٢)</sup> وهذه المجموعات حسب بطاطو هي: (مجموعة ميشيل عفلق وصلاح بيطار)، (مجموعة الأرسوزي)، (مجموعة أكرم الحوراني).

وبما أن كلا من مجموعتي (عفلق وبيطار) و (الأرسوزي) تشكلان المراحل الأولى لبدايات تشكيل الحزب في فترة ما قبـل المؤتمر الأول الذي أعلـن فيـه عـن

<sup>(۱)</sup> عز الدين دياب، التحليل الاجتماعي لظاهرة الانقسام السياسي في الوطن العربي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٣، ص٢١٦. <sup>(۲)</sup> بو علي ياسين، حزب البعث العربي الاشتراكي النشأة والتطور الإيديولوجي، بحموعة مولفين في (الأحزاب والحركات القومية العربية) المركز العربي للدراسات الإستريكيجية، دون مكان النـــشر وتــاريخ الطبع، الجزء الأول، ص٢١٢. <sup>(٦)</sup> حنا بطاطو، العراق، ترجمة عفيف الرزاز، مؤسسة الأبحاث العربية، لبنان، ١٩٩٢، الكتاب الثالـــث، ص٢٩٠.

تأسيس الحزب في نيسان ١٩٤٧، وعليه لا بد من الكلام حول هـاتين المجموعتين إلى بداية الخمسينات حيث إنضمت المجموعة الثالثة (مجموعة أكرم الحوراني) إلى الحزب فيما بعد.

المجموعة الأولى: مجموعة الآرسوزي

تشكلت هذه المجموعة بصورة أساسية تحت تأثير الكارثة التي حلت بالاسكندرونة سنة ١٩٣٩ من الشباب والمثقفين الذين اضطروا إلى مغادرة المدينة وانتقلوا إلى المدن السورية الأخرى بعد تسليم هذه المدينة إلى تركيا من قبل السلطات الفرنسية في عهد حكومة الكتلة الوطنية التي كانت على رأس السلطة السورية آنذاك.

وكان على رأس هذه الجماعة زكي الآرسوزي الذي ولد عام ١٨٩٩ لأب محام من إنطاكية ينحدر أصلاً من عائلة( آرسوز وهي قرية في لواء الاسكندرونة وينتمي إلى طائفة النصيريين أو العلويين.<sup>(١)</sup> درس الفلسفة في جامعة السوربون بباريس وعمل مدرساً في ثانوية إنطاكية، كان عضواً بارزاً في (عصبة العمل القومي) لكنه استقال منها في عام ١٩٣٩ وقرر إنشاء حزب قومي جديد<sup>(٢)</sup>. وتحت تأثير المحنة التي حلت بأبناء الاسكندرونة وبدافع مقاومة الاستعمار وكذلك ما يحمله الأرسوزي من الأفكار السياسية القريبة من الوحي العنصري، استنتج بأنه يحتاج إلى إستنهاض شباب الأمة، إنطلاقاً منه فكر بتأسيس جماعته لتحقيق هذا الهدف (ولم يضع لعضوية الجماعة غير شرط واحد: كتابة أو ترجمة كتاب يسهم في بعث التراث العربي، واستناداً إلى روايته فأنه كان قد قسم الجماعة في ١٩٣٩ إلى قسمين، العربي)<sup>(٢)</sup>.

ولكن وحسب رواية (سـامي الجنـدي) وهـو مـن مجموعـة الآرسـوزي أن الحـزب القومي العربي لم يـدم طـويلاً تأسـس في ٢٩ تـشرين الثـاني ١٩٤٠ حزبـاً مـن سـتة

أشخاص بزعامة الآرسوزي باسم (حزب البعث العربي) وقد تبنى هذا الحزب مبادئ الحزب القومي العربي ذاتها، وفي عام ١٩٤٤ ترك الآرسوزي العمل السياسي وانتهى حزيه، أما تلامذته فقد التقوا حول وهيب غانم واندمجوا في عام ١٩٤٦ مع مجموعة عفلق وبيطار<sup>(۱)</sup>

وما يمكن استنتاجه من هذه البداية هو أن الأرسوزي يعتبر أول مؤسس لحزب سياسي باسم البعث، وجماعته هي الانطلاقة الأولى لفكرة إنشاء حزب قومي عربـي لحزب البعث بعد الاندماج.

المجموعة الثانية: مجموعة عفلق وبيطار

تكونت مجموعة ميشيل عفلق وصلاح الدين بيطار من مجموعة مـن المـثقفين، وبصورة خاصة من الطلاب الثانويين والجامعيين الـذين إلتفـوا حولهمـا كأسـتاذين تقدميين بعد عودتهما من فرنسا حيث أنهيا دراستهما ١٩٣٣.<sup>(٢)</sup>

ولد كلا المؤسسين في دمشق وفي الحي نفسه، وهو حي الميدان، وكان والدهما من متوسطي تجار الحبوب، ولم يلتق ميشيل عفلق بيطار إلا في عام ١٩٢٩ وفي جامعة سوربون في باريس، وسرعان ما أصبحا صديقين حميمين، وعاد عفلق إلى دمشق في عام ١٩٣٣، وعاد البيطار ١٩٣٤، عين عفلق مدرساً للتاريخ في مدرسة التجهيز الأولى في دمشق، والبيطار مدرساً للفيزياء في سنة عودته في نفس المدرسة.<sup>(٢)</sup> أما من حيث الانتماء الديني كان صلاح الدين بيطار مسلماً سنياً ينحدر من سلالة طويلة من العلماء آل بيطار، أما ميشيل عفلق نشأ في وسط ديني مسيحي لأرثوذكس، حيث بدأ دراسته الثانوية في مدرسة تدير الكهنة في حي باب توما المسيحي، رغم عدم انسجامه مع التقاليد الدينية المسيحية.

(1) بو على يامين، حزب البعث العربي الاشتراكي، مجموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركات القومية العربية)، المصدر السابق، ص:٢١٣. يروي سامي جندي في معرض كلامه عن مجموعة الآرسوزي (كنا عرقيين معجبين بالنازية نقرأ كتبها ومنابع فكرها، وكنا أول من فكر بترجمة-كتاب هتلر- كفاحي..) عرقيين معجبين بالنازية نقرأ كتبها ومنابع فكرها، وكنا أول من فكر بترجمة-كتاب هتلر- كفاحي..) عرقيين معجبين بالنازية نقرأ كتبها ومنابع فكرها، وكنا أول من فكر المرجمة-كتاب هتلر- كفاحي..) عرقيين معجبين بالنازية نقرأ كتبها ومنابع فكرها، وكنا أول من فكر المرجمة-كتاب هتلر- كفاحي..) عرقيين معجبين بالنازية نقرأ كتبها ومنابع فكرها، وكنا أول من فكر المرجمة-كتاب هتلر- كفاحي..) العربية) بو على يامين، حزب البعث العربي الاشتراكي، مجموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركات القومية العربية)، المصدر السابق، ص:٢١٣

بدأت المجموعة تتحرك على شكل حلقات صغيرة بداية عام ١٩٣٩ وفي عام ١٩٤١ صدر أول بيان باسم (حركة إحياء العربي) بمناسبة إضراب دام شهراً ضد السلطة الاستعمارية الفرنسية وهاجم فيه رئيس الكتلة الوطنية (شكري قـوتلي) حيث حاول أن يقدم نفسه وعقائده وأهدافه إلى الرأي العام السوري.

ولا شك بأن حركة رشيد عالي الكيلاني في العراق سنة ١٩٤١ كانت تعد مناسبة ثمينة إيجابية لمجموعة عفلق حيث شكلت فرصة لحملة دعائية نشطة لتعريف هذه المجموعة منظمتهم بالجماهير وحاولوا أن يثبتوا بأنهم يساندون بشكل جدي قضايا القومية العربية بكل قواهم حيث نشروا بيانات كثيرة حول الثورة وأعلنوا عن إرسال المتطوعين لبغداد لدعم الثورة وبهذه المناسبة شكلوا منظمة باسم (حركة نصرة العراق).<sup>(1)</sup>

(وفي ١٠ تموز ١٩٤٥ تقدم ميشيل عفلق وصلاح الدين البيطار ومدحت البيطار إلى وزارة الداخلية بطلب رسمي للترخيص لهم بتأسيس حزب البعث العربي فلم يحظوا بالموافقة،)<sup>(٢)</sup> ولم يسمح للحزب بإصدار صحيفة ناطقة باسمه حتى عام ١٩٤٦، حيث صدر العدد الأول في ٣ تموز ١٩٤٦ باسم البعث، وقد ظهر تحت اسمها شعار الحزب (أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة).<sup>(٣)</sup>

عقد المؤتمر التأسيسي الأول للحزب بعد مناقشات مسبقة بين مجموعتي (الأرسوزي) و(عفلق) في اللاذقية ودمشق في (٤–٦) نيسان ١٩٤٧ من أجل وضع دستور للحزب ووضع الأفكار والأهداف في صيغتها النهائية ويحددون إستراتيجية الحزب وأسلوبه في العمل ويوضحون سياسته الداخلية والخارجية والاقتصادية والاجتماعية، وفي هذا المؤتمر تم إنتخاب ميشيل عفلق عميداً للحزب، وفي السابع من نيسان من ذلك العام إختتم مؤتمر الحزب أعماله واعتبر ذلك اليوم يوم تأسيس الحزب.<sup>(3)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور ألبرت عيسى، قراءة البعث للفاشية التاريخية (باللغة الكوردية)، مكتب الفكر والتوعية للاتحاد الوطني الكوردستاني، مطبعة رون ، ٢٠٠٤، ص: ٢٦. <sup>(۲)</sup> بو على ياسين، حزب البعث العربي الاشتراكي، مجموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركسات القوميسة العربية)، المصدر السابق، ص: ٢١٦. <sup>(1)</sup> المنهاج الثقافي، القيادة القومية، مكتب الإعلام والثقافة، بغداد، ١٩٨٧، الجزء الأول، ص: ٦٨٣. <sup>(2)</sup> عز الدين دياب، التحليل الاحتماعي لظاهرة الانقسام السياسي في الوطن العربي، المسور السسابق، ص: ٢١٩.

المجموعة الثالثة: في تشكيل حزب البعث العربي الاشتراكي، لم يكن حزب البعث معروفاً بهذا الاسم إلا بعد اندماجه مع مجموعة( أكرم الحوراني) سنة ١٩٥٢ (في النصف الثاني من عام ١٩٥٢ اندمج الحزبان (حزب البعث العربي) بزعامة عفلق والبيطار، والحزب (العربي الاشتراكي) بزعامة أكرم الحوراني في حزب واحد).<sup>(1)</sup>

أكرم الحرراني مسلم سني من عائلة دينية كبيرة، كان إبناً لملاك تري من حماه، ولد في عام ١٩١٢، كان محامياً ورجلاً سياسياً مثيراً للجدل، شهد عدة أدوار في الحياة السياسية السورية، حيث أصبح رئيساً للمجلس النيابي السوري سنة ١٩٥٤، ونائباً لرئيس الجمهورية العربية المتحدة أثناء الوحدة بين سوريا ومصر، وتقلد عدداً من المناصب الوزارية.<sup>(٢)</sup>

بدأت حياته السياسية بمناصرة قضايا الفلاحين ضد الإقطاعيين وكبار الملاكين حتى أصبح للحوراني صورة رومانسية في أعين الفلاحين، في عام ١٩٤٣ انتخب نائباً عن حماه، ولقب الحوراني يومها في الأوساط الراديكالية بـ (الجريء) أو (النائب الحر) و (مدمر القيادات الإقطاعية).<sup>(٢)</sup>

بعد مغادرته لصفوف الحزب القومي السوري سنة ١٩٣٨، آلت إليه زعامة حزب الشباب عام ١٩٤٣، وقرر تغيير اسمه في عام ١٩٥٠ إلى الحزب الاشتراكي العربي، حيث تم الاندماج بينه وبين حزب البعث العربي في تشرين الثاني ١٩٥٢ (وعين في القيادة الجديدة ثلاثة من قادة البعث القديم هم عفلق والبيطار والسيد، واثنان من قادة العربي الاشتراكي هما الحوراني. وأنطوان مقدسي).<sup>(3)</sup> وحددت أسس الاندماج كالتالي: –

١- دستور حزب البعث العربي هو دستور الحزب الجديد.
٢- ينظم تنظيم الحزب العربي الاشتراكي إلى تنظيم حزب البعث العربي.

<sup>( )</sup> بو على ياسين، حزب البعث العربي الاشتراكي، مجموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركـــات القوميــــة العربية)، المصدر السابق، ص.٢٢٧. (٢) الدكتور البرت عيسي، قراءة البعث للفاشية التاريخية، باللغة الكوردية، المصدر السابق، ص.٣٦. (۳) حنا بطاطو، العراق، ترجمة عفيف الرزاز، المصدر السابق، ص.۳٦. (٤) بو على ياسين، حزب البعث العربي الاشتراكى، بحموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركـات القوميـة العربية)، المصدر السابق، ص:٢٢٩.

٣- يسمى الحزب الجديد (حزب البعث العربي الاشتراكي) أي بإضافة عبارة الاشتراكي.

وفي دوافع الاندماج بين الحزبين ذكر الباحثون بأن هناك دوافع داخلية جاء مر الضغط الداخلي من تنظيمات حزب البعث حيث يرون أن البعث هـو أساسـاً تيـار فكـري ومفكـرين دون جنـد، بينمـا حـزب الاشـتراكي تيـار سياسـي يرتكـز علـى الجماهير والحوراني قيادي سياسي شعبي.

أمـا الـدافع الثـاني جـاء مـن الـضباط البعثـيين والاشـتراكيين الـشباب الـذين راودتهم فكرة تحضير انقلاب عسكري على الشيشكلي.<sup>(١)</sup>

وبهذا نكون قد وصلنا إلى اكتمال الصورة في دراسة الأدوار الـتي مـر بـه حـزبـ البعث في مراحل تشكيله الذي وصل إليه بهذا الاسم الذي يعرف به حتـى الآن بعـد انضمام مجموعة الحوراني إليه.

ثانياً : فكر البعث (الآيديولوجيا والعقيدة السياسية)

إن كتابات ميشيل عفلق والآرسوزي ودستور البعث ١٩٤٧ تعد من أهم المصادر الأساسية لفكر حزب البعث إلى سنة ١٩٦٣ حيث حل التقرير العقائدي للمؤتمر القومي السادس المسمى ب(المنطلقات النظرية) محل المصدرين السابقين دون إلغائهما.

تتلخص آيديولوجية البعث<sup>ـــ</sup>حسب زعم منظريها في ووحدة الأقطار العربية، ووحدة النضال الثوري أو أهدافها الرئيسية المتمثلة بالثالوث الذي رفعـه الحزب راية له منذ نشوئه (وحدة، حرية، اشتراكية).<sup>(٢)</sup>

وعن هذه الأهداف يقول مؤسس البعث (إن التفكير في البعث العربي يقوم على ثلاث دعائم أيضاً هي: الحرية، الاشتراكية، الوحـدة العربيـة، فـالتنظيم يقـوم على أساس الجيل الجديد الذي يمثل الوعي وقوة النفس والإرادة والعقيدة، وعلى أكثرية

(١) بوعلى ياسين، حزب البعث العربي الإشتراكي، النشأة والتطور الآيديولوجي، مجموعة مــولفين في ( الأحزاب والحركاتالقومية العربية)لمركز العربي للدراسات الإستراتيجية ، دون مكان وتأريخ الطبع ، الجزء الأول . ص: ٢٣٦.
(<sup>٢)</sup> بوعلى ياسين، حزب البعث العربي الاشتراكي، النشأة والتطور الآيديولوجي، مجموعــة مــولفين في (

#### -447-

العرب الذين لهم مصلحة حيوية في الانقلاب، كما يقـوم علـى نطـاق عربـي شـامل لا يتجزأ أو بالتالي لا يناصر، وينفي بعضه بعضاً).<sup>(١)</sup>

وفي خطاب آخر حول علاقة النظرية القومية في الفكر العربي وأهداف البعث الثورية يقول ميشيل عفلق: (فالنظرية القومية للفكرة العربية في هذه المرحلة تقوم على تحقيق الأهداف الثورية الثلاثة: الحرية، الوحدة، والاشتراكية.)<sup>(٢)</sup> وحول هدف الحرية يقول: (الحرية أيها الرفاق: فهي التحرر من الاستعمار ولكنها أيضاً هي التحرر من كل القيود، من قيود التخلف، من قيود الجهل وقيود الذات، الحرية هي روح الثورة، روح الثورات.. والحرية ليست هي الفوضى كما تعرفون، الحرية مسؤولية حياته ومسؤولية مجتمعه.. وإذا كانت الحرية بحاجة في مجتمع متخلف إلى الرعاية والعناية والتهذيب، لا ينقص شيئاً من أهميتها وضرورتها الحيوية.)<sup>(٢)</sup>

وحول هدف الوحدة يقول مؤسس الحزب: (إن معركة الوحدة التي لا تنفصل حسب عقيدتنا ونظريتنا ونضالنا عن معركة الحرية والتحرر وعن معركة الاشتراكية، ولا يجوز فصلها بحال من الأحوال، ولكن يجوز كما أعتقد إن نصفها على حقيقتها فتقول: إنها هي بصورة خاصة المعيار لثورية الأفراد والجماعات، ولثورية أمتنا في هذه المرحلة التاريخية... إن الوحدة في نظر البعث العربي فكرة أساسية حية، لها نظريتها كما للحرية والاشتراكية نظريتهما، ولها مثلهما نضالها المبدئي اليومي المنظم المستمر).<sup>(1)</sup>

وحول هدف الاشتراكية يقـول ميـشيل عفلـق :( يمكننـا أن نقـرر بـان القوميـة العربية مرادفة للاشتراكية في وقتنا الحاضر، فلا تنـاقض ولا تـضاد ولا حـرب بـين القـوميين والإشـتراكيين، فـالقومي العربـي يـدرك أن الاشـتراكية هـي أنجـح وسـيلة لنهوض قوميته وأمته...)

- (١) ميشيل عفلق، في سبيل البعث، المصدر السابق، ص.٢٨.
- ٢) ميشيل عفلق، في سبيل البعث، المصدر السابق، ص٢٢١.
- (٣) ميشيل عفلق، في سبيل البعث، الكتابات السياسية الكاملة، الجزء الثالث، دار الحرية للطباعة، بغــداد، ١٩٨٧، ص:٧٧.
  - (٤) المنهاج الثقافي المركزي، مكتب الثقافة والإعلام، الجزء الأول، ١٩٨٧، ص:١٢٧-١٣٨.

#### -229-

هذه لمحة تقريرية مختصرة عن فكر البعث عرضناها في هذه المقتطفات من أقوال مؤسس الحزب لتسليط الأضواء على أهداف الحزب من الوحدة والحرية والاشتراكية. حيث تعثر البعث في تحقيق أي من هذه الأهداف على أرض الواقع بسبب نزعته الأحادية واعتماده أسلوب القوة والعنف وسلوك أساليب الانقلابات العسكرية عن طريق الخلايا والتنظيم العسكري للحصول على السلطة والسيطرة عليها.

ولا نجد في كتابات وأدبيات البعث وخاصة كتابات مؤسس الحزب أي طرح أو فكرة أو إهتمام بقضايا الحقوق والحريات العامة، وحقوق وحريات المواطن في ظل الدولة القومية، دولة الوحدة والحرية والإشتراكية، ماهو موقع الحقوق السياسية للمواطن؟ وكيف تكون حرياته الشخصية؟ وماهي علاقة هذه الأهداف بحقوق المواطنة ؟ وماهي طريقة ضمان هذه الحقوق في الدولة القومية المنشودة التي يخوض البعث نضاله الثوري من أجل الوصول إليها ؟ خارج الأطر التي طرحها الحزب من المناضل القومي الثوري الانقلابي، وغيرها من النعوت، بمعنى آخر إن فكر البعث لم يعرف المواطن من خلال حقوقه وحرياته وعلاقته بالسلطة كمواطن فرام عرف المواطن من خلال حقوقه وحرياته وعلاقته بالسلطة كمواطن وإنما عرف المواطن من خلال روابطه القومية وانتمائه إلى الفكر القومي العربي في إطار آيديولوجية البعث.

وهذا الفراغ الكبير أثبته عجز تجربة البعث في إنقلابه الأول حيث أصبح أعضاؤه في موقع يحكمون الدولة والشعب العراقي وكانوا حيارى تائهين على رأس السلطة لايملكون فكرة أو برنامجاً تعينهم على فهم مسائل الدولة وإدارتها السياسية والاقتصادية (ولم يجد النظام له سنداً يعتمد عليه في آيديولوجية الحزب... وكان للبعثي أن يبحث بلا طائل في كل أدبيات حزبه... مثلاً عن تحليل موضوعي واحد لأي من مشاكل العراق ولن يجده.)<sup>(1)</sup>، وإن ما أنتجه البعث من أفكار لا يعدو أكثر من كونها شعارات ومفاهيم عمومية وضبابية حول القومية، والعروبة، والوحدة، والأمة، وغيرها من المفردات والمفاهيم العامة التي لاتصلح لأكثر من ماد ة الخطابات التعبوية الجماهيرية .

<sup>(</sup>١) حنا بطاطو، العراق، ترجمة: عفيف الرزاز، المصدر السابق، ص.٣٢٩.

ثالثاً: دخول البعث إلى العراق

دخل البعث إلى العراق عن طريق عدد من الطلاب السوريين الذين كانوا يدرسون في كليات بغداد بداية الخمسينات (نشأة دوائر بعثية جنينية في العراق بمبادرة عدد من أبناء الاسكندرونة الشباب، وخصوصاً فايز إسماعيل الذي كان طالباً في كلية الحقوق في بغداد وإبناً لحرفي عربي علوي، ووصفي غانم الطالب في معهد المعلمين العالي، وشقيق وهيب غانم عضو قيادة البعث السوري، وسليمان العيسى.)<sup>(1)</sup> يقول بطاطو: بأن فايز إسماعيل هو المنظم الأول للبعث، وبعد عودته إلى سوريا انتقلت القيادة إلى عبد الرحمن الضامن وهو طالب حقوق من الأعظمية، وفي سنة ١٩٥١ تسلم فؤاد الركابي دفة القيادة، أما في رواية جواد من الأعظمية، وفي سنة ١٩٥١ تسلم فؤاد الركابي دفة القيادة، أما في رواية جواد ماشم (وقد تولى مسؤولية الحزب بعد انسحاب الضامن أبو القاسم كرو، وهو مسؤولية الحزب إلى فخري قدوري الذي كان يتلقى بعض التوجيهات الحزبية مسؤولية الحزب إلى فخري قدوري الذي كان يتلقى بعض التوجيهات الحزبية مباشرةً من صلاح الدين بيطار عبر قنوات سرية.. إلى أن عقد أول مؤتمر قطري للحزب في دار فخري قدوري في الأعظمية عام ١٩٥٤، تولى قيادة الحزب بعد ذلك موادر أبرة الركابي).<sup>(1)</sup>

بدأ الحزب بالانتشار في أوساط الطلبة في الجامعات وفي الثانويات ومن مجموع لا يزيد على حوالي خمسين عضواً في عام ١٩٥١ إزداد هذا العدد إلى أكثر من الضعف في سنة ١٩٥٢ عندما اعترف به الجسم الأم في سورية كفرع مؤسس، ثم تحول من الحلقات المحدودة إلى فرقة، ثم إلى شعبة تضم ثلاث فرق في بغداد (الأعظمية، الكرادة، الكرخ)، ومن ثم انتشر إلى مدينة (بعقوبة) و(الرمادي) و(الناصرية) و(البصرة) حيث وصل إلى مستوى قيادة قطر العراق سنة ١٩٥٢.

<sup>(۱)</sup> حنا بطاطو، العراق، ترجمة: عفيف الرزاز، المصدر السابق، صـ٤٨، أشار المتــرجم إلى أن ســليمان العيسي عربي علوي من لواء الاسكندرونة.

<sup>(1)</sup> جواد هاشم، مذكرات وزير عراقي مع البكر وصدام، دار الساقي، بيروت، ٢٠٠٣، ص: ٦٩. وحول نشأة البعث يقول: رافق تاريخ نشأة الحزب وتطوره بعض الغموض والتشويش، ليس في الوســط العــام فحسب وإنما داخل الحزب نفسه مما دفع قيادة الحزب في منتصف السبعينات إلى توثيق تاريخه بالصورة التي تريدها، وشرعت في عملية التوثيق بإشراف شبلي العيسمي الأمين العام المساعد للقيادة القومية في تلــك الفترة.

<sup>(٢)</sup> عز الدين دياب، التحليل الاجتماعي لظاهرة الانقسام السياسي، المصدر السابق، ص: ٢٢٤.

أدى تأسيس الفرع المعترف به في العراق سنة ١٩٥٢، وكذلك تأسيس فرع الأردن بقيادة ريماوي ١٩٤٧، وفرع لبنان في ١٩٤٧، إلى عقد المؤتمر القومي الثاني سنة ١٩٥٤، وتغيير اللجنة التنفيذية التي أقرها المؤتمر التأسيسي الأول إلى هيكل تنظيمي جديد وهي القيادة القومية (في المؤتمر الثاني الذي عقد في حزيران ١٩٥٤ استبدل فيه (اللجنة التنفيذية) بـ (قيادة قومية) مؤلفة من سبعة أعضاء، وضمت ممثلين عن أقطار الأردن، والعراق، ولبنان، واعترف النظام الداخلي بتشكيل قيادات قطرية منتخبة من مؤتمراتها القطرية السنوية وتشكل جزءاً من أعضاء المؤتمر القومي الذي ينتخب القيادة القومية، وبهذا ظهرت لأول مرة النواة الأولى ألفيادة القومية كإحدى المركبات التنظيمية للبعث والذي اكتسبت حيراً أيديولوجياً في النشاط السياسي والتنظيمي للبعث فيما بعد خلال الستينات

بقي فوًاد الركابي أميناً عاماً للقيادة القطرية البعثية في العراق من سنة ١٩٥٢–١٩٥٩. في تـشرين الأول ١٩٥٣ أصـدر الحـزب في العـراق العـدد الأول مـن جريدته الـسرية باسم (العربي الجديد)، وتحول بعد عددين إلى (الاشـتراكي).<sup>(٢)</sup> وتأسست أول خلية حزبية عسكرية عام ١٩٥٤، ومنها انطلق حزب البعث تنظيمياً داخل الجيش العراقي.<sup>(٢)</sup>

بهذه البداية المتواضعة بدأ البعث نشاطه السياسي في العراق، بداية مغمورة قام بها عدد من الطلبة غير العراقيين، غرباء عن بيئته السياسية والاجتماعية المعقدة، وبعد أقل من ثلاثة عشرة سنة إستطاع هذا الحزب أن يقوي نفوذه بحيث يمكنه من تدبير إنقلاب عسكري للوصول إلى السلطة، وهذا ما يثير تساؤلات جدية حول الحياة السياسية والقوى والأحزاب السياسية في الوسط السياسي العراقي في تلك المرحلة أين يكمن السر؟ هل جاء نتيجة فراغ سياسي استطاع البعث ملئه؟ أم بسبب عدم وجود قوى فاعلة؟ أم أنه إستفاد من صراع القوى؟

- ٢) حنا بطاطو، العراق، ترجمة: عفيف الرزاز، المصدر السابق، ص:٤٦٧.
- (٣) المنهاج الثقافي، القيادة القومية، بغداد، ١٩٨٧، الجزء الأول، ص: ٦٨٥.

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> محمد جمال باروت، حزب البعث القومي، الأحزاب والحركات القومية العربية، المــصدر الــــابق. ص:٣٦٣.

رابعاً: البعث وثورة ١٤تموز ١٩٥٨ بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ التي قامت بهـا حركـة الـضباط الأحـرار بقيـادة عبـد الكريم قاسم أصبح فؤاد الركابي الأمين العام للبعث في القطر العراقي وزيراً للإعمار في التشكيلة الأولى لوزارة عبد الكريم.

بعد محاولة انقلابية فاشلة التي أراد فيها البعث تصفية عبد الكريم قاسم في تشرين الأول من عام ١٩٥٩ هرب الركابي ومجموعة من البعثيين إلى سوريا، تفككت تنظيمات البعث إثر الاعتقالات والملاحقات التي شملتهم، وأسند أمر التنظيم إلى (حازم جواد) إلى أن شكل (مكتب العراق) في دمشق سنة ١٩٦٠ لمساعدة (حازم) على إعادة بناء تأهيل الحزب من ثلاثة أعضاء، وهم (فيصل حبيب الخيزران) و(طالب شبيب) وكان الثالث وهو الشخصية الرئيسية في المكتب هو (علي صالح السعدي).<sup>(1)</sup>

بعد عودة السعدي إلى العراق كمسؤول عن الفرع العراقي لحزب البعث عقد الحزب مؤتمراً سرياً في بغداد في أيار ١٩٦٢ وانتخب فيه (علي صالح السعدي) أميناً عاماً لـ (قيادة القطر العراقي).<sup>(٢)</sup>

في الانقلاب الأول للبعث ٨ شباط ١٩٦٣ نشب خلاف حاد بين القيادات التي تسلمت السلطة لأسباب أيديولوجية وعدم التجانس فيما بينهم في المواقف والآراء حول إدارة الدولة السياسية والاقتصادية إنشق الحزب إلى كتلتين (كتلة جواد/ شبيب اليمينية) و (كتلة علي صالح السعدي اليسارية)، حيث فصل كتلة السعدي في ٢٤ شباط ١٩٦٤ مباشرة بعد المؤتمر القومي السابع الذي عقد في ٢٢–٧٧ شباط ١٩٦٤، ووضع صدام حسين على رأس القيادة القطرية المؤقتة في العراق، وكلفه بإعادة بناء الحزب.<sup>(٢)</sup>

(١) حنا بطاطو، العراق، ترجمة: عفيف الرزاز، المصدر السابق، ص:٢٨١

(٢) حنا بطاطو، العراق، ترجمة: عفيف الرزاز، المصدر السابق، ص:٢٨٢. أشار حواد هاشم إلى أن الركابي ترك البعث وأخذ يميل إلى الإتجاه الناصري وبعد سقوط البعث في تشرين ١٩٦٣، أصبح الركابي إحدى ركائز الإتحاد الإشتراكي العربي في العراق، مذكرات وزير عراقي مع البكر وصدام، دار المساقي، بيروت، ٢٠٠٣، ص:٧٣.

<sup>(</sup>٣<sup>)</sup> محمد جمال باروت، حزب البعث القومي، مجموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركات القومية العربيـــة)، المصدر السابق، ص:٣٨٢.

في ٤ أيلول ١٩٦٤ قام البعث بتدبير محاولة انقلابية ضد عبد السلام عارف ولكن العملية كشفت وأدت إلى اعتقال عدد من قادتها، وثائق البعث عبر عن هذه المحاولة الفاشلة، باتهام عارف (إتهم الحكم العارفي الحزب في العراق بالإعداد لمحاولة تطيح به فشن حملة اعتقالات واسعة شملت عشرات الآلاف من البعثيين وأنصار الحزب، تعرضوا خلالها لأقسى أنواع التعذيب، وكان على رأس المعتقلين اللواء أحمد حسن البكر أمين سر القيادة القطرية للحزب في العراق).<sup>(1)</sup>

رغم الاختلاف في موقع صدام من سلم القيادة في الحزب في تلك الفترة فإن المؤكد هو أنه كان يتمتع بدعم وتأييد مؤسس الحزب ميشيل عفلق لمواقفه الصارمة من كتلة علي صالح السعدي،<sup>(٢)</sup> حيث انتخب نائباً لأمين سر الحزب أحمد حسن البكر في المؤتمر القطري السادس الذي عقد في ٢٣/تموز١٩٦٦

وفي الفترة الثانية لحكم البعث بعد انقلاب ١٧- ٣٠ تموز ١٩٦٨ تمكن البكر وصدام من السيطرة على السلطة في العراق وخلال مراحل وبخطوات مدروسة تمكن البعث من إقامة نظام الحزب الواحد والانفراد بالسلطة، خاصةً بعد إزاحة أحمد حسن البكر والذين يستظلون به في ١٧ تموز ١٩٧٩ باسم نقل السلطة وصعود صدام حسين إلى القيادة الأمامية في الحزب والدولة.<sup>(٢)</sup> حيث دخل العراق مرحلة صعبة من التسلط الفردي المطلق، في هذه الفترة ابتكر الحزب لأول مرة مصطلح (القائد الضرورة) .

تتميز فترة حكم صدام بشمولية خانقة داخلياً وذات النزعة العدوانية التوسعية على مستوى دول الجوار والإقليمي للعراق، حيث إندلع الحرب مع إيران في ٤أيلول ١٩٨٠، بحجة إيقاف تصدير الثورة الإيرانية إلى العراق، وبعد فترة وجيزة من إيقاف الحرب مع إيران التي دامت أكثر من ثماني سنوات حيث لحق بالعراق الخراب والدمار والأضرار البشرية والمادية ما لا يحصى إلى أن أدخل النظام الشعب العراقي في أتون نارأقوىحرب مدمرة جديدة باحتلاله الكويت في آب ١٩٩٠ وخرج فيه النظام مهزوماً وكانت لها نتائج كارثية على الشعب العراقي، حيث مر الشعب

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> المنهاج الثقافي المركزي، القيادة القومية، مكتب الثقافة والإعلام، الجزء الأول، ص:٦٩٢. <sup>(٢)</sup> ترك السعدي البعث بعد فترة من سقوطهم في انقلاب ٨ شباط وأسس حزباً ماركسياً. <sup>(٣)</sup> محمد جمال باروت، حزب البعث القومي، بحموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركات القومية العربيـــة)، المصدر السابق، ص:٣٨٢.

العراقي بسنوات عجاف تحت وطأة الحصار الاقتصادي المفروض عليه بقرارات دولية كان الهدف المعلن منها حرمان النظام من الحصول على الأسلحة والمعدات التي يمكن أن يستغلها في صناعة الأسلحة الجديدة وكذلك حرمانه من الموارد المالية التي تمكنه من بناء الأجهزة الأمنية والإستخبارية القمعية ، وإعادة بناء الحزب والجيش من جديد، ولكن الأمر إنعكس على الشعب العراقي وهو الذي دفع ضريبة دموية وعدوانية وغطرسة النظام.

وبعد الحملة الأمريكية العسكرية لإزالة النظام البعثي في العراق في ٢٠ شباط ٢٠٠٣ عن طريق القوة خلافاً لمطالب المعارضة التي أعلنوا عنها في اجتماع قوى وأطراف المعارضة العراقية في لندن ١١ كانون الأول ٢٠٠٣ ودون قرار من الشرعية الدولية سقط النظام وانهارت الدولة العراقية في ٩ نيسان ٢٠٠٣ ودخل العراق فترة حكم الاحتلال وفق القرار الدولي المرقم ١٤٨٣ الذي اتخذه مجلس الأمن في ٢٢ أيار ٢٠٠٣ وعين (بول بريمر) من قبل الرئيس الأمريكي حاكماً للإدارة المدنية في العراق في ٦ أيار ٢٠٠٣.

بعد دخول القوات الأمريكية إلى بغداد ٩ نيسان سلك كل قادة النظام طريقا للهروب وتواروا عن الأنظار إلى المخابئ داخل العراق أو اللجوء إلى الدول المجاورة وبعد ثمانية أشهر من المطاردة اعتقلت القوات الأمريكية رئيس النظام صدام حسين في مساء يوم السبت المصادف ١٣ كانون الأول ٢٠٠٣ في مزرعة قـرب تكريت وهو الآن يعيش في زنزانة انفرادية وبدأت محاكمته مع مجموعة من أعوانه في ١٠/١٠/١٩.

## خامساً: البعث والسلطة في العراق أولا:الانقلاب الأول ٨ شباط ١٩٦٢

لم يمض وقت طويل على عمر ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ التي قامت بها حركة الضباط الأحرار بقيادة الزعيم عبد الكريم قاسم الذي تمسك بمناصب رئاسة الوزراء و وزارة الدفاع والقيادة العامة للقوات المسلحة، ونائبه عبد السلام عارف الذي كان نائباً لرئيس الوزراء و وزيرا للذاخلية ونائباً للقائد العام للقوات المسلحة حتى نشب الخلاف والتوتر بين هذين الرأسين للنظام (بدأ الصراع على السلطة

بين رأسي الثورة ليس أكثر من خمسة أيام على نجاح حركتهما المذهلة الـتي وضعت مقدرات البلاد في أيديهما.) <sup>(١)</sup>

كان الزعيم عبد الكريم قاسم عسكرياً محترفاً، وليس لديه أفكار سياسية محددة ولم يكن يميل إلى اتجاه سياسي معين، ولم يكن ذا أفكار أو شعور قومي، وكان يقود البلد نظرياً وفق تصوراته ومبادئه الخاصة للحكم، وعملياً كان يدير الصراع القائم والمحتدم بين الأحزاب والتيارات السياسية التي برزت بشكل علني على الساحة العراقية في ذلك العهد، واستقطب بشكل حاد في الأيام الأخيرة من حكم عبد الكريم بين اتجاهين: القومي يقوده البعث ومجموعة من الضباط الناصرين والاتجاه الوطني واليساري الذي يقوده الحزب الشيوعي العراقي.

أما الرأس الثاني عبد السلام عارف عسكري اقتحامي كان كثير الكلام والمشاحنات، فمزاجه جدل ومعارضة وخصومة ذات شعور قومي عربي.<sup>(٢)</sup> كان الخلاف حول قضية إجرائية سياسية من حيث المظهر التي انعكس على التقييم والتقدير لكلا الطرفين وهي الاتحاد مع الجمهورية العربية المتحدة مما أدى في النهاية إلى أن يقوم قاسم بإزاحة عبد السلام من كافة مناصبه في أيلول ١٩٥٨.<sup>(٢)</sup>

بعد محاولة فاشلة من قبل البعث لتصفية قاسم في ٧ تشرين الأول ١٩٥٩، شنت الأجهزة الأمنية على تنظيماته، وهرب عدد كبير منهم إلى سوريا، في عام ١٩٦٢ أعاد البعث بناء تنظيماته من جديد بقيادة مسؤول الفرع العراقي للحزب آنذاك علي صالح السعدي، حيث حول الحزب إلى نواة موجهة لتجمع أوسع نطاقاً

<sup>(1)</sup> الدكتور عبد الوهاب حميد رشيد، العراق المعاصر، دار المدى للثقافة والنشر، دمـــشق، ٢٠٠٢، ص: <sup>(٢)</sup> الدكتور عبد الوهاب حميد رشيد، العراق المعاصر، المصدر السابق، ص:١٤٢. <sup>(٣)</sup> الدكتور عبد الوهاب حميد رشيد، العراق المعاصر، المصدر السابق، ص:١٤٢. في هذا الصدد أورد <sup>(٣)</sup> الدكتور عبد الوهاب حميد رشيد، العراق المعاصر، المصدر السابق، ص:١٤٢. في هذا الصدد أورد الكاتب (حامد الحمداني) قصة محاولة عبد السلام عارف لإغتيال الزعيم عبد الكريم قاسم في مقره بوزارة الدفاع في ١١ تشرين الأول ١٩٥٨، لولا إنتباه الزعيم الفحائي لحركة عبد السلام وبسحب المسدس من جيبه، وهجوم الزعيم فؤاد عارف الذي كان موجوداً في الصالة على عبد السلام والسيطرة على المسدس وتفريغه من الرصاص... ومع ذلك عفا عنه عبد الكريم قاسم وطلب منه مغادرة العراق سفيراً في ألمانيا، وودعه شخصياً في المطار. أنظر:حامد الحمداني، ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ وعودة الزعيم مصطفى البرزاني، الحلقة الرابعة، الحوار المتمدن، العدد ٩٨٦، في ٢٠٠٤/١٠/١٢.

هو (الجبهة القومية) التي ضمت إلى جانب البعث ضباطاً قوميين متحالفين.)<sup>(١)</sup> وكان عبد السلام عارف من بين هؤلاء الضباط، رغم أنه لم يكن منتمياً إلى حزب البعث وكان يعيش تحت الإقامة الجبرية.

تلقى علي صالح السعدي الذي كان أمينا لقيادة القطر العراقي الأوامر من القيادة القومية في سوريا الإعداد لانقلاب يطيح بقاسم، شكلت جهازاً باسم (لجان الإنذار) من أعضاء الحزب وأكثرهم من الطلاب وأصبحت فيما بعد نواة للجهاز العسكري (الحرس القومي) لكي ينزلوا إلى الشوارع في ساعة الصفر (وكانت الخطة العسكرية البحتة من وضع مكتب عسكري مؤلف من ستة أشخاص أمينه السعدي وأعضاؤه: حازم جواد وطالب شبيب والزعيم المتقاعد أحمد حسن البكر والمقدم الركن صالح مهدي عماش والمقدم الركن المتقاعد عبد الستار عبد اللطيف).<sup>(٢)</sup>

بدأ الانقلاب كما خطط له في ٨ شباط ١٩٦٣ ونجح في إسقاط نظام الزعيم عبد الكريم قاسم، بعد معارك طاحنه ودموية شارك فيها الحرس القومي (بدأ الهجوم على وزارة الدفاع – مقر قاسم – حيث استسلم وثلاثة من معاونيه الساعة ١٢,٣٠ من ظهر اليوم التالي وواجهوا حكم الإعدام وتم تنفيذه بعد ساعة واحدة (١٣,٣٠) من ظهر اليوم التالي وواجهوا حكم الإعدام وتم تنفيذه بعد ساعة واحدة (١٣,٣٠) بناءاً على قرار من مجلس قيادة الثورة.)<sup>(٢)</sup> بهذا نجح الانقلابيون في وضع نهاية لعهد عبد الكريم والجمهورية الأولى في العراق. تركزت خيوط الحكم الرئيسية كلها تقريباً في يد البعث، فقد حصل البعثيون على ١٦ مقعداً من أصل ١٨ مقعد في المجلس الوطني لقيادة الثورة، وتم تعيين عبد السلام عارف رئيساً للجمهورية، وأعلن عن تشكيل الوزارة برئاسة الـزعيم أحمد حسن البكـر عضو المكتب العسكري للبعث، ضمت الوزارة ٢١ عضواً بينهم ٩ من البعث و ٣ من مؤيده.<sup>(١)</sup>

كان الانقلاب دمويا عنيفا بحيث تجاوز كل الموازين والأعراف الإنسانية حيث قتل فيه الآلاف من أبناء الشعب العراقي في المذبحة التي نفذها الحرس القومي

- (٢) حنا بطاطو، العراق، ترجمة: عفيف الرزاز، المصدر السابق، ص: ٢٨٣.
- (٣) الدكتور عبد الوهاب حميد رشيد، العراق المعاصر، المصدر السابق، ص:١٥٣.
- (٤) الدكتور عبد الوهاب حميد رشيد، العراق، المعاصر، المصدر السابق، ص:١٥٣.

-121-

<sup>(</sup>١) حنا بطاطو، العراق، ترجمة عفيف الرزاز، المصدر السابق، ص: ٢٨٢.

والقادة العسكريين التابعين للمكتب العسكري وغيرهم من البعثيين، وانتهكت حرمة المنازل والأعراض والأموال بالتفتيش والدهم والنهب والسرقة والاعتقالات.<sup>(۱)</sup>

بعد فترة قصيرة وبسبب توجهات البعث نحو إقامة نظام الحزب الواحد وافتقاره إلى برنامج محدد لإدارة الدولة، والتباين الكبير في تركيبته القيادية والصراع على المواقع بين قيادات الحزب مما أدى إلى إزاحة بعضهم من القيادة، كل ذلك سهل على عبد السلام عارف ومجموعته العسكرية بإزاحتهم في ١٨ تشرين الثاني من عام ١٩٦٣ حيث أعلن عن استيلاء الجيش على السلطة وانتهت الفترة ولولى من حكم البعث بفشل ذريع وبتجربة قاسية ومرة دفعت أبناء الشعب العراقي ضريبة قساوتهم وعنفهم الذي عبر عن فلسفتهم وتوجههم الدموي في الحكم. **ثانيا:الانقلاب الثاني ١٢ تموز ١٩٦٨** 

كان الانقلاب الأول في ٨ شباط ١٩٦٣ من صنع البعث تخطيطا وتنفيذا وبقـرار من القيادة القطرية، وهو رأس الحربة في تحقيقه ونجاحه وبعد ثمانية أشـهر خطـف عبد السلام عارف منهم السلطة.

أما الانقلاب الثاني ١٧ تموز ١٩٦٨ لم يكن للبعث دور كبير فيه وإنما كان من صنع مجموعة من (ضباط القصر) ممن إنقلبوا على نظام عبد الرحمن عارف الذي كان يعاني من ضعف وعدم القدرة على فرض النظام وهيبة الحكم. تقود هذه المجموعة – مجموعة ضباط القصر – عبد الرزاق النايف معاون مدير الاستخبارات العسكرية، وإبراهيم الداود قائد الحرس الجمهوري، وسعدون غيدان أمركتيبة دبابات الحرس الجمهوري، وكانوا يبحثون عن غطاء شعبي لحركتهم، ولم تكن عملية الانقلاب صعبة، وذلك لسببين: أولهما المواقع التي يتمتع بها هؤلاء الضباط في الجيش، والثاني الانفلات السياسي الذي ساعد هؤلاء الأشخاص في إيجاد عناصر عسكرية مؤيدة للانقلاب العسكري .<sup>(۲)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(١)</sup> أشارحنا بطاطو إلى تقديرات نسبها إلى الحزب الشيوعي العراقي بأن عدد التمتلى من المواطنين خـــلال يومي (٨ إلى ١٠ شباط) تقدر ب(٥٠٠٠) قتيل، واستمرت الاعدامات العلنية لأعضاء وقـــادة الحـــزب الشيوعي إلى نحاية أيلول ، حيث ذهبت ضحيتها ١٤٨ شخصاً، ص:٢٩٨-٣٠٤. <sup>(٢)</sup> جواد هاشم، مذكرات وزير عراقي مع البكر وصدام، المصدر السابق، ص: ٢٣، عرفت هذه المحموعة العسكرية باسم (حركة الثوريين العرب).

تعاونت هذه المجموعة مع حزب البعث من خلال مجموعة أحمد حسن البكر أمين سر قيادة قطر العراق.

تم تنفيذ الانقلاب في صباح يـوم الأربعـاء ١٧ مـن تمـوز ١٩٦٨ واستـسلم عبـد الرحمن عارف دون مقاومة، وتم تسفيره إلى منفاه في الخارج.<sup>(١)</sup>

شكلت الحكومة الجديدة ببيان أصدره مجلس قيادة الثورة في ١٨ تموز حيث حصل البعثيون في مجلس الوزراء على (٨) حقائب وزارية إضافة إلى أحمد حسن البكر كرئيس لمجلس قيادة الثورة ورئيس الجمهورية، وأصبح كل من عبد الرزاق النايف رئيساً للوزراء، وإبراهيم عبد الرحمن الداود وزيراً للدفاع، والدكتور ناصر الحاني وزيراً للخارجية، إضافةً إلى عدد من الوزارات الأخرى.<sup>(٢)</sup> وخلال أقل من أسبوعين قام البعثيون بسلسلة من المناورات لإزاحة مجموعة (ضباط القصر) ومؤيدهم من السلطة بشكل نهائي، حيث أذاع أحمد حسن البكر في مساء يوم ٣٠ تموز بياناً صادراً من مجلس قيادة الثورة من محطات الإذاعة والتلفزيون تحت رقم (٢٧)، إتهم فيه رئيس الوزراء عبد الرزاق النايف بالقضاء على الثورة لطموحاته الشخصية، وكانت لائحة الاتهام مكونة من تسع فقرات، وفي النهاية قرر:

أ- إعفاء عبد الرزاق التايف، وإبراهيم الداود من منصبيهما.
ب--- تعيين أحمد حسن البكر قائداً عاماً للقوات المسلحة .<sup>(7)</sup>

بهذا انفرد البعث بالسلطة واحتكرها بالشكل المطلق الـتي طالمـا كـان يخطـط لها، واستمرت حملات التصفيات والصراعات والمؤامرات ومحاولات الإنقلاب .

ومما قدمنا يمكن أن نقول أن حكم البعث وفلسفته السياسية تقوم على فكرة الإنقلابات والقوة وإنكار المبادئ الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة ورفض دولـة المؤسسات وعدم الإعتراف الفعلي بالفصل بين السلطات .

- (۱) الدكتور عبد الوهاب حميد رشيد، العراق المعاصر، المصدر السابق، ص.١٦٤.
- (٢) محمد حمال باروت، حزب البعث القومي، مجموعة مؤلفين في (الأحزاب والحركات القومية العربية)، المصدر السابق، ص٣٨٤.
  - (٣) الدكتور جواد هاشم، مذكرات وزير عراقي مع البكر وصدام، المصدر السابق، ص:٨٠.

# الفصل الثالث الحقوق السياسية وأثر نظام الحزب الواحد عليها

تتوزع الدراسة في هذا الفصل إلى مبحثين ، نتناول في المطلب الأول من المبحث الأول مفهوم وتعريف ومميزات الحقوق السياسية، بعد إطلالة وجيزة حول المعنى اللغوى والإصطلاحي للحق وتعريفه، وأنواع الحقوق، وتقسيماتها في القانون الوضعى، والشريعة الإسلامية. مم إشارة مقتضبة إلى الجذور التأريخية لبدايات ظهور مبادئ حقوق الإنسان من خلال الإعلانات والمواثيق والعهود الدولية والإقليمية المعرمة من قبل الشعوب والمنظمات الدولية والإقليمية، والقصد من هـذا العرض هو تحديد العلاقة الموضوعية بين مفهـوم الحق وأركانـه وأشخاصـه وبـين مفهوم الحقوق السياسية كمعطى حقوقي سياسي، وكذلك تحديد موقع الحقوق السياسية من الأنواع الأخرى من الحقوق الشخصية والمالية ،وفي المطلب الثاني بحثنا بشيء من التفصيل أنواع الحقوق السياسية وهي --كما نعتقد- عبارة عن ( حق الترشيح والإنتخاب، وحق تشكيل الأحزاب والجمعيات، وحق حرية الرأى والتعبير، وحق تولى الوظائف العامة.) لابد أن ننوه إلى أنه عند بحثنا عن حق تشكيل الأحزاب والجمعيات ركزنا البحث على دراسة حق تشكيل الأحزاب فقط وذلك لأن قرار إنشاء الجمعيات محسومة بالموافقة لدى الأنظمة السياسية مادام أمرها لا يتعلق بالحيز السياسي للسلطة ولايشكل وحدة إضافية جديدة إلى النسق السياسي للنظام، وتطرقنا في المطلب الثالث إلى مصادر هذه الحقوق بشقيها الدولى والوطنى حيث أخذنا بنظر الإعتبار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين وغيرها من المواثيق وكذلك الدساتير المحلية مثل: الدستور المصرى والأردني والجزائـري. والمبحث الثـاني الـذي يـشكل الفرضية الأساسية لهذه الرسالة ألا وهو أثر نظام الحزب الواحد –حزب البعث نموذجا– على الحقوق السياسية، بحثنا نمط علاقة النظام بهذه الحقوق من خلال ثلاثة مطالب، تطرقنا ف المبحث الأول إلى أثر نظام البعث على حق الإنتخاب والترشيح، وفي المطلب الثاني تكلمنا عن أثر النظام على حق تشكيل الأحزاب السياسية، وخصصنا المطلب الثالث والأخير لدراسة أثر النظام على حق حربة الرأى والتعبير، وحق تولى الوظائف العامة، و إعتمدنا في البحث والإستدلال على النصوص القانونية. والوثائق الرسمية الحكومية والحزبية المعتمدة لدى النظام وحزبه الحاكم. المبحث الأول: الحقوق السياسية أنواعها و مصادرها المطلب الأول: مفهوم الحق وتعريف ومميزات الحقوق السياسية أولاً: مفهوم وتعريف الحق

قبل التطرق إلى دراسة الحقوق السياسية التي تعد من أهم الحقوق الـتي تتميـز بأنها تنظم علاقة المواطن بالسلطة الـسياسية لتحقيق وضـمان الحقـوق والحريـات الفرديـة منهـا والجماعيـة لابـد مـن التطـرق إلى مفهـوم حقـوق الإنـسان ومـسيرته التأريخية ولو بشئ من الأختصار.

إتفقت جميع الأديان والشرائع السماوية ، والقوانين الأرضية على أن الإنسان كائن مكرم يمثل القيمة المعنوية العليا في الحياة، حيث أصبح وجوده على هذا الأرض والغاية منه موضوع جميع الرسالات السماوية ومدار بحث الفلاسفة والمفكرين .

هو أشرف وأكرم مخلوقات الله في هذا الوجود والمتفرد بالكثير من الخصائص والصفات الذاتية التي تميزه عن غيره من الموجودات والكائنات المحيطة به، قـال سبحانه وتعالى في محكم كتابه: (ولقـد كرمنـا بـني ءادم وحملنـاهم في الـبر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كـثير ممـن خلقنـا تفـضيلا) سـورة الإسـراء /الآية:٧٠

على رأس هذه الخصائص إنه كائن عقلاني ذو الإرادة والاختيار الحر والقدرة على التفكير والتقييم وإيجاد البدائل، مما أهله لتحمل مسئولية أعمار الأرض، وإدارة شؤون الحياة، و تحمل مسؤولية نتائج أعماله وسلوكه

إنـه عنـصر أساسـي في تغـير مـسيرة الحيـاة وتطورهـا بمـا لديـه مـن قـدرة الأكتـشاف والإبـداع والاخـتراع وبمـا يعطيـه مـن قيمـة ومعنـى للأشـياء الماديـة والموجودات الأخرى في محيطه الطبيعي المادي بأعماله...........

ومن خصائصه الهامة أيضا إنه كائن إجتماعي ينبذ العزلة عن باقي بني جنسه، حيث جاء نشوء الجماعات و بناء المجتمعات وتطورها إنعكاساً لهذه الحقيقة متأصلة فيه، وإن خاصية التعايش الإجتماعي هي الدافع الأقوى والأساسي لبناء علاقات إجتماعية بأبعادها المتباينة، وبمستويات مختلفة، والتي نتجت عنها شبكة معقدة من المصالح والحاجات والأدوار المشتركة و المتشابكة أحيانا والمتضاربة أحيانا أخرى، مما هيأت الشروط الموضوعية والمادية

لضرورة وجود سلطة تنظم هذه العلاقات وفق قواعد وأسس تخول لها حق التنظيم والتنسيق وفصل الأمور لهذه الأدوار والمصالح الناشئة بين أفراد المجتمع بطريقة تحقق ضمان وحماية مصالحهم و حقوقهم ، لأن من مقتضيات إحترام وحماية كرامة الإنسان هي أن يتمتع بحقوقه الأساسية التي تكون هي منطلقا ومحورا لها، لأن الاعتراف بهذه الحقوق وصيانتها هي أساس الإقرار بهذه الخاصية.

تنبع خطورة موضوع حقوق الإنسان من تدخله في حياة الإنسان اليومية وفي مختلف نشاطاته وعلاقاته الفردية والجماعية بالآخرين وبالسلطة السياسية القائمة على أمر المجتمع، وأي إنكار لهذه الحقوق هي في النهاية إنكار لوجود الفرد وكرامته.<sup>(۱)</sup>

إن الأعـتراف بكرامـة الإنـسان المتأصـلة في ذاتـه ولجميـع الأسـرة البـشرية المتساوية فيها هو أساس الحق والعدل والذي يفضى إلى تحقيق السلم العالمي بـين البشر كما جاء في ديباجة ميثاق الأمم المتحدة (نؤكد مـن جديـد إيماننـا بـالحقوق الأساسـية للإنـسان وبكرامـة الفـرد وقـدرة، وبمـا للرجـال والنـساء والأمـم كبيرهـا وصغيرها من حقوق متساوية.)<sup>(٢)</sup>

وبخلافه فأن إنتهـاك هـذه الحقـوق وإنكارهـا هـو إنكـار وإزدراء لحرمـة وكرامـة الإنسان التي تخالف مبادئ الحق والعدل ويؤدي في النهاية إلى نـشوب حالـة التمـرد والعصيان ضد الأنظمة المستبدة والطاغية التي تنتهك هذه الحقوق .

إن حقوق الإنسان لم تكن وليدة طفرة فكرية أو تحول مفاجئ لمجتمع ما ، وإنما جاءت نتيجة تراكم جهود الإتجاهات الفكرية والفلسفية والدينية لكافة المجتمعات ، عبر تأريخ طويل لتجسيد حقيقة هذه الحقوق كقيمة إنسانية عليا تتخذ من الإنسان محوراً لها حيثما وجد دون تمييز في الجنس واللغة والمعتقد والموطن .

(۱) على محمد صالح، على عليان محمد، حقوق الأنسان وحرياته، دار الثقافة للنشر والتوزيم، عممان، ٢٠٠٤، ص: ٢٦.

<sup>(</sup>۲) جابرإبراهيم الراوي، حقوق الانسان وحرياته الأساسية في القانون الدولي والشريعة الاسسلامية، دار وائل، عمان، ۱۹۹۹، ص :٥٥. وعليه فأن الوثائق والعهود والمواثيق والإعلانات التي تناولت موضوع حقوق الإنسان قد تعددت مصادرها وكذلك النظريات التي تبحث في طبيعة هذه المصادر حيث أن بعضها تؤكد على أن مصدر هذه الحقوق هو القانون الطبيعي، وتقول الأخرى بأن الله خالق الطبيعة والبشر ومنشئ كل الحقوق والهبات هو الذي وهب الحقوق، ونظريات أخرى تنطلق من مبدأ الحماية وتقول بأن الدولة مصدر الحقوق كلها ذظراً لقدرة السلطة في سن التشريعات التي تحمي وتضمن لأصحابها.

أما من حيث الأهمية فأن جميع الحقوق لها أهميتها نوعا وكما في إطار موضوعها والعلاقات التي تقوم بين موضوع الحق وأطرافها والنتائج المترتبة عليها، ولكن فئة من هذه الحقوق التي تسمى بالحقوق الطبيعية إعتبرت أساسية وحيوية بسبب كونها لصيقة بشخص الإنسان ، ولها أهميتها في حماية كرامة وشخصية الإنسان، كحق الشخص في الحياة وسلامة جسمه وأعضائه، وحقه في المحافظة على شرفه وكرامته.<sup>(۱)</sup> وحقه في تكوين الأسرة والعمل واختيار السكن الملائم له

مراحل تطور حقوق الإنسان في العصر الحديث:

إن تأريخ مسيرة نضال الإنسان من أجل نيل وضمان حقوقه تأريخ طويل له جذور عميقة في تأريخ المجتمعات والحضارات البشرية، حيث ساهمت في تقريرها ودعمها شتى الاتجاهات الدينية والفلسفية والفكرية وكذلك المصلحون والحركات الإجتماعية، حيث أفرز هذا السفرالتأريخي العديد من النصوص المقدسة والمدارس الفكرية والنظريات القانونية.

وظهرت نتيجة تلك الجهود العديد من المواثيق والإعلانات الدولية و المحلية تعبر عن إهتمامها بمفاهيم حقوق الإنسان إلى أن أصبح مفهوم الحماية القانونية لحقوق الإنسان في الوقت الحاضر يتخذ طابعاً دولياً أكثر من طابعها الـوطني المحلـي ومـن هذه الجهود:-

١- وثيقة العهد الأعظم: (magncarta) أهم وثيقة ظهرت في إنكلترا سنة ١٢١٥ (حيث وقع الملك جون على هذا العهد خضوعاً لثورة الشعب والأكليروس،

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتوركمال سعدي مصطفى، حقوق الأنسان ومعاييرها الدولية، الطبعة الثانيـــة، ٢٠٠٥، شـــركة كوردستان للطبع والنشر، أربيل ، ص:٢

الـذي ثـار علـى الظلـم والطغيـان، فقـد نـص هـذا العهـد علـى الحقـوق الأساسـية وحمايتها.)<sup>(1)</sup> حيث إتخذ الشعب من هذه الحقوق قاعدة لمقاومة الاستبداد وكسب المزيد من الحقوق الأخرى.

٢- وثيقة إعلان الأستقلال الأمريكي: صدرت هذه الوثيقة في ١٤ تموز ١٧٧٦ بعد إنفصال الولايات الأمريكية الثلاثة عشر عن بريطانيا، حيث تضمنت عدداً من البنود المتعلقة بحقوق الإنسان منها (التأكيد على الحرية والمساواة بوصفها حقين طبيعيين.)<sup>(٢)</sup> وكان إعلان هذه الوثيقة تبريراً لحرب التحرير ضد بريطانيا.

٣-إعـلان حقـوق الإنـسان والمـواطن الفرنـسي: صـدر هـذا الإعـلان في ٢٦ آب ١٧٨٩ من قبل نـواب الـشعب بعـد الثـورة الفرنـسية، وأهـم مـا تـضمنه هـو تقريـر المساواة وصيانة حرية الفرد وسلامته وحرمة الملكية وحق الشعب في مقاومة الظلـم والأستبداد. <sup>(٣)</sup>

وعلى المستوى الدولي ظهر العديد من المواثيق والإعلانات والمعاهدات الدولية والإقليمية التي تؤكد عزم وإرادة الأسرة الدولية على حماية وتعزيز حقوق الإنسان منها:---

١-مواثيق عصبة الأمم سنة ١٩١٩ كأول منظمة دولية أكدت على حقوق
 الإنسان .

٢<sup>--</sup>ميثاق الأمم المتحدة: ظهر بشكله الحالي في ٢٦/ حزيران ١٩٤٥ ليقدم تأكيد الأمم وشعوب العالم على إيمانه بالحقوق الأساسية للإنسان وحرمته وكرامته الشخصية، وهي أول وثيقة إعترفت بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية بأعتبارها أحد مبادئ القانون الدولي، وإن (النص على احترام حقوق الإنسان بأعتبارها أحد مقاصد الأمم المتحدة دليل وتأكيد على أن حماية هذه الحقوق

الأسلامية والقانون الدولي) بيت الحكمة بغداد ، ١٩٩٨، ص: ٧.

#### -725-

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور غازي حسن صباريني، الوحيز في حقوق الأنسان وحرياته الأساسية، مكتبة الثقافة ، عمـــان ١٩٧٧، ص: ٢٨. أنظر كذلك: الدكتور جبار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الإنسان، ص: ١٦٠. <sup>(۲)</sup> الدكتور جبار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الأنسان، المصدر السابق ص: ١٦٤. <sup>(۳)</sup> الدكتور مصطفى زلمى، حقوق الإنسان في الإسلام، مجموعة مؤلفين في (حقوق الأنسان في الـــشريعة

وعدم إنتهاكها يساهم مساهمة فعالـة في حفـظ الـسلم والأمـن الـدوليين.)<sup>(١)</sup> وتعزيـز هذه الحقوق والحريات للناس جميعاً دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين

٣-الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: - اعتمد ونشر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ في ١٠ كانون الأول ١٩٤٨ حيث جاء في ديباجته :( إن الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان تعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.)<sup>(٢)</sup> وتأتي أهمية هذا البيان من أنه أصبح في متناول الجميع ومصدراً لصياغة الكثير من مواد الحقوق والحريات العامة في الدساتير المحلية.

٤-العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية: أعتمد بموجب قرار الأمم المتحدة المؤرخ في ١٦كانون الأول ١٩٦٦، و بدأ تأريخ نفاذه في ٢٢ مارس ١٩٧٦.<sup>(٢)</sup> ٥-العهد الـدولي الخـاص بـالحقوق الأقتـصادية والأجتماعيـة والثقافيـة أعتمـد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ في ١٦ كانون الأول ١٩٦٦ و بدأ تأريخ نفاذه في ٣ كانون الثاني ١٩٧٦.<sup>(٤)</sup>

هذا بالإضافة إلى جهود العديد من المنظمات والتكتلات الإقليمية، نخص بالذكر: الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، منظمة الدول الأمريكية، منظمة الوحدة الأفريقية، ميثاق جامعة الدول العربية، منظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها.<sup>(°)</sup> وكذلك الوثائق الدستورية التي صدرت بصورة قانونية بداية من قبل الدول الأوروبية وعدد من الدول الأفريقية واغلب دول العالم الثالث بشكل عام بعد استقلالها.

<sup>(1)</sup> الدكتور جابر إبراهيم الرواي ، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في القـانون الـدولي والـشريعة الأسلامية، دار وائل، عمان، ١٩٩٩، ص ٥٥
 <sup>(۲)</sup> عزالدين سعيد أحمد، الشرعة الدولية لحقوق الأنسان، مركز المعلومات والتأهيل لحقـوق الأنـسان، اليمن، تعز ، ٢٠٠٢ ، ص: ٢٠.
 <sup>(۳)</sup> المن عتر ، ٢٠٠٢ ، ص: ٢٠.
 <sup>(۳)</sup> انظر: محتارات من الإعلانات والإنفاقات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، مركز المعلومات والتأهيل لحقـوق الأنـسان، <sup>(۳)</sup> المن تعز ، ٢٠٠٢ ، ص: ٢٠.
 <sup>(۳)</sup> انظر: محتارات من الإعلانات والإنفاقات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، الجمعية العراقية لحقوق الإنسان، وغرع سوريا، دمشق، ٢٠٠٢ ، ص: ٢٢.
 <sup>(۳)</sup> انظر: محتارات من الإعلانات والإنفاقات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، الجمعية العراقية لحقوق الإنسان، وفرع سوريا، دمشق، ٢٠٠٢، ص: ٢٢٨.
 <sup>(8)</sup> المحمية العراقية لحقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢٢.
 <sup>(9)</sup> المحمية العراقية لحقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢٢٠.
 <sup>(9)</sup> المحكتور غازي حسن الصباريني، الوجيز في حقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢٢٩.
 <sup>(9)</sup> المحكتور غازي حسن الصباريني، الوجيز في حقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢٩٩.
 <sup>(11)</sup> المحكتور عازي حسن الصباريني، الوجيز في حقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢٩٩.
 <sup>(12)</sup> المحكتور عازي حسن الصباريني، الوجيز في حقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢٩٩.
 <sup>(13)</sup> المحكتور عازي حسن الصباريني، الوجيز في حقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢٩٩.

هذه الإعلانات والمواثيق والعهود وما رافقتها من التطورات الحاصلة في الدساتير الوطنية تجاه حقوق الإنسان شكلت مجموعة من المبادئ والقواعد السائدة والراسخة لدى الشعوب والمجتمعات مما حدى ببعض الكتاب والباحثين في هذا المجال إلى تسميتها (بالآيديولوجية العالمية لحقوق الإنسان ) وهي في تطور مستمر بما تخطى به من رعاية و إهتمام من قبل أجهزة الأمم المتحدة المختصة والفعاليات الإقليمية والمنظمات الغير الحكومية الأخرى.

وللتوصل إلى مزيد من انترابط الموضوعي بين مفهوم الحقوق التي أقرتها مجموعات القوانين التي تصدرها الدولة والتي تشكلت نقطة إنطلاق للمطالبة بالحقوق الأخرى، وبين حقوق الإنسان بشكل عام والحقوق السياسية للمواطن بشكل خاص، لابد من الأنطلاق من تعريف الحق وتحديد مفهومه وأركانه وتقسيماته وأنواعه ودور السلطة في توفير الحماية القانونية له، وذلك لتحديد الموقع والمساحة ونوع العلاقة بين الحقوق التي أقرتها المنظومة القانونية لده من هذا والحقوق السياسية التي نحن بصددها، وهذا ما نتناولها في الفقرة التالية من هذا المبحث.

تعريف الحق لغة وإصطلاحا :

١–الحق لغة: الحق نقيض الباطل، وجمعـه حقـوق وحقـائق، وحـق الأمـر يحقُ ويَحقُ حقاً وحقوقاً: صارحقاً وثبت.<sup>(١)</sup>

جاء في(كتاب التعريفات) للجرجاني: الحق في اللغة: هـو الثابـت الـذي لايـسوغ إنكاره، ويستعمل في الصدق والصواب أيضاً. وفي إصطلاح أهل المعاني هو الحكـم المطابق للواقع، ويقابله الباطل.<sup>(٢)</sup>

أما معنى الحق في الإصطلاح القانوني مع أنه كلمة شائعة التداول في الأستعمال والتخاطب واللغة العادية، هكذا تبدو وكأنها واضحة وغنية عن التعريف، ولكن تعريف الحق وتحديده مفهومه في لغة القانون هو أكثر تعقيداً من هذا التصور حيث أصبح مفهومه مثار جدل واسع بين فقهاء القانون بسبب اختلاف مذاهبهم

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ١٩٩٧، الجلد ٢، ص: ١٢٢

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>۲) السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني، كتاب التعريفات، دار أحياء التراث العربي، بيروت، لبنــــان ۲۰۰۳، ص: ۷۲.

واتجاهاتهم في هذا المسار، حيث أدى إلى ظهور عدد من المذاهب والاتجاهات في تعريف الحق التي يمكن تلخصيها بالتالي:

أولاً: المذهب الشخصي يعرف هذا الأتجاه الحق بالنظر له من خلال صاحبه فعرف الحق (بأنه: قدرة أوسلطة إرادية تثبت لصاحب الحق.)<sup>(1)</sup>

أي أن الحق قدرة يقرها القانون للشخص صاحب الحق في نطاق موضوعه، هذا التعريف مرتبط بشكل وثيق بالمذهب الفردي وما يتفرع عنه من مبدأ سلطان الإرادة والذي كان سائداً في القرن الماضي.

ثانياً: المذهب الموضوعي:

هذا المذهب يعرف الحق من زاوية موضوعه، أي الغاية مـن الحـق فيعرفـه (بأنـه مصلحة يحميها القانون.)<sup>(٢)</sup>

يعتمد هذا التعريف على عنصرين ، العنصر الأول: يتصل بالغاية العملية من تقرير الحق ، وهو المنفعة التي يخولها الحق لصاحب الحق وهو مايسمى بالمصلحة ، والعنصر الثاني: حماية هذا الحق ،فكل مصلحة لابد لها من حماية قانونية حتى يكفل إحترام المصلحة التي يهدف إلى تحقيقها.

#### ثالثاً: المذهب المختلط

تفاديا للأنتقادات التي وجهت للنظريتين الشخصية والموضوعية إتجه الفقهاء إلى تعريف الحق بالجمع بين مضمون التعريف لدى النظريتين،<sup>(٢)</sup> أي جمع بين عنصر الإرادة والمصلحة مع إختلافهم في تغليب أحد العنصرين على الآخر (فبعضهم يغلب دور الإرادة على دور المصلحة، فيعرف الحق بأنه((هو القدرة الإرادية المعطاة الشخص من الأشخاص في سبيل تحقيق مصلحة يحميها القانون)) والبعض الآخر يغلب دور المصلحة على دور الإرادة فيعرف الحق بأنه (المصلحة التي يحميها

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، الطبعة الثانية ١٩٧٦ مؤسسة الثقافية الجامعية، الأسكندرية، ص: ٤٣٩، انظر كذلك: الدكتور جبار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الأنسان، ص:٥٩. <sup>(١)</sup> الدكتور نبيل ابراهيم سعد، الدكتور محمد حسين منصور، مبادئ القانون، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩٥، ص: ١٢١ <sup>(٦)</sup> الدكتور جبار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الأنسان، المصدر السابق، ص: ٦٢ حيث أورد الدكتور

الإنتقادات الموجهة لكل من النظريتين انظر الصفحات: ٦١ – ٦٢ من الكتاب.

القانون وتقوم على تحقيقها والدفاع عنها قدرة إرادية معينة.)<sup>(\*)</sup> مزج بين الشخص و محل الحق، أي إن أنصار هذا المذهب مزج بين عنصري الإرادة والمصلحة لـذا وجهت الأنتقادات التي وجهت إلى كلا المذهبين ومؤداها هو أن الحق ليس الإرادة كما أنه ليس المصلحة والجمع بينهما لايفيد بأنه هما معاً.

النظرية الحديثة: عرف هذا الاتجاه الحديث الحق من خلال الكشف والتحليل عن الخصائص المميزة له والذي نادي به الفقيه البلجيكي (دابان) حيث يرى عنـد تحليله لعناصر الحق، إنه يتكون من العناصر الأربعة (الإستئثار، التسلط ، الرابطة ا القانونية ، الحماية القانونية) وعلى هذا الأساس خلصت النظرية الحديثة إلى التعريف الحق بأنه (ميزة بخولها القانون لشخص معين ويضمنها بوسائله، وبمقتضاها يتصرف الشخص بمال أو قيمة معترف بثبوتها له، أما باعتبارها. مملوكه أو باعتبارها مستحقة له · )<sup>(٢)</sup> ولكن التعريف الذي يراه الدكتور توفيق حسن فرج، يعتمد على إبراز عنصرين رئيسين فقط هما الإستئثار الذي يمنح للشخص سلطات ومزايا معينة، مـم عنـصر الحماية الـتي يتمتـم بهـا الـشخص في استئثاره لهذا الحق، وعليه فتعريف الحق وفق رؤيته هو ( إستئثار بشيئ أو بقيمة يحميه القانون.)<sup>(٢)</sup> هذا التعريف كما يبدوا هو إختصار لما قدمه( دابان) في تعريفه المبنى على تحليل وإكتشاف عناصر الحق ، حيث يرى-الدكتور توفيق- أن عنصر التسلط بمعنى القدرة على التصرف في الحق لاينفصم عن عنصر الإستئثار وتابع له، ويؤدى حتما إلى تسلط الشخص على الحق، وفيما يخص عنصر احترام الغير للحق وعدم الأعتداء عليه هذا ما يحدث بالنسبة لكافة الحقوق حيث لا وجود فعلية لحقوق دون احترام الغير، وعليه أختصر تعريفه على عنصر الاستئثار والحماية القانونية.

<sup>(۱)</sup> الدكتور نبيل ابراهيم سعد، الدكتور محمد حسين منصور، مبدئ القسانون، المصدر السسابق، ص: ١٢١. <sup>(۲)</sup> الدكتور عوض أحمد الزعبي، المدخل الى علم القانون، الطبعة الثانية ٢٠٠٣، دار وائل للنشر، عمدان، ص: (۲) أنظر كذلك الدكتور توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، ص: ٤٥، وكمذلك: المدكتور جسار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الانسان، ص: ٦٤ <sup>(۲)</sup> الدكتور توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، المصدر السابق، ص: ٤٦٣

#### \_۲٤٨\_

والذي نعتقده هو أن يكون محل الحق (الشئ أو القيمة) الذي يستأثر به صاحبه شرعياً، بمعنى آخر أن يكون محل الحماية القانونية شيئاً أو قيمة قانونية في ذاته، حتى يكون الحق جديرا بالرعاية القانونية والأجتماعية معا، وعليه نرى أن الحق هو (إستئثار شخص بشئ أو قيمة معينة يقرها القانون ويحميه لتحقيق مصلحة جديرة بالرعاية) لأن الثابت في تجربة الأنظمة الدكتاتورية أنها قد تقر حقوقاً يستأثر بها أشخاص النظام وأعوانه ويحميها القانون على حساب المواطنين الأخرين، في حالة كهذه إن هذه الحقوق لاتحقق مصلحة جديرة بالرعاية(\*)

أركان الحق:

من خلال التعريف السابق يمكن أن نحدد أركان الحق، حيث هناك صاحب الحق (إستئثار شخص) ومحل الحق (بشئ أو قيمة معينة ) إقرار القانون وحمايتـه (يقره القانون ويحميه).

وعليه فأن الحق له أركان ثلاثة:-

1-(الشخص) صاحب الحق: لايمكن تـصور حـق إلاً منـسوباً إلى شخص مـن الأشـخاص، والـشخص في الاصـطلاح القانوني مـن يكون صـالحاً لإكتساب الحقوق والتحمل بالتزامـات،<sup>(1)</sup> والشخص في نظر القانون يشمل الشخص الطبيعي (الإنسان) كما يـشمل الـشخص المعنوي أو الاعتباري وهو مجموعة من الأشخاص أو الأموال. ٢-محل الحق (موضوع الحق ):

وهو مايرد عليه الحق من قيم أو أشياء مادية أو معنوية أو أداء معين يستلزمه صاحب الحق <sup>(۲)</sup> ويعني ذلك أن الحق قد يرد على قيمة معنوية لـصيقة بـشخص

(\*) من الأمثلة الواضحة على هذه الحقوق التي تتمتع بالحماية القانونية هي ما قامت به النظام البعث البائد من استقطاع مئات الهكتارات من الأراضي السكنية والزراعية للوزراء وضباط المحابرات والعسمكريين ورؤساء العشائر لضمان ولائهم له، وغيرها الكثير من الأمتيازات المالية والمعنوية على حسساب حرمان غيرهم من هذه الحقوق. <sup>(1)</sup> الدكتور نبيل ابراهيم سعد، الدكتور محمد حسين منصور، مبادئ القانون، المصدر السسابق: ص: ١٥ حتر من

<sup>(۲)</sup> الدكتور توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونية، المصدر الـــسابق، ص: ٧٦٢. أنظــر كـــذلك: الدكتور عباس الصراف، والدكتور جورج حزبون، المدخل الى علم القانون، ص: ١٨٤.

الفرد في جسمه وحياته وكذلك الحقوق الذهنية والفكرية، وإما يرد على أشياء مادية كالحقوق المالية أو على أداء معين كالقيام بالعمل أو الأمتناع عنه تجاه صاحب الحق.

٦-إقرار القانون بوجود الحق وحمايته:

إن إقرار القانون بوجود الحق، يعني أن يعترف لصاحب الحق سلطته على محل الحق، وهذا الإقرار بوجود الحق هو من أركان الحق، ولكن الاعتراف بسلطة صاحبه عليه –الحماية – لاتعتبر من جوهر الحق وإنما كاشفاً لنشؤه، وتأتي الحماية القانونية في المرحلة اللاحقة لتعطي المكنات اللازمة لصاحبه، بمعنى أخر فالحق موجود قبل الحماية القانونية، والحماية القانونية لاحقه لنشؤ الحق، خلافاً لما ذهب إليه بعض الفقهاء إلى أن الحماية القانونية ركن من أركان الحق لازماً لقيامه إستناداً إلى (أن الحق من خلق القانون وأنه لايوجد خارج نطاقه ) لكن ثانياً: تقسيمات الحقوق:

تنقسم الحقوق تقسيمات عدة متباينة ومختلفة، تبعا لإختلاف المدارس القانونية، والفلسفة القانونية التي يتبناها المجتمع وسلطته السياسية، وللإختلاف الحاصل بين علماء وفقهاء القانون في إجتهاداتهم ورؤيتهم حول المسائل القانونية، وكذلك للحالة الإجتماعية والثقافية والتراث الإجتماعي أثره في كل ذلك، والذي نعتمده هنا هو تقسيم الحقوق وفق إتجاهين :-

الإتجام الأول: التقسيمات الحديثة التي تتفق مع التطورات والتغيرات الحاصلة على كل المستويات والأصعدة الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية للمجتمعات المعاصرة، والتي تتخذ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين ، والمعاهدات والإتفاقات الدولية والإقليمية الخاصة بحماية حقوق الإنسان وحرياته أساسا لأنواع الحقوق وتصنيفاتها

تناول العديد من الباحثين تقسيم الحقوق وفق هذا الإتجاه، تجنبا مـن الـدخول في التفاصـيل نـورد مثـالين علـى هـذه التقـسيمات وذلـك بالإشـارة إلى عنـاوين تقسيماتها فقط .

تقسيم الحقوق وفق ما أورده الدكتور جابر إبراهيم الراوي، حيث قسم الحقوق إلى خمسة أقسام رئيسية مع التفريعات التي تتضمنها كل صنف من هذه الأقسام (<sup>()</sup>...

<sup>(</sup>١)الدكتورجابر إبراهيم الراوي، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في القانون الدولي والمشريعة الإسلامية، دار وائل للطباعة والنشر، عمان ١٩٩٩،ص: ١٦٩. أنظر كذلك: الدكتور ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص: ٣٨٣.
(٢) الدكتورة سحر محمد نجيب جرجيس البياتي، التنظيم الدستوري لضمانات حقوق الإنسان وحريات، رسالة الدكتوراه قدمت إلى كلية القانون، جامعة الموصل، آب ٢٠٠٣، ص: ٢٠٠٣، الذكتوراة قدمت إلى كلية القانون، حمامة الموصل، الدستوري لضمانات حقوق الإنسان وحريات، الدكتور ثروت بددوي، النظم الدياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص: ٣٨٣.

١- الحق في الحياة ٢- الحق في السلامة الشخصية ، ٣- الحق في حماية الخصوصيات ، ٤- الحق في حماية الخصوصيات ، ٤- الحق في الخصوصيات ، ٤- الحق في الخصوصيات ، ٤- الحق في الجنسية ، ٥- حق المساواة، ٢- الحق في إلغاء الرق والعبودية ، ٧- الحق في الجنسية ، ٥- حق المساواة ، ١ حالحق في تقرير المصير ، ثانيا: الحقوق الاقتصادية والإجتماعية والثقافية ، والتي تشمل :-

١-حق التعليم ٢-حق العمل . ٣-حق الضمان الإجتماعي والرعاية الصحية ٤-الحق في الرعاية الخاصة للأمومة والطفولة . ٥-حق الفرد في التمتع بالحقوق الإقتصادية .

الإتجاه الثاني: تقسم الحقوق وفق هذا الإتجاه بحسب النظام والتقاليد القانونية ، والفلسفة القانونية المتبعة في البلد، والذي يرى أن الحقوق بشكل عام تنقسم إلى حقوق مابين الفرد والدولة وحقوق بين الأفراد في علاقة بعضهم ببعض، ومن العوامل المؤثرة في تحديد هذه الحقوق هي المركز الذي يحتله الفرد في الجماعة، ومدى إستهداف القوانين والأنظمة لتحقيق وضمان هذه الحقوق والتي هي أساسا نابعة من فلسفة النظام في نظرته إلى مكانة الفرد وهي الحتي تحدد نوع العلاقة بين الهيئة الحاكمة في الدولة والمحكومين لها، وكذلك مدى توفر الطرق والآليات والأساليب والإجراءات القانونية التي قد تتبعها السلطة لتمكين أصحاب هذه الحقوق من الإستئثار بها.

وهذا التقسيم هو التقسيم الشائع في الفقه القانوني للدول، والذي يمكن تسميته بالتقسيم التقليدي نظراً لمضمون وموضوع هذه الحقوق والـتي ينـصب في الغالـب على الحقوق المدنية والمالية وتدخل في تفاصيل تصنيفها وفقاً لعدد من المعطيـات المعمول بها في تحديد أطراف العلاقة بين الحقوق والألتزامات في الروابط الإجتماعية المتولدة منها، والمراكز القانونية التي تخلقها القواعد القانونية .

وعليه لقد درج الفقه إلى تقسيم الحقوق إلى:-

أولاً: الحقوق السياسية وتسمى بالحقوق الدستورية لأن الدستور يقرها للفرد بأعتباره عضواً رسمياً في الجماعة السياسية لدولة معينة، بهدف تمكينه من المساهمة في حكم بلاده وإدارة شؤونها، والمشاركة في الحياة السياسية للجماعة.<sup>(۱)</sup>

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور عوض أحمد الزعبي، المدخل الى علم القانون، المصدر الـــــابق، ص: ١٣٨ أنظــر كـــذلك: عبدالباقي البكري، الدكتور علي محمد بدير، زهير البشير، المدخل لدراسة القانون، وزارة التعليم العـــالي،

أي يقتصر التمتع بها على المواطنين دون الأجانب ·-سوف نبحثها في الفصل اللاحق-.

ثانياً: الحقوق المدنية (غير السياسية) وهي الحقوق المقررة لحماية الشخص في كيانه وحريته، ولتمكين الفرد من مزاولة نشاطه المدني في الجماعة.<sup>(١)</sup> الحقوق المدنية، تنقسم إلى: أ-حقوق عامة، ب -حقوق خاصة.

أ- الحقوق العامة: فهي تثبت للشخص لكونه إنسانا، لذا فأن هذه الحقوق يتمتع بها المواطنين والأجانب على سواء، ونظراً لأرتباط هذه الحقوق بمقومات وعناصر الشخصية سميت بالحقوق اللصيقة بالشخصية،<sup>(1)</sup> مثل: الحق في الحياة، والحق في الأمن، وحق سلامة الجسم والأعضاء، و حق حماية الكيان المعنوي مثل: حق المحافظة على السمعة والشرف، وحق الابتكار، وحق الملكية الفكرية، وغيرها من الحقوق التي تحافظ على الكيان المادي والمعنوي للأفراد دون التفريق في الجنس والدين والسن والجنسية .

ب<sup>-</sup> الحقوق الخاصة: وهي الحقوق التي ترمي إلى تخويل الشخص القيام بأعمال معينة لحماية مصالحه الخاصة في مواجهة غيره من الأفراد ومواجهة الدولة.<sup>(٢)</sup> هذه الحقوق تنظمها فروع القانون الخاص وعلى الأخص القانون المدني والقانون التجاري، وقانون الأحوال الشخصية.

ثالثا: الحقوق المالية: هي الحقوق التي يكون محلها قابلا للتقويم بالنقود، وهـي إختصاص الشخص بمال أو شيئ قابل للتعامل إختـصاصاً يقـره القـانون.<sup>(٤)</sup> وهـي منقسمة بدورها إلى الحقوق المالية الشخصية والحقوق العينية.

جامعة الموصل، ١٩٨٢، ص: ٢٨٦ (<sup>1)</sup> الدكتور عوض أحمد الزعبي، المدخل الى علم القانون، المصدر السابق، ص: ٣٢٠. <sup>(٢)</sup> الدكتور نبيل ابراهيم سعد، الدكتور محمد حسين منصور ، مبادئ القانون ، المصدر الـــسابق، ص: ١٢٤. <sup>(٣)</sup> الدكتور جبار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الأنسان، مؤسسة( **O.p.l.C** )للنشر والطبع، أربيل ، ص: ٨٧. <sup>(٣)</sup> الدكتور عوض أحمد الزعبي، المدخل الى علم القانون، المصدر السابق، ص: ٣٢٧ وكذلك: الدكتور <sup>(٤)</sup> الدكتور عوض أحمد الزعبي، المدخل الى علم القانون، المصدر السابق، ص: ٤٨٢

ثالثا : مفهوم حقوق الإنسان:

بما أن كافة الحقوق تعد حقوقا إنسانية، وتقرر لمصلحته ولكن (جرت العادة على اعتبار هذا البعض فقط من حقوق الإنسان الأساسية بالمعنى الخاص لحقوق الإنسان.)<sup>(۱)</sup> بسبب أن هذه الحقوق لصيقة بالإنسان يجب الحفاظ عليها أينما وجد ،كما وأن هذه الحقوق لاتقبل التصرف والتقادم والأنتقال وغيرها من الخصائص.

من الملاحظ أن الإعلانات والمواثيق والعهود الدولية <sup>→</sup>التي أشرنا إليها<sup>→</sup> والـتي يصب جل إهتمامها في إقرار وتثبيت الكل أو أغلب حقوق الإنسان على المستوى الدولي لم تتطرق إلى تعريف مفهوم حقوق الإنسان وعليه لابد من اللجوء إلى الفقه ومحاولات فقهاء القانون لوضع تعريف يحدد مضمون هذا المصطلح الهام والغاية من إستخدامه الواسع النطاق .

يعرف الدكتور محمد المجذوب حقوق الإنسان بأنها: ( هي مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته، والتي نظل موجودة وإن لم يتم الأعتراف بها، بل أكثر من ذلك حتى ولو انتهكت من قبل سلطة ما.)<sup>(٢)</sup> وعرفها الآخرون بأنها (الحقوق التي يعتقد أن كل البشر ينبغي أن يتمتعوا بها لأنهم آدميون، وينطبق عليهم الشرط الإنساني، أي أن هذه الحقوق ليست منحة من أحد ولايستأذن فيها من السلطة، وهذه الأخيرة لاتمنحها ولا تمنعها.)<sup>(٢)</sup>

وهناك من يرى بأنها (حقوق إجتماعية وإقتصادية وسياسية كحق الحياة وحق الملكية وحرية الرأي، والتي تثبت للإنسان كونه إنساناً بغض النظر عن جنسيته أو ثقافته أو لغته أو لونه، حقوق تفرض احترامها على الجميع حكاماً ومحكومين، لأن أساسها هو إحترام كرامة الإنسان.)<sup>(٤)</sup>

(۱) الدكتور جبار صابر طه، النظرية العامة، المصدر السابق، ص: ۸۸.

<sup>(۲)</sup> الدكتور محمد سعيد بحذوب، الحريات العامة وحقوق الأنسان، حروس برس، لبنان، دون سنة الطبع، ص : ٩.
(۳) على صالح الدباس، على عليان محمد، حقوق الأنسان وحرياته، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمـان، (۳) على صالح الدباس، على عليان محمد، حقوق الأنسان وحرياته، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمـان، (<sup>8</sup>) يعتوب عزيز قادر، ضمانات حماية حقوق الأنسان في إقليم كوردستان العـراق، مؤسـسة o.p.l.c للطباعة والنشر، أربيل، ٢٠٠٤ ص: ٢٥.

والذي يمكن ملاحظته في هذه التعريفات هو التأكيد على الحقوق الطبيعية الفردية التي تعرف بالحقوق التقليدية والتي أصبح الإلتزام بها في المجتمعات المعاصرة بمثابة بديهيات على إختلاف درجاتها، وكذلك إهمال هذه التعريفات لدور السلطة في الإقرار والحماية القانونية والتي تعد أحد أركان كل حق –كما أسلفنا– جعلنا نعتقد أن هذه التعريفات رغم وجاهتها تتسم بأنها تميل إلى شرح هذا المصطلح أكثر منها تعريفات جامعةً تأخذ بشمولية حقوق الإنسان بحيث تبضم خصائصها ومميزاتها التي تتجاوز أقسامها وفروعها التي أخذت حيزاً كبيراً من النقاشات والجدال بين الباحثين وفقهاء القانون والمختصين في مجال حقوق الإنسان.<sup>(1)</sup>

ولا يخفى أن قائمة حقوق الإنسان طويلة بفعل مسيرة تطورهـا التـاريخي الـتي هي انعكاس لتطور المجتمعات البشرية كما أشـرنا، وعليـه فـأن كـل حـق إكتـسبه الإنسان خلال تلك المسيرة يشكل وحدة إضافية إلى سجل قائمة حقوق الإنسان.

والذي نراه في تعريف حقوق الإنسان هي: أنها تمتع الإنسان بصفته الفردية أو الجماعية بأشياء وقيم مادية ومعنوية وفكرية تقتضيها إحترام كرامة الإنسان وحقوق المواطنة وتضمنها الإقرار والحماية القانونية.

إن هذه الحقوق —كما أشار الباحثون<sup>—</sup> ليست منحة، ولاتستأذن فيها السلطة وهي موجودة أقرتها أم منعتها، ولكن من المؤكد أن ضمان تحقيقها ووضعها موضوع التنفيذ تبقى منوطة بإرادة السلطة ونظرتها لحقوق الإنسان بشكل إجمالي والذي نحن بصدد بحثه في هذه الدراسة هو الحقوق ق السياسية التي تتناول تلك العلاقة التي تربط المواطن بالدولة باعتبار أن الشعب جزء هام من مكونات الدولة.

إن الحقوق السياسية من الموضوعات التي يبحثها القانون العام بالقياس إلى القانون الخاص الذي يكون موضوعه العلاقات التي تنشأ بين الأفراد، أو بين الأفراد والدولة أو إحدى مؤسساتها بوصفها شخصاً من أشخاص القانون الخاص.<sup>(٢)</sup>

(۲) الدكتور عباس الصراف، جورج حزبون، المدخل الى علم القانون، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> أنظر جانباً من هذه التقسيمات التي أورده الدكتور ثروت بدوي، النظم السيامية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٩، ص: ٣٨٥، كما اورد تقسيمات، عن (ديجي)و (إسمان) وتقسيمات الفقه الحديث.

ومن جانب آخر بما أن هذه الحقـوق متعلقـة بالـسلطة الحاكمـة فأنهـا تقتـصر على المواطنين الذين يتمتعون بالجنسية، وحقوق المواطنة.

قبل الدخول في تفاصيل أنواع هذه الحقوق ومميزاتها وخصائصها وشروط التمتع بها لابد من تحديد مفهوم ومضمون الحقوق السياسية من خلال تعريفها. رابعاً: تعريف الحقوق السياسية

دأب الكثير من الباحثين وفقهاء القانون في تصنيف هذه الحقوق تحت عنوان الحقوق غير المالية بأعتبارها لاتعبر عن مصالح أو ميزات للمواطنين، بل هي وظائف سياسية تندرج ضمن التكاليف وليست حقوقاً خالصاً، وعليه يعرفها بأنها (تلك الحقوق التي تمنح للشخص بأعتباره عضواً في جماعة سياسية لتمكنه من الأشتراك في حكم هذه الجماعة.)<sup>(1)</sup> إن هذه الحقوق ليست كالحقوق الشخصية العامة التي تمنح للشخص بوصفه عضواً في جماعة منظمة، بل إنها حقوق لها طابع جماعي يحتج بها المواطن في مواجهة السلطة.

ويعرفها الآخرون بأنها: (سلطات تقررهـا فـروع القـانون العـام للفـرد بأعتبـاره عضواً رسمياً في الجماعة الـسياسية لدولـة معينـة بهـدف تمكينـه مـن المـساهمة في حكم البلاد وإدارة شؤونها والمشاركة في الحياة السياسية للجماعة.)<sup>(٢)</sup>

ويعرفها البعض الآخر من القانونيين بأنها: (تلك الحقوق الـتي تقـرر للـشخص باعتبـاره عـضواً في جماعـة سياسـية معينـة وذلـك لتمكينـه في الإسـهام في شـوُون الدولة.)<sup>(٣)</sup>

رغم التقارب البين في مفهوم هذه الحقوق ومضامينها ولكن موقف الدول والأنظمة السياسية تتباين منها تبعاً للفلسفة السياسية التي تتبناها وحسب طبيعية نظام الحكم في الدولة على سبيل المثال كل الأنظمة قد تقر حق المشاركة

٢٠٠٣، ص: ١٢٥. <sup>(١)</sup> الدكتور نبيل ابراهيم سعد، الدكتور محمد حسين منصور، مبادئ القـــانون، المــصدر الـــسابق، ص: ١٢٤. <sup>(٢)</sup> الدكتور عوض أحمد الزعي، المدخل الى علم القانون، المصدر السابق، ص:٣١٨ <sup>(٣)</sup> عبد الباقي البكري وآخرون، المدخل لدراسة القانون، وزارة التعليم العالي والبحث العلمــي، جامعــة الموصل،١٩٨٢، ص: ٢٨٢.

السياسية في نطاق حق(الانتخاب والترشيح)لإضفاء طابع الشرعية على أنظمتها.<sup>(<sup>1</sup>)</sup> ولكن ممارسة هذا الحق تبقى تحت إرادة السلطة ومشيئتها وذلك عـن طريـق سـنها للقوانين والتشريعات التي تنظم كيفية ممارسـتها، وكـذلك مـن خـلال إدارة وتنفيـذ العملية الإنتخابية

أما الحقوق الأخرى من أمثال: الحق في إنشاء الأحزاب والجمعيات والنقابات، والحق في حرية الرأي والتعبير عنها، من النوع الذي يحد من سلطات الدولة ويراقب أدائها السياسي لذا نجد أن النظام لايبادر إلى تهيئة الأجواء وتوفير المستلزمات المطلوبة لممارستها رغم إقرارها بشكل أو بآخر من خلال نصوص محددة و واضحة في الدساتير المحلية أو الإنضمام إلى المواثيق الدولية التي تقر هذه الحقوق.

أهم مميزات الحقوق السياسية

القانونية، ص: ٤٧١.

من التعريفات التي أوردناها آنفا يتبين بجلاء ما لهذه الحقوق من خصائص ومميزات تميزها عن غيرها من الحقوق الأخرى الشخصية منها والمالية وغيرها مما يتطلب الإشارة إلى هذه المميزات لبناء فهم شامل حول هذه الحقوق من أهـم هـذه المميزات:-

<sup>١</sup>—إنها تقتصر على الوطنيين دون الأجانب ( إذ لا يساهم الشؤون السياسية، وفي حكم الدولة وإدارتها، إلا من ينتمي إليهـا بجنـسيته.)<sup>(٢)</sup>نظـرا لخطـورة مـساواة الأجنبي بالوطني لما تستلزمه من إنتماء و ولاء الفرد إلى كيان الجماعة .

٢- خلافا للحقوق الشخصية الخاصة إنها لاتثبت للوطنيين كافة، بل لمن تتوفر فيهم شروط التي تحددها القوانين والتشريعات الخاصة بممارسة هذه

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> وهذا ما يفسر أن أغلب الكتاب والباحثين القانونين ركزوا من خلال تعريفاتهم لهذه الحقوق على حق الانتخابات والترشيح وحق تولي الوظائف العامة ، أنظر تفاصيل ذلك في: الدكتور جبار صابر طه ، النظرية العامة لحقوق الانسان، ص: ٨٦. الدكتور عوض أحمد الزعبي، المدخل الى علم القانون، المصدر السابق، ص:٣١٨ يعقوب عزيز قادر، ضمانات حماية حقوق الأنسان في إقليم كوردستان، ص:٣٣-٥٣ وكذلك الدكتور عبدالغني بسيوني عبدالله، النظم السياسية، ص:٣٣١.

الحقوق (فهذه الحقوق لا تثبت لجميع الوطنين وإنما هي مقصورة على فئة محددة منهم، وهم الذين تتوفر فيهم الشروط الخاصة التي يتطلبها القانون.) <sup>(()</sup>

٣-الحقوق السياسية هي حقوق دستورية، وهي من القواعد القانونية الأمرة التي لايجوز الإتفاق على ما يخالفها لأن حكمها متحلل بالنظام العام والآداب (في مجال القانون الدستوري إنه يعتبر من النظام العام كل ما يتحلل بالحقوق والحريات العامة.)<sup>(٢)</sup> ولا يجوز الإتفاق على منع أو عدم ممارستها.

٤-الحقوق السياسية حقوق مجردة نظرا لعدم توفر ركن المحل (شيء أو قيمة). في هذه الحقوق فإنها تعد حقوقاً مجردة قائمة بذاتها

٥- تتميز الحقوق السياسية بالعلاقة الطردية بينها وبين الإستقرار السياسي لأن هذه الحقوق تتعلق بتدابير أمر الجماعة الجماعة السياسية – وتسعى إلى حفظ الإنسجام العام والتوافق والإستقرار السياسي الداخلي، وإن إنتهاكها تؤدي إلى فقدان المعاني المذكورة في التنظيم الإجتماعي للدولة .

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور عوض أحمد الزعني، المدخل إلى علم القانون، المصدر السابق، ص: ٣١٩. <sup>(</sup>۲<sup>)</sup> الدكتور رمضان أبو سعود، الدكتور همام محمد محمود، المدخل إلى القانون، دار المطبوعات الجامعيــــة، الأسكندرية، ١٩٩٧، ص: ٦٩.

المطلب الثانى: أهم الحقوق السياسية

أولاً: تحديد أنواع الحقوق السياسية

كما أشرنا في التعريفات السابقة للحقوق السياسية إنها حقوق دستورية مقصورة على الوطنيين دون الأجانب، بل على الفئة التي تشارك في السيادة، إعمالاً لمبدأ السيادة الشعبية، وأن هذه الحقوق متعلقة بسلطة الحكم في الدولة والتي لايمكن أن يتولاها غير المواطنين، بخلاف الحقوق الطبيعية الفردية التي تمنع للفرد بصفته إنساناً بغض النظر عن الجنسية والموطن.

الدولة وبموجب دستورها هي التي تقرر الأشخاص الذين يحق لهم ممارسة هذه الحقوق، وتنظم الإجراءات والتدابير اللازمة من خلال سن القوانين و إصدار اللـوائح والنظم، وتهيؤ متطلبات تنفيذ الإجـراءات وتطبيقهـا بـصورة تحقـق ضـمانها دون المساس بالسيادة الوطنية وبحق الشعب كمصدر للسلطات.

إن تأمين هذه الحقوق بشكل شامل ومتساوي لكافة المواطنين المشمولين بها يعبر عن أن الشعب هو صاحب السلطة الحقيقية ، وهي بدورها معيار التفاضل بين حكومة تمثل إرادة الشعب ويين الحكومة التي تقودها فئة معينة من الشعب والـتي تتمتع بإمتيازات هذه الحقوق (إن الحكومة التي يسيطر عليها الشعب هي حكومة تؤمن حقوق مواطنيها تأميناً أفضل من حكومة يسيطر عليها جزء من الشعب.)<sup>(1)</sup>

إن الحقوق السياسية بصفة عامة تتمثّل في: مساهمة المواطن في الحكم، وإدارة الدولة، والرقابة الشعبية.

فيما تخص المساهمة في الحكم فتتمثل في حق التصويت والترشييح (المشاركة السياسية) أما المساهمة في إدارة مرافق الدولة فتتمثل في تـولي الوظـائف العامـة، وفيمـا تخـص المـساهمة في الرقابـة الـشعبية علـى أعمـال الـسلطة تتمثـل في حـق تشكيل الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني وحرية الرأي والتعبير .

وعليه نتناول في دراستنا هذه، تلك الفئة من الحقوق السياسية التي نراها جوهرية بحيث لايمكن تجاوزها لأنها تمس حياة الفرد بصفته الفردية والجماعية في علاقته مع السلطة.

 <sup>(</sup>۱)رايموند كارفيلد كيتيل، العلوم السياسية، ترجمة: الدكتور فاضل زكي محمد، مكتبة النهضة، بغــداد، الطبعة الأولى، ١٩٦٠، الجزء الأول، ص: ٢١٠.

مع أن أغلب الدساتير الوطنية وكافة الإعلانات والمواثيق الدولية أقرت الأصول الكلية لهذه الحقوق ولكنها تباينت آرائها وآراء الكثير من الباحثين القانونيين حول نوع ومضمون ومحتوى الحقوق الـتي تحمنف ضـمن هـذا النـوع مـن الحقـوق مـن حيث الأولوية والأهمية، حيث أصبح من الـشائع لـدى معظم البـاحثين القـانونيين التركيز على (حق الانتخاب، وحق الترشيح، و حق تولى الوظائف العامة.)\*

في صدد تحديد ماينطوي عليهـا هـذه الطائفـة مـن الحقـوق مـن أنـواع الحقـوق السياسية أشار بعض الباحثين إلى أنـواع منهـا، فمـنهم مـن يـرى أن أهـم الحقـوق السياسية تتلخص في :–

١- الحق في حرية الرأي و التعبير.
 ٢-حرية الاشتراك في الجمعيات والاجتماعات.
 ٣- حق إدارة الشؤون العامة وتقلد الوظائف العامة.
 ٤-الاشتراك في إنتخابات نزيهة ودورية.<sup>(١)</sup>
 والبعض الآخريرى بأن الحقوق السياسية تتجسد في : ٢-حق تكوين النقابات.
 ٢-حق المشاركة في إدارة البلاد.
 ٣-الحق في الترشيح أو إنتخاب من يمثلهم.

\* بصدد التأكيدعلى هذه الثلاثية من الحقوق السياسية أنظر: ١- إبراهيم الأنصاري، حقوق الأنسسان وحرياته الأساسية، ص:١٧٦. ٢ – عباس الصراف، جورج حزبون، مدخل إلى علم القانون، ص: ١٢٤. ٣ – عبدالباقي البكري، محمد بدير، زهير البشير، مدخل لدراسة القانون، ص: ٢٨٧. ٤ – جعفر الفضلي ،منذر عبدالحسين الفضل، المدخل للعلوم القانونية، ص: ١٣٩ ه – نبيل إبراهيم سعد، محمد حسين منصور، مباديء القانون، ص: ١٢٤. ٦ – توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونيسة، ص: ٢٤٠. ٧ – رياض القيسي، علم أصول القانون، ص: ٣٤٢. ٨ – غازي حسن صباريني، الوجيز في حقوق الإنسسان وحرياته الأساسية، ص: ١٥٢. ٩ – عوض أحمد الزعبي، المدخل للعلوم القانونيسة، ص: ٢٠٤. ٧ مندر معدالي القلبون، ص: ٢٤٢. ٦ – توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونيسة، ص: ٢٠٤. ٧ منصور، مباديء القانون، ص: ١٣٤. ٦ – توفيق حسن فرج، المدخل للعلوم القانونيسة، ص: ٢٠٤. ٧ مينان القيسي، علم أصول القانون، ص: ٣٤٣. ٨ – غازي حسن صباريني، الوجيز في حقوق الإنسسان وحرياته الأساسية، ص: ١٥٢. ٩ – عوض أحمد الزعبي، المدخل إلى علسم القسانون، ص: ٢٠٢. م. ٣٠٣. ٥. م. ٣٣٠.

<sup>(۲)</sup> أمير موسى، حقوق الانسان مدخل الى وعي حقوقي، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٤، ص: ٢٠٨.

هذه المجموعة من الحقوق السياسية لها أهمية بالغة في رسم وتوجيه الحياة السياسية للمواطن ومؤثرة في تنظيم علاقته بالسلطة، وضرورية لبناء مجتمع ديمتراطي مستقر، والغاية من إقرار وتحقيق هذه الحقوق هي توفير الضمانات القانونية / السياسية لحق المشاركة السياسية للمواطن في حكم بلده، والإسهام في صناعة واتخاذ القرار السياسي، وتوجيه إدارة الشؤون العامة فيه، وكذلك تعزيز دور المواطن في صياغة مجمل الحياة السياسية في الدولة والمجتمع، وقد أصبحت الحقوق السياسية من ألزم حقوق الإنسان في العامة فيه، حمد أصبحت مواحقوق السياسية من ألزم حقوق الإنسان في العامة المعاصر، بوصفها الوسيلة المقروعة والمناسبة في التعبير عن إتجاهات ورغبات المواطنين في سبيل حماية

ثانيا: أهم الحقوق السياسية

بناءا على ما سبقت الإشارة إليها سنلخص دراستنا لهذه الحقوق على المجموعة التالية منها:-

١–حق الانتخاب . ٢–حق الترشيح . ٣–حق تولي الوظائف العامة . ٤–حق تشكيل الأحزاب والجمعيات والانتماء إليها. ٥–حق حرية الرأي والتعبير عنها .<sup>(١)</sup>

## أولا: حق الإنتخاب والترشيح

سنولي إهتماما أكبر بحق الإنتخاب والترشيح وندرسه بشئ من التفصيل لأنه تشكل ركنا أساسيا من عملية أوسع وهي الإنتخابات العامة، حيث تعتبر ممارسة

<sup>&</sup>lt;sup>(()</sup> من الباحثين القانونيين من أشار الى حقوق سياسية أخرى غير ما ذكر أعلاه ، مثل: (حق المساواة أمام القانون) أنظر الدكتور حكمت حكيم، الدساتير العراقية المؤقتة وحقوق المواطن العراقسي، دون مكان النشر، ٢٠٠٠ ، ص: ٢٦، و (التمتع بالجنسية) ، يعقوب عزيز قادر، ضمانات حقوق الانسان في إقلسيم كوردستان العراق، (O.P.L.C) للطباعة والنشر، اربيل، كوردستان، ٢٠٠٤، ص: ٣٤.و(حق الاحتماع والتظاهر) ليلاف حمد أمين عزيز، الحقوق السياسية للكورد في الدول التي تصغم كوردستان، رسالة ماجستير، مقدمة الى كلية القانون والفقه المقارن في الجامعة العالمية العلوم الاسلامية، لنسدن ، ٢٠٠٥ ص: ٢٤، مع صحة ما ذهبوا اليه في عد هذه الحقوق ضمن قائمة الحقوق السياسية، نعتقد بأن بعضا مسن هذه الحقوق لها أبعاد حقوقية أخرى لايقتصر فقط على البعد السياسي للحقوق، والبعض الآخسر تبقسى ضمن ما أوردناه من الحقوق السياسية.

حق (الإنتخاب ، والترشيح) من قبل المواطنين هي الغاية النهائية مـن إجـراء كـل عملية إنتخابية عامة

إن العملية الإنتخابية بدورها تنطوي على مجموعة واسعة من الإجراءات القانونية والتدابير الإدارية والقرارات السياسية المطلوبة لإجرائها وضمان نجاح تنفيذها

ألف: حق الإنتخاب

تعرف الأنتخابات بأنها: عملية إختيار شخص أو عدة أشخاص بين المرشحين لمركز وحيد وضمن هيئة ما وفقاً للإجراءات والشروط المنصوص عليها في قانون الانتخابات.<sup>(1)</sup> مع هذا التعريف الإجرائي المبني على صورة العملية ، يعرفها البعض الأخر حسب الغاية منها بأنها (وسيلة عملية يتم بواسطتها إختيار الأشخاص الذين سيعهد إليهم باتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة في الدولة.)<sup>(1)</sup> انطلاقاً من التعريفات السابقة فأن العملية الانتخابية تشكل الإطار الكلي والوعاء القانوني لممارسة حق الانتخاب و الترشيح ، وعليه لابد من أن نسلط الضوء على أهم الإجراءات الممهدة لهذه المشاركة السياسية ولو بشيء من الاختصار .

١- الدعوة للمشاركة

الآنتخابات عملية مركبة ومكلفة وشاقة تحتاج إلى عدد ضخم من الإفراد لضمان إجرائها وتنفيذها، و جرت العادة في أغلب الأنظمة السياسية على أن تكون السلطة التنفيذية هي الجهة المخولة للقيام بكافة الإجراءات التمهيدية لإجراء العملية والمشاركة فيها بدءاً بإصدار قرار موعد دعوة الناخبين للمشاركة وإنتهاءاً بفرز الأصوات، حيث تقوم الإدارة ـ السلطة التنفيذية ـ بإصدار الأنظمة والقرارات واللوائح والأوامر المنظمة لضمان سير وإكمال العملية، إنطلاقاً من أن الانتخابات عمل سياسي حكومي تقوم بها السلطة التنفيذية، ولايتدخل في تلك الإجراءات السلطة القضائية، ولا ولاية للقضاء على هذه الإجراءات ولا يحق له النظر في

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> سرهنك حميد البرزنجي، إنتخابات إقليم كوردستان العراق بين النظرية والتطبيق، مؤسسة موكريـــاني للطباعة والنشر، أربيل، ۲۰۰۲، ص: ۲۰.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتور نظام بركات وآخرون، مباديء علم السياسة، دار كرمل للنشر والتوزيع، عمـــان، ١٩٨٤، ص:٢٠٤.

الطعون المقدمة إليه مهما كان نوع هذا الطعن، إلا بعد إعلان النتائج والطعن في هذه المرحلة تخص النتيجة فقط، حيث تؤكد نصوص اللوائح والأنظمة الإنتخابية على (حرمان المحاكم من التدخل في الشؤون الانتخابية لأنها من أعمال السيادة ، أو لأنها عمل سياسي حكومي، فأنه يتعين على القضاء عدم الفصل فيها.)<sup>(1)</sup> وتبقى عملية الرقابة والإشراف القضائي محصورة في الرقابة على إجراء هذه العملية وفق القوانين والتعليمات الصادرة بشكل حر ونزيه.

في العراق --كما في بعض الدول الأخرى\_ بعد سقوط نظام البعث أنشأة هيئة إنتخابية مستقلة باسم (المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في العراق) وهي هيئة من هيئات الدولة المستقلة، غير خاضعة لسلطة أية وزارة أو أي من سلطات الدولة ، تقوم بإشراف وتنفيذ العملية الإنتخابية .

۲- تحديد الدوائر والمناطق الانتخابية

مـن الإجـراءات الممهـدة للمـشاركة في العمليـة الانتخابيـة هـي تحديـد النطـاق المكاني لإطار الترشيح الذي يرغـب المرشـح في تمثيلـه في المجـالس النيابيـة والـتي تحدد مساحة تجوال المرشح لممارسة الدعاية الانتخابية فيها.

إن تحديد الدائرة الانتخابية مرتبط بالنظام الانتخابي المعمول به من قبل الدولة، ويقصد به (تقسيم إقليم الدولة إلى مساحات جغرافية معينة يراعي فيه نسبة أفراد الشعب.)<sup>(٢)</sup> قياسا إلى العدد المطلوب من النواب.

وقد تكون إقليم الدولة دائرة واحدة ، بحيث يحق لكل كليـان أوفـرد أن يرشـح نفسه علـى مستوى الدولـة كلـها ، كمـا جـرت في الإنتخابـات الأخـيرة في العـراق في ١٥كانون الثانى ٢٠٠٥.

٣- إعداد سجل الناخبين (تسجيل الناخبين):

من أهم المستلزمات الضرورية في ممارسة حق الاقتراع في كـل إنتخابـات حـرة ونزيهة وعادلة هي وجود سـجل بأسمـاء النـاخبين، وإن تـسجيل أسمـاء النـاخبين. بشكل كامل ودقيق وصحيح وهو العنصر الحاسم في هـذه العمليـة (يعتـبر تـسجيل

(۱) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، دار النهضة العربية، القراهرة، ۲۰۰۲، ص
 ۳۳٤:

(٢) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٤٨٦.

الناخبين في لوائع القيد، شرطا شكلياً وجوهريـا لتحديد الهيئـة الناخبـة.)<sup>(()</sup> فمـن الناحية العملية لا يستطيع المواطن المستوفي للـشروط الموضـوعية ممارسـة حقـه الانتخابي دون قيده في اللوائح الانتخابية .

٤- تحديد النظام الانتخابي:

من الإجراءات الأساسية هي تحديد النظام الانتخابي وهي الطريقة الـتي بموجبها تتحول أصوات الجسم الانتخابي إلى ممثلين ويحدد حسب الأساليب الحسابية المقررة في القانون الإنتخابي هوية المرشح الفائز، وأهم الـنظم الانتخابية تتمثل في ثلاثة نظم رئيسية وهي:

١) نظام الأغلبية، ٢) نظام التمثيل النسبي، ٣) الأنظمة الانتخابية المختلطة.

لكل من هذه الأنظمة فروع وصبغ متعددة في التنفيذ والتطبيق ولكل منها. مزاياه وعيوبه.<sup>(٢)</sup>

إن تصميم وإختيار النظام الانتخابي ليس عملية إختيار آلية حسابية جامدة ومحايدة وبريئة بحيث لا تترك أثراً على كيفية إجراء العملية ونتائجها، بل على العكس من ذلك فان وراء تصميم وإختيار النظام الأنتخابي هدف سياسي معين يحدد الغاية من العملية الانتخابية وتوجهها نحو الهدف المرسوم من قبل الذين صاغوه.

في الأنظمة الشمولية تكون غاية السلطة من وضع النظام الانتخابي بطريقة أوأخرى هي لتكريس هيمنة السلطة الحاكمة ومنحها الشرعية الشكلية، وكذلك حرمان المعارضة من الوصول إلى السلطة، أما في الأنظمة الديمقراطية تكون الغاية من عملية إختيار ووضع النظام الانتخابي هي ضمان التعبير عن الإرادة الحرة للناخبين.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> عبدو سعد، على مقلد، عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية، منشوارت حليي الحقوقيـــة،بيروت، لبنان، ٢٠٠٥، ص: ٢١٦.

<sup>(</sup>۱) انظر تفاصيل كل الأنظمة الإنتخابية بتفريعاتما في: سرهنك حميد، إنتخابات إقليم كوردستان العسراق، ص: ١٣٤، وكذلك عبدو سعد والآخرون، النظم الانتخابية، ص: ١٩١.

إنطلاقا من هذه الخطورة في إختيار النظام الإنتخابي وضع (مشروع إدارة الانتخابات) التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي جملة من المعايير التي ينبغي مراعاتها عند إختيار أو تعديل أي نظام إنتخابي معين، وهي:--ضمان قيام برلمان ذي صفة تمثيلية . ٢- التأكيد من أن الانتخابات هي في متناول الناخب العادي وأنها صحيحة. ٣- تعزيز شرعية السلطة التشريعية و التنفيذية، وتشجيع قيام حكومة مستقرة وفعالة. ٤- تشجيع التقارب داخل الأحزاب السياسية. ٥- تشجيع التقارب داخل الأحزاب السياسية. ٣- بلورة معارضة برلمانية.<sup>(١)</sup> ولا شك بأن صياغة وإختيار نوع النظام الانتخابي يترك أشره على الأحزاب والهيئات السياسية المشاركة في العملية الانتخابية .

## التكييف القانوني للإنتخاب

الانتخابات وسيلة سياسية قانونية يقوم المواطن من خلالها بأنتخاب الممثلين له وفق الشروط وضوابط التي يحددها القانون. وهناك ثلاثة آراء أو إتجاهات حول التكييف القانوني لهذه الممارسة :-

١- الانتخاب حق: يرى أنصار هذا الاتجاه بأن الانتخاب حق شخصي لحيق بادمية الفرد كمواطن في الدولة وبناءاً على ذلك، فإن المشرع لا يملك حرمان الفرد من هذا الحق، ولا يملك كذلك تقيده، يستند أنصار هذا الاتجاه على نظرية سيادة المشعب.<sup>(٢)</sup> ويترتب على الأخذ بآراء هذا الاتجاه، تقرير الاقتراع العام لكل المواطنين كحق شخصي طبيعي ، وأن يكون التصويت إختيارياً.

٢-الانتخاب وظيفة إجتماعية: ارتبطت هذا الاتجاه فكرة الانتخاب وظيفة إجتماعية بمبدأ سيادة الأمة (يعني أن السيادة لاتعود لسائر الأفراد وإنما إلى

- <sup>(۱)</sup> عبدو سعد، على مقلد، عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية، المصدر السابق، ص: ١٥١.
  - <sup>(۲)</sup> الدكتورداود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٦٨.

شخصية معنوية مستقلة عن الأفراد الطبيعيين وهذه الشخصية المعنوية هي الأمـة ، والأفراد الذين يتولون الانتخابات إنما يقومون بهذا الواجب نيابة عن الأمة.)<sup>(۱)</sup>

إن اختلاف القائم بـين هـذين الاتجـاهين مـبني على غيرهمـا مـن الأخـتلاف في نظرية سيادة الأمة وسيادة الشعب، مبدأ سيادة الأمة يعتـبر الانتخـاب وظيفـة، أمـا مبدأ سيادة الشعب يعتبر الانتخاب حقاً لكل فرد من أفراد الشعب السياسي.<sup>(٢)</sup>

٣- الانتخاب حق وواجب: هذا الاتجاه يقوم على المزج بين الاتجاهين السابقين، (فهو حق بالنسبة لاكتساب عضوية هيئة المشاركة، وواجب عام بالنسبة لعملية المشاركة،)<sup>(٣)</sup>إن هذا النوع من التكيف يقوم على الفصل بين مرحلتين هما (القيد، والتصويت) بأعتبار أن القيد هو الاعتراف بالشخص كناخب، والتصويت واجب عام.

## الإنتخاب حق سياسي:

في التعاريف السابقة التي أوردناها في المبحث الأول وغيرها حيث وصف الباحثون وفقهاء القانون الدستوري الانتخاب كحق من الحقوق السياسية التي تسمح للأفراد بالمشاركة في الحياة السياسية وفي التعبير عن السيادة الشعبية وممارستها (وهذا يشمل حق الانتخاب بإقرار نظام الاقتراع العام الذي يستبعد كل قيد يتمثل في شروط الثروة أو شرط الكفاءة العلمية أو الانتماء إلى طبقة معينة، حتى تتسع دائرة الشعب السياسي،)<sup>(1)</sup> ومن الباحثين من يميل إلى الرأي القائل (بأن الانتخاب في تكييفه القانوني هو حق سياسي وواجب عام في الوقت ذاته،)<sup>(م)</sup>

(١) الدكتور على يوسف شكري، مباديء القانون الدستوري والنظم السياسية، إيتراك للنشر والتوزيم، القاهرة، ٢٠٠٤، ص: ٢٩١. أنظر كذلك: الدكتور عبدالكرم علوان، السنظم السسياسية والقانون الدستوري، مكتبة الثقافة، عمان، ٢٠٠١، ص: ١٧٧.
 (٢) الدكتور ماحد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار الجامعية الجديد، ٢٠٠٣، ص: ٩٦.
 (٣) الدكتور ماحد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار الجامعية الجديد، ٢٠٠٣، ص: ٩٢.
 (٣) الدكتور ماحد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار الجامعية الجديد، ٢٠٠٣، ص: ٩٢.
 (٣) الدكتور ماحد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار الجامعية الحديد، ٢٠٠٣، ص: ٩٢.
 (٣) الدكتور ماحد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار الجامعية الحديد، ٣٠٠٣، ص: ٩٢.
 (٣) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٣. أنظر كذلك: عبدو (٣) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٣.
 (٣) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٣.
 (٣) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٣.
 (٣) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٣.
 (٣) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٣.
 (٣) الدكتور داود الباز، حق المشاركة، إلى نفس الاتجابات مباديء القانون الدستوري والنظم السياسية، المصدر السابق، ص: ٣٣.
 (٣) الدكتور عمد رفعت عبدالوهاب، مباديء النظم السياسية، منشورات الحلي الحقوقية، بيروت، لبنان، (٤٠٠٢، ٢٠٠٢، ٢٠٠٢).

<sup>(</sup> د) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ٧٣.

حيث لايمكن تحقيق وضمان أي حق دون إقرار القانون وحمايته له على شكل قواعد تنظيم ممارسة وطريقة التمتع المواطن به، ويترتب على ذلك بأن ينسحب على هذا الحق كل الخصائص والمميزات العامة للحقوق السياسية منها:- أ)تكون الغاية من مباشرتها تحقيق الصالح العام. ب)بأعتباره حقا سياسيا فأن الناخب يتمتع بحرية ممارستها دون ضغوط. ج) بأعتباره حق فأنه يخول صاحبه مكنة اللجوء إلى القضاء لإسباغ حمايته على هذا الحق ضد الاعتداءات. تحديد هيئة الشاركة وطريقة الانتخاب: بما أن عملية الانتخاب هي التنظيم القانوني لمبدأ مشروعية ممارسة السلطة باسم الشعب فلا بد من الإشارة إلى أهم المبادئ الدستورية التي تحدد هيئة المشاركة \_ أى الجسم الانتخابي - ثم التكيف القانوني لحق الانتخاب. المبادئ الدستورية في تحديد هيئة المشاركة نقصد بهيئة المشاركة الجسم الإنتخابي الذي له حق المشاركة في العملية الإنتخابية أومايطلق عليه بالمجتمع السياسي الذي يتجسد فيه السيادة . إن أغلب الدساتير تصف طريقة الاقتراع بالمصطلحات: العام، والسرى، والمباشر في معرض الكلام عن تشكيل المجالس النيابية. أشار دستور ١١أيلول ١٩٧١ المصرى إلى طريقة الاقتراع في المادة (٨٧)بالقول (ويكون انتخابهم عن طريق الانتخاب المباشر السرى العام.)<sup>(1)</sup>

وجاء في المادة (٦٧) من الدستور الأردني حول كيفية تأليف مجلس النواب وكيفية انتخابهم (يتألف مجلس النواب مـن أعـضاء منتخبين إنتخاباً عاماً سـرياً ومباشـراً.)<sup>(٢)</sup> وكذلك حـددت المـادة الثانيـة مـن قـانون انتخـاب المجلس الـوطني لكوردستان العراق كيفية إجراء الانتخاب بالقول:(يجري الانتخـاب بـالاقتراع العـام السري المباشر.)<sup>(٣)</sup>

<sup>(۱)</sup> دستور ۱۱ سبتمبر ۱۹۷۱ المصري www.parliament.gov.er ۲۰۰۳/٦/۲۳ المحكور عبدالكريم علوان، <sup>(۲)</sup> دستور المملكة الاردنية الهاشمية، النظم السياسية والقانون الدستوري، الدكتور عبدالكريم علوان، مكتبة دار الثقافة، عمان، ۲۰۰۱، ص: ۳۵۷. <sup>(۳)</sup> قانون الانتخاب المجلس الوطني لكوردستان العراق، رقم (۱) لسنة ۱۹۹۲، إعداد المحامي: عسوني البزاز، مطبعة جامعة صلاح الدين، اربيل ، ۲۰۰۱، ص: ۱۰

#### -111-

طبقا لهذه المواد الدستورية التي تأخذ بها أغلب الدساتير المعاصرة في العالم يكون الأنتخاب (عاماً وسرياً ومباشراً).

يقصد بالانتخاب العام \_ وهو يقابل المقيد \_ ألا يشترط المشرع في الناخب شروطا تتعلق بدرجة التعليم، أو مقدار الثروة، أو الانتماء إلى طبقة معينة.<sup>(1)</sup> وإقرار مبدأ المشاركة العامة يؤدي إلى توسيع دائرة هيئة الناخبين ويعرفه فقهاء القانون الدستوري بأنه: الاقتراع الذي لايضع شرطاً للتصويت، أو لايستبعد فيه أي شخص من التصويت لأسباب تتعلق بثروته، أودخله، أومولده، أوأصله ،أوكفاءته العلمية، أوجنسه.)<sup>(1)</sup> ومن مقتضيات الاقتراع هي العمومية أي كفالة المواطنين الذين تتوافر فيهم الشروط، والمساواة بين كافة المواطنين ذوي المراكز القانونية المتشابه.

أما شروط: السن، والجنسية، والشروط الأهلية العقلية والأدبية لا تعتـبر موانـع من القيد العام.

السرية: تعني أن يقوم الناخب بالإدلاء بـصوته دون أن يـشعر أحـد بـالموقف الـذي اتخـذه في التـصويت، وذلـك لتحقيـق حريـة الناخـب في اختيـار الـشخص المرشح.<sup>(٢)</sup> وعدم التأثير عليه بالترغيب والترهيب.

المباشر: يكون الانتخاب مباشرا إذا كان على درجة واحدة حيث يقوم الناخب بانتخاب المرشح دون وساطة شخص آخر.

## المعوقات والضغوطات الإنتخابية

إن الأهمية السياسية التي تحظى بها الانتخابات للأنظمة السياسية كبيرة ومهمة، وخاصة في موضوع إسناد السلطة وشرعيتها، لابد لكل أنظمة أن تلجأ إليها، ولكن تبقى العبرة بكيفية تنظيمها وإجرائها لأن إجراء الانتخابات لا تعد المعيار المعتمد لاعتبار ديمقراطية النظام بل المهم هو إدارة الانتخابات من خلال نظام انتخابي عادل، ومدى حرية الناخب في ممارسة حقه في الخيار بين عدة

- (١) الدكتور ماجد راغب الحلو، القانون الدستوري، المصدر السابق، ص: ١٣٨.
- (۲) الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص:١١٠.
- (٣) عبدو سعد، على مقلد، عصام نعمة إسماعيل، النظم الانتخابية، المصدر السابق، ص: ١٠٦.

مرشحين لإعطاء الثقة لمـن يـرى فـيهم مـن المرشـحين الكفـاءة والمقـدرة للنهـوض بهذه المسؤولية العامة <sup>(۱)</sup>

أظهرت التجارب الانتخابية وخاصة في ظل أنظمة الحزب الواحد المسيطر الـتي تعطي هـامش الحريـة لمـشاركة الأحـزاب والقـوى الـسياسية ممارسـة العديـد مـن الضغوطات و وضع العديد من المعوقات أمام الناخب للتـأثير علـى إرادتـه وإعاقـة حريته في التصويت، من هذه المعوقات:-

١-الضغوط الجسدية: حيث يمارس أعضاء ومؤيدو الحزب الحاكم التهديد من خلال افتعال المشاكل لإرهاب مؤيدي الأحزاب الأخرى وضرب مرشحيهم ، ودخول المسلحين إلى دوائر الاقتراع ومراقبة الناخب خلال التصويت، وإستخدام قوى الأمن والشرطة التي ينتمي حصراً إلى الحزب الحاكم في التأثير على قرار الناخب بما يطلقونه من تهديدات وضرب لممثلي ووكلاء الأحزاب والمرشحين من غير الموالين للنظام.

٢-الضغوطات المعنوية: تتمثل في تهديد الموظفين بالطرد في وظائفهم أو تأخير ترقياتهم وتهديد التجار وأصحاب المحلات بسحب التراخيص وإجازات العمل وسحب الدعم والحماية السياسية من التجار وحرمانهم من العديد من التسهيلات التي تقدمها الوزارات المعنية بشأنهم إذا ما خرجوا عن الولاء الانتخابي لمرشحي الحزب الحاكم، كل هذا سيترك آثاراً سيئة على حرية قرار الناخب.

٣-الضغوطات الإعلامية: لوسائل الإعلام بأنواعها المختلفة أثر حاسم في إدارة الحملة الانتخابية أو ما يسمى بالدعاية السياسية، ولا داعي للكلام عما يتمتع به حزب السلطة ومرشحيها من إمكانات إعلامية لشن حملته الدعاية ، ولكن أخطر دعاية تمارس للتأثير على اتجاهات الناخبين وخاصة في حملات انتخابات البلديات والمحافظات هي إشعار المواطن بأن القائمة أو المرشح الذي لاينتمي لحزب السلطة ، لا يتمتع بدعم و تأييد الحكومة ومؤسساتها لتنفيذ مشاريعه ووعوده التي وعد بها الناخبين، مما يجعل الناخب في حيرة من أمره كيف يعطي صوته لمرشح وهو على قناعة ليس أمامه أية فرصة لفعل شيء يحقق مصلحته أو يقدم خدمة له.

<sup>(</sup>١) الدكتور عبدالكريم علوان، النطم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، ص: ١٨٨.

ومن الصعوبات الإعلامية هو الترويج لفكرة مؤداها هي أن القضايا الساخنة والمصيرية المتعلقة بحياة عامة المواطنين مرهون بنجاح قائمة أو مرشحي النظام وأن نجاحهم هو مفتاح الحل الوحيد للأزمات، وأن نجاح القوائم الأخرى سيؤدي إلى نتائج وخيمة و سلبية، وجملة ذلك يشكل هاجس خوف من المستقبل لدى الناخب ويؤثر في حرية ممارسة لهذا الحق.<sup>(1)</sup>

٤-الضغوطات المالية: وهي من أكثر الضغوطات تأثيرا وتخريبا على قرارات وإرادة الناخبين وتتمثل في صرف المبالغ الهائلة من قبل مرشحي أو قائمة حزب السلطة بما يسهل عليهم توفير كل متطلبات الحملة الانتخابية دون حدود أو قيرد، كإعلان عن الإعفاءات المالية والضريبية والتعيينات الوظيفية الجديدة، ورفع الرواتب والأجور، وكثير من الحوافز المالية الأخرى، وفي العديد من المناطق يلجاً حزب السلطة إلى توزيع المبالغ النقدية على المواطنين أيام الحملة الانتخابية تحت مسميات عديدة وواهية .

لهذه العطاءات المالية النقدية في شراء الأصوات والذمم دور بالغ الخطورة على النتائج الانتخابية و إفساد التصويت الحر الديمقراطي مما جعل القوانين الانتخابية في بعض الدول تشدد على تحديد سقف للإنفاق الانتخابي وحصره في حدود معينة ، مثلا في فرنسا صدر الأمر التشريعي رقم : ٩١٦ في ٩١/٩/١٩ والذي وضع جدولاً بالمصاريف الانتخابية وحددها بـ (٣٨٠٠٠) يورو.<sup>(٢)</sup>

هذه المضغوطات هي الإضبافة إلى إستخدام إمكانينات ووسنائل وتسهيلات المؤسسات العامة للدولة .

ب: حق الترشيح

يعد حق الترشيع من أهم وسائل المشاركة في الحياة السياسية للمواطن ، حيث يمكنه من المساهمة في إتخاذ القرار وإدارة دفة الحكم والعمـل علـى تحقيـق ورعايـة مصلحة الجماعة .

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> من الامور التافهة التي تقوم بما رحال حزب السلطة في خداع وتضليل الناخبين هي الادعاء بالكفاءة والقدرة على الانجازات العظيمة والحدمات الوفيرة للمواطنين وسؤالهم عما فعله الاحــزاب والاطــراف الاخرى كأن ماقاموا به من خلال إستخدام آليات وإمكانيات السلطة الهائلة هي انجاز شخصي لهم!!! <sup>(۲)</sup> عبدو سعد، على مقلد، عصام اسماعيل، النظم الانتخابية، المصدر السابق ، ص: ١١٢.

ومن مقتضيات الديمقراطية في تشكيل وبناء المؤسسات النيابية إقرار حق الترشيح لكل المواطنين الذين يتوفر فيهم الشروط القانونية المطلوبة على أساس من المساواة بين كل المواطنين الذين يرون في أنفسهم الحصول على ثقة الناخبين والفوز بعضوية: المجالس المحلية، أو البرلمان، أو منصب رئاسة الدولة.

الترشيح من المبادئ الدستورية التي تحرص الـدول على الالتـزام بهـا وتحقيـق مضمونها في الانتخابات العامة التي تجري بين فترة وأخرى.

إذا كان الترشيح هو مبادرة المواطن عرض نفسه على الناخبين ليحصل على ثقتهم في النيابة عنهم في صنع وإتخاذ القرار السياسي ووضع السياسات العامة في البلد ، ضمن قائمة أودائرة معينة ، فإنه يتطلب توافر شروط معينة وذلك لوجود قيود على حق الترشيح ضمن التنظيم القانوني لهذه العملية (إذا كانت عضوية هيئة المشاركة إقتضت تدخل المشرع بالتنظيم لشروط إكتساب تلك العضوية ، فمن باب أولى أن يتدخل المشرع هنا أيضاً بتنظيم شروط ممارسة حق الترشيح.)<sup>(()</sup> نظراً لثقل المسؤولية الملقاة على عاتق نواب الشعب تستدعي تشديداً أكثر.

من أهم هذه الشروط :-

 ١)الترشيح(تقديم طلب): عمل قانوني وهو شرط إجرائي بمقتضاه يجب على الراغب في الترشيح أن يقدم طلباً كتابياً إلى الجهة الإدارية المختصة خلال الفترة المحددة.<sup>(٢)</sup>

٢)إن يكون المرشح ناخباً أي يستلزم توفر الشروط الواجب توفيرها في الناخب.

٣)الجنسية: أن يكون مواطني البلـد ، وأن تمـضى مـدة مـن الـزمن علـى المتجنس.

٤) السن: تشترط قوانين الانتخاب سنا أعلى من سن الناخب جاء في المادة (١١) من قانون الانتخاب للمجلس الوطني لكوردستان العراق (رقم السنة ١٩٩٢): (٢- كامل الأهلية وبلغ الثلاثين من عمره،)<sup>(٢)</sup> وفي المادة(٥٦) لقانون الانتخابات

<sup>(۱)</sup> الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، المصدر السابق، ص: ۳۷۰.

(٢) الدكتور عبدالكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، ص: ٢٠٠.

(٣) قانون الانتخاب الجملس الوطني لكوردستان العراق، رقم (١) لسنة ١٩٩٢، إعداد: عوني البزاز

العامة والاستفتاء رقم (١٣) لسنة ٢٠٠١ اليمني (ألا يقل سنه عـن خمـسة وعـشرين عاما).<sup>(1)</sup>

٥)الجنس: بعض الدساتير المعاصرة يمنـ المـرأة مـن حـق الترشـيح لعـضوية
 المجالس النيابية والمحلية، ولكن هذه الظاهرة بدأت في التراجع المستمر.

٦)التعليم: من الشروط التي أكدت عليها كافـة الدسـاتير شـرط التعلـيم، حيـث يكتفـي بعـضها بالقـدرة علـى القـراءة والكتابـة، وكـذلك التمتـع بـالحقوق المدنيـة والسياسية.

٧)الفوز بالأغلبية لكي تتحول الأصوات إلى مقاعد في المجالس يجب أن يحصل المرشح على العدد المطلوب أو النسبة المطلوبة وفق النظام الانتخابي المتبع. **الحرمان من الترشيح** 

إعمالا لمبدأ الحيادية و تكافؤ الفرص الذي يؤمن المساواة بين المرشحين ولغرض منع الجمع بين التمثيل السياسي والوظائف العامة الحساسة في الدولة، ولأن مبدأ حيادية المرفق العام هو من مبادئ العامة للقانون، نصت أغلب التشريعات الانتخابية وحتى الدساتير في الدول الديمقراطية على منع بعض الفئات والشرائح العاملة في الوظائف العامة والمرافق السيادية للدولة من الترشيح حرصاً على حيدة ونزاهة الانتخابات وإبعاد بعض الفئات كالجيش والشرطة وقوى الأمن من الإنخراط بالعمل السياسي التي تؤدي إلى التطاحن والصراع بين ذوي الميول والاتجاهات السياسية المتباينة في هذه المؤسسات.<sup>(٢)</sup>وإن منع هولاء الفئات

<sup>(۱)</sup> قانون الانتخابات العامــة والاســـتفتاء، رقـــم ١٣ لـــسنة ٢٠٠١ الــيمني **.WWW.NİC.gOV** ٢٠٠٤/٤/١٤. <sup>(۲)</sup> المادة (٢٨ )من قانون الانتخاب اللبناني المعدلة رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٠ تنص علـــى أن (العــسكريين ومن هم في حكمهم على إختلاف الرتب سواء كانوا من الجيش وأمن الدولة أم من قوى الامن الداخلي والأمن العام والضابطة الجمركية بإستنناء أفراد خدمة العلم لايشتركون في الأقتراع )عبدو سعد وآخرون

،النظم الانتخابية، المصدر السابق، ص: ٤٦، وكذلك تنص المادة (٩) من قانون الانتخاب لمجلس النسواب الأردني لسنة ٢٠٠٣ ، لايجوز لأي من المذكورين الترشيح لعضوية بحلس النواب إلا اذا قدم إستقالته قبل موعد المحدد للترشيح وتم قبولها :-

أ)موظفو الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات والهيئات العامة . ب) موظفو الهيئسات العربيسة والاقليمية والدولية . جس ) أمين عمان وأعضاء بحلس امانة عمان وموظفو الامانة ء) رؤساء بحالس البلدية واعضاؤها وموظفو البلديات

والـشرائح يـوُدي إلى منـع محابـاة الإدارة وسـوء إسـتخدام المرافـق الوطنيـة العامـة للدولة ، وإستخدام المناصب والمواقع الحكوميـة في التـأثير علـى قـرارات النـاخبين وإفساد عملية الترشيح للمواطنين في الشرائح الأخرى.

هذا لابد من الإشارة إلى موضوع ذي أهمية بالغة ألا وهو موضوع تحديد صلاحية المواطن للترشيع حيث أن الادراة الانتخابية المتمثلة بالحكومة قد تتدخل في رد صلاحية الترشيع لأشخاص من المعارضة أو غير الموالين لها في قبول ترشيحهم ، ولكن القاعدة الأساسية في هذا الموضوع هي(إن كل حجة بعدم الصلاحية للترشيع لا تستند إلى نص قانوني لاقيمة له) وهذا ما تمارسه الأنظمة الدكتاتورية في رد صلاحية المواطن للترشيع بحجة عدم إنتمائه للحزب الحاكم ولكن دون ذكر هذا الشرط في القوانين التشريعات الخاصة بالعملية الانتخابية. أهمية الإنتخابات

لا تنحصر أهمية الانتخابات في أنها وسيلة تمكن المواطن من إعمال إرادته في المساهمة في بناء المؤسسات السياسية للدولة وتحديد المتصدين لشؤون السلطة فيها من خلال ممارستهم الحرة لحقي الانتخاب و الترشيح وإنما تتجاوز ذلك لقضايا الأعمال السيادية والاستقرار السياسي وقضايا المواطنة (والانتخاب مفروض فيه أن يكرس مشروعية الحاكمين و يعبر عن إرادة الشعب ، ويعكس صورة الرأي أن يكرس مشروعية الحاكمين و يعبر عن إرادة الشعب ، ويعكس صورة الرأي العام، وتنبثق منه أغلبية تتولى الحكم... يعتبر ديمقراطيا النظام السياسي الذي يتم فيه من خلال ممارستهم الحرة لحقي الانتخاب و الترشيح وإنما تتجاوز ذلك لقضايا الأعمال السيادية والاستقرار السياسي وقضايا المواطنة (والانتخاب مفروض فيه أن يكرس مشروعية الحاكمين و يعبر عن إرادة الشعب ، ويعكس صورة الرأي العام، وتنبثق منه أغلبية تتولى الحكم... يعتبر ديمقراطيا النظام السياسي الذي يتم فيه اختيار الحكام عن طريق الانتخاب)<sup>(1)</sup> ومن الغايات المهمة التي تحققها إجراء انتخابات حرة ونزيهة هي التداول السلمي للسلطة وضمان الاستقرار والأمن حرة نزيهة، هي الداول السلمي للسلطة وضمان الاستقرار والأمن والداخي (الحكومات المتبدادية التي لم يتم إختيارها من جانب شعوبها بانتخابات حرة نزيهة، هي الداول الملمي للسلطة وضمان الاستقرار والأمن والإحراء انتخابات حرة نزيهة مي التداول المالي والاضطرابات داخلياً وخارجياً)<sup>(1)</sup> ومن الغايات المهمة التي وخارجياً)<sup>(1)</sup> ومن الغايات المهمة التي من جانب شعوبها بانتخابات حرة نزيهة، هي الحكومات المثيرة للمشاكل والاضطرابات داخلياً وخارجياً)<sup>(1)</sup> ومن الغايات والمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأربياً والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأمن والأبوات إلى أولوب أمام حرة نزيهة، هي الحكومات المثيرة للمشاكل والاضلوانية السلمية المام وخارجياً والمن والأمن والأمن والأمن والزمان والإحباط من إمكانية التغير بهذه الوسيلة القانونية السلمية تفتح الأبواب أمام والإحباط من إمكانية التغير والمرية والتدخل الخارجي بحجة حماية حقوق الإنسان والنف والتمرد والانقلابات العسكرية والتدخل الخارجي بحجة حماية حقوق الإنسان وابند الدكتاتورية.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور كمال الغالي، القانون الدستوري والنظم السياسية، الطبعة التاسعة، ۲۰۰۰، منشورات جامعة دمشق، ص: ۱۹۷. <sup>(۲)</sup> الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، الطبعـــة الثالثـــة،۲۰۰۶، منـــشأة المعــارف بالاسكندرية، ص: ۲۱۱.

## ثانياً: حق تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات

الحـزب الـسياسي تنظـيم إجتمـاعي يعمـل علـى تحقيـق الـبرامج والأهـداف السياسية من خلال الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها.\*

وهذا ما يوضح تعريف الحزب وفق مدلوله الوظيفي بإعتباره (تنظيم دائم يضم مجموعة من الأفراد يعملون معاً من أجل ممارسة السلطة، سواء في ذلك العمل على التولي السلطة أو الاحتفاظ بها)<sup>(١)</sup> وبهذا يعتبر الحزب أحد القنوات والوسائل الرئيسية للعمل السياسي للمواطن الذي يرغب المشاركة في السلطة. في ظل الأنظمة السياسية الديمقراطية يبقى الحزب مركز إستقطاب المواطنين في المشاركة غير المباشرة في السلطة عن طريق الرقابة على أعمال ونشاطات وقرارات الحكومة (تقوم أحزاب المعارضة بمراقبة أعمال الحكومة والحفاظ على روح الحرية والديمقراطية).<sup>(١)</sup>

تلعب الأحزاب السياسية دورا هاما في تنظيم علاقة الشعب بالحكومة ، والحكومة بالمواطن حتى في حالة الأنظمة الأحادية الحزبية التي تعتمد السلطة على تنظيم هذه العلاقة من خلال تنظيمات من المستويات الدنيا إلى المستويات الحزبية العليا التي تقود السلطة (فالأحزاب السياسية تعتبر وسيلة إتصال هامة بين الحاكمين والمحكومين وتأتي هذه الأهمية من خلال تقديمها للمرشحين لتولي الوظائف العامة البرلمانية منها و التنفيذية،)<sup>(٣)</sup>

إن حق تشكيل الأحزاب والجمعيات في أي نظام سياسي نابع من عدة منطلقات فكرية و إجتماعية وسياسية وحقوقية تبرر ضرورة وجودها، منها:—

\* كما أشرنا في مقدمة هذا الفصل نركز الدراسة على حق تشكيل الأحزاب السياسية، دون التطـرق إلى موضوع الجمعيات، إعتقادا منا بأن هذا الحق يتحسد بشكل حلي في ضمان حـق تـشكيل الأحـزاب السيامية .
(1) الدكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، الاحزاب السيامية في العالم المعاصر، دار الفكر العـربي، القـاهرة، (1<sup>)</sup> الدكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، الاحزاب السيامية في العالم المعاصر، دار الفكر العـربي، القـاهرة، المكر المحتري، معان حـة من معان حـمة بندكل حلي في ضمان حـق تـشكيل الأحـزاب السيامية .
(1) الدكتورة نبيلة عبدالحليم كامل، الاحزاب السيامية في العالم المعاصر، دار الفكر العـربي، القـاهرة، الحكم المعاصرة، ص: ٨٧. أنظر كذلك: الدكتور نعمان احمد الخطيب، الاحزاب السيامية ودورهـا في أنظمـة (<sup>1</sup>) الدكتور ماحد راغب الحلو، النظم السيامية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، مـصر، ٢٠٠٠، الحكم المعاصرة، ص: ٨٧.

۱)مبدأ سيادة الشعب

بعد هجر أغلب الدساتير فكرة سيادة الأمة الـتي تنطلق من أن السيادة تعود إلى المواطنين ليس بصفتهم الشخصية والفردية، بل بوصفهم جسما معنويا مجرداً وهي الأمة التي تتميز عن شخصية كل أعضائها فالأمة هي سياج السيادة، نافية بذلك كل حصة للأفراد الذين يتعاونون في تكوينها، وليس هناك من سيادات بقدر ها هناك من أفراد بل سيادة واحد يتمثل في جسم الأمة، وعليه لايمكن الإدعاء بأن الأفراد لهم حق شخصي في مباشرة السيادة.<sup>(1)</sup>

وهذا معناء أن السلطة الآمرة العليا في المجتمع لشخص جماعي واحد يرمز إلى إرادة الأغلبية، وهي دائماً صحيحة، يجب على الأقلية ألاّ تعارضها لأنها دائماً مخطئة وتعبر عن مصالح محددة، بينما الإرادة العامة هي مصلحة مجموع لكل مجموع.<sup>(1)</sup> بناءاً عليه فإن قيام أي تجمع من الأحزاب، وجماعات المصالح الأخرى تعتبر عناصر تفتيت وتجزئة المصالح الوطنية، وتضيع المصالح العامة نتيجة الصراع بين المصالح الخاصة.

أما الأخذ بمبدأ السيادة الشعبية التي تعود السيادة فيها إلى الشعب بمعنى تجمع الأفراد الذين يحتفظ كل منهم بذاتهم المستقلة، فالسيادة على هذا المستوى تنقسم بين هؤلاء الأفراد بحيث يكون لكل منهم جزء منها، هذه السيادة تعطي للديمقراطية تعريفها الأبسط والانجح وهو حكم الشعب بالشعب وهو أقرب إلى ممارسة الديمقراطية المباشرة أو شبهة المباشرة، لذلك فان مبدأ سيادة الشعب أكثر ديمقراطية من مبدأ سيادة الأمة طالما أنه يقيم عمومية الأنتخاب وحق المواطن في الحكم مباشرة، والمساهمة في إقراح القوانين، ومنع صدورها بالاعتراض عليها.<sup>(7)</sup>

<sup>(1)</sup> الدكتور أحمد سرحال، القانون الدستوري والنظم السياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنسشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٢، ص: ٨٧. أنظر كذلك: الدكتور محمد عبدالعال السناري: الاحزاب السياسية والأنظمة السياسية والمضاء الدستوري، ص: ٢٣٩، حيث أورد الانتقادات الموجهة الى هذه النظرية بشيء من التفصيل .
(٢) الدكتور نعمان احمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، حامعة مؤتسة، الكرك، ١٩٩٤، ص: ١٣٠.

ولكن من هم هؤلاء الأفراد من الشعب الذين يثبت لهم السيادة ؟ هل الشعب بمعناه الاجتماعي كوجود اجتماعي والذي يقصد به مجموع الأفراد متمتعين بجنسية الدولة ؟ أم بمدلوله السياسي يقصد به مجموع الأفراد الذين يتمتعون بالحقوق السياسية ؟ يقصد بالشعب الذي يكون صاحباً للسيادة في هذا المقام بمدلوله السياسي.<sup>(۱)</sup>

من النتائج المرتبة على الأخذ بمبدأ سيادة الشعب، وإعادة السلطة إلى الشعب بصورة حقيقية (الاعتراف بتجمعات الأفراد الجزئية للدفاع عن إرادتهم من خلال ذلك الجزء من السيادة المقرر لها.)<sup>(٢)</sup> ومن الطبيعي أن تكون الأحزاب السياسية على رأس هذه التجمعات الـتي إعترف بها وفق هذا المبدأ لأهميتها ودورها في الحياة السياسية كإحدى أهم الحقوق السياسية للمواطن (لسنا في حاجة إلى التأكيد بأن ظاهرة الأحزاب السياسية تعد ثمرة من ثمار مبدأ سيادة الشعب، بما ترتب عليه من تجزيء السيادة ، وتوسيع دائرة الممارسة السياسية عن طريق مبدأ الإقـتراع العـام.)<sup>(٣)</sup>

٢)مبدأ حق المعارضة

يتَرَبَّب على الأَخَذَ بمبدأ السيادة الشعبية وتجزئتها بين أفراد الشعب، أن يكون التعبير عن الإرادة العامة هو تعبير عن غالبية أفراد الشعب، وليس التعبير عن الأمة بأكملها، وبالتالي لايصح أن يكون عوناً للحقيقة ولا يتسم بأية قداسة، بل هو قابل للنقد والمعارضة من جانب الأقلية التي قد لا ترى رأي الغالبية، ومادام رؤى الناس تختلف حول أسلوب عمل السلطة فإن أفضل وسيلة توصل إليها الفكر السياسي هي إعطاء السلطة للأغلبية لتحكم، مع منح الأقلية حق المعارضة

<sup>(١)</sup>الدكتورابراهيم عزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف بالاسكندرية، دون تاريخ الطبع، ص: ١٥٥. (٢)الدكتور نعمان احمد الخطيب، الاحزاب السياسية ودورها في انظمة الحكم المعاصرة، المصدر الـــسابق، ص: ١٣٦. <sup>(٣)</sup>الدكتور صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، الزهراء للاعلام العربي، القـــاهرة ،

والنقد.<sup>(1)</sup> إنطلاقا من الحقيقة هذه فإن المعارضة هي التعبير عن الحق الجماعي في المناقشة والتقويم لسلوك السلطة ، وفلسفتها تقوم على تقبل الخلاف في الرأي وإعتباره حقاً مشروعاً.<sup>(1)</sup> والمعارضة وفق مبدأ السيادة الشعبية هي حق فردي ولكن من البديهي أن المواطن بمفرده لا يتمكن من مواجهة السلطة ولايتوفر له الوسائل الإمكانيات المادية والبشرية والإعلامية للقيام بهذه المهمة كل هذا دفع الأفراد للإنضواء بشكل جماعي تحت مظلة تنظيم أو هيئة سياسية يوحد الأفكار ويحدد الأهداف ويصنع البرامج السياسية ويحاول الوصول إلى السلطة لتحقيق مصالح هذه الفئة من الشعب عن طريق كسب الرأي العام وهو ما يعرف بالأحزاب السياسية

أهمية الأحزاب السياسية فى الجتمعات والأنظمة المعاصرة

تجنبا لتكرار ما أوردناه حول وظائف ودور الأحزاب السياسية في المبحث الأول من الفصل الأول من هذه الدراسة نشير هنا إلى أهمية الأحزاب من خلال حق تشكيل الأحزاب والانتماء إليها بإعتباره حقاً فردياً يتجسد من خلال تنظيم سياسي جماعي:-

١-الاحزاب السياسية والجمعيات والمنظمات والنقابات....إلخ هي التي تسمح للفرد بأن يكون له تأثير في إدارة الشؤون السياسية ، فهو ينضم إلى الجماعة التي يريد ، وإلى المبدأ الذي يريد أن يدافع عما يتصور أنه الحق ، وإذا توفرت له فرصة الأجتماع مع أولئك الذين يفكرون مثله وتجمعت جهودهم المبعثرة لتعيش في حزب سياسي إستطاعت هذه المبادئ أن تجد طريقها إلى الأمة ليحكم لها أو عليها.<sup>(٦)</sup> فالمواطن بمفرده لايتصور أن يتمكن من ممارسة حقه هذا دون اللقاء مع أقرانه الذين يحملون نفس الهم والمبادئ من أعضاء المجتمع، وليس بمقدوره مواجهة السلطة منعزلاً عن باقي أفراد الجماعة .

<sup>(١)</sup> الدكتور صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، المصدر السابق، ص: ١٢٠. <sup>(٢)</sup> الدكتور حميل محمد غرابيه، الحقوق الحريات في الشريعة الاسلامية، دار المنار للنشر والتوزيع، عمان ، ٢٠٠٠، ص: ٢٧٨. <sup>(٣)</sup> الدكتور حسن البدراوي، الاحزاب السياسية والحريات العامة، دار المطبوعات الجامعية، أســكندرية،

٢-إن الأحزاب السياسية في النظم السياسية المفتوحة ـ المتي تقر التعددية الحزبية ـ تمثل حجر الزاوية في حماية وضمان الحقوق والحريات الفردية الأخرى، إذ من الناحية العلمية لايمكن تصور حرية تشكيل ووجود الأحزاب السياسية دون أن يتمتع الفرد بحق حرية الرأي والتعبير عنها، ودون حرية الصحافة، ودون ضمان حق الأمن من تعسف وتهديدات أجهزة السلطة الأمنية، ودون حق التنقل والسفر لنشر الأفكار في أجزاء أخرى من الوطن.<sup>(١)</sup>

٣-تعد الأحزاب السياسية من ضرورات بناء المجتمع الديمقراطي التعددي كما عبر عنه الأستاذ روبرت ميشيل (إن الديمقراطية لايمكن تصور وجودها دون تنظيم، الأحزاب هي التي تتولى ذلك التنظيم، فالتنظيم هو الوسيلة الوحيدة لخلق إرادة عامة) أوكما يقول الفقيه النمساوي كلسن (إن العداء نحو الظاهرة الحزبية يخفى عداءاً للديمقراطية ذاتها.)<sup>(٢)</sup>

التنظيم القانوني لحق تشكيل الأحزاب

أ- الإقرار الدستوري:

رغم اختلاف الآراء حول الأساس القانوني الذي يستند عليه حق تشكيل الأحزاب بين إتجاهين: إتجاه يرى بأن تشكيل الأحزاب يستند إلى النصوص الخاصة بحق إنشاء الجمعيات ، بإعتبار أن الحزب جمعية ذات نشاط سياسي ، والاتجاه الآخريرى بأن حق تشكيل الأحزاب يشتق من حق حرية الرأي والتعبير عنها و هي من الحقوق اللازمة لشخص الإنسان، وهو بالتالي ليس بحاجة للتدخل التشريعي لإقراره.<sup>(7)</sup>

ولكن أغلب الدساتير المعاصرة تـنص على حـق تأسـيس الأحـزاب وتنظيمهـا وفق تشريع خاص باسم قانون الأحزاب من هذه الدساتير على سبيل المثال:—

<sup>(1)</sup>الدكتور نعمان الخطيب، الاحزاب السياسية ودورها في انظمة الحكم المعاصرة، المصدر الــــابق،ص: ٧٣. <sup>(٢)</sup> صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، المصدر السابق، ص: ١٢٢.أنظر كـــذلك: الدكتور حسن البدراوى، الاحزاب السياسية والحريات العامة، ص: ١٢. <sup>(٣)</sup> الدكتور علي يوسف الشكري، مباديء القانون الدستوري والنظم السياسية، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠٠٤، ص: ٢٥٢.

١٩٧١ الدستور المصري: تنص المادة الخامسة من دستور ١١ سبتمبر ١٩٧١ على أن النظام السياسي في مصر يقوم على أساس التعددية (يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب، وذلك في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور).<sup>(1)</sup>

٢- الدستور الأردني: جاءت في المادة (١٦)، (فقرة ٣،٢) من الدستور الاردني لسنة ١٩٥٢ (٢- للأردنيين حق تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سليمة وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور).
 (٣- ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية ومراقبة مواردها.)<sup>(٢)</sup>

٣-الدستور الجزائري: أما الدستور الجزائري لم يكتف بالإقرار العام بحق تشكيل الأحزاب السياسية بالأسلوب المقتضب كما جاء في الدستور المصري، بل تعرض للموضوع بتفصيل أكثر وذلك في تحديد شروط تشكيل الأحزاب حيث جاء في المادة (٤٢) من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور ١٩٩٦ المعدل لدستور لما مايلي:-

حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون، ولايمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية والوطنية والوحدة الوطنية، وأمن التراب الـوطني وسـلامته، وإسـتقلال البلـد، وسـيادة الـشعب، وكـذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة، وفي ظل إحترام أحكام هذا الدستور.

لايجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أن لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.

ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العنَّاصر. المبنية في الفقرة السابقة.

يحظر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية.

<sup>(۱)</sup> الدستور المصري الصادر في ۱۱ سبتمبر ۱۹۷۱.

<sup>(</sup>۲<sup>)</sup> دستور مملكة الاردنية الهاشمية، لسنة ١٩٥٢، أنظر نص الدستور في الدكتور عبدالكريم علوان، الــــنظم السياسيةوالقانون الدستوري، صـ.٣٣٨.

لايجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى إستعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتها أو شكلهما، تحدد إلتزامات وواجبات أخرى بموجب القانون،)<sup>(١)</sup> وجاء هذا الدستور بعد دستور ١٩٦٣ ليقر التعددية السياسية و الحزبية بهذا الوضوح والصراحة وينص على حق تشكيل الأحزاب، بعد مرور فترة غير وجيزة على هيكل وتركيب النظام السياسي الذي حدد فيه الدستور المذكور مبادئ وأهداف النظام داخلياً ودولياً في ظل الاختيار الاشتراكي والحزب الواحد ومنع التعددية.<sup>(٢)</sup>

٤− الدستور التركي: تنص المادة (٥٦) من الدستور التركي لسنة ١٩٦١ على حق تأسيس الأحزاب دون سابق الإذن من السلطات (يملك المواطنون حق تأسيس الأحزاب السياسية والإنضمام إليها والخروج منها وفقاً للقانون، وتؤسس الأحزاب السياسية دون إذن سابق وتعمل بحرية، والأحزاب السياسية سواء أكانت في الحكم أو المعارضة عنصر من عناصر الحياة السياسية.)<sup>(٢)</sup>

ب - التنظيم القانوني لحق تشكيل الأحزاب

أشرت في المبحث الأول بأن من أركان الحق الاعتراف والحماية القانونية له من قبل السلطة حتى يتوفر لأصحابه المعنيين به ضمان ممارسته ، فحق تشكيل الأحزاب السياسية والانتماء إليها يعد من أهم الحقوق السياسية التي يتسنى للفرد المواطن أن ينظم نفسه في تشكيلات وتكتلات تعنى بالشأن السياسي للمجتمع فلابد من قانون ينظم ويحمي هذا الحق .

<sup>(۱)</sup> دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الـ شعبية، دستور ١٩٩٦ لمعـدل الدستور ١٩٨٧. www.amanjordan.org

 قانون الأحزاب لإقليم كوردستان العراق رقم (١٧) لسنة ١٩٩٣ إنطلاقاً من هذه القاعدة أقر المجلس الوطني لإقليم كوردستان العراق قانون الأحزاب رقم (١٧) لسنة ١٩٩٢، الذي يقر التعددية السياسية والحزبية كأحدى متطلبات بناء المجتمع الديمقراطي، والذي ندرسه خلال الفقرات التالية:-

أولا/ إقرار حق تشكيل الأحزاب والإنتماء إليها

أقـرت المـادة الثانيـة مـن قـانون الأحـزاب رقـم ١٧ سـنة ١٩٩٢ حـق تـشكيل الأحزاب والانتماء إليها مع ذكر شرط العمر للانتمـاء إلى الأحـزاب وحـدده بـ (١٨) سنة وهي سن الرشد السياسي في أغلب التـشريعات الانتخابيـة وقـوانين الأحـزاب، اضافة إلى شرط الأهلية القانونية.

" لكل مواطن من مواطني إقليم كوردستان العراق أو أي شخص ذو إقامة دائمة فيه ممن أكمل الثامنة عشرة من العمر ومتمتعا بالأهلية القانونية حق الانتماء لأي حزب والانسحاب منه وفق نظامه الداخلي".<sup>(()</sup> وعبارة (أو أي شخص ذو إقامة دائمة فيه)لا تنسجم مع شروط التمتع بالحقوق السياسية التي يتحتم الجنسية أوالتجنس بعد مرور فترة إختبار الولاء عليه (إنها مقصورة على الوطنيين فهي لاتثبت للأجانب)<sup>(۲)</sup>

ثانيا/: شروط تأسيس الحزب وممارسة نشاطه

بعد أن أشارت المادة الرابعة إلى إجراءات الشروط التي يجب أن يتضمنها مبادئ وأهداف الحزب، ونصت المادة السادسة من قانون الأحزاب إلى أهم الشروط الشكلية التي يشترط لتأسيس الأحزاب وممارسة نشاطها :- فقرة(٢) ٢- تقديم طلب إلى وزارة الداخلية. ٣- موقعاً من الأعضاء المؤسسين. ٣- لايقل عددهم عن (٥٠) عضواً. ٤- أن لايقل عمر العضو المؤسس عن (٢٥) سنة. ٥- أن لا يكون محكوم عليه بجناية أو بجنحة مخلة بالشرف.

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> قانون الاحزاب لإقليم كوردستان العراق، اعداد المحامي: عوني البزاز، مكتبة حاجي قـــادر كـــويي، اربيل،٢٠٠١، ص: ١٩. <sup>(</sup>۲<sup>)</sup> عبدالباقي البكري وآخرون، المدخل لدراسة القانون، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، جامعـــة الموصل، ١٩٨٢، ص: ٢٨٧.

٦-لم يـشارك في الجـرائم الـتي خططـت لهـا الـسلطة القمعيـة، أو إرتكبتهـا في كوردستان. ٧-متمتعاً بالأهلية القانونية. ٨-يجيد القراءة والكتابة. ٩-أن يرفق بطلب التأسيس منهاج الحزب ونظامه الداخلي. فقرة ـ ٢-أن يتضمن الطلب إسم ولقب ومهنة ومحل إقامة كل عضو مؤسس

١٠- أن يتصمن الطلب إسم ولقب ومهنة ومحل إقامة كل عصو موسس ١١- أن يتضمن الطلب إسم الحزب على أن لا يكون مطابقاً لاسم حزب آخر.<sup>(١)</sup> إن عدم ذكر الجنسية لطالب التأسيس والأعضاء والمؤسسين الذي جرى

العمل بموجبه في مختلف تشريعات دول العـالم يعـود إلى الوضـع الاسـتثنائي الـذي كان يمر به إقليم كوردسـتان وكافـة أنحـاء العـراق ، كمـا جـاء في قـانون الأحـزاب الأردني رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢ المادة<sup>(٤</sup>)حول شروط التأسيس :<sup>\_\_</sup>

أن يكون طالب التأسيس أردني الجنسية، وفي المادة الخامسة فقرة (و) أن
 لا يدعي بجنسية دولة أخرى أو حماية أجنبية.<sup>(٢)</sup>

#### ثالثا / موانع الانتماء

منع قانون الأحزاب لإقليم كوردستان العراق فبات من المنتسبين إلى السلطة القضائية من الانتماء إلى الأحزاب السياسية، حيث جاء في المادة (١٢) فقرة(١):-

(لايجوز لحكام وأعضاء الإدعاء العام والمحققين العدليين الانتماء إلى الأحزاب) وأكد مشددا على ذلك بالقول: (وعلى من كان منتمياً لأحد الأحزاب الإستقالة من وظيفته أومن الحزب خلال مدة (٣٠) يوما من تأريخ نفاذ هذا القانون) وفي الفقرة (٢)من نفس المادة منع النشاط والعمل الحزبي داخل تشكيلات وزارة شؤون البيشمركة وقوى الأمن الداخلي.<sup>(٢)</sup> ولكن الواقع العملي يخالف ذلك ، بل ربما يكون الأمر عكس ذلك في أن الانتماء إلى أحزاب معينة هو من شروط القبول في هذا السلك ومغلق على غيرهم من الأحزاب والتنظيمات السياسية، والإنتماء إلى حزب السلطة مطلوب بشكل عام في وظائف القضاء أو غيرها.

- <sup>(۱)</sup> قانون الاحزاب لإقليم كوردستان العراق، اعداد المحامي: عوني البزاز، المصدر السابق، ص.۲۱.
  - (\*) قانون الاحزاب السياسية رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢ الاردني.
  - (\*) قانون الاحزاب لإقليم كوردستان العراق، المصدر السابق ،ص: ٢٣.

#### -171-

رابعاً / حقوق الأحزاب أشارت المادة (١٣) إلى ما تتمتع بها الأحزاب من حقوق في عدة نقاط:-١-إمتلاك وسائل الإعلام لتحقيق أهدافه وفق القوانين المرعية . ٢-إجراء جميع التصرفات القانونية وتملك الأموال المنقولة وغير المنقولة لتحقيق أغراضه. ٣-التجمع والتظ اهر والإضراب بالطرق السلمية وفق القانون وبعلم السلطات المختصة. ٤-تنظيم المهرجانات والاحتفالات وعقد الندوات وإحياء المناسبات. ٥-جمع التبرعات وقبول المنح والإعانات الداخلية. ٦-قبول أموال عينية أو نقدية من أية جهة خارج الإقليم بعلم من مجلس الوزراء.<sup>(1)</sup>

وفي المادة (١٤) أشارت إلى المـنح والـدعم المـالي الـذي يقدمـه حكومـة الإقلـيم للأحزاب السياسية وفق ضوابط يقررها المجلس الوطني.<sup>(٢)</sup>

حول درج هذه المادة في القانون نعتقد بأن مساهمة حكومة الإقليم في دعم الأحزاب لتخفيف الأعباء المالية عليها خطوة جيدة وتوجه إيجابي في دعم التعددية و الديمقراطية وإعتبار الأحزاب جزءاً من النظام السياسي ومؤسسة من مؤسساته ، أما الجانب السلبي فيه في ظل الأوضاع السياسية الداخلية التي مر ويمر بها الإقليم هو أنها قد يؤثر بشكل أو آخر على إستقلالية هذه الأحزاب في إتضاذ القرارات والمواقف السياسية لها حيال الأحداث والوقائع في الإقليم .

خامساً / إلتزامات الأحزاب

جاءت موضوع إلتزام الأحزاب بعدد من الواجبات في نصوص المادة (١٥) من قانون الأحزاب لإقليم كوردستان العراق رقم ١٧ سنة ١٩٩٣ من خلال عدة فقرات وهي:-

١-نبذ الإرهاب بكافة أشكاله.

٢-إحترام القوانين والحفاظ على إستقلالية القضاء

- (۱) قانون الاحزاب لإقليم كوردستان العراق، ص: ۲٤
  - (۲) قانون الاحزاب، المصدر السابق، ص: ۲٤.

٣-أن لا تكون له تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية ويخطر عليه إمتلاك الأسلحة خلافاً للقوانين.

> ٤-عدم ممارسة نشاط يخالف منهجه المعلن. ٥-إحترام النظام العام والآداب العامة.<sup>(۱)</sup>

تعتبر هذه الالتزامات أمراً معهوداً في كافة التشريعات التي تنظم نشاط الأحزاب السياسية بعد تأسيسها ولا تحتوي على بنود تعوق تشكيل الأحزاب وتعرقل سبل نشاطاتها، ولكن نقطة الضعف في هذا القانون تمكن في عدم إلتزام الأحزاب والقوى من أصحاب السلطة وغيرها بما ورد فيه من الالتزامات.

سادساً / قواعد حل الحزب

وردت أحكام حل الحزب في المواد (١٦)و (١٧) و(١٨) من القانون بدءا بالحل الإختياري الذي يعود قراره للحزب نفسه وفقاً لنظامه الداخلي كما أشار إلى ذلك المادة ١٦: (للحزب حل نفسه وفق أحكام نظامه الداخلي ) وجاء الحل القضائي بقرار من القضاء بناءاً على دعوة تقام من قبل وزارة الداخلية عن مخالفة الحزب لحكم من أحكام هذا القانون، وأعطى حق الطعن التمييزي للحزب وكون قرار محكمة التمييز باتاً بشأنه .<sup>(٢)</sup>

والذي يؤخذ على المادة (١٧) هو أنه في طل نظام الحزب الواحد المسيطر كما هو الحال في مصر وتونس وفي إدارتي حكومة إقليم كوردستان أن الوزير ليس طرفاً محايداً حتى يكون طرفاً في الدعوى، والمخاصمة لأسباب الصراع الحزبي وبدافع وقف النشاط للأحزاب التي تشكل تهديداً جماهيرياً على الحزب الحاكم أمر مؤكد، وعليه قد تكون الدعوى غير حقيقية ولا تستند إلى الأدلة الثبوتية ولكن من يخاصم وزير الداخلية؟

و المادة (١٨) تنص على تصفية أموال الحزب (عند حل الحزب يصفى أموالـه المنقولة وغير المنقولة وفقاً لنظامه الداخلي).<sup>(٣)</sup>

هذه هي أهم البنود التي تنظم حق تشكيل الأحزاب السياسية والانتماء إليها، وفق نصوص مواد قانون الأحزاب لإقليم كوردستان العراق .

- (١) قانون الاحزاب، المصدر السابق، ص: ٢٥.
- (٢) قانون الاحزاب، المصدر السابق، ص: ٢٥.
- <sup>(۲)</sup> قانون الاحزاب لإقليم كوردستان العراق، اعداد المحامي: عوني البزاز، المصدر السابق، ص: ۲۵.

إجمالاً يمكن القول بأن قانون الأحزاب لإقليم كوردستان العراق يتسم بدرجة كبيرة من المرونة، وقدر المعقول من البساطة واليسر في الإجراءات الإدارية والرسمية والشروط الواجب توفرها لتشكيل الحزب والالتزامات التي تقع عليه أثناء التأسيس وبعد التأسيس بحيث يتجاوب مع متطلبات التعددية وإتاحة الفرصة أمام المواطن لممارسة حق تشكيل الأحزاب السياسية، مقارنة بمواد قانون الأحزاب في البلدان الأخرى على سبيل المثال لا الحصر فإن المادة (٤) فقرة (٣) من قانون الأحزاب والأحزاب السياسية رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٧ المصري ، ولا الشروط الواجب توافرها لتأسيس الحزب السياسي (عدم قيام الحزب على أساس طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو الدين أو العقيدة)<sup>(١)</sup> أمام حالة كهذه يحق لنا أن نتساءل ماهي مكونات وشرائح المجتمع التي يمكن أن تعبر عن التعدد الاجتماعي كواقع إجتماعي الأحزاب وشرائح المجتمع التي يمكن أن تعبر عن التعدد الاجتماعي الماذة إذ يساند مبررات التعددية السياسية. هذا مع الكثير من تعقيدات وروتين لجنة الأحزاب وشروطها.

ولكن الذي يؤخذ على هذا القانون هو:-

١-عدم الإستناد على فقرة أو مادة دستورية، كما هـو المعمـول بـه مثـل هـذه
 التشريعات في أغلب الأنظمة الدستورية.

٢-عدم الإلتزام به، وإهماله في التطبيق، وتجاوزه في واقع العمل السياسي الحزبي وكأنه غير موجود.

# ثالثا: حق حرية الرأي والتعبير

الإنسان كائن مكرم يتصف بالقدرة العقلية كجهاز التفكير والتدبر و بالنطق كأداة التعبير، ومن خلال هاتين الميزتين توفرت لديه قدرة التلقي والتحليل والتعبير عما يدور في ذهنه من مشاعر وآراء وتصورات تحدد وتنظم موفقه وعلاقته مع بيئته الإجتماعية والطبيعية.

إن قدرة جمع وتلقي المعلومات وفهمها وتحليلها يهيء الأرضية الذاتية اللازمة للاختيار الحر وإيجاد البدائل المناسبة في تنفيذ ما ينشأ أو يتوافق مع آرائه وقيمه

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية و القانون الدستوري، منشأة المعارف، مــصر، دون سنة الطبع، ص: ٤٦٩.

ورغباته من تصرف وسلوك، ويتولد عن هذا الأمر عنصر تحمل مسؤولية نتائج هذا التصرف والسلوك الذي عمل بمقتضاء في شؤونه الذاتية وفي علاقته مع الآخرين.

ولأن عملية التفكير في أبسط معانيها هي قدرة الشخص على الحكم على الشيء قولا وفعلا وفق ما يتكون لديه من أراء وتصورات وقناعات، ومن هنا جاء إختلاف الرأى بين الناس كأمر طبيعي بحكم إختلاف تكوينهم، ومستوى معرفتهم، و تباين تقديرهم للأمور، وتنوع مصالحهم، حتى في حالة لواستهدفت آراء مجموعة من الناس مصلحة عامة مشتركة فيما بينهم مع ذلك تبقى زاوية النظر إليها متباينة يعتقد كل من أصحابها أن رأيه هو الأفضل والأصح، والأكثر تحقيقاً لـصالح العـام ويزداد الأمر صعوبة كلما إزدادت شؤون الحياة تعقيداً. (')

ومن هذا جاء حق الاختلاف كحق طبيعي لكل فرد أن يرى ما يشاء وأن يعبر عن رأيه بكل الطرق المشروعة، بل ومن مصلحة المجتمع أن تمارس حرية الـرأى على أوسع نطاق (وحق التعبير عما يكمن في النفس هـو الذي يكشف عـن حقيقة المجتمع ويعطى السلطة العامة دائما صورة صادقة عن رغباته وما يحتاج إليه من خدمات)<sup>(1)</sup> وهذا ما يبرز علاقة حرية الرأى بالسلطة .

أهمية حرية الرأي والتعبير يمكن النظر إلى هذه الأممية من زوايا عدة ، منها:-

\*أنها ترتبط إرتباطا وثيقا بشخصية الإنسان وكرامته، والتي تجعله يحس بإنسانيته من خلال المشاركة في إبداء رأيه وتشعره باستقلاله وأن له كياناً. (7) \*وإن إتاحة الفرصة لحرية الرأى والتعبير والنقد هو السبيل إلى بلورة رأى جماعى حر عن طريق الحوار والمناقشة بين الأفراد. (\*)

(^) الدكتور ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، ص.٨٤٤. (٢)الدكتور أبو اليزيد على المتيت، النظم السياسية والحريات العامة، الطبعة الثالثـــة، ١٩٨٢، مؤســـسة الشباب الجامعي، الاسكندرية، ص: ١٩٣. (٣) الدكتور عيسى بيرم، الحريات العامة وحقوق الانـــسان، دار المنـــهل اللبنـــاني، بـــيروت، ١٩٩٨ ، ص:۳۱۲. <sup>(؛)</sup> الدكتور رحيل محمد غرايبه، الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، المـــصدر الـــسابق ، ص:۳۳.

\*وإن إقرار حق حرية الرأي تقطع المجال أمام ظاهرة الإشاعات التي عادة تسود المجتمعات التي تحكمها الأنظمة الاستبدادية التي لا توفر للمواطن فيها فرصة الحصول على المعلومات الصحيحة مما يؤدي إلى أن تكون الإشاعة جزءاً من تكوين الرأي العام.

\*وحرية الرأي والتعبير هي من أهم وسائل الإتصال بين أفراد المجتمع، إنها روح وجوهر الفكر الديمقراطي لأنها المعبر عما يجول بخواطر الشعب وطبقاته.<sup>(١)</sup> كما أن التشعب والتشابك الذي تتسم به الحياة المعاصرة في كافة جوانبها أدى إلى تشعب وتنوع إهتمامات ومشاغل الإنسان وتوسعت حاجته إلى معلومات من مصادر عديدة خاصة مع التطورات الهائلة في وسائل الاتصالات والإعلام وثورة المعلومات، كل ذلك ولد لدى الإنسان الحاجة إلى التفكير والتحليل وإعمال الرأي بحرية تامة وبسرعة كبيرة وبالتالي الوصول إلى إتضاذ المواقف المطلوبة التي تواكب سرعة حركة الحياة المعاصرة.

\*إن مصادرة حق حرية الرأي والتعبير تعد أكبر آفـات التخلـف والتـدني والتراجـع عن عملية التنمية والتقدم الشامل وذلك لغياب الـتفكير والإبـداع الشخـصي الحـر أني كل المجالات أو أغلبها وأظهرها في المجالات السياسية والاجتماعية، وهـذه الحقيقـة من المسلمات البينة في الأنظمة الدكتاتورية للعالم الثالث .

إن المقصود بحرية الرأي والتعبير عنها يتجاوز ما يصل إليه الإنسان من رأي فيما بينه وبين نفسه من عمل ذاتي، إلى البعد الاجتماعي والسياسي والتي تتطلب توفر عنصرين أساسيين:-

١- عدم فرض معطيات وأدوات أو توجهات جاهزة مسبقة من الآخرين لأن ذلك يعد وجهاً من وجوه سلب الحرية ولأنه إلزام بسلوك معين لتوصل إلى نتيجة معينة سلفاً.

٢-حرية الإعلان عن الرأي، وإشاعته بين الناس.

لأن حرية الرأي التي لاتتجاوز الإطار الذاتي وحدود نفس الإنسان تستغني عن الحماية القانونية أو النص أو الرقابة، فـلا حاجـة لكـل ذلك، حيـث تبقـى المسألة شخصية.

<sup>(</sup>١<sup>)</sup> الدكتور أبو اليزيد على المتيت، النظم السياسية والحريات العامة، المصدر السابق، ص: ١٩٢.

في ضوء ما قدمناه يرى بعض الباحثين أن حرية الرأي والتعبير تعنى: (حق كل إنسان في أن يصوغ آراءه وأفكاره ومعتقداته بحرية علناً، وبالطريقة التي يراها مناسبة، إن كان ذلك بالكلام أو بكتابة المقالات والكتب، أو بإجراء المظاهرات والمسيرات، أو عقد الإجتماعات الشعبية، وكل أشكال الإحتجاج، إضافة إلى التعبير الحر عن الذات بواسطة الفنون الموسيقى وغيرها من الطرق الأخرى.)<sup>(1)</sup>

من المعلوم إن حرية الرأي والتعبير تتجاوز أشكال التعبير الشفاهي والمكتـوب ووسائلهما إلى أساليب أخرى من المظاهرات والمسيرات وإلقاء الخطـب والهتافـات، تشمل أيضاً التجمع السلمي على شكل تنظيم المسيرات والمشاركة فيها.

إستنادا إلى ما أقرتها الإتفاقيـات والإعلانـات الدوليـة الخاصـة بحقـوق الإنـسان فإن حق حرية الرأي والتعبير تتجلى لدى بعض من الباحثين في:—

١) حرية التفكير. ٢) حرية الاعلام . ٣) حرية نشاطات مؤسسات الإذاعة أوالسينما أو التلفزة ٤) حرية تلقي المعلومات ونقلها وإذاعتها دون تقيد بالحدود.<sup>(٢)</sup> حيث تعود جميع هذه الحريات إلى فكرة حق حرية الرأي و التعبير رغم الاختلاف في المستوى والبعد والوسيلة.

مع التأكيد على أهمية حرية التفكير كإحدى الحريات المهمة للإنسان بشكل عام، وما تنطوي عليها من حريات أخرى مثل:حرية العقيدة والدين وحرية التعليم والتعلم وغيرها إلا أنها تبقى إلى حد كبير تمارس كحرية شخصية تدور في إطار الفرد ذاته.

وكذلك فإن حرية إنشاء المؤسسات الإذاعية والتلفزة قد تتجاوز القدرة المالية والفنية للأفراد في ممارسة حق حرية الرأي من خلال هذه المؤسسات، إضافة إلى إحتكار الدولة لهذه المؤسسات على الأخص في العالم الثالث .

وعليه نـرى مـن العملـي والمفيـد التركيـز علـى وسـائل الأعـلام المقـروءة والمكتوبة– الصحافة والنشر– التي تعكس حقيقة حرية الرأي إلى درجة كبيرة لمـا تتمتع بها من الصدارة كإحدى أهم قنوات التعبير عن الـرأي، ولمـا تتميـز بهـا مـن

#### -178-

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور تيسير مشارقة، المعوقات السياسية والاجتماعية والثقافية لحرية الرأي والتعبير في ظل الــــــلطة الوطنية الفلسطينية، مطبعة القدس، ٢٠٠٠، ص: ٢٥. ( ) با ت

<sup>(</sup>٢) الدكتور محمد أمين الميداني، حرية التعبير والرأي في الاتفاقيتين الأوروبية والأمريكية لحقوق الإنــــــان، المجلة العربية لحقوق الإنسان، العدد:٤ لسنة ١٩٩٧، ص: ٧٧.

سعة الانتشار نتيجة التطورات الهائلة الـتي حصلت في تقنياتهـا وأدواتهـا وتعـدد مجالاتها وسهولة وصول المواطن إليها وإستعمالها وبالأخص الصحف والمنشورات الألكترونية.

نقصد بحرية الإعلام إبلاغ المعلومات، و الأنباء، والآراء، لأكبر عدد ممكن من الناس سواء عن طريق النشر والمطبوعات أو الوسائل المرئية أو المسموعة كالبث الإذاعي.<sup>(1)</sup> ووسائل معاصرة أخرى من إستعمال الشبكات الفضائية وصفحات الانترنت، التي فتحت مجالاً رحباً للحصول على المعلومات على نطاق العالم كله ومنفذاً عابراً للحدود الإقليمية.

تعتبر حرية الصحافة والنشر من دعائم المجتمع الديمقراطي وتعد السلطة الرابعة بجانب السلطات الثلاث الأخرى كسلطة شعبية تقوم بمراقبة سلوك وأداء الحكومة وتقييم سياساتها.

ويعني حق حرية الصحافة والنشر: عدم تدخل الحكومة فيما تنشر وحق إصدار الصحف وتملكها لمن يشاء من المواطنين دون فرض إرادتها عليها، بالإلزام أو المنع فيما يتعلق بمادة النشر أو وقفها أو مصادرتها أو إلغائها، وذلك بصرف النظر عن إتجاهاتها وأفكارها وما ينشر فيها ما دامت لاتتجاوز حدود القانون.<sup>(٢)</sup>

ومن هنا يأتي دور الكلام عن التنظيم القانوني ورقابة السلطة على حق حرية الصحافة والنشر.<sup>(7)</sup>وكما أسلفنا إن من أركان أي حق من الحقوق هي الإقرار القانوني والحماية القانونية له حتى يتوفر لأصحابه عنصر الإستئثار به، وهذا لايعني أن التنظيم القانوني يكون دائماً إيجابياً ولمصلحة أصحاب الحق، بل كثيراً ما تكون الغاية من التنظيم القانوني هو لوضع القيود عليه وحماية السلطة وتجنيبها من الأثار التي قد تترتب على ممارسة هذه الحقوق بحرية، وهذا ما ينطبق على حرية الصحافة والنشر في كثير من بلدان العالم الثالث تحت مسمى "الضوابط القانونية" وذلك لخطورة وأهمية دور الكلمة وتأثيرها على النظام

- (١) الدكتور ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، صـ٨٤٧.
- (٢) الدكتور ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، ص.٨٤٨.
- <sup>(T)</sup> الدكتور محمد أمين الميداني، حرية التعبير والرأي في الاتفاقيتين الأوروبيتين والأمريكية لحقوق الإنسان، المصدر السابق، ص:٧٨.

السياسي والمجتمع والرأي العام فيه، والتي نأتي على ذكرها في المبحث الثاني مـن هذا الفصل.

ولأهمية حرية الصحافة والنشر في تشكيل الرأي العام، ولأطراف وقوى المعارضة السياسية، وفي إعطاء المعلومات للمواطن لاتخاذ المواقف السليمة والصحيحة تجاه سياسات الحكومة و ما تجري من الوقائع والأحداث، فإن الأنظمة السياسية تبادر إلى إقرارها من خلال نصوص دستورية، وتنظمها بتشريعات خاصة.

كما جاءت في المادة (١٥) من الدستور الأردني لسنة ١٩٥٢ فقرة (٢)، (٣). ٢- (الصحافة والطباعة حرتان ضمن حدود القانون).

٣- (لايجوز تعطيل الصحف ولا إلغاء إمتيازها إلا وفق أحكام القانون.)<sup>(1)</sup>

حرية الصحافة والنشر والطباعة مكفولة بالدستور وتنظيمهما منـوط بقـانون الـصحافة والطباعـة حيـث أن إجـراءات التعطيـل والإلغـاء تكـون وفـق التجـاوزات الحاصلة لمواد القانون المعني بذلك وما يحددها من شروط وقيود

في نفس الإتجاء صدر قانون (سلطة الصحافة) المصري رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ حيث ورد في مادته الأولى منه بأن (الصحافة سلطة شعبية مستقلة تمارس رسالتها بحرية في خدمة المجتمع تعبيراً عن إتجاهات الرأي العام وإسهاما في تكوينه وتوجيهه بمختلف وسائل التعبير، وذلك في إطار المقومات الأساسية للمجتمع والحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة، وإحترام حرمة الحياة الخاصة للمواطنين.)<sup>(٢)</sup> أشارت هذه المادة من قانون الصحافة المصري إلى أهم وظائف الصحافة الحرة بأنها سلطة شعبية تساهم في تكوين الرأي العام وتوجيهه دون ييان أية علاقة بين الصحافة وأعمال وسلوك السلطة أو دور الصحافة في تقييم أداء مؤسسات المجتمع .

(١)الدكتور عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر السابق، ص: ٣٣٨. (٢)الدكتور ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، المصدر الـــسابق، ص: ٨٥.تــستند قانون سلطة الصحافة على ما جاءت في المادة (٤٨) من دستور ١١ سيبتمبر ١٩٧٠ ماينص على ان(حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة ، وإنذارها أو إلغائهــا بالطريق الإداري محظور...) قانون المطبوعات لإقليم كوردستان العراق

أصدر المجلس الوطني لإقليم كوردستان العراق قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٣ تئت إسم قانون المطبوعات لإقليم كوردستان العراق.

عرف القانون في المادة الأولى منه المطبوع الدوري بقوله: ( كل مطبوع يصدر بإستمرار وبأعداد متسلسلة وفي أوقات معينة كالجرائد والمجلات والنشرات). والمطبوع غير الدوري: (كل مطبوع يصدر لمرة واحدة أو بأجزاء معلومة بغض النظر عن إعادة طبع الموسوعات والقواميس والكتب والكراريس والخرائط والرسوم وما إلى ذلك.)<sup>(1)</sup> بذلك حدد القانون نطاق عمله في مجال المطبوعات وهي الصحافة والنشر.

وفي المادة (٢) بين موقف هذا القانون حيال ممارسة الرقابة على المطبوعات (لارقابة على المطبوعات في الإقليم وكل مواطن فيه حر في إصدار أي مطبوعات وفق أحكام هذا القانون.) وتنص في المادة الخامسة، فقرة - ١-:(لكل مواطن عراقي مقيم في الإقليم يرغب بإصدار مطبوع دوري) مع القيام بالإجراءات القانونية الشكلية في تقديم الطلب، وجاء في المادة الثالثة عشرة: (لاقيود على إدخال أي مطبوع إلى الإقليم أو الإخراج منه إلاً ماكان مخالفاً لأحكام المادة التاسعة.)

وفيما يتعلق بحرية العمل الصحفي والإعلامي جاء في المادة: الرابعة عشرة(حرية العمل الإعلامي لمراسلي ومندوبي وسائل الإعلام الأجنبية في الإقليم مكفولة وتحدد شروط وأسس عملهم بتعليمات يصدرها الوزير.)<sup>(٢)</sup> هذه المواد كفلت حق حرية المطبوعات والعمل الإعلامي.

بين القانون في المادة: التاسعة، قيود النشر والمواد التي لايسمح بطبعها وبخلافه يعد الأمر جريمة الطبع والنشر وتعرض أصحابها للمساءلة القانونية (يحضر النشر في التحريض على إرتكاب الجرائم وأعمال الإرهاب وترويج سبلها وتوفير ممكناتها والقذف والطعن والتشهير بالاشخاص وانتهاك حرية الأديان والمذاهب والآداب والنظام العام).<sup>(٢)</sup>

<sup>(۲)</sup> بجموعة القوانين والقرارات الصادرة عن المجلس الوطني لكوردستان العراق، المصدر السابق، ص: ٥٢. <sup>(٣)</sup> بجموعة القوانين والقرارات الصادرة عن المجلس الوطني لكوردستان العراق، المصدر السابق، ص:٥٢.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> مجموعة القوانين والقرارات الصادرة عن المجلس الوطني لكوردستان العراق، المجلد الثاني، مطبعة الثقافة ، اربيل ، ۱۹۹۷ ، ص: ٥٠.

وحدد القانون في المواد الأخرى منه الأطراف التي تتعرض للمساءلة القانونية حالة حدوث مخالفة هـذه المـواد، وكـذلك طـرق إقامـة الـدعوى والجهـات القـضائية المختصة بها في إنتهاك الحق العام والحقوق الخاصة.

# رابعا: حق تولي الوظائف العامة

إن الوظيفة العامة التي تعرف بأنها (مركز قانوني يشغله موظف معين من قبل الدولة لـه إختصاصات وواجبات وحقوق تمارس الدولة من خلاله وظائفها في مجالات مختلفة،)<sup>(()</sup> هي حق لجميع المواطنين الذين يتساوون أمام الفرص الوظيفية المتاحة بغض النظر عن الجنس أو الدين أو الهوية والانتماء السياسي (وبمقتضى ذلك يتساوى جميع المواطنين في تولي الوظائف العامة وأن يعاملوا نفس المعاملة من حيث المؤهلات والشروط المطلوبة قانوناً لكل وظيفة من حيث المزايا والحقوق والواجبات والمرتبات والمكافئات المحددة لها،)<sup>(٢)</sup> والشروط المزايا والحقوق والواجبات والمرتبات والمكافئات المحددة لها،)<sup>(٢)</sup> والشروط المزايا من العامة عن

من هو الموظف العام؟ وما هي مستوياته؟ وما المعايير الـتي تـستند عليها السلطة في إنتقاء المواطن لتولي الوظائف العامة لإدارة السلطة ؟

من المعلوم أن عدد الموظفين في العصر الراهن قد زاد حتى أصبح يعد في كثير من بلاد العالم بالملايين، وبات الموظفون يمثلون نسبة غير قليلة من سكان الدولة ويرجع ذلك إلى زيادة أعباء الدولة المعاصرة وإتساع وظائفها التي كانت تقتصر في الماضي على دفع الإعتداءات الخارجية (الدفاع) و حفظ النظام الداخلي (الأمن) وفض النزاعات وإقامة العدل (القضاء)، لتشمل العديد من الخدمات والتدخل في الكثير من مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وهذا ما أدى إلى تضخم عدد وحجم الموظفين للقيام بهذه الأعباء التي تتحملها الادراة العامة للدولة

۱<sup>)</sup> الموسوعة السياسية، عبدالوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،١٩٩٤، الجـــزء السابع، ص:٢٩٥.

<sup>(</sup>٢) الدكتور ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩، ص: ٤٢٠.

وعليه لابد من تحديد معنى الموظف العام للتمييز بين الوظيفة العامة وشاغلها التي تكون مستقلة عنها بإعتبار أن الوظيفة العامة مركز قانوني معين، والموظف شخص آدمي يعهد إليه عمل دائم في خدمة المرفق العام الذي يديره الدولة.

إنطلاقا من هذا الفارق عرف قانون الخدمة المدنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ١٩٣٩ في المادة الثانية الوظف العام بأنه (كـل شـخص عهـدت إليـه وظيفـة دائمـة داخلـة في ملاك الدولة الخاصة بالموظفين.)<sup>(١)</sup> بناءاً على هـذا التعريف فـإن شـروط الموظـف العـام هي:--

١-أن يعين الشخص في عمل دائم من أجل الإستقرار الوظيفي وديمومة العمل الإداري.

٢−أن يتم التعين من قبل الـسلطة المختـصة، لأن المركـز القـانوني للموظـف العام لايمكن إقراره إلاّ بإرادة السلطة المخولة لذلك وبالقانون المقرر لأمر التعين.

<sup>7</sup> أن يتم التعين في خدمة مرفق عام تديره الدولة أو سلطة الإدارة العامة مباشرة.<sup>(٢)</sup> أي بدرجة من درجات السلم الوظفي المتبع ضمن الملاك الادراي ومن قبل الجهات المختصة بإصدار الأمر الاداري وفي مرفق عام اداري أو اقتصادي أو أي نشاط للمرفق الحكومي.

## ب مستويات الوظيفة العامة

إن كيان الدولة الحديثة مهما كانت شكلها وتكوينها بسيطة كانت أم مركبة فإنها تحتوي على العديد من البنى والهياكل والمؤسسات التي تـضم أجهـزة الدولـة المنوطة بها القيام بالأعمال التنفيذية للحكومة من خلال وظائف الإدارة العامة.

هذه المؤسسات والبنى والهياكل والإدارية تشكل الهيكل التنظيمي المركزي للحكومة والتي تتكون من عدد من الوحدات التنظيمية الكبرى (الـوزارات) والـتي بدورها تضم وحدات أصغر (المديريات) وتتفرع بعد ذلك إلى وحدات أصغر فأصـغر (إدارات) وتضم هذه الوحدات الكبيرة والـصغيرة مجموعـات عديـدة مـن والوظـائف

(٢) الدكتور خالد خليل الظاهر، القانون الإداري، دار المسيرة، عمان، ١٩٩٨، ص: ١٩٨.

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup>الدكتور ماهر صالح علاوي الجبوري، مباديء القانون الأدارى، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل، ١٩٦٦، ص: ١٠٣.

العامة.<sup>(١)</sup> ومن هنا يمكن تحديد مستويات الوظيفية العامة إلى ثلاث مستويات وهـي كالتالي:—

<sup>1</sup> -- المستوى الأعلى: يمثل هذا المستوى الوظائف والمؤسسات القيادية العليا في الجهاز الحكومي، فهو يضم الرئيس الأعلى للدولة والوزراء والوزارات والمنظمات الحكومية، التي تكون في مستواها ويغلب على أدائها الطابع السياسي.

٢- المستوى الأوسط: يحتوي على الوظائف القيادية التي تلي مستوى الـوزراء مباشرة، فهو يضم القيادات التنفيذية، يمثل حلقة وصل بين القيادة العليا للجهاز الحكومي والوظائف في المستويات الأدنى.

٣-المستوى الأدنى: يضم هذا المستوى مكونات إدارية يغلب عليها طابع التنفيذ والارتباط بمشكلات الواقع بتفصيلاته و دقائقه، وتحاول الأنظمة أن تضفي على تنظيمها الطابع البيروقراطي بحيث يحكمها نظام عام متقن يقوم على قواعد وضوابط رسمية عامة.<sup>(١)</sup> وهذا المستوى يضم أكبر عدد من الموظفين ويغلب على إنتقائها طابع الموضوعية بحيث لاتحكمها الإعتبارات السياسية. جشروط إختيار الموظفين:-

إن تولي الوظائف العامة كحق سياسي للمواطن يتطلب ما تستلزمها الحقوق السياسية الأخرى من شروط الجنسية والمواطنة وغيرها كقيود على ممارسة حق الوظيفة العامة منها :-<sup>(٢)</sup>

١- العمر أوسن التعيين: إنه مؤشر لكثير من الاعتبارات كالخبرة والنضوج والديمومة ، إختلفت الدول في تحديد سن التعيين بالنسبة للمستويين الأعلى والأدنى للعمر الوظيفي .

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور احمد صقر عاشور، الإدارة العامة، دار النهتنية العربية، بيروت،١٩٧٩، ص:٢٨٠. <sup>(1)</sup> الدكتور أحمد صقر عاشور، الإدارة العامة، المصدر السابق، ص:١٩٧١لى٣٠٤. <sup>(1)</sup> عبداللطيف القصي، الادارة العامة ، المنظور السياسي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعــة بغداد، ١٩٨٠، ص: ٢٦١، والصفحات التالية لها، حيث أورد الباحث ضمن دراسته للشروط التي يجب توفرها فيمن يتولى وظيفة عامة: القيود السياسية، والإنتماء السياسي، والإعتبارات الأمنية، رأينا بحنــه في موضوع أثر الحزب الواحد على الحقوق السياسية ونكتفي هنا بالشروط الموضوعية العامة.

٢<sup>--</sup>الجنسية: من القيود التي ترد على عملية الأنتقاء الجنسية والمواطنة إذ أن كثيراً من الدول حصرت أمر التعيين وأعطت الأفضلية لأبناء الوطن، ونـصت علـى ذلك في قوانين خدمتها.

٣- الأخلاق والسلوك: من الأنظمة من يشترط بأن يكون المرشع حسن السلوك وغير محكوم عليه بعقوبات مخلة بشرف الوظيفة العامة وكرامة الموظف لممارسة حقه بالتعيين.

٤–الإقامة الدائمة: إشتراط أن يكون الموظف من القاطنين في مكـان العمـل أو الأقرب إليه لأن الوظيفة عمل دائم تحتاج إلى التفرغ التام من الشخص الموظف.

٥- التأهيل والـشهادة: مـع تخفيف هـذا الـشرط في المستويات الأدنى مـن الوظيفة ولكن التخصص والتأهيل العلمي شرط أساسي لإختيار الموظف العـام في المستويات الأعلى والأوسط.

د- معايير الاختيار

لابد من وجود معايير لإختيار الموظف العام تهدف إلى حماية حق الوظيفة للمواطن وفق مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بعيداً عن الإرتجال والمحسوبية ومن حسابات الولاء والإنتماء السياسي وغيرها، والتي تؤدي إلى تجريد المواطن من حق المواطنة والمشاركة في السلطة وتركيزها في يد قلة حزبية أو فئة دون أخرى، ولحماية حق جميع المواطنين المتساوين أمام الفرص الوظيفية المتاحة وضع علماء الإدارة والقانون الإداري عدد من المعايير الموضوعية العامة للإختيار:-

١- الإختيار الحر: من قبل الإدارة (يكون لـلإدارة أو لرجال الحكم في هذه الطريقة حرية التعيين من يشاءون من المواطنين دون قيود)<sup>(١)</sup> تبقى شروط الاختيار والتعيين مرهونة بإرادة وفلسفة الهيئة الحاكمة.

٢- الانتخاب: تقوم هذه الطريقة بإختيار الموظفين لشغل الوظيفة بواسطة أغلبية المعنيين.<sup>(٢)</sup> أو المواطنين بشكل عام في المناصب الرئاسية والنيابية، هذه الطريقة تؤدي إلى تعزيز صلة الموظف بالمواطن.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور ماهر صالح علاوي الجبوري، مباديء القانون الإداري، المصدر السابق، ص: ۱۰۷.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتور خالد خليل الظاهر، القانون الإداري، المصدر السابق، ص: ۲۱۲.

٣- المسابقة أو الاختيار على أساس الجدارة: يتم الاختيار بإجراء مسابقة تنافسية فيما بين المرشحين للوظيفة لأنتقاء أفضلهم، وهذا هو الأسلوب الأكثر إنتشاراً في العالم.<sup>(١)</sup>

إن مبدأ الجدارة والإستحقاق هو الأساس في هذه الطريقة لمعرفة قدرات وكفاءة المرشحين لـشغل الوظيفة. هـذه هـي الطـرق المعمـول بهـا في أغلـب دول العـالم، ويتفاوت إستخدامها حسب مستوى الوظيفة والنظـام القـانوني الإداري المتبـع في البلد.

<sup>(</sup>١) الدكتور خالد خليل الظاهر، القانون الإداري، المصدر السابق، ص: ٢١٣.

# المطلب الثالث: مصادر الحقوق السياسية

أولاً: المصدر الدولي إن النصوص القانونية والقواعد العرفية المعمول بها والتي تحمي حقاً من حقوق الإنسان تعتبر جزءاً من قانون حقوق الإنسان، بصرف النظر عن مصدرها الدولي أو الوطني.<sup>(1)</sup> ويجد هذا القانون قواعده الملزمة في مصادر رئيسية عدة منها: 1-المصدر الدولي. ٢- المصدر الوطني. المصدر الدولي: ينقسم بدوره إلى: أ- مصدر عالمي. ب- مصدر إقليمي\*.

المصدر العالمي الذي يشمل المواثيق الدولية ينقسم إلى:-

 ١- مواثيق عامة:التي تكفل كل أو معظم حقوق الإنسان والتي تعتبر بمثابة الشريعة العامة لحقوق الإنسان.

٢- المواثيق الخاصة: وهي تختص بإنسان معين كحقوق المرأة والطفل أو بحق محدد مثل إتفاقيات حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة.<sup>(٢)</sup> المصدر الوطني: يشمل الدساتير والتشريعات الوطنية هو الذي يتضمن نصوصاً تكفل الحماية الوطنية لحقوق الإنسان.

نركز في هذا المطلب على البنود والمواد التي تقر وتؤكد على الحقوق السياسية. للمواطن من خلال نماذج من كلا المصدرين الدولي والوطني. المصادر الدولية:

إن مفهـوم حقـوق الإنـسان الـدولي ببعـده القـانوني الملـزم لا يعـود إلى العـصور التأريخية القديمة، بل إلى نهاية الأربعينـات مـن القـرن العشرين حيث بـدأ إهتمـام المجتمع الدولي بحقوق الفرد وموقعه وحرياتـه الأساسـية الـتي كانـت محصورة في المجال الوطني وكانت تدخل ضمن علاقة الفرد بالدولة التي تتمتع بمطلق الحرية في كيفية تعاملها وسلوكها مع المواطن وفق مبدأ السيادة التي تملكها بحيث لا يجـوز لأي طرف أن يكون له رأي فيها.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، الطبعــة الثالثــة،٢٠٠٤، منـــشأة المعــارف، الإسكندرية، مصر، ص: ٣٥. \* يقصد بالمصدر الأقليمي المواثيق والعهود والإعلانات الصادرة من قبل مجموعة من الدول التي لايترتـــب عليها إلتزامات دولية لغير دول الأعضاء في المعاهدة، إرتأينا تجاوزه بسبب سعة نطاقه وتشعبه <sup>(٦)</sup> الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الانسان، المصدر السابق، ص: ٤٣.

بعد الحرب العالمية الثانية التي إكتوت بنارها أغلب شعوب العالم، وما رافقتها من دمار وخراب وإنتهاكات صارخة لأبسط حقوق الإنسان، وما خلفتها من جرائم الحرب وإبادة الأجناس والإعدام الجماعي للأسرى والمدنيين، كل ذلك أدى إلى ظهور بوادر وقناعات مفادها وجود نوع من التلازم بين إحترام وحماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني وحماية الأمن والسلم الدوليين.<sup>(۱)</sup>

إنطلاقاً من هذا المبدأ أبدت الأسرة الدولية من خلال منظمة الأمم المتحدة التي تم الإنتهاء من وضع ميثاقها في ٢٦ يونيو. ١٩٤٥ باسم ميثاق الأمم المتحدة إهتماماً جدياً بموضوع حقوق الإنسان.

إن ما جاء في ميثاق الأمم المتحدة من نصوص واضحة الدلالة والمعنى على تعزيز وحماية حقوق الإنسان قدم للعالم تأكيد الأسرة الدولية على إيمانه بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية.<sup>(7)</sup>

ولتأكيد هذه المعاني التي وردت ديباجة الميثاق نصت فقرة (ج) من مادة (٥٥) في الفصل السابع على (أن يشيع في العالم إحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ، ولا تفريق بين الرجال والنساء ومراعاة تلك الحقوق فعلاً)<sup>(٢)</sup> إضافة إلى التوصية بإنشاء اللجان الخاصة التي تهتم بتعزيز وإرساء مبادئ حقوق الإنسان كما جاءت في المادة (٨٨) (إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ينشي لجاناً منها لجنة تعزيز حقوق الإنسان.)<sup>(3)</sup> بهذا أدخل هذا الميثاق حقوق الإنسان إلى دائرة القانون الدولي من خلال العديد من الأجهزة المختصة لمتابعة ودعم حقوق الإنسان، وكذلك بإصدار عدد من الإعلانات و العهود الدولية.

<sup>(1)</sup> على محمد صالح دباس، على عليان محمد، حقوق الانسان وحرياته، دار الثقافة للنـــشر والتوزيـــع، عمان، ٢٠٠٤، ص:٥١، أنظر كذلك: الدكتور محمد سعيد بحذوب، الحريات العامة وحقوق الانــــان، جروس برس، لبنان، دون سنة الطبع، ص: ٨٣.
(٢) عزالدين سعيد أحمد، الشرعة الدولية لحقوق الانــان، مجهورية اليمينــة،
(٣) عزالدين سعيد أحمد، الشرعة الدولية لحقوق الانــان، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الانــان، جمهورية اليمينــة،

(٤) عزالدين سعيد أحمد، الشرعة الدولية لحقوق الأنسان، المصدر السابق، ص ١٠٠.

# أجهزة الأمم المتحدة

للأمم المتحدة أجهزة خاصة تقوم بمراقبة ومتابعة قضايا حقوق الإنسان والرقابة على كيفية حماية وضمان هذه الحقوق من خلال هيئاتها ومنظماتها وبالتعاون مع المنظمات غير الحكومية الناشطة في هذا المجال، من أهم هذه الأجهزة

أ-الجمعية العامة إحدى وظائف الأمم المتحدة حسب المادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة تتمثل في وضع الدراسات وتقديم توصيات حول الإعانة على تحقيق حقوق الإنسان والحريات الأساسية للإنسان كافة بلا تمييز.<sup>(١)</sup>

بناءا على هذه التوصية أصدرت الجمعية العامة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨ وتبع ذلك صدور عدد من الاتفاقيات والعهود الدولية التي تلتـزم بها الدول من خلال التصديق والتوقيع عليها منها:

> العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية عام ١٩٦٦. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦. إتفاقية مناهضة التعذيب عام ١٩٨٤.<sup>(٢)</sup>

ب- لجنة حقوق الإنسان أنشأها المجلس الاقتصادي والإجتماعي عام ١٩٤٦ وهي محور الإهتمام بحقوق الإنسان باسم الأمم المتحدة.

ج- المفوض السامي لحقوق الإنسان:

أنشئ بقرار من الجمعية العامة في ٢٠ تشرين الأول ١٩٩٣ بناءاً على إقـتراح مـن مؤتمر فينا الدولي لحقوق الإنسان في نفس العام، يعمل على تفعيـل ضـمان حقـوق الإنسان من الناحية العلمية والتطبيقية.<sup>(٢)</sup>

وهذه هي أهم اللجان التي قامت بإعداد الشرعة الدولية وغيرها من الوثائق ذات العلاقة ، ومراقبة إنتهاكات الحقوق التي أقرتها.

<sup>(۱)</sup> الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الانسان، المصدر السابق، ص: ۲۲۸. <sup>(۲)</sup> الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الانسان، المصدر السابق، ص: ۲۸۹. <sup>(۲)</sup> الدكتور الشافعي محمد بشير، المصدر السابق، ص: ۲۹۲. أنظر نص إقتراح مؤتمر فينا الدولي لحقسوق الإنسان في: وائل أنور بندق، التنظيم الدولي لحقوق الإنسان، دار الفكر الجامعي، الأسكندرية، دون سنة الطبع، ص: ۳۲.

يقصد بمصطلح الشرعة الدولية: مجموعة الصكوك التي تم إعدادها من قبل

لحنة حقوق الإنسان، () وهي:--

<sup>(۱)</sup> على محمد صالح دباس، على عليان محمد، حقوق الانسان وحرياته، المصدر السابق، ص:٤٤. <sup>(۲)</sup> عزالدين سعيد أحمد، الشرعة الدولية لحقوق الانسان، مركز معلومات والتأهيل لحقـــوق الانـــــان، ص:١١، أنظر كذلك الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الانسان، حيث يقول: (ويطلق فقهـــاء القانون الدولي وكتاب الأمم المتحدة على هذين العهدين الدوليين الى جانب الإعـــلان العــالمي لحقــوق الإنسان لعام ١٩٤٨ اسم الشرعة الدولية لحقوق الإنسان)ص:٥٢.

المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت)). 7-حق إنشاء الأحزاب والجمعيات والنقابات والإنتماء إليها: جاء في المادة (٢٠): ( ١- لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الإجتماعات والجمعيات السلمية ٦- لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما)، والحزب ليس إلا جمعية تختص بالشأن السياسي ( فالأحزاب ليست في حقيقتها حسبما هو مستقر عليه إلا جمعيات سياسية، وإن عدم النص صراحة على أغراض الجمعيات موضوع المادة المذكورة لايرجع إلا إلى صعوبة فنية تداركها مشرعو الإعلان بعدم النص تفصيلا على أغراض الجمعيات حتى لا يسقط عرضا أحد الأغراض ومن شم ينظر إليه باعتباره غير مشروع.)<sup>(۱)</sup>

٣- حق حرية التفكير وحرية الرأي والتعبير:

تنص المادة (١٨) على حق حرية التفكير والوجدان والدين (لكل شخص حق في حرية التفكير والوجدان والدين ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم بمفرده أو مع جماعة وأمام الملأ أو على حدة.)

وحول حق حرية الرأي والتعبير جاءت في المادة (١٩): لكل شخص حق التمتّع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في إعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة دونما إعتبار للحدود.)<sup>(7)</sup>

٤-حق تولى الوظائف العامة

تنص المادة (٢١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على هذا الحق بالقول: (١- لكل شخص حق المشاركة في إدارة الـشؤون العامـة لبلـده، إمـا مباشـرة وإمـا

<sup>(۱)</sup> الدكتورحسن البدراوي، الأحزاب السياسية والحريات العامة، دار المطبوعات الجامعية، أسكندرية، ۲۰۰۰، ص: ۳٤. <sup>(۲)</sup> نصوص المواد من كتاب، مختارات من الإعلانات والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، الجمعيسة العراقية لحقوق الانسان، فرع سوريا، دمشق، ۲۰۰۰، ص: ۹، وكذلك الدكتور محمد سعيد محسفوب ، الحريات العامة وحقوق الانسان، حيث أورد نص الاعلان العالمي لحقوق الانسان، ص: ۲۰٤.

بواسطة ممثلين يختارون في حرية. ٢<sup>-</sup> لكل شخص بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده ) **ثانيـاً: الحقـوق الـسياسية في العهـد الـدولي الخـاص بـالحقوق المدنيـة والسياسية** 

-حق الانتخاب والترشيح :

تنص الفقرة (ب) من المادة (٢٥)(يكون لكل مـواطن دون أي وجـه مـن وجـوه التمييز المذكور في المادة (٢) الحقوق التالية:-

(أن ينتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة تجري دوريا بالإقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الصرعان إدارة الناخبين.)

٢-حق تشكيل الأحزاب والجمعيات والنقابات: أشارت المادة (٢٢) إلى هذا الحق خلال الفقرات التالية:-١-لكل فرد حق في حرية التكوين الجمعيات مع الأخرين بما في ذلك حق إنشاء النقابات والإنضمام إليها من أجل حماية مصالحه. ٢-لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل التدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة:-أ-الأمن القومي. ب السلامة العامة، ت-النظام العام. ث—حماية الصحة العامة والأداب العامة. ج- حماية حقوق الأخرين وحرياتهم. ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال الشرطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق. ٣-حق حرية الرأي والتعبير: تنص المادة(١٩) من العهد على حق حرية الرأى والتعبير بالقول:--لكل إنسان حق إعتناق أراء دون مضابقة. -لكل إنسان حق في حرية التعبير ويشمل هذا الحق حريته في إلتماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار ونقلها إلى الآخرين دونما إعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة (٢) من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة، وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية: ١-لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم. ٢-لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

#### ٤-حق تولى الوظائف العامة

أقر العهد في المادة (٢٥) حق مشاركة المواطن في إدارة الشؤون العامة (يكون لكل مواطن دون أي وجه من وجوه التمييز المذكور في المادة (٢) الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود معقولة: (أن يشارك في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة و إما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.)<sup>(١)</sup>

لابد أن ننوه إلى أن إعلان الإنضمام إلى المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والتوقيع عليها من قبل الأنظمة الدكتاتورية لاتعنى أنها تلتزم بمضمونها وتنظم أسس العلاقة بين الدولة والمواطن وفق مقتضيات بنود هذه المعاهدات والإعلانات، كما هو حال نظام البعث في العراق، حيث صادق العراق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ٢٥ كانون الثاني سنة ١٩٧١ ولم يغير من جوهره وسلوكه الدكتاتوري مع المواطنين.

تعد الدساتير الوطنية من أهم المصادر التي تقر الحقوق والحريات الخاصة بالمواطن لأن الدستور وفق التعاريف الموضوعية له عبارة عن: مجموعة من القواعد القانونية التي تحدد سلطات الحكم والمبادئ الأساسية التي يتوجب إحترمها وخصوصاً المتعلقة بحقوق الأفراد وحرياتهم.<sup>(7)</sup>

يتضع من هذا التعريف بأن القانون الدستوري يتعلق بـشكل أساسـي بتحديـد طبيعـة نظـام الحكـم وشـكله وتنظـيم الـسلطات العامـة في الدولـة وكيفيـة ممارسـة

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> نصوص مواد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من كتاب: الـــشرعة الدوليـــة لحقـــوق الإنسان، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، الجمهورية اليمينية، تعز، ۲۰۰۲ ، ص: ٤٧. أنظــر كذلك الجمعية العراقية لحقوق الإنسان / فرع سوريا،ص: ٢٨. (۲) : محمد مدار الما الما المالية الم

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتور اسماعيل الغزال، الدستوري والنظم السياسية، الطبعة الخامسة، ١٩٩٣، المؤســــسة الجامعيـــة للدراسات والنشر و التوزيع، بيروت، ص:١٠.

إختصاصاتها وبيان حقوق وواجبات الأفراد إزاء الدولة. وما نحن بصدد بحثـه هـو الإطلاع على مدى إقرار الحقوق السياسية في نماذج من الدساتير الدول. **الحقوق السياسية في دستور ١١سبتـمبر ١٩٧١ المصري** 

١-حق الانتخاب والترشيح

تنص المادة (٦٢) من الباب الثالث تحت عنوان الحريـات والحقـوق والواجبـات العامة: (للمواطن حق الانتخاب والترشيح وإبـداء الـرأي في الإسـتفتاء وفقـاً لأحكـام القانون، ومساهمته في الحياة العامة واجب وطني.)<sup>(١)</sup>

٢- حق تشكيل الأحزاب والجمعيات

خلافاً للتقاليد الدستورية أورد الدستور المصري هذا الحق في الباب الأول تحت عنوان الدولة حيث أشارت المادة (٥) بالقول: (يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب وذلك في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور، وينظم القانون الأحزاب السياسية) أما حق تشكيل الجمعيات إختص بها المادة (٥٥) من الباب الثالث (للمواطنين حق تكوين الجمعيات على الوجه المبين في القانون، يحظر إنشاء جمعيات يكون نشاطها معادياً لنظام المجتمع أو سرياً أو ذا طابع عسكري).

٣- حق حرية الرأي والتعبير

أقرت المادة(٤٧) هذا الحق حيث تنص: (حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون، والنقد الذاتي والنقد البناء ضمان لسلامة البناء الوطني.)

٤- حق تولي الوظائف العامة

جاءت إقرار هذا الحق في المادة (١٤) الفصل الأول تحت عنوان المقومات الإجتماعية والخلقية (الوظائف العامة حق للمواطنين، وتكليف للقائمين بها لخدمة

<sup>(۱)</sup> دستور ۱۱ سيبتمبر ۱۹۷۱ لجمهورية مصر العربية ، الشبكة الألكترونية لمحلس الـــشعب المــصري . .www.parliament.gov **30/4/2003** 

الشعب، وتكفل الدولة حمايتهم وقيامهم بأداء واجباتهم في رعاية مصالح الشعب،

ولا يجوز فصلهم بغير الطريق التأديبي إلا في الأحوال التي يحددها القانون.)`` الحقوق السياسية في دستور المملّكة الأردنية الهاشَّمية ١٩٥٢ -۱ حق الانتخاب والترشيح لم يخصص الدستور الأردني مادة خاصة بحقوق الانتخاب والترشيح ضمن مواد الفصل الثاني الخاص بحقوق الأردنيين وواجباتهم. <sup>(٢)</sup> ٢-حق تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات تنص المادة (١٦) على إقرار هذا الحق وينظمها في فقرتين (٢) و(٣)بالقول: (٢- للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها. مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور. ٣- ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية ومراقبة مواردها. ٣- حق حرية الرأي والتعبير ينظم الدستور هذا الحق من خلال المادة (١٥) حيث تنص على مايلى :-١- تكفل الدولة حرية الرأى، ولكل أردنى أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول. والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون. ۲- الصحافة والطباعة حرتان ضمن حدود القانون. ٣- لا يجوز تعطيل الصحف ولا إلغاء إمتيازها إلا وفق أحكام القانون. ٤- حق تولى الوظائف العامة تنص المادة (٢٢) من الدستور على إقرار هذا الحق كالتالي:-١- لكل أردنى حق في تـولى المناصب العامة بالشروط المعينة بالقوانين أو الأنظمة. ٢- التعيين للوظائف العامة من دائمة ومؤقتة في الدولة والإدارات الملحقة بها. والبلديات يكون على أساس الكفاءات والمؤهلات.) (۱) نصوص من دستور جمهورية مصر العربية ١١ سيبتيمبر ١٩٧١ علمي سمايت بحلمس المشعب www.parliament.gov.r..r/٤/٣. (٢) نصوص الدستور الاردني مأخوذة من كتاب (النظم السياسية والقـــانون الدســـتوري) ، الـــدكتور عبدالكريم علوان ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠٠١،ص:٣٣٣، حيث أشارالدستورفي المسادة (٧٥) الى حق الإنتخاب والترشيح عند ذكر موانع الأهلية لعضوية بحلسي الاعيان والنواب.

#### \_ . . 0\_

# الحقوق السياسية في الدستور الجزائري١٩٨٩

١-حق الإنتخاب والترشيح

يؤكد دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، لسنة١٩٩٦ (المعدل لدستور ١٩٨٩) في نصوص واضحة وصريحة على الحقوق السياسية للمواطن حيث جاءت في المادة(٥٠): ( لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب وينتخب.)<sup>(١)</sup>

٢-حق تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات

تنص المادة -21 على حق إنشاء الأحزاب السياسية: (حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون، ولايمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، وإستقلال البلاد وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة وفي ظل إحترام أحكام هذا الدستور، لايجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي، أوجنسي، أو مهني، أو جهوي. ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في الفقرة السابقة. يحظر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال إلتبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية، لايجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى واجبات أخرى بقانون.)

# ٣-حق حرية الرأي والتعبير

نظم الدستور الجزائري حق حرية الرأي والتعبير في عدة نصوص متفرقة جاءت في المادة –٣٦– (لامساسة بحرمة حرية العقيدة ، وحرمة حرية الـرأي ) وتـنص المادة –٤١– (حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والإجتماع، مضمونة للمواطن ) وكأنها مكملة للمادة السابقة، كما هو الحال بالنسبة إلى المادة –٣٨–حيث تـنص على (حرية الإبتكار الفكري والفـني والعلمي مضمونة للمـواطن. حقـوق المؤلـف

<sup>(</sup>۱<sup>)</sup> المادة (۵۰) من دستور ۱۹۹۲ الجزائري المعدل لدستور ۱۹۸۹ (۳۰) www.aman Jordan.org

يحميها القانون. لايجوز حجز أي مطبوع، أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي.)<sup>(1)</sup>

٤- حق تولي الوظائف العامة ·

تنص المادة -٥١- على التساوي في حق تقلد الوظائف العامة للمواطنين ( يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.)<sup>(٢)</sup>

الحقوق السياسية فى قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية

هذا القانون هو بمثابة دستور لإدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية الـتي بدأت في ٣٠/حزيران/ ٢٠٠٤ وتنتهي بتشكيل حكومة منتخبة بموجب دستور دائم، الذي مر التصويت عليه في١٥/١٠/٥٩ في إستفتاء شعبي عام.\*

أولا: حق الإنتخاب والترشيح:

تنص المادة (٢٠) من قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية على:-

(أ)لكل عراقي تتوفر الشروط المنصوص عليها في قانون الإنتخاب أن يرشح نفسه للإنتخابات ويدلي بصوته بسرية في إنتخابات حرة، مفتوحة، عادلة، تنافسية ، ودورية.

(ب)لايجوز التمييز ضد أي عراقي لأغراض التصويت في الإنتخابات على أساس الجنس أو الدين أو المذهب أو العرق أو المعتقد أو القومية أو اللغة أو الثروة أو المعرفة بالقراءة والكتابة.<sup>(٣)</sup>

ثانيا: حق تشكيل الأحزاب السياسية حول حق تشكيل الأحزاب والإنضمام إليها تنص المادة (١٣)فقرة-ج- على (إن الحق بحرية الإجتماع السلمى، وبحرية الإنتماء في جمعيات هـو حـق مـضمون، كما أن الحق بحرية تشكيل النقابات والأحزاب والإنضمام إليها وفقا للقانون هوحق مضمون.)<sup>(۱)</sup> ثالثا: حق حرية الرأي والتعبير نصت المادة الثالثة عشرة على هذا الحق في عدة فقرات منها، حيث جاءت في فقرة: – (ب) الحق بحرية التعبير مصان. (ها) للعراقي الحق بالتظاهر والإضراب سلميا وفقا للقانون. (و) للعراقي الحق بحرية الفكر، والضمير، والعقيدة الدينية، وممارسة شعائرها، ويحرم الإكراه بشأنهاء ولم يتطرق هذا القانون إلى حق تولى الوظائف العامة . الحقوق السياسية في مسودة الدستور العراقي الدائم أقرت مسودة الدستور العراقي الدائم في إستفتاء شعبي عام في٢٠٠٥/١٠/١٧ أولا:حق الإنتخاب والترشيح أشارة المادة (٢٠) من الفصل الأول (الحقـوق)أولا:الحقـوق المدنيـة والـسياسية (للمواطنين رجالا ونساء حق المشاركة في الشؤون العامة ، والتمتع بالحقوق السياسية ،بما فيها حق التصويت، \* والإنتخاب والترشيم) (\*) ثانيا: حق تشكيل الجمعيات والأحزاب السياسية حاء في المادة (٣٧):-أولا:حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية أوالإنضمام إليها مكفولة وينظم ذلك بقانون (١) قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية، المصدر السابق، ص: ١٨. \* أورد المشرع مصطلح (التصويت) إلى جانب الإنتخاب والترشيح ، ليدل بذلك على إقرار حق الإستفتاء

في هذا الدستور. <sup>(۲)</sup> مسودة دستور جمهورية العراق التي تم نشرها من قبل مفوضية اللأمم المتحدة في العراق، آب ۲۰۰۵. ص : ۱۱.

ثانيا: لايجوز إجبار أحد على الإنضمام إلى أي حزب أو جمعية أو جهة سياسية، أو إجباره على الإستمرار في العضوية فيها.<sup>(١)</sup> ثالثا: حق حرية الرأي والتعبير أشارت المادة (٣٦) إلى تكفل هذا الحق وحددت مساراته كالتالي:-تكفل الدولة بما لايخل بالنظام العام والآداب: أولا: حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل . ثانيا: حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر. ثالثا: حرية الإجتماع والتظاهر السلمي، وتنظم بقانون.<sup>(٢)</sup> نعتقد أن هذه النماذج كافية للإستدلال على الحقوق السياسية في المصادر الوطنية ، وأهمية الدستور الوطني كمصدر أساسي لإقرار هذه الحقوق.

كما تبين من خلال النصوص الدستورية التي أوردناها آنفا والتي أقرت الحقوق السياسية في بنود ومواد صريحة وواضحة، ولكن ممارسة هذه الحقوق من قبل المواطن بشكل عملي منوطة بالإجراءات القانونية والإدارية التي تتخذها الجهات التشريعية والإدارية في ضوء السياسات العامة للنظام السياسي في الدولة، وتبقى رهينة إرادة ومصالح وتقديرات السلطة الحاكمة فيما تصدرها من قوانين تنظم ممارسة هذه الحقوق، وقد لا تصدر قانوناً وتبقى المادة الدستورية في حالة الجمود والتوقيف الفعلي والعملي دون الإعلان عنها، كما هو الحال في دستور 17 تموز الموان: الحقوق وقد لا تصدر قانوناً وتبقى المادة الدستورية في حالة الجمود والتوقيف الفعلي والعملي دون الإعلان عنها، كما هو الحال في دستور 17 تموز ( الحقوق والواجبات الأساسية ) إلى أن الدستور يكفل حرية تأسيس الأحزاب من عمر الدستور المؤقت .

- (١) مسودة دستور، المصدر السابق، ص ١٦.
- (۲) مسودة دستور، المصدر السابق، ص : ۱۰.

المبحث الثاني: أثر نظام الحزب الواحد على الحقوق السياسية المطلب الأول: أثر نظام البعث على حق الإنتخاب والترشيح أولاً موقف نظام البعث من الحقوق السياسية

إن الحقوق السياسية—كما أشرنا في المبحث السابق—هي سلطة يقررها القـانون الدسـتوري للـشخص بإعتبـاره عـضواً في الجماعـة الـسياسية لدولـة معينـة بحيـث تمكنه من المساهمة في حكم البلاد وإدارة شئونها، والمـشاركة في الحيـاة الـسياسية للجماعة.

وهذا ما يؤكد أن الحقوق السياسية تنبثق من تلك العلاقة السياسية الوثيقة التي تربط المواطن بالدولة والدولة بالمواطن بإعتبار أن الشعب جزء من الدولة.<sup>(۱)</sup> بل هو عنصر أساسي من مكونات الدولة .

ومن هنا نؤكد مرة أخرى على النتائج والآثار المترتبة على الأخذ بأي من المبدأين(الأمة مصدر السلطات ) و(الشعب مصدر السلطات) من قبـل أي نظـام سياسي لعلاقته الوثيقة برؤيته وسلوكه في التعامل مع مجمل هذه الحقوق .

جاء في المادة الثانية من دستور ١٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت الذي وضعه حزب البعث بأن (الشعب مصدر السلطات وشرعيتها.)<sup>(٢)</sup>

إن النتائج المترتبة على الأخذ بهذا المبدأ الذي أخذت به أغلب الدساتير المعاصرة بدلا من مبدأ الأمة مصدر السلطات الذي جاءت به الثورة الفرنسية ، والذي يفيد بأن الشعب هو الصاحب الحقيقي للسلطة، وأن الهيئة الحاكمة تتولاها عن طريق التفويض الشعبي، وهي مكلفة بأداء واجب إدارة شؤون العامة للبلاد نيابة عنه، وأن السيادة ملك لجميع أفراد الشعب، فهي شركة بينهم تتوزع على جميعهم، ولهم حق المشاركة في السلطة بشكل مباشر أو عن طريق إختيار النواب لهم ، ولا قدسية للقوانين والقرارات الصادرة عن الدولة، ولامتصفة بالحق والعدل المطلق بل يمكن الطعن فيها لأنها تمثل رأي الأكثرية وليس الإرادة العليا للأمة.<sup>(7)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور عباس الصراف، الدكتور جورج حزبون، المدخل إلى علم القانون، دار الثقافة للنـــشر والتوزيـــع، عمـــان، ۲۰۰۳، ص: ۱۲٤.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ١٩٩٨، ص: ١١٣ <sup>(٦)</sup> الدكتور محمد عبدالعال السناري، الأحزاب السياسية والأنظمة السياسية والقضاء الدستوري، مطبعــة الإسراء، القاهرة، دون سنة الطبع، ص: ٢٤٦، وكذلك أنظر ،الدكتور ماجد راغـــب الحلــو، الـــنظم السياسية والقانون الدستوري، ص: ١٥٥

كما تفيد هذا المبدأ الدستوري على أنه لاشرعية للسلطة عدى الشرعية المستندة إلى الإرادة الحرة للشعب.

ويقتضي العمل بموجب هذا المبدأ الدستوري قيام السلطات بأمرين:-

)وضع القواعد القانونية والدستورية الملزمة للهيئة الحاكمة تفرض عليهم الألتزام بالحقوق والحريات المقررة وحمايتها وصيانتها من تعسف السلطة.

٢)وجود المؤسسات الـتي يمكـن مـن خلالهـا أن تـشرك الـشعب في ممارسـة السلطة فعلاً، لأن في غياب هذه النوع من المؤسسات تبقى مفهـوم الـشعب مـصدر السلطات دون أي أثر ملموس.<sup>(١)</sup> ولا نقصد بمؤسسات المشاركة كمؤسسات سلطة وإدارة الدولة المكلفة بأعباء قانونية محددة .

أما عن السياسة الفعلية لنظام البعث في كيفية تعامله مع هذا المبدأ الدستوري فتتلخص في النقاط التالية :--

أولا: أورد النظام هذا النص في الدستور المؤقت تقليداً للدساتير المعاصرة دون الإلتزام بمضمونه والعمل بمقتضياته، لأن التجربة العملية للبعث في قيادة النظام أثبتت أنه يتعامل مع مقتضيات هذا المبدأ على أساس أن الأمة مصدر مؤسسيه وقادته ومنظريه هو الخيار التأريخي للأمة التي تتجسد فيه إرادتها مؤسسيه وقادته ومنظريه هو الخيار التأريخي للأمة التي تتجسد فيه إرادتها (هكذا نتصور المناضل البعثي إنه الصورة الحية للحزب وللأمة للماضي وللمستقبل، للتراث والأصالة وللتقدم والإبداع الجديد،)<sup>(٢)</sup> وحسب هذه الرؤية فإن النظام البعثي الحاكم في العراق ليس إلا تجربة قطرية تهيئ طاقات الشعب العراقي والجيش العراقي لخوض معركة توحيد الأمة (وهذه أيضاً سمة من سمات تجربتنا في هذا القطر لأننا نشعر ونثومن ونثق بأن الغاية لكل هذه الانجازات التي تقوم إنما في هذا القطر لأننا نشعر ونزمن ونثق بأن الغاية لكل هذه الانجازات التي تقوم إنما

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتورصالح جواد كاظم، الدكتور على غالب الخضر، الدكتور شفيق عبدالرزاق، النظام الدستوري في العراق، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، ١٩٨٠، ص: ٣٢. <sup>(</sup>7<sup>)</sup> ميشيل عفلق، في سبيل البعث، دار الحرية للطباعة، بغداد، الجزء الثالث، البعــــث والتـــراث، ١٩٨٧، ص: ١٨.

وتعدشعب هذا القطر ومناضلي هذا الحزب، وجيش هذا القطر لمعركة الأمـة العربيـة في التحرير والوحدة.)<sup>(1)</sup>

ولمزيد من البيان والإيضاح حول علاقة الحزب بالسلطة والدولة والتي تظهر بجلاء نظرة البعث لمبدأ سيادة الشعب نستعين بالنص التالي بكل تفاصيله (فالحكومة في القطر الذي يحكمه الحزب تعتبر ممثله لنهج حزب البعث ... لذلك يجب أن يكون موقف الحكومة السياسي وإتجاهها معبراً عن موقف الحزب وإتجاهه . ومن الواضح أن ذلك يلزم ممثلى الحزب في الحكم أن يتقيدوا بقرارات وقيادات الحزب ، وطالما أن الحزب هو الذي يتسلم مسؤولية الحكم فالسلطة هي لمؤسسات الحزب وليس لأفراد في الحزب ... وقد يتعرض البعض قائلا أن الشعب هـو وحده مصدر كل سلطة، وبالتالي لايجوز القول أن الحزب هو السلطة الأولى وأن الحكم هو المعبر الدقيق والأمين عن أهداف وإتجاهات ومواقف الحزب، والجواب على هـذا. : صحيح أن الشعب هو مصدر كل سلطة، والحكم يجب أن يعير عن أهداف الشعب ... -ولكن - علينا هنا أن نحدد ما المقصود بكلمة (الشعب) إذ أن إستعمالها بمعنى مجموع سكان البلد يجعلها مطلقة وغبر دقيقة، فهناك طبقات وفئات معاديـة لأهداف الحزب ولأهداف الشعب فهل لها صلاحية أو حق مراقبة تصرفات السلطة؟ إن الثورة لم تأت لمصلحة جميم طبقات الشعب، وإنما لمصلحة الطبقات التي تـرتبط عمليـاً بـالثورة والـتي لهـا مـصلحة فيهـا.)<sup>(٢)</sup> ويترتـب علـى هـذه الرؤيـة وتطبيقاتها العملية كل ما يترتب على أن الأمة مصدر السلطة وتكون الأمة وفق المنظور الذي حدده حزب البعث تتمثل في الثورة وحزبها القائد، وهي بدورها تمثل الإرادة العليا للأمة ولا يحق لأحد مخالفتها لأنه يخالف إرادة الشعب وبالتالى يحرم من حقوقه السياسية (ينتج عن ذلك أن كل من يسعى للقيام بتصرف أونشاط يتعارض وهذا النضال أو يعرقل تحقيق أهداف الشعب يعتبر خارجا على إرادة هذا الشعب وعدوا له، وبالتالي ليس جزءا منه ويتوجب حرمانه من ممارسة الحقوق السياسية،)<sup>(۳)</sup>

<sup>(1)</sup> ميشيل عفلق، في سبيل البعث، المصدر السابق، ص.٤٠٤. <sup>(</sup>۲<sup>)</sup>في التنظيم والتربية الحزبية، القيادة القومية، مكتب الثقافة والأعلام، دار الحريــة للطباعــة، بغـــداد، ۳۲۳.ص.۳۲۳. <sup>(۳)</sup> حسن عزبة المبيدي، المركز الدستوري لحزب البعث العربي الاشتراكي، دار واسط، بغداد، ۱۹۸۲،

هذه هي النتيجة الأكيدة والحتمية لرؤية وموقف البعث من الحقوق السياسية للمواطن، والتي يمكن أن يتوصل إليها أي باحث في دراسته للأفكار والمبادئ والقيم التي كانت تقوم عليها الفلسفة السياسية للفكر القومي الذي بني عليه البعث بنيان حزبه وسلطته، والتي مارسها بشكل عملي خلال أكثر من ثلاثة عقود حكم فيه الشعب العراقي، في ضوء ماتوصلنا إليه نتحدث فيما يلي عن أثر النظام على الحقوق السياسية للمواطن العراقي

ثانياً: نظام البعث وحق الانتخاب والترشيح

يعد حق الإنتخاب والترشيح من أهم الحقوق السياسية التي أقرتها فقهاء قانون العام، وكافة المواثيق والعهود الخاصة بإقرار وحماية حقوق الإنسان.<sup>(۱)</sup>

إن ضمان ممارسة حق الإنتخاب والترشيح بشكل حر ونزيه ينعكس على الحقوق والمفاهيم الأخرى من حق المواطنة، وحق المساهمة في إدارة البلاد ووضع السياسات العامة وتحديد مصيرها، كما يفيد في نفس الوقت إعطاء قيمة لعقل المواطن ومكانته في تقدير قضايا ومصالح مجتمعه (إن الحقوق السياسية تخص الإنسان بوصفه مواطناً، وهي من أجل ذلك مرتبط أشد الإرتباط بالمواطنة أي بحقوق المواطن، إذ يصبح الإنسان بصفته مواطناً قادراً على التفكير في شؤون مجتمعه والمساهمة في إدارة بلاده وتحديد مصيرها على الوجه الذي يمليه عليه عقله ويرتضيه ضميره، وذلك في إطار نظام ديمقراطي يضمن له ممارسة الأنتخاب والترشيح.)<sup>(٢)</sup>

ص: ٧٩. حيث يعزى كتاب الحزب هذا الموقف من الحقوق السياسية الى مقطع من المـادة (٢٦) مـن الدستور المؤقت (وتعمل الدولة على توفير الأسباب اللازمة لممارسة هذه الحريات ــ المذكورة في المادة ــ التي تنسجم مع خط الثورة القومي التقدمي) التشريعات الدستورية في العراق، الــدكتور رعــد الجــدة، ص: ١١٥. <sup>(1)</sup> إضافة إلى ما أورناه في مبحث مصادر الحقوق السياسية من نصوص الإعلان العالمي، والعهد الــدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أنظر الفقرة (ج) من المادة (٥) من الأتفاقية الدولية للقضاء على جميــع أشكال التمبيز العنصري، تتعهد الدول بضمان التمتع بالحقوق التالية :- (ج) الحقوق السياسية، ولاسيما حق الاشتراك في الانتخابات ، إقتراعا وترشيحاً. أنظر مختارات من الإعلانات والاتفاقات الدولية المعنيــ يحقوق الإنسان، الجمعية العراقية لحقوق الإنسان / فرع سوريا / ص: ٩٥. <sup>(1)</sup> الدكتور علي بن حسين المحوبي، حقوق الإنسان بين النظرية والواقع، مجلة عالم الفكــر، العــدد ٤، المجلد ٢١) الدكتور علي بن حسين الححوبي، حقوق الانسان بين النظرية والواقع، مجلة عالم الفكــد ٤،

إن حق الانتخاب والترشيح هـو موضوع إهتمام كافـة الأنظمـة الـسياسية المعاصرة وينبع هذا الموقف مـن أهميـة هـذه العمليـة في جوانـب وأبعـاد عـدة مـن أهمها بالنسبة لهذا النوع من الأنظمة أنها تبرر شرعية النظام السياسي علـى أنهـا تمثل رأي الشعب وتحكم باسمه

و ذلك لأن كل نظام مهما كانت فلسفته وسلوكه وتوجهاته السياسية تبغي أن تضفي طابع الشرعية على نظامها ومؤسساتها لتبرر بها الولاء للنظام، وتؤمن طاعة الأفراد للسلطة وقراراتها.

ولكن السؤال المهم هنا هو هل أن عملية الانتخابات (الإنتخاب ، و الترشيح) في ظل نظام الحزب الواحد تعبر عن الإرادة الحرة للمواطنين في ممارسة هذا الحق من خلال صناديق الانتخابات؟

وهل الانتخابات في ظل نظام الحزب الواحد تكون حرة ونزيهة بدرجة يمكن أن تعبر عن أنها وسيلة الشعب في إختيار حكمه وممثليه ؟ إستناداً إلى (كون الشعب هو مصدر السلطات، وأنه يمارس هذا الحق الأساسي من خلال صندوق إنتخابات لايشوبه تزوير أو تزييف أو فرض إرادة من جانب حاكم مستبد أو حزب مستبد منفرد بالسلطة.)<sup>(1)</sup> بالتأكيد ستكون الإجابة بالنفي لأنه ليس من شأن وطبيعة نظام الحزب الواحد الذي يحتكر السلطة، أن يوفر أية أجواء مناسبة، أو شروط مطلوبة لإجراء إنتخابات تنافسية حرة نزيهة، بحيث تعبر المشاركة في العملية الانتخابية عن إتجاهات الرأي في المجتمع، ناهيك عن مشاركة الأحزاب والقوى السياسية الحتي قد تعبرعن رأي وقناعات شرائع من المواطنين الذين يخالفون توجهات وسياسات أصحاب السلطة حول الشأن العام، والمصلحة العامة، وأساليب

تتطلب الممارسة الفعلية والحقيقية لحق الترشيح والإنتخاب في أية عملية إنتخابية أن تجري هذه العملية في ظل تنافس سياسي حر بدون أية قيـود، عنـدها تكون الانتخابات تمثيلية، والنواب هم الممثلون الحقيقيون لإرادة الشعب.<sup>(٢)</sup>

۲۰۰۵، ص: ۱۲.

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الانـــسان، الطبعـــة الثالثـــة، ٢٠٠٤، منـــشأة المعـــارف بالأسكندرية، مصر، ص: ٢١٢. <sup>(۲)</sup> عبدو سعيد، على مقلد، عصام نعمة إسماعيل، النظم الإنتخابية، منشورات الحليي الحقوقية، بـــيروت،

معايير الأمم المتحدة لأجراء إنتخابات حرة ونزيهة

وضع مركز حقوق الإنسان في الأمم المتحدة ( الدائرة السياسية /قسم الإنتخابات، برنامج الخدمات الإستشارية والمساعدات الفنية ) عدة معايير لإجراء إنتخابات حرة ونزيهة، توصل إليها من خلال تجارب تقديم المساعدات والإشراف على العديد من الإنتخابات التي أجريت بعد إنتهاء الحرب الباردة في الكثير من دول العالم بالأخص في شرق أوروبا والدول الأفريقية، كما هو الآن يعمل في العراق. تنقسم هذه المعايير إلى قسمين:-

قسم منها يتعلّق بتهيئة الأجواء العامة التي تحفز وتدعم المواطن للمشاركة. والقسم الآخر مرتبط بالتدابير حول حرية ونزاهة إجراء الإنتخابات ، نعرض هنا النقاط المهمة في كلا المحورين .

أولا: القسم المتعلق بالأجواء العامية لكي يكون الجو العام مناسبا لإجراء إنتخابات حرة ونزيهة، تعبر عن إرادة المواطن الحرة في المشاركة السياسية، وتمثل الإرادة الحقيقية للشعب ، لابد من توفر الحقوق أو المتطلبات التالية: <sup>(۱)</sup>

١-حرية الرأي والتعبير والإعلام ، لأن عملية الإنتخاب ماهي إلا شكل من أشكال الرأي التي تتوزع بين البرامج والإتجاهات الإنتخابية المتباينة، والحاجة للتعبير عن البرامج والمشاريع والإعلان عنها ولا يتسنى ذلك للأحزاب والهيئات وكل المرشحين دون إعلام حر ومستقل ومسئول

٢-حرية التجمع، إن الحملة الإنتخابية أو ماتسمى غالبا بالدعاية الإنتخابية التي تقوم بها الأحزاب، وللقوى، وهيئات المجتمع المدني وغيرها من المرشحين تستلزم عقد الندوات الجماهيرية والمهرجانات الشعبية واللقاءات العامة والمسيرات الجماهيرية الحاشدة ولا يتحقق كل ذلك إلا بضمان حق حرية التجمع من قبل السلطة.

٣- عدم التمييز، لكي يتحقق معنى الإنتخابات العامة، فلابد من عدم ممارسة أي شكل من أشكال التمييز القانوني أو العملي والواقعي التي تمارسها السلطة عن طريق الأجهزة الأمنية، وإستخدام آليات السلطة، وتنظيمات الحزب الحاكم، على

<sup>(</sup>١) أنظر الدكتور الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، المصدر السابق، ص: ٢١٥وما بعدها

أساس الجنس أو القومية أو الإنتماء السياسي أو الطائفي، فلكل مواطن حق التمتع بالمشاركة وبالفرص المتساوية في العملية دون تمييز.

ثانيا : القسم الثاني فيما يخص التدابير اللازمة لإجراء إنتخابات حرة ونزيهة، والتي تتلخص في كيفية إدارة العملية ، وقانون الإنتخابات، والجهة المشرفة على سير عملية ، وغيرها، نذكر منها النقاط التالية :-

١-إدارة الإنتخابات: تتطلب إدارة الإنتخابات في كل الأنظمة وجود هيئة عليا مشرفة على العملية، يجب أن تتسم بالحياد والموضوعية والنزاهة والإلتزام بالقوانين والأنظمة واللوائح الإنتخابية، وأن تكون لها صلة مباشرة مع الهيئات الأدنى والمراقبين والمشرفين على صناديق الإقتراع، وإن تكون ممثلا لكافة المرشحين، وتهدف إلى إنجاح العملية

٢-حماية المرشحين من الأحزاب والجمعيات وغيرها من الإجراءات التعسفية والعراقيل الإدارية والإعلامية والقيود القانونية التي تضعها السلطة أمام المرشحين من غير مرشحي الحزب الحاكم ويجب أن تشمل الحماية كافة الأحزاب في مرشحيهم ورموزهم وشعاراتهم من تجاوزات أزلام الحزب الحاكم وأعضاء وأنصار حزبه الذين يمارسونها بحجة حرية الحملة الإنتخابية .

هذه هي أهم الشروط أو المتطلبات التي توفر أجواءا مناسبة لأجراء عملية. إنتخابية حرة ونزيهة وديمقراطية .

أما الانتخابات التي تجري في ظل نظام الحزب الواحد الذي يحتكر الحكم ويتصرف بالصلاحيات القانونية المخولة إلى السلطة التنفيذية في إجراء الانتخابات بشكل مطلق ودون قيود، فإن مثل هذه الانتخابات لاتتجاوز أكثر من كونها إستفتاءا عاما وشكليا لسؤال المواطنين على إجراء إنتخابات صورية تقوم بها الحكومة لإضفاء طابع الشرعية على نظامها.

نظام البعث والعملية الإنتخابية

ولمعرفة منطلقات وكيفية تعاطي نظام البعث مع عملية الإنتخابية ومدى تمتع المواطن العراقي بحق الانتخاب والترشيح، نلخص الموضوع في النقاط التالية:-أولاً:حق الترشيح والإنتخاب في دستور ١٦تموز ١٩٧٠للؤقت جاء في الفصل الثاني من دستور ١٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت تحت عنوان مختصر

ومبتسر جداً (المجلس الوطني) دون ذكر مصطلح السلطة أو الهيئة أو ما شابه

ذلك من المصطلحات المناسبة والمعبرة عن هذه المؤسسة الهامة كما في أغلب دساتير دول العالم، نظم هذا الدستور و من خلال المواد (٤٧) إلى (٥٦) أسلوب تشكيل هذه المؤسسة وطريقة عملها وتحديد علاقتها بالمستويات العليا في النظام وكيفية التنسيق والتعاون بينهما، ولم يتطرق هذا الفصل وبكافة مواده بالإشارة إلى كلمة (الانتخاب والترشيح ) في أية صيغة كانت ولو لمرة واحدة، خلافا لكافة الدساتير حتى في أعتى دكتاتوريات العالم .

تنص المادة (٤٧) من الدستور (ويتم تشكيله وتحديد طريقة العضوية وسير العمل فيه وصلاحيته بقانون خاص يسمى قانون المجلس الوطني)<sup>(١)</sup> إستخدم المشرع كلمة (تشكيله )بدلا من (إنتخابه) مع ذلك تأجل إجراء الانتخابات إلى سنة ١٩٨٠ أي بعد مضي إثنتي عشرة سنة على تولي البعث للسلطة في العراق .<sup>(٢)</sup> ثانياً: التنظيم القانوني لممارسة حق الانتخاب والترشيح

أصدر مجلس قيادة الثورة قرار رقم ٣٨٦ في ١٥/ ١٩٨٠/٣ باسم قنانون المجلس الوطني رقم (٥٥) لسنة ١٩٨٠.

وبما أن حق الانتخاب والترشيح وكيفية ممارستها منوطة بدرجة كبيرة بالقانون الإنتخابي ومواده التي تحدد الشروط الواجب توفرها في المواطن ليكون أهـلاً لممارسة هذا الحق، ولكن المشرع –مجلس قيادة الثورة– تجاوز أيضا إستخدام مصطلح (الإنتخاب ) حيث من الأسلم تسمية القانون ب(قانون إنتخاب المجلس الوطني).

وللوقوف على كيفية ممارسة هذا الحق وشروط ممارسته والمتطلبات القانونية التي يجب توفرها في الناخب والمرشح لابد من دراسة هذا القانون .

حدد قانون المجلس الـوطني رقـم (٥٥) الفـصل الأول مـن البـاب الثـاني تحت عنوان (شروط الناخـب والمرشـح)خـلال المـواد (١٢)ومـا بعـدها الـشروط الواجـب توفرها في الناخب والمرشح.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ١٩٩٨، ص: ١٢٠. <sup>(٢)</sup> يبرر النظام أسباب هذا التأخير إلى عوامل بالقول: (بعد أن نضحت الطروف السياسية والأقتــصادية والإحتماعية والثقافية ، وبعد أن إستلم السيد الرئيس القائد صدام حــــين الموقـــع الأول في الحــرب الدولة تقرر فيام المحلس الوطني) أنظر الديمقراطية في العراق الرسالة والممارسة ، القيادة القومية ، مكتــب الثقافة والاعلام، دار االحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٩٤ ، ص: ٣١.

المادة (١٢): (لكل عراقي أو عراقية أن يكون ناخباً أو مرشحاً إذا توفرت فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون.)<sup>(١)</sup> تفيد هذا المادة بأن الانتخابات عامة لاتتقيد بشروط الثروة والجنس والطبقة والتعليم، كما هو الحال في الإنتخابات المقيدة بالقيود المذكورة

المادة (١٣): (يـشترط في الناخـب أن يكـون عراقيـاً بلـغ الثامنـة عـشرة مـن العمر.)<sup>(٢)</sup> تحدد هذا المادة شرطي الجنسية والسن القانوني لممارسة حق الانتخـاب والترشيح، هذه الشروط تقليدية وعامة يلزم توفرهـا في هـذا النـوع مـن التـشريعات ولاتعد قيوداً.

المادة(١٤)- أولاً- يشترط فيمن يرشح لعضوية المجلس الوطني أن يكون: أ-عراقياً بالولادة من أبوين عراقيين بالولادة من أصل غير أجنبي أو عراقياً بالولادة من أب عراقي بالولادة من أصل غير أجنبي وأم عربية من رعايا أحد الأقطار العربية.

ب- كامل الأهلية وأتم الخامسة والعشرين من العمر.

ج<sup>- 1</sup> مؤمناً بمبادئ وأهداف ثورة (١٧-٣٠موز) المجيدة وأن تكون مساهمته في المعركة المقدسة ضد العدوان الإيراني سواء بالمشاركة أو التطوع أو التبرع في ميادين العمل والإنتاج أو في نتاجاته الفكرية والأدبية فعالة ومتميزة وتتناسب مع قدرته وإمكانياته، وأن يكون مؤمناً بأن قادسية صدام قد عززت بالمجد هام العراق وأنها الطريق الذي ليس سواه من طريق للحفاظ على العراق أرضاً ومياها وسماء وأمناً ومقدسات.)

أهم الملاحظات التي يمكن أن تؤخذ على هذه الفقرة

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور رعد الجدة، التطورات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٤، ص: ٤٩٥.

<sup>&</sup>lt;sup>(۲)</sup> الدكتور رعد الجدة، التطورات الدستورية في العراق، المصدر السابق ،ص:٤٩٥.

كونها فقرة قانونية تحدد حق الترشيح والمشاركة العامة لشعب قوام سكانه يتجاوز ستة عشرة ملايين نسمة−في تلك السنة− بقوميات وطوائف وأديان مختلفة.

٢-إنها لا تكتفي بشرط الإنتماء إلى حزب البعث في ممارسة حق الترشيح بل أوجبت من أن يكون المرشح من بين المنتمين إلى حزب المساهمين منهم في الحرب العراقية /الإيرانية، والتي تنازل رئيس النظام عن كل المطالب التي أشعل هو من أجلها نار أطول حرب إقليمية مدمرة في القرن العشرين حيث (أعلن الرئيس العراقي صدام حسين في ١٩٠٠/٢/١٥ عن قبوله كافة الشروط الإيرانية لإبرام إتفاقية شاملة بين العراق وإيران مؤكداً التزامه ببنود إتفاقية الجزائر لعام (١٩٧٥).<sup>(١)</sup>

٣- إنها تدعوا إلى الكراهية والعدوان بين الشعوب.

٤- إنها تخالف مبادئ ميثاق الأمم المتحدة الـتي تؤكد في المـادة الثانيـة، الفقـرة الثالثة ، على عدم اللجوء إلى القوة في حل المنازعات الإقليمية والدولية.<sup>(٢)</sup>

٥- تتضمن الفقرة شروطا إجبارية تتنافى مع مبادئ حقوق الإنسان التي تدعوا إلى حق حرية الترشيح والإنتخاب، وحرية الرأي والمعتقد

حرصا على الإحتكار وحصر المشاركة في أعضاء الحزب تنص فقرة(ز-١) من نفس المادة على حرمان كل المعارضين والمناوئين للنظام من حق الترشيح (غير محكوم عليه بجريمة التآمر على ثورة١٧-٣٠ تموز/١٩٦٨، أو على نظام الحكم أو محاولته قلب نظام الحكم أو الاتصال بجهة أجنبية.)<sup>(٢)</sup>

نعتقد أن هذه الفقرة لا محل لها لأن الفقرة السابقة سحب حق الترشيح من المواطن الغير البعثي، الذي لايؤمن بإنجازات وأهداف الثورة فكيف بالمتآمر الذي يحاول قلب النظام ؟ أو المتصل بالجهات الأجنبية ؟ والسؤال هـو هـل يبقـى هـذا المواطن المتهم بجريمة التآمر على الثورة أو قلب نظـام الحكم حيـاً أو على الأقـل موجوداً داخل الوطن حتى تحرمه هذه الفقرة من التمتع بحق الترشيح ؟

<sup>(۱)</sup> الدكتورحكمت حكيم، الدساتير العراقية المؤقنة وحقوق المواطن العراقي، دون مكان الطبـــع، ۲۰۰۰، ص: ۲۸. <sup>(۲)</sup> الدكتور حكمت حكيم، الدساتير العراقية المؤقنة وحقوق المواطن العراقي، المصدر السابق، ص: ۲۷. <sup>(۳)</sup> الدكتور رعد الجدة، التطورات الدستورية في العراق، المصدر السابق، ص: ٤٩٦.

ولإعطاء طابع التطبيق العملي لهذه البنود من القانون منحت نص المادة (١٨) الصلاحية للهيئة العليا المشرفة على الانتخابات في القطر، والتي تحدد أسماء المرشحين لعضوية المجلس الوطني أن ترفع إسم المرشح من القائمة في الحالات التالية:-

فقرة (ن)١-:(توفر القناعة لديها بأن أياً من المرشحين غير مؤمن بمبادئ وأهداف ثورة ١٧-٣٠ تموز المجيدة، أو غير مؤمن بأن قادسية صدام قد عززت بالمجد هام العراق وأنها الطريق الذي ليس سواه من طريق للحفاظ على العراق أرضاً ومياهاً وسماء وأمناً ومقدسات أو أن عطائه في معركة قادسية صدام لايتناسب مع قدراته وإمكانياته،)<sup>(١)</sup>

إن وضع قيد الانتماء إلى حزب البعث على المرشح وحصر حق الترشيح في أعضاء الجزب يفرغ العملية الانتخابية من مضمونها كعملية ديمقراطية تنافسية حرة ونزيهة والتي توفر فرصة المشاركة لكافة المواطنين وفقاً لمبادئ العدالة والمساواة بين المواطنين في جميع الشرائح والمكونات الاجتماعية للمجتمع، وتلغي أية ضمانة قانونية لممارسة حق المشاركة السياسية للمواطنين الغير البعثيين، ويعد هذا التوجه السياسي للنظام تمييزا سياسياً بين المواطنين على أساس الانتماء السياسي، وإنتهاكاً صارحاً لحقوق الإنسان التي أقرتها الشرعة الدولية ودساتير الدول المعاصرة، ولا ينسجم مع معايير الأمم المتحدة/ مركز حقوق الإنسان لإجراء العملية الإنتخابية بطريقة ديمقراطية نزيهة وحرة – كما سبقت الإشارة إليها–

إن هذا النوع من "الانتخابات" لا يعدو كونه مظاهر شكلية يحقق النظـام مـن ورائـه مكـسب الـشرعية و أغـراض سياسـية أخـرى(فمـن حيـث الظـاهر تجـري الانتخابات، وتنفق الأموال، وتبذل الجهود، وتعلن النتائج لمجرد خلق سـند شـرعي

<sup>(1)</sup> الدكتور رعد الجدة، التطورات الدستورية في العراق، المصدر السابق، ص:٤٩٨ لتسسحيل موقسف قانوني حول ديمقراطية النظام ،ولتضليل الرأي العام أشارت المادة(٢٥) من هذا القانون المتعلق بتسشكيل الهيئة العليا المشرفة على الانتخابات بألها تضم ممثلين عن الأحزاب السسياسية المسشاركة في الانتخابات (تشكل بقرار من مجلس قيادة الثورة هيئة عليا للاشراف على الانتخابات في القطر برئاسة أحسد أعسضاء محلس قبادة الثورة، وعضوية كل من وزير الحكم المحلي ، ووزير العدل، وممثل عن حزب البعث العسري الاشتراكي، وكل حزب من الاحزاب المشاركة في الانتخابات) رعد الجدة ، ص:٥٠

وهمي يتكئ عليه الحاكم أو يتباها به أمام الآخرين في داخل البلاد وخارجها، ومـن حيث الباطن تزييف الحقائق سراً لصالح الحاكم، وتعد نتائج الانتخابـات سـلفا مـن قبل فرز الأصوات على النحو الذي ترتضيه الحكومة.)<sup>(١)</sup>

إن المجلس الوطني العراقي الذي تم إنتخابه بهذه الطريقة، وبهذه الصلاحيات المخولة له لم يحقق مفهوم المشاركة السياسية للمواطن، ولم يكن يعبر عن معنى و مضمون السلطة التشريعية، ولاعن المهام والوظيفة والأهداف التشريعية المنوطة بالمجالس الوطنية في الأنظمة السياسية في العالم، مثل: – حق السؤال، وحق طرح موضوع عام للمناقشة، وحق إجراء التحقيق، وحق الإستجواب وسحب الثقة، <sup>(٢)</sup> إضافة إلى الوظيفة التشريعية، لذا بقي المجلس الوطني كمؤسسة فارغة من أي محتوى وظيفي تشريعي أو رقابي سياسي أو التمثيل النيابي الحقيقي، وإنما جهاز تابع للسلطة وقيادتها ولحزب البعث وأجهزته، ولايمت بصلة لمهام البرلمان أو متطلبات الشعب من هذه السلطة.

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup>الدكتور ماجد راغب الحلو، القانون الدستوري، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر ،٢٠٠٣، ص:١٧٢. <sup>(٣)</sup>الدكتور سليمان محمد الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية، الطبعة الثالثة، دار الفكر العربي ، القاهرة، ص: ٢٧٢. ومن الجدير بالملاحظة أن فرض شروط: الإنتماء إلى حزب البعث، والمـــــاهمة في معركة قادسية صدام، وعدم معاداة الثورة ومحاولة قلب النظام على المواطن المرشح، والذي يجعـل مــن المجلس لأن يكون مؤسسة أخرى من مؤسسات الحزب، لم ينل شيئا من رغبة وحرص النظام على التمسك بتركيز السلطة وإحتكارها في فئة قليلة من أعضاء مجلس قيادة الثورة غــير المنتخبـة، لإعطـاء الرفــاق والمناصرين شيئا من المهام والصلاحيات المحولة للمحالس الوطنية كما في نظيراته من الأنظمة الشمولية ، على سبيل المثال أنظر: صلاحيات وإختصاصات مجلس الشعب الــسوري المــدون في المــادة ( الحاديـة والسبعون ) في الدستور السوري .

المطلب الثاني: نظام البعث وحق تشكيل الأحزاب السياسية أولاً: متطلبات ممارسة حق إنشاء الأحزاب

قلنا في المبحث الأول من الفصل الأول في هذه الدراسة بأن الحزب كمجموعة إجتماعية سياسية منظمة، عبارة عن: مجموعة منظمة من الأفراد، تجمعهم عقيدة وأفكار سياسية معينة، يعملون من أجل تحقيق المصلحة الوطنية المشتركة عن طريق المبادئ التي يعتنقونها من خلال الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها

إن وجود هذه الأحزاب السياسية يحقق فوائد كبيرة على مستوى الفرد والمجتمع حيث أصبحت الأحزاب السياسية إحدى ضرورات المجتمعات والأنظمة السياسية المعاصرة لما لها من دور كبير في دعم وتعميق الحريات السياسية كما يقول الفقيه الدستوري الفرنسي الأستاذ أزمن: ( لاحرية سياسية بدون أحزاب سياسية،)<sup>(1)</sup>، وكذلك دورها في تعميق وترسيخ الديمقراطية ( فلا يمكن تقييد الأحزاب بدون خنق الديمقراطية ذاتها في نفس اللحظة، فالديمقراطية لاتوجد بدون الأحزاب السياسية.)<sup>(1)</sup>

كما أن إعمال مبدأ تعددية الأحزاب السياسية والمشاركة الفعالة للمواطن في الحياة السياسية للمجتمع يؤدي إلى نشؤ مبدأ فحل السلطات إن ( الفلسفة التي قامت عليها مبدأ فحل السلطات أو تخصصها نشأت في أحضان مبدأ تعدد الأحزاب.)<sup>(٢)</sup>وتأتي هذه الأهمية من خلال ممارسة الأحزاب السياسية للنشاط السياسي العام والنشاط الحكومي.\*

وبما أن الأحزاب السياسية هي أداة الصراع السياسي بـين أصـحاب الخيـارات والبدائل المتعلقة بالحيـاة الـسياسية للجماعـات المختلفة في التعـبير عـن رغباتهـا ومصالحها التي تنظمها هذه الأحزاب في بـرامج ومـشاريع محـددة، والـتي تحمـل في

<sup>(۱)</sup> الدكتورحسن البدراوي ، الأحزاب السياسية والحريات العامة، دار المطبوعات الجامعية، أســكندرية، ۲۰۰۰، ص: ۲۷۲.

<sup>(۲)</sup> الدكتور حسن البدراوي، الأحزاب السياسية والحريات العامة، المصدر السابق، ص: ۲۷۳

<sup>(٣)</sup> الدكتور محمد سليمان الطماوي، السلطات الثلاث، الطبعة الثالثة، ١٩٧٤، دار الفكر العربي، القاهرة ، ص: ٤٦٨

\* وهذه الإيجابيات لاينفي وجود أدوار سلبية سيئة تلعبها بعض الأحزاب الكبيرة والحاكمـــة في كـــبح الحريات ومنع التحديث الــياسي، والبعث في كلا الدولتين السوري و العراقي خير مثال على ذلك

طياتها رؤى وإجتهادات مخالفة مع خطط وبـرامج الـسلطة في إدارة دفـة الحكـم ، وشؤون السلطة العامة، والمصلحة العامة.

وعليه فإن المتعدي الأول والمانع الحقيقي من حق إنشاء الأحزاب السياسية لن يكون سوى سلطة الحكم، لذا فإن الضمانات الدستورية والقانونية مهما بلغت من الدقة والإنصاف في إقرارها لهذا الحق بشمولية وصراحة، فإنها مرهونة في آخر المطاف بمشيئة السلطة.

إنطلاقا من هذه الحقيقة لابد مـن العـودة إلى البيئـة الـسياسية، ونـوع النظـام الحزبي المتبع، الذي تباشر فيه الأحزاب السياسية نشاطها وأدوارها ومدى تجاوبه مع حق إنشاء الأحزاب وممارسة هذا الحق بشكل فعلي على أرض الواقع

نعتقد بـأن الوسـط الـسياسي الملائـم الـذي تراعـى فيـه حـق إنـشاء الأحـزاب السياسية، مع إتاحة الفرصة لممارسة دورها ونـشاطاتها دون قيـود وعراقيـل تحـد من ذلك، لايكون إلا في ظل نظام يتمتع بالخصائص التالية:--

1- ديمقراطية السلطة أن يكون على رأس السلطة نظام ديمقراطي يلتزم بمبادئ التعددية والمشاركة الحقيقية للمواطن في السلطة، لأن من أساسيات العمل وفق آليات مبدأ الديمقراطية، كما ذهب إليها فقهاء النظم السياسية، والدراسات الديمقراطية، هي الإقرار بالتعدد السياسي والحزبي، ومشاركة القوى والأحزاب الديمقراطية، هي الإقرار بالتعدد السياسي والحزبي، ومشاركة القوى والأحزاب تلك الأساسيات إقرار مبدأ التعددية السياسية بحسبانه التعبير المادي الماشر عن والسياسية (ثالث من أساسيات إلى والسياسية كجزء من النظام السياسي وكشريك في مجمل العملية السياسية (ثالث السياسية كجزء من النظام السياسي وكشريك في مجمل العملية السياسية (ثالث من أساسيات إقرار مبدأ التعددية السياسية بحسبانه التعبير المادي المباشر عن حرية التعدير، وعن حق تأسيس الجمعيات، من ضمن سواها من الحقوق المدنية والسياسية، ثم بحسبانه تعبيرا ضمانيا عن إرادة كسر إحتكار المجال السياسي من قبل فريق دون آخر، وتحويل السياسة إلى شأن عام، والعمل السياسي إلى حق معومى.)<sup>(1)</sup>

-حق المعارضة من الوجود الشرعي وحريتها في العمل السياسي وذلك بإتاحة الفرصة للمعارضة والرأي الآخر للعمل وتنظيم نشاطاتها في أطر من

 <sup>(</sup>۱)الدكتور عبد الإله بلقزيز، نحن والديمقراطية الغربية، بحلة الطريق اللبنانية، العبدد: ٤، تمسوز - آب
 ۱۹۹۸، ص: ٤.

التجمعات والفعاليات السياسية كجزء من النظام السياسي، و هذا الحق يجب أن يكون نابعا من أمرين:

أولهما الضرورة السياسية للمعارضة والتي تؤدي إلى خلـق التـوازن والإسـتقرار. في الحياة السياسية وصونها من الإضطراب .

والثانية هي الحاجة الإجتماعية إلى المعارضة، أي أن تستمد المعارضة شرعيتها من وجود حاجة المجتمع إليها، وأنها تمثل قوى المجتمع من شرائح وطبقات وفئات إجتماعية.<sup>(۱)</sup>

٣- الإقرار الدستوري بحق إنشاء الأحزاب السياسية والتنظيم القانوني لها

لأن الإقرار والحماية الدستورية قد لاتكفي، لأن ممارسة هذا الحق تتطلب من السلطة التنفيذية القيام بالإجراءات القانونية والإدارية المطلوبة لتحقيق هـذا الأمـر وهو مايدعوا إلى وجود تشريع خاص لضمان القيام بهذه الإجراءات.

أما النظم الأحادية، بغض النظر نوع النظام السياسي وما يحمله من عقائد وأفكار ومبادئ سياسية فأنها لتتمتع بالخصائص التي توفر الأجواء السياسية والقانونية لضمان هذه الحقوق، لأن مفهوم نظام الحزب الواحد بمنطوقه ويممارسته يفيد بأن تنظيماً سياسياً واحداً إحتكرت العمل السياسي والحكومي نتيجة إستيلائه على السلطة وإقصائه لكل التنظيمات والأحزاب السياسية التي تنافسه، وتكون الحزب في مركز الصدارة من المجتمع والدولة ونظامه السياسي، وتعني ذلك أن الحزب وحده مركز النشاط السياسي للمواطنين، وتتخذ الحكومة قراراتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية الهامة بتوجيه منه، وهو مصدر جميع السلطات، وهو في النهاية صاحب السيادة المطلقة في الدولة.<sup>(٢)</sup>

إن موقف نظام البعث من الأحزاب السياسية الموجودة بعد إستيلائه على السياطة عن موقف نظام البعث من الأحزاب السياسية الموجودة بعد إستيلائه على السلطة عن طريق تدبير إنقلاب عسكري في ١٧ تموز ١٩٦٨ مر بمراحل عدة مشوبة

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور عبد إلإله بلقزيز، المعارضة والسلطة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠١٠، ص : ١٢. <sup>(۲)</sup> الدكتور علي يوسف الشكرى، مباديء قانون الدستوري والنظم السياسية، إيتراك للطباعــة والنـــشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠٤،ص: ٣٤٢.

بالكثير من الحذر والريبة والغموض لدى الأحزاب والقوى السياسية، وبرغبة وطمع الحكام الجدد لإيجاد صيغة من التعاون مع هذه القوى في حدود معينة لتجاوز المرحلة ودرأ المخاطر والأخطار، بدءا بإسكات الجبهة الداخلية التي قد تخلق لهم أزمات ومشاكل تعرقل وتعوق مسيرة الأنقلاب، ولاننسى أثر مخزون الذاكرة التأريخية السياسية من تجربة البعث الأولى في إنقلاب ٨شباط ١٩٦٣ وما عانته الأحزاب السياسية والشعب العراقي من مظاهر القمع والعنف الدموي المتي قاموا بها.

في هذا السياق نرى من الضروري الإشارة إلى ظاهرة حل الأحزاب والتكريس الدستوري لنظام الحزب الواحد التي كثيرا ما تحدث بعد الإنقلابات العسكرية في أغلب دول العالم الثالث، حيث تصرف البعث بخلافها، كما سنبينها في المثالين التاليين:-

المثال الأول: ظاهرة حل الأحزاب، لم يعلن البعثيون بعد نجاح الإنقىلاب والسيطرة على زمام أمور الدولة وإنتقال السلطة إليهم بشكل نهائي في الثلاثين من تموز – أي بعد تصفية جماعة النايف والداود – عن إلغاء الأحزاب السياسة ومنعها من العمل والنشاط السياسي كما فعل جمال عبد الناصر في مصر، بعد نجاح ثورة يوليو ١٩٥٢، فتم إلغاء الأحزاب في ١٧يناير ١٩٥٢بالمرسوم بقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٥٣في شأن حل الأحزاب السياسية وقد تضمن هذا المرسوم المبادئ التالية: –

البي المعال الأحزاب السياسية المنحلة إلى الجهات التي يحددها مجلس الوزراء ، ووضع نظام لتصفية هذه الأموال .

٢- حظر ممارسة أي نوع من أنواع النشاط الحزبي على أعضاء الأحزاب السياسية المنحلة والمنتمين إليها.

٣–حظر تكوين أية أحزاب سياسية جديدة، وإلغاء المرسوم بقانون رقم ١٧٩لسنة ١٩٥٢بتنظيم الأحزاب السياسية.<sup>(١)</sup>

(١) الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، منشأة المعارف ، الأسكندرية، دون سنة الطبع، ص: ٤٥١. أنظر كذلك: الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة، عمان ، ١٩٩٤، ص: ٢٩٧. حيث أورد المقطع المتعلق بحل الأحزاب ومنع فيام الأحرزاب الجديدة من بيان الثورة. وكذلك: الدكتور سليمان محمد الطماوي ، السلطات المثلاث، ص : ٥٦٧، حيمت عرض الكاتب موضوع تشكيل الإتحاد الإشتراكي ودورد ووظائفه بشكل دستوري مفصل

- 270-

هذه الإجراءات هيأت الأرضية السياسية المواتية للإعلان عن إنشاء أحزاب جديدة من قبل قيادة الثورة بالطرق الرسمية وبالدعم والوسائل الحكومية، وإقامة نظام أحادي صارم من خلال هذه التجمعات: – هيئة التحرير، والإتحاد القومي، والإتحاد الإشتراكي، على التوالي .

المثال الثاني : ظاهرة الإعلان عن قيام نظام الحزب الواحد دستوريا ، قام حزب البعث بوضع دستور 11 تموز ١٩٧٠ المؤقت، دون النص على الأخذ بنظام الحزب الواحد دستوريا كما حدث في الجزائر، عند كتابة أول دستور للبلاد (دستور ١٠ سبتمبر١٩٦٣) على يد جبهة التحرير الجزائري بعد الإستقلال، حيث تنص المادة(٤٤)من هذا الدستور على أن جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية تأخذ بنظام الحزب الواحد (يقوم النظام التأسيسي الجزائري على مبدأ الحزب الواحد.) وتنص المادة (٥٩) على أن جبهة التحرير الوطني هي الحزب الوحيد في جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية (حبهة التحرير الوطني هي الحزب الواحد.) المزال الديمقراطية الشعبية (جبهة التحرير الوطني هي الحزب الواحد في البلاد، جبهة التحرير الوطني هي الطليعة المؤلفة من المواطنين الأكثر وعيا الذين تحدوهم المثل العليا للوطنية والإشتراكية، والذين يتحدون بكل حرية ضمنها طبقا للشروط المنصوص عليها في القوانين الأساسية للحزب، مناضلو الحزب المختارون على الخصوص من بين العمال والفلاحين والشباب يسعون إلى تحقيق هدف واحد وإلى مواصلة عمل واحد غايته القصوى إنتصار الإشتراكية.)<sup>(1)</sup>

أما من حيث الممارسة العملية على أرض الواقع فقد قام نظام البعث على أشد أنواع النظم الأحادية إحتكارا للسلطة وعنفا مع الأحزاب والقوى السياسية. ثالثاً : حق تشكيل الأحراب السياسية في دستور ٦٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت أقرت المادة (٢٦)من دستور ٦٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت ، بحرية تأسيس الأحزاب السياسية (يكفل الدستور حرية الرأي والنشر والاجتماع والتظاهر وتأسيس الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وفق أغراض الدستور وفي حدود القانون،

\_ ۳۲٦\_

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور طارق فتح الله خضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، دار نافع للطبع والنـــشر، ١٩٨٦، ص: ٢٠٦. أنظر كذلك: الدكتور سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري، الطبعة الثانيــة، ١٩٩٣، ص: ٤٨، حيث أشار إلى أن مشروع الدستور في كانون الثاني ١٩٦٣ قد تم إعداده مـــن قبــل المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني بإعاز من الحكومة . والدكتور سليمان خمد الطماوى، السلطات الثلاث، ص: ٥٦٤

وتعمل الدولة على توفير الأسباب اللازمة لممارسة هذه الحريـات الـتي تنـسجم مـع خط الثورة القومي والتقدمي.)<sup>(1)</sup>

مع ملاحظة أن الدستور جمع مجموعة هامة من الحقوق والحريات الأساسية فِ مادة واحدة، والتي تعبر عـن عـدم جدية النظـام في تحقيق وضـمان هـذه الحقـوق والحريات، وينـافي تقاليـد الدسـاتير الديمقراطيـة في صـياغة وتنظـيم هـذه الحقـوق والحريات التي تعالجهـا في مـواد أو فقـرات مستقلة لخطـورة وأهميـة هـذه الحقـوق الدستورية للمواطنين والنظام السياسي.<sup>(٢)</sup>

أن المادة ذكرت بصورة صريحة حرية تأسيس الأحزاب ولكن قيدت ممارسة هذا الحق بأن (تنسجم مع خط الثورة القومي التقدمي) ويهذا أفرغ الـنص حق تأسيس الأحزاب من محتواه الحقيقي، لأن مطلق وجود الأحزاب السياسية في أي مجتمع مبني على حقيقتين:—

الحقيقة إخــتلاف النــاس في الــرؤى والتــصورات حــول تنظــيم المجتمــع ومصالحهم وتطلعاتهم التي تعبر عن نظرتهم لحركة الحياة.<sup>(٢)</sup>

٢-الإقرار بوجود تنظيمات سياسية تمثل الخيارات والبـدائل الـسياسية الـتي تعـبر عـن روى هـذه التنظيمـات حـول أسـاليب وآليـات عمـل الـسلطة ورسمهـا للسياسات العامة.

وإن مثل هذه القيود تتنافى مع مضمون وجوهر هاتين الحقيقتين (فالحزب السياسي والجمعية إذا لم تخرج من إجتهادات، وسياسات الثورة وعملت داخلها وأصبحت نسخ مكررة لها لا تبقى لها مبررات الوجود أصلاً، ولا تستطيع ممارسة وظيفتها في المجتمع، فوجودها وعدمها سواء في ميدان العمل السياسي والاجتماعي).<sup>(3)</sup>

(1) الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العرا، المصدر السابق، ص: ١١٥.
 (٢) نوزادحويز عبدالله، القيمة الدستورية لحق الانسان في تكوين الجمعيات والأحزاب، رسالة ماجــستير، المقدمة الى كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، خرطوم، ٢٠٠٤، ص: ١٠١.
 (٣) الدكتور صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء للإعلام العـربي، (٣) الدكتور صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، ص: ١٠٠.
 (٣) الدكتور صالح حسن العليا، جامعة النيلين، خرطوم، ٢٠٠٤، ص: ١٠١.
 (٣) الدكتور صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء للإعلام العـربي، (٣) الدكتور حالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء للإعلام العـربي، مصر، ١٩٨٨، ص: ١٠٩.
 (٣) الدكتور حالح حسن الميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء للإعلام العـربي، (٣) الدكتور حالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء للإعلام العـربي، (٣) الدكتور حالح حسن الميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء اللإعلام العـربي، (٣) الدكتور حالح حسن الميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء الإعلام العـربي، موسسة الزهراء الإعلام العـربي، موسية الذهراء الميابية، حسن الميه، المي أولية العربي، مؤسلية في الوطن العربي، مؤسسة الزهراء الإعلام العـربي، معليه، أولية العربية العلمية العربي، موسية المي أولية العربي، موسية الزمية، المي أولية العربية، مولية العلمية، أولية العربية، أولية العربية، أولية، أولي

مع هذه الدعوة الصريحة لإنشاء تنظيمات رديفة لحزب البعث، ولكن النظام لم يبادر كما جاء في النص (وتعمل الدولة على توفير الأسباب اللازمة لممارسة هذه الحريات) في توفير أية أسباب لازمة وعلى رأسها تنظيم حق تشكيل الأحزاب السياسية وفق تشريع قانوني خاص به، لأنه لايمكن تصور ممارسة أية حقوق دون تنظيم قانوني معين يوفر لها الغطاء القانوني والشرعية القانونية في ممارسة هذه الحقوق .

وفيما يخص قانون الأحزاب فانه يقر تمتع الحزب بالشخصية المعنوية كإحدى أشخاص القانون العام، وتحدد حقوق الحزب، والواجبات التي يجب أن تلتـزم بهـا تجـاه الـسلطة والمجتمـع، وتـنظم علاقـة القـائمين علـى أمـور الحـزب مـع النظـام السياسي ومؤسساته.

وفي هذا السياق أجابت القيادة القطرية لحزب البعث في إحدى منشوراتها في معرض حديثها عن مجموعة من التساؤلات حول التجربة الديمقراطية(للبعث) في القطر العراقي، إذ تقول<sup>(۱)</sup>:--

( أ-يطرح البعض تساؤلا حول الإشتراط المتعلق بأن يتم العمل الوطني والحزيي في إطار مبادئ ثورة السابع عشر الثلاثين من تموز، ومن وجهة نظرهم فإن ثورة تموز هي ثورة البعث وهذا حق وإن هذه المبادئ قابلة للقبول والرفض من وجهة التنظير الديمقراطي. لذلك فإنه لايصبح أي معنى للتنوع والتعددية إذاما توجب على الجميع العمل في إطار الثورة ومبادئها ).

وفي معرض الإجابة على هذا التساؤل لمعرفة الغاية الـتي حـددت فيهـا مبـادئ الثورة كإطار للعمل الوطني، يعلل المنشور ذلك بالإجابات التالية:--

\*أن مبادئ ثورة السابع عشر – الثلاثين من تموز وبرامجها المستنبطة منها ليست مجرد برامج محلية، أوبرامج إنتخابية لحزب سياسي تقليدي، لكي يكون بالإمكان الإختلاف حولها، أن هذه المبادئ قد أفرزها تأريخ الأمة في منعطف حاسم ، إنها أهداف تغطي المرحلة التأريخية ككل ، وتسعى لحل التناقض بين حقيقة الأمة وواقعها.

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الديمقراطية في العراق الرسالة والممارسة، حزب البعث العربي الإشتراكي، القيادة القوميــــة، مكتـــب الثقافة والإعلام، أيلول ١٩٩٤، ص : ١٩ وما بعدها.

\* إن البعث ليس حزبا سياسيا فحسب إنما هو حركة تأريخية ذات رسالة شاملة للحياة بكل أبعادها، ولهذا فأن مبادئه لاتخصه وحده بل هي ملك الأمة .

\* إن ثورة السابع عشر<sup>--</sup> الثلاثين من تموز هي ثورة جماهيرية قومية وطنية وأن مبادئها ساحة عمل تتسع لجميع التيارات الوطنية والقومية لكي تجتهد في مجالات التطبيق والممارسة .

\* إن القيادة المتمثلة في شخص الرفيق القائد صدام حسين ليست قيادة للبعثيين وحدهم إنما هي قيادة لجميع العراقيين والعرب... وهي هدية البعث للأمة.<sup>(1)</sup>

هذا التحليل الإنشائي المضلل وهذه المسوغات و التبريرات اللامنطقية تؤكد حرص النظام على التمسك بالأحادية الحزبية، المبنية على نظرة البعث تجاه مبـداً السيادة في السلطة، وتصوره لوجود الأحزاب الأخرى.

حزب البعث في رأي منظريه وقادته هو الأداة الثورية لتحقيق أهداف الأمة، وهو يمثل الصفوة المخلصة والمناضلة من أبناء الأمة ، المجردة من الأهواء والمصالح الطبقية والفئوية والأرتباطات المشبومة بالأجنبي والتبعية للإستعمار، فهو المؤهل والقادر على نيابة الأمة العربية وتحقيق رسالتها الخالدة والوصول بها إلى مدارج وحدة الأمة وحرية أبنائها وإشتراكية مجتمعها فهذا الحزب بهذه الخصائص هو القادر على ممارسة السيادة نيابة عن الأمة، يقول مؤسس الحزب (إن الحزب الذي القادر على ممارسة السيادة نيابة عن الأمة، يقول مؤسس الحزب (إن الحزب الذي تناديه الأمة العربية من أعماقها والذي تدعوه الأمجاد العربية من ماضي التأريخ العربي السحيق هو الحزب الذي يجعل الأمة غاية له لا الدولة وأن يكون أمة مصغرة تكون نموذجاً للأمة الشاملة.)<sup>(1)</sup> وعليه فإن إنشاء أي حزب أو جماعة أو هيئة الوصول إلى الغاية الأسمى وهي توحيد كافة الأقطار العربية في دولة واحدة، وهي بهذا المعنى خروج على الشرعية التي تمثلها آيديولوجية الثورة معربية .

ونظرة البعث لغيرهم من أفراد الشعب المنخرطين في التنظيمات السياسية هـي أنهم لا يمثلون إلاً مصالحهم الأنانية وتطلعاتهم الحزبية الضيقة إنهم بهذه الصفة لم يعودوا من الأمـة وغـير مـوُهلين لتمثيـل سـيادتها (إننـا نمثـل الحريـة والإشـتراكية

<sup>(</sup>١) الديمقراطية في العراق الرسالة والممارسة، المصدر السابق، ص: ٢٣.

<sup>(</sup>٢) ميشيل عفلق، في سبيل البعث، الطبعة الحادية والعشرون، ١٩٨٠، دار الطليعة، بيروت، ص : ٥٨.

والوحدة، هذه هي مصلحة الأمة العربية، وأقصد بالأمة العدد الأكبر ولا اقصد بها تلك الأقلية المشوهة الشاذة المنكرة لـذاتها، المستعبدة لأنانيتها ومصالحها الخاصة ، لأنها لم تعد من الأمة.)<sup>(1)</sup>

والذي يمكن إستنتاجها من هذه الرؤى هو إستحالة التفكير ناهيك عن ممارسة حق تشكيل الأحزاب السياسية مع الإقرار الدستوري بهذا الحق .. وهذا ما يفسر قسوة وشدة تعامل حزب البعث مع ظواهر الإنتماء والخروج من الحزب في إصداره حكم الإعدام وفق مواد قانون العقوبات العراقية – وهو قانون تحكم كل المجتمع العراقي وليس نظاماً داخلياً للحزب – على كل المواطنين المشمولين بأحكام فقرات المادة (٢٠٠) من قانون العقوبات .

تنص المادة (٢٠٠)مـن قـانون العقوبـات العراقـي رقـم (١١١) لـسنة ١٩٦٩علـى مايلي:–

١- يعاقب بالإعدام:

أ-كل من ينتمي إلى حـزب البعـث العربـي الإشـتراكي، إذا أخفـى عـن عمد، إنتماءاته وإرتباطاته الحزبية والسياسية السابقة

ب—كل من إنتمى أو ينتمي إلى الحزب البعث العربي الإشتراكي، إذا ثبت أنه يرتبط أثناء التزامه الحزبي، بأية جهة حزبية أو سياسية أخرى أو يعمل لحسابها أو لمصلحتها.

ج<sup>ـــ</sup>كل من إنتمى أو ينتمي إلى حزب البعث العربي الإشـتراكي، وثبـت إنتماءه بعد إنتهاء علاقته بالحزب إلى أي جهة حزبية أو سياسية أخرى أو يعمـل لحسابها أو لمصلحتها.

د-كل من كسب إلى أية جهة حزبية أو سياسية شخصاً له علاقة تنظيمية بحزب البعث العربي الإشتراكي أو كسبه إلى تلك الجهة بعد إنتهاء علاقته بالحزب بأي شكل من الأشكال ، وهو يعلم بتلك العلاقة.<sup>(٢)</sup>

<sup>(</sup>١) ميشيل عفلق، في سبيل البعث، المصدر السابق، ص: ٣٧.

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>۲<sup>)</sup> قانون العقوبات، رقم ۱۱۱ لسنة ۱۹٦۹ وتعديلاته، إعداد: صباح صادق جعفر الأنبـــاري، الطبعـــة السادسة، ۲۰۰۰، ص: ۲۷

إن أول ما يتبادر إلى الذهن من قراءة هذه الفقرات هو الإستخفاف والإستهتار بقيمة الحياة و بقيمة الإنسان، حيث يتساوي النظام بين حياة ووجود هذا الكائن المكرم وبين إنتمائه أو عدم إنتمائه إلى هذا الحزب أوذاك

والنقطة الثانية هي أن النظام يساوى بين أمن الدولة وأمن المجتمع وأمن المواطن وأمن الحزب ويضع ذلك كله في خانة واحدة في فرض العقوبة، لأن كل من أخفى إنتماءاته السابقة إلى الأحزاب والجهات الأخرى عند الإنتماء إلى حزب البعث ، أوكل من كسب شخصا له علاقة مع تنظيمات البعث إلى صفوف تنظيم سياسي آخر تواجه عقوبة توازي عقوبة الخيانة العظمى، أو تهديد بالأمن القومي، ويعد هذا الأمر من أخطر إنتهاك لحقوق الإنسان في أهم مغاصلها وهو حق الحياة

بهذه القوانين وغيرها من الإجراءات السياسية، والأمنية، والإدارية يريد النظام أن يواجه المواطن بأضيق الخيارات وأصعبها، والذي يتبين من هذا القانون أن المواطن تكون أمام ثلاثة خيارات وهي: إما الإنتماء إلى الحزب الحاكم، وإما البقاء معزولا دون المبالاة بالشأن السياسي، وإما مواجهة الموت

من الجدير بالملاحظة أن التعديل الذي جرى على المادة وجاء بالفقرتين (أ) و (ب) إلى المادة (٢٠٠) كان بقرار مجلس قيادة الثورة رقم (٨٦٥) في ١٩/٢/ ١٩٧٤، والفقرة (ج) بقرار رقم (١٢٤٤) بتأريخ ١٩/٢//١١/٢٠. والفقرة (د)بقرار رقم (٧٨٤) بتأريخ ١٩٧٨/٦/٧.

إن هذا التصعيد الزمني في إصدار فقرات عقوبة الإعدام لهذه المادة وإتساع نطاق شمولها لعدد أوسع من المواطنين التي تعاقب بالإعدام على تغيير خياراته في إنتماآته السياسية والحزبية، تأتي لتؤكد أن أغراض النظام في علاقته المرحلية مع الأحزاب الموجودة، وعلى الأخص المتواجدة في إطار الجبهة الوطنية والقومية التقدمية قد إستنفذت أغراضها وقد آن الأوان للبعث من أن يضع الحد الفاصل بين مرحلة الحزب القائد، والدخول إلى مرحلة نظام الحزب الواحد الشمولي الذي يمارسه بشكل عملي، والتوجه نحو تركيز السلطة في يد الحزب بشكل كلي.

وكـان مـن الممكـن معالجـة مـشكلة منـع الأحـزاب الـسياسية بإصـدار مرسـوم جمهـوري أو تعليمـات إداريــة أو علــى شـكل أوامــر صــادرة إلى القـوى الأمنيــة

والإستخبارية بمنـع كافـة الأحـزاب الموجـودة مـن العمـل والنـشاط، دون اللجـوً إلى إصدار قوانين وبهذه القسوة والشدة.<sup>(١)</sup>

يتبين مما تقدم أن نظام الحزب الواحد لايقر ولا يحترم حق المواطن في تشكيل الأحزاب السياسية المستقلة التي تعبر عن الإرادة الحرة، والذي يـراه ويجيـزه هـو حق الانتماء والالتحاق بالحزب الحاكم والمنظمات الرديفة التي يشكلها، وفي النهايـة فإن المواطن الذي يريـد المشاركة في الحيـاة الـسياسية مـن خـلال حـزب سياسـي يكون ا أمام هذا الخيار الوحيد المفروض عليه ولا غيره

## المطلب الثالث: حق حرية الرأى والتعبير وحق تولى الوظائف العامة

<sup>(1)</sup> أنظر كذلك: قرار بحلس قيادة الثورة رقم (٤٦١) الصادرة بتأريخ ١٩٨٠/٣/٣١، حيث ينص على مايلي: لما كانت وقائع التحقيق والمحاكمات قد أثبتت بأدلة قاطعة أن حزب الدعوة هو حرزب عميل مرتبط بالأجني وخائن لتربة الوطن ولأهداف ومصالح الأمة العربية، ويسعى بكل الوسائل إلى تقويض نظام حكم الشعب ومحاكمة ثورة ١٧ تموز محاكمة مسلحة . لذلك قرر مجلس قيادة الثورة ١٧ تموز محاكم المادة (١٥٦) من قانون العقوبات بحق المنتسسين إلى الحرزب المذلك قرر مباشرة أو العاملين لتحقيق أحكام المادة (١٥٦) من قانون العقوبات بحق المنتسسين إلى الحرزب ينفذ هذا القرار على الجرائم المرتكبة قبل صدوره التي لم يصدر قرار بإحالتها على المحكمة المختصة. مدام حسين

أولا: حق حرية الرأي والتعبير في ظل نظام البعث

يعد حق حرية الرأي والتعبير من الحقوق والحريات الدستورية الأساسية وهو مصدر العديد من الحريات الأخرى وبالأخص الحريات الفكرية والذهنية التي تعرف بحرية الضمير (فحريات الرأي تنبثق عنها الكثير من الحريات، وهي تتصل بالحرية الشخصية، بل إن حريات الرأي من الأسس التي لاتكتمل الحرية الشخصية للإنسان إلا بها.)<sup>(١)</sup> لأنها ترتبط بشخصية الإنسان وكرامته وتشعره بإستقلال كيانه الذاتي والشخصي.

قلنا في المبحث السابق أن من أهم شروط حرية الرأي والتعبير هي أن يتجاوز الأمر القناعات الفكرية الذاتية لدى الفرد إلى الحيز الاجتماعي والسياسي للمجتمع ويتطلب ذلك توفر عنصرين:--

الأول: عدم فرض توجهات جاهزة مسبقة مـن الآخـرين لأنـه وجـه ومـن وجـوه سلب الحرية وهـو عمليـة غـسل الـدماغ بقناعـات مـسبقة، والثـاني: الحق في حريـة الإعلان عن الرأي وإشاعته بين الناس.

إن حق حرية الـرأي والتعـبير في مفهومـه المختـصر هـو أن يستطيع الإنسان التعبير عن رأيه وفكره بأي طريقة من الطرق.<sup>(٢)</sup>

أو قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأفكاره بحرية تامة وبالوسيلة النتي يريدها.<sup>(٢)</sup>

إن حرية الرأي والتعبير هي أساس المسؤولية الفردية، حيث لايمكن معاقبة، أومحاسبة مسلوب الرأي عما بدر منه ولا عبرة بالقرارات والمواقف التي تصدر عن شخص كهذا، ولايمكن محاكمة النيات والقناعات المكبوتة داخل النفس والضمير.

إن حرية الرأي والتعبير تـوَدي إلى بنـاء الـذات الإنسانية المتميـزة، فـلا يكـون الإنسان تابعاً وإمعة لغيره ويقول: إن أحسن الناس أحسنت وإن أسـاوًا أسـأت، أو يقف موقفاً سلبيا مـن الأحـداث والمـتغيرات (بـدون حريـة الـرأي لـن يكـون هنـاك

<sup>&</sup>lt;sup>(۱)</sup> الدكتور إسماعيل إبراهيم البدوي، دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية و النظم الدستورية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٤، ص: ١٩٤. (۲) الدكتور إسماعيل إبراهيم البدوي، المصدر السابق، ص: ١٩٥. <sup>(٣)</sup> على محمد صالح الدباس، على عليان محمد، حقوق الانسان وحرياته، دار الثقافة للنــــشر والتوزيـــع، عمان، ٢٠٠٥، ص: ١٥٨

إنسان سياسي وإجتمعاعي بمفهوم الإيجابية الإنسانية في الحياة السياسية الإجتماعية، وإنما تسود السلبية واللامبالاة والانفصال الوجداني بين الإنسان والسلطة أو بينه وبين المجتمع عموماً،)<sup>(1)</sup>هذه هي آثار حرية الرأي والتعبير على المستوى الفردي والشخصي للمواطن.

أما عن موقع حرية الرأي والتعبير على المستوى السياسي فنـشير إلى المزايـا التالية:--

داية الرأي والتعبير أداة إصلاح الحكم:-

إن حرية الـرأي توجـه الـسلطة العامـة بإعتبارهـا أداة المجتمع في التعـبير عـن رغباته ومطالبه و تحقيق آماله وأهدافه، والحكم الصالح يفترض فيـه القيـام علـى تحقيق رغبات المواطنين في كافة مجالاته، والسلطة لا تستطيع الوصـول إلى معرفـة حقيقة هذه الرغبات لـدى المـواطنين وتحقيقهـا دون ضـمان حريـة الـرأي والتعـبير عنها

وعليه فان الحكم الصالح هوالذي يدعم حريـة الـرأي ويحرص علـى ممارسـتها للوصول إلى هذه الرغبات حتى تكون عمل السلطة مطابقاً لهذه الآمال التي تجيش بها النفوس.<sup>(۲)</sup>

۲) حرية الرأي وعملية الرقابة على السلطة:-

من أهم الأدوار التي يمكن أن تؤديها ممارسة حق حرية الرأي التعبير هي رقابة الشعب على سلوك و تصرفات الحكام عن طريق المعلومات والأخبار الـتي تيسر للمواطنين عـرض أفكارهم وإبداء آرائهم على تـصرفات المسئولين، وهـذا يؤدي إلى نشر ثقافة الشفافية ومحاربة الفساد بكل أبعادها، وهـذه المكاشفة الـتي تبدي من خلالها نواقص السلطة وعيوبها خير كفيل على تجاوب السلطة للمصلحة العامة والعدول عن السلبيات أم السقوط والخروج من السلطة .

٢) حرية الرأي وسيلة مهمة لمقاومة الظلم

<sup>(١)</sup> الدكتور شافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان ، منشأة المعارف، الاسكندرية، ص: ٢٠٢. <sup>(٢)</sup> الدكتور أحمد جلال حماد،حرية الرأي في الميدان السياسي، دار الوفاء للطباعة والنــــشر، المنـــصورة، ١٩٨٧،ص: ١٢٦، أورد الكاتب مثالاً عن هارولد لاسكي يقول فيه: إن الدولــة لا تـــستطيع تحديــد ساعات العمل إذا لم يعين العمال، وأصحاب الأعمال آرائهم في هذا التحديد، ويكون القـــانون الـــذي يصدر ثمار رغبات من يهمهم الامر.

لحرية الرأي في المجتمعات المفتوحة التي تضمن هذا الحق وسائل وطرق عدة منها حرية الصحافة والنشر، وحرية التجمع والتظاهر ، والتي بدورها تؤدي إلى حلق مستوى جيد من الوعي السياسي واليقظة لمواجهة أي ظلم أو إنحراف قد تنوي السلطة ممارستها ضد المجتمع أو أية شريحة منها، كما إن حرية الرأي توفر الأجواء المناسبة لتشكيل رأي عام حول القضايا العامة أو المصالح التي تريد

# نظام البعث وحق ممارسة حرية الرأى والتعبير

أقـر الدسـتور العراقـي المؤقـت ، ١٦ تمـوز ١٩٧٠، هـذا الحق في المـادة (٢٦) ضمن مجموعة من الحقوق والحريات الهامة، والتي أشرنا إليها في المباحث السابقة ، حيث تنص (يكفل الدستور حرية الرأي والنـشر والاجتمـاع والتظـاهر، وتأسيس الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وفق أغراض الدستور، وفي حدود القـانون ، وتعمل الدولة على توفير الأسباب اللازمة لممارسة هذه الحريات التي تنسجم مع خط الثورة القومي التقدمي.)<sup>(۱)</sup>

لقد أفرغ هذا الحق كغيره من الحقوق السياسية الأخرى من مضمونه الحقيقي ولكن ليس بسبب القيد الوارد في مؤخرة المادة فقط بل من خلال التنظيم التشريعي لأهم أشكال أو طرق التعبير عن الرأي إنتشارا وتأثيرا، ألا وهي قناة الصحافة والنشر، وذلك من خلال قانون وزارة الثقافة والإعلام رقم (٩٤) لسنة ١٩٨١ الصادرة من قبل مجلس قيادة الثورة بتأريخ ١٩/٥/ ١٩٨١ لأنه (لا معنى للحديث عن الرقابة على الصحافة لأن الدولة هي التي خلقت الصحافة، فلن يظهر بها ما يسيء إلى النظام لذا لاضرورة للرقابة إن ما ينشر في الصحف هو ما يمليه عليها وزير الإعلام).<sup>(٢)</sup>

يمارس النظام أدق وأشد أنواع الرقابة المسبقة منها واللاحقـة ويفـرض العديـد من القيود على الصحافة والنشر،\* مع أن حق ممارسة حريـة الـرأي والتعـبير غـير

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور رعد ناجي الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد،١٩٩٨، ص:١١٥ <sup>(</sup>٢<sup>)</sup> فاتح سميع عزام، ضمانات الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية، مركز القــــاهرة لدراســـات حقوق الإنسان ، القاهرة ، ١٩٩٥، ص:٧٨.

<sup>\*</sup> على سبيل المثال: تبقى كتابات الكتاب والمؤلفين شهورا عدة في دائرة الرقابة التابعة لـــوزارة الثقافـــة والإعلام بغية التفتيش والتدقيق، وختمها صفحة بصفحة، وبالنسبة للكتابات والمؤلفات الكوردية تقـــوم

موجودة أصلاً ، لأن النظام إحتكرت كل وسائل ممارستها من حرية الإعلام والصحافة والنشر، وكافة وسائلها من المسموعة والمرئية بحيث لا يتغذى المواطن العراقي إلا بالمواد والأفكار الـتي تعـبر عـن توجهـات الحـزب والثـورة وأهـدافها وإنجازاتها، وهذا المضمون هوما عبر عنها مواد القانون المذكور.

تنص المادة الأولى، الفقرة - ١- في مجال الثقافة: ١- رعاية الثقافة والفنون في جميع ميادينها وتطويرها وفق مبادئ حزب البعث العربي الإشتراكي وأهداف الثورة ١٧- ٣٠ تموز ١٩٩٨ العظيمة).<sup>(١)</sup>

إن هذه المادة تجاوزت كل ألوان الثقافة والفنون للمكونات القومية والدينية والمذهبية للشعب العراقي وإختزلها في لون واحد إلاً وهو ثقافة حزب البعث وأهداف الثورة ولا مكان لغيرها من ثقافة وفنون المجتمع ما دامت لا تخدم مبادئ البعث . والفقرة ثانياً: في مجال الإعلام:

(نشر فكر ومبادئ حزب البعث العربي الاشتراكي وتعميقها وترسيخها في القطـر والوطن العربي.

جـ) التعريف بمنجزات ثورة ١٧ -٣٠٣ تموز ١٩٨٦ العظيمة بقيادة حـزب البعـث العربي الاشتراكي وأهدافها التي تتجسد في الوثائق والمقررات والتوجيهات المركزية الصادرة عن قيادة الحزب والدولة.

هـ ) نشر فكر ومبادئ ومواقف حزب البعث العربي الإشـتراكي حـول القـضايا الأساسية التي تستجد على الساحتين العربية والعالمية .

بنفس العملية هيئة رقابية في (دار الثقافة والنشر الكردية) التابعة لتلك الوزارة ، وتكون عملية الرقابة إما برفض كل ماكتبه المؤلف من دون إعادته إليه، وإما برفض صفحات ومقاطع لاتنسجم مع خط الشورة. وتختم كل صفحة بعد قرائتها بختم الدائرة ، ولايجوز لأي مطبعة أو دار نشر طبع أي كتاب أومؤلف ما دون وجود هذه الأختام على صفحاتها ، أما المجلات الخارجية والصحف التي تدخل العراق باذن وإتفاق مسبق فإن الرقابة تمزق الصفحات ، وتشطب السطور التي تناولت موضوعات لاتنسجم مع خط الشورة. وكذلك لدى الأجهزة الأمنية قوائم بأسماء الكتب والصحف والمجلات التي يمنع تداولها في العراق، حيث توزع هذه القوائم بين فترة وأخرى على المكتبات الأهلية وباعة الكتب يحذرونحم من تداولها (<sup>1)</sup> الموسوعة القانونية العراقية، قانون وزارة الثقافة والإعسلام، رقسم ع 18 لسنة ١٩ مار العربية للموسوعات، بيروت، بحلد ٢٠ من ٢٥٦٩.

فيُ عملية حصر وجمع بغية تشديد السيطرة والتركيـز جـاءت في المـادة – ٤-من القانون الوزارة تحت عنوان (تشكيلات الوزارة) الفقرة- أولا- النقطة.<sup>(١)</sup>

حيث جمعت كافة مؤسسات الإعلام والـصحافة ، والمراكـز الثقافيـة والبحثيـة، ودور النشر والطباعة وألحقت بالوزارة كإحدى المؤسسات المرتبطة بهيكـل الـوزارة وحددها بالاسم والعـدد، ويعـني هـذا الإجـراء بـأن الخـارج عـن هـذا العـدد المحـدد بأسمائهم وعناوينهم خارج عن القانون ولا يحق له العمل والنشاط

أمام هذه التشريعات والوثائق القانونية الصادرة عن مجلس قيادة الثورة وفي ظل واقع ممارسات النظام العملية في إحتكار حق حرية الرأي ونفي الآخر، لنرى كيف تعبر منشورات ووثائق الحزب عن حرية الرأي والتعبير ( إن البعث لم ولن يحاول فرض مبادئه مسبقاً على فئات سياسية أخرى ... وإلاً لما آمن بحرية الرأي والديمقراطية والتعددية، وإنما هو أراد أن تكون المضامين الحية لرسالة الأمة العربية في هذه المرحلة التأريخية مشاعة للجميع وليست حكراً عليه وحده).<sup>(٢)</sup>

إن مثل هذه النصوص ليس تضليلاً لرأي الشعب وإفتراءاً على الحقيقة والواقع بل إنما إستهزاء بعقول الذين يكتب لهم مثل هذه التحليلات والتفسيرات الكاذبة.

وأن ما أوردناه يكفي لبيان وعرض حقيقة إحتكار حرية الـرأي ومنــع التعـبير عنها بأية وسيلة كانت، حيث لاصحافة حزبية حرة ولا ملكية فردية للصحافة .

ونستخلص مما قدمناه أن نظام الحزب الواحد الشمولي الذي هـو أكثـر ألـوان الإستبداد والقهر تشدداً، يقوم على خنق ومصادرة حرية الرأي والتعبير وذلك منعاً للروئ والأفكار التي تعالج المظاهر السلبية في السياسات العامة وإدارة شؤون البلـد من خلال توصيف وعرض أسبابها وعواملها أمام الجمهور، متضمنة طـرق معالجة تلـك الـسلبيات والأخطـاء، لان هـذا يعـارض الـروءى والتوجهـات والـسياسات المطروحة من قبل السلطة ومؤسساتها الرسمية، حيث تواجـه السلطة الشمولية

<sup>(1)</sup> الموسوعة القانونية العراقية، قانون وزارة الثقافة والإعلام رقم ٩٤ لسنة ١٩٨١للصدر المسابق، ص :٢٥٧١، حيث حددت الفقرة عشرين مؤسسة إعلامية وصحافية، ودور الطبع والنشر بدءاً بـــ (دائسرة الشؤون الثقافية ) وإنتهاءاً بـــ (المكتبة الوطنية ودائرة قصر المؤتمرات) أنظر تفصيل المادة.
(٢) الديمقراطية في العراق الرسالة والممارسة، القيادة القومية، مكتب الثقافة والإعلام، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٩٤، ص: ٢٥.

الأفكار والأطروحات والبدائل والانتقادات ليست بالحرمان والمنع، وإنما بإسـتخدام العنف والبطش والقوة، وذلك بحجة المحافظة على وحدة الصف ووحدة الرأي العـام وتجنب الفرقة والإختلاف .

ثانيا: نظام الحزب الواحد وحق تولي الوظائف العامة

إن حق تولي الوظائف العامة من الحقوق الدستورية التي أقرتها قواعد الشرعية الدولية وغيرها من المعاهدات والإتفاقيات الدولية والإقليمية الخاصة بحقـوق الإنسان.

إنه حق فردي نابع من حق المواطنة المتساوية (إعتبار جميع السكان الذين يتمتعون بجنسية الدولة مواطنين متساويين في الحقوق والواجبات بحيث يتمتع كل فـرد مـنهم بحقـوق وإلتزامـات مدنيـة وقانونيـة متـساوية، كمـا تتـوفر ضـمانات وإمكانيات ممارسة كل مواطن لحق المشاركة السياسية الفعالـة، وتـولي المناصب العامة.)<sup>(1)</sup> الـتي تستلزم تكافؤ الفـرص لجميع أفـراد المجتمع من ذوي المراكز القانونية المتساوية وفق معايير الكفاءة والأهلية التي يحددها القـانون لـذوي هـذه المراكـز أولاً، ومـن حـق المـواطن المـشاركة في حكم وإدارة شـؤون الدولـة في أي مستوى يتناسب مع قدراته ومؤهلاته الشخصية .

قلنا في المبحث السابق بأن الوظيفة العامة هـي مركـز قـانوني يـشغله المـواطن كموظف معين من قبل الدولة، حسب المستويات الوظيفية العامة وهي:--

المستوى الأعلى، المستوى الأوسط، والمستوى الأدنى .

ولمعرفة كيفية تعامل نظام البعث مع هذا الحق لابد مـن قـراءة سـريعة لتركيـب هيكل السلطة في ظل هذا النظام من خلال الدستور والقوانين المعمول بها.

من أهم وظائف الدستور هي تنظيم الهيكل السياسي للسلطات العامة في البلاد وتحديد العلاقة بـين هـذه الـسلطات، وكـذلك تحديـد مهـام وصـلاحيات والوظـائف المكلفة بكل سلطة، والدستور يحدد مصدر الـسلطة وكيفيـة إسـنادها وممارسـتها، وتحدد الأسس التي تجسد السيادة في هذه الهياكل.<sup>(٢)</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتورعلي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، بحلة المستقبل العربي، العدد٢٦٤، شباط ٢٠٠١، السنة الثالثة والعشرون، ص: ١٢٤.

<sup>&</sup>lt;sup>(</sup>) الدكتور ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، المنشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٥، ص: ٤١٩ وكذلك: الدكتور عبدالغني بسيونى عبدالله، القانون الدستوري، دار الجامعية، لبنان،

وللتوصل إلى حقيقة النظام الذي يقيمه الدستور، فإن دراسة هذا النظام يجب أن تتم من خلال النصوص الدستورية التي أقرتها، والآليات التي يحدده الدستور لدمل سلطات النظام، وتحليل واقع وأشكال الممارسة الفعلية على ارض الواقع.

هياكل ومؤسسات النظام حسب دستور ١٦ تموز ١٩٧٠ المؤقت ١-مجلس قيادة الثورة:

جاء في المادة (٣٧) من ( الباب الرابـع ) مؤسـسات جمهوريـة العـراق ،الفـصل الأول (مجلس قيادة الثورة) فقرة (أ) عرف المجلس بأنه (هو الهيئة العليا في الدولـة الذي أخذ على عاتقه في السابع عشر من شهر تموز ١٩٦٨ مسؤولية تحقيـق الإرادة الشعبية العامة...)<sup>(۱)</sup>

وأجريت عدة تعديلات على تشكيلته طبقاً لتغيير أعضاء القيادة القطرية للحزب ، حددت المواد (٣٨ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣) الصلاحيات التي تمارسها المجلس من خلال إصدار القوانين والقرارات التي لها قوة القانون (السلطة التشريعية) وكذلك إصدار القرارات التي تستلزمها ضرورة تطبيق أحكام القانون.

وما يمكن ملاحظته هنا هي:-

١-إن هذا الدستور لم ينشئ هذا المجلس، بل جاء كاشفا له و وجوده سابق على وضع الدستور، حيث إقتصر دور الدستور على إقراره وإضفاء طابع الشرعية عليه، بإعتباره الهيئة العليا في الدولة حيث مارس السلطة منذ بداية الإنقلاب، وبشكل دستوري بعد العمل بالدستور المؤقت لحد سقوط النظام في ٢٠٠٣

٢-إنها هيئة غير منتخبة بالرغم من أنها تمارس الوظائف السيادية في المستوى الأعلى و التي تتطلب إسنادها إلى تفويض شعبي عن طريق إنتخابات شعبية عامة.

١٩٨٧، ص: ٣١،وكذلك: الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم المسياسية والقمانون الدسمتوري، ص: ٢٤.

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمـــة، بغـــداد، ١٩٩٨، ص: ١١٧. خلافا لكافة التقاليد الدستورية التي تعتمد الموضوعية في صياغة بنودها، حددالدستور في الفقرة (ب) مـــن المادة (٣٣) اسماء الأعضاء الثمانية لمجلس القيادة الثورة حسب آخر تعديلاتها أثناء تأليفالكاتب لهذا الكتاب

٣−إن هذا المجلس يضم عدداً من الوظائف الهامة التي تقع ضمن مستوى قمة هرم تركيب السلطة منها رئيس الجمهورية، وحق إصدار القوانين والتشريعات وهومن إختصاص السلطة التشريعية.

#### ٢-رئيس الجمهورية:

وهو (رأس) الدولة لا بسبب أنه منتخب من الشعب أو جاء من خلال إجراءات دستورية بل لأنه رئيس مجلس قيادة الثورة وهو الهيئة العليا في الدولـة، إن رئيس مجلس قيادة الثورة يمارس صلاحيات رئيس الجمهوريـة المخـول لـه مـن الدسـتور وفــق المــادة (٥٨)، وصــلاحيات رئــيس مجلــس قيــادة الثــورة المنــصوص عليها(٤٤)من الدستور.

#### ٣-رئاسة الوزراء:

جاء في المادة (٥٧) من الدستور المؤقت بأن رئيس الجمهورية (يتولى السلطة التنفيذية مباشرة أو بواسطة مجلس الوزراء)<sup>(١)</sup> إن تولى رئيس الجمهورية مهام السلطة التنفيذية بشكل فعلي وحقيقي أمر معمول به في النظم الرئاسية حيث يعتبر رئيس الدولة في هذا النظام رئيس السلطة التنفيذية، وله حرية الإختيار في من تضع ثقته من الوزراء في ممارسة شؤون السلطة التنفيذية، ولكن النمط الرئاسي في ممارسة السلطة التنفيذية من جانب رئيس الدولة يستند إلى أمرين أو أساسين اللذان يشكلان مصدر قوة رئيس الدولة في ممارسة هذه الصلاحية:

١- إنتخاب الرئيس من قبل الشعب (إن هذه القوة يستمدها الرئيس من وسيلة إختياره ، فهو بإعتباره رئيساً للجمهورية يتم إنتخابه عن طريق الشعب، وهو بذلك يصبح على الأقل في كفة تعادل كفة البرلمان الذي يستمد مكانته أيضاً عن طريق الإنتخاب).<sup>(1)</sup>

٢- إعتماد مبدأ فصل السلطات: يتميز النظام الرئاسي باعتماد مبدأ فصل السلطات في الدولة إلى أقصى حد ممكن.<sup>(\*)</sup>الذي يسمح به هيكل وتركيب النظام.

- <sup>(۱)</sup> الدكتور رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، المصدر السابق، ص: ١١٩.
- <sup>(۲)</sup> الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الاسكندرية، بلا سنة الطبع، ص: ۲۳۴. أنظر كذلك الدكتورمحمد عبدالعال السناري، الاحزاب السياسية والانظمـــة السياسية والقضاء الدستوري، مطبعة الإسراء ، القاهرة ٣٧٣٠.
  - <sup>(۲)</sup> الدكتور محمد كامل ليلة، النظم السياسية، دار النهضة العربية، بيروت ١٩٦٩، ص: ٨٦٦.

ولكن من الناحية العملية هناك تعاون بين مختلف السلطات لتنظيم سير العمل في مؤسسات الدولة.

فيما يتعلق بالنقطة الأولى أشرنا فيما سبق بأن مجلس قيادة الثورة ورئيسه هيئة غير دستورية وغير منتخبة أما فيما يتعلق بمبدأ الفصل بين السلطات فإن نظام البعث لم يكن يؤمن بهذا المبدأ (إن النظام الدستوري الذي يقيمه حزب البعث العربي الإشتراكي يرفض المبدأ القائل بتوزيع السلطة أو الفصل بين هيئاتها).<sup>(1)</sup>

ويعتبر الحزب مبدأ فصل السلطات واجهة زائفة للديمقراطية الـتي تـستر تركيـز السلطة في أيدي الإقطاعيين والبرجوازيين.

وعليه فإن تولي منصب رئيس السلطة التنفيذية (الحكومة) من قبل رئيس الدولة جاء تلقائياً دون الأخذ بنظر الإعتبار توفر الشروط الدستورية لممارسته، بل جاء لخلق هيمنة فردية لشخص واحد على عدة وظائف سيادية و تركيـز كافـة السلطات في يده

إن هذا التكريس "الدستوري" لموقع مجلس قيادة الثورة في أعلى سلم هيكل الدولة وتركيز كافة السلطات في شخص رئيسه من خلال صلاحيات تشريعية وتنفيذية وعسكرية وأمنية واسعة هي التعبير الحقيقي عن آيديولوجية البعث حول وظيفة الدولة و أهدافها (أما وظيفة الدولة فهي تحقيق برامج الحزب من خلال ما تسنه من قوانين منظمة للعلاقات الجديدة في المجتمع الثوري الجديد).<sup>(7)</sup>

إن هذا التصور لوظيفة الدولة تفرض بداهة إحتكار وحصر تولي الوظائف العامة في أية مستوى كانت في أعضاء الحزب حتى تتحقق بهم هذه الوظيفة، حيث لايمكن لغير البعثي تحقيق مثل هذه الأهداف، لذا (تنص شروط تعيين الأشخاص في المناصب المهمة ، بل وفي كل المناصب في دوائر عديدة من دوائر الدولة وفي معظم المناصب في دوائر أخرى على أن يكونوا بعثيين).<sup>(٣)</sup>

<sup>(</sup>1<sup>)</sup> حسن عزبة العبيدي، المركز الدستوري لحزب البعث العربي الإشتراكي، دار واسط، بغداد، ١٩٨٢، ص: ١٠٢ <sup>(</sup>۲<sup>)</sup> حسن عزبة العبيدي، المركز الدستوري لحزب البعث العربي الإشتراكي، المصدر السابق، ص: ١٠٨. <sup>(</sup>٣<sup>)</sup> الدكتور مصطفى الانصاري، حقوق الانسان والقاعدة القانونية في العراق، المركز الوثـــائقي لحقـــوق الانسان في العراق، ١٩٩٨، ص: ١٩.

وهذا ما يفسر قرار رقم (٣٣٠) الصادر من قبل مجلس قيادة الثورة بتأريخ ١٩٨٦/٦/١٨ حول قسم الإلتزام بمبادئ ثورة (١٧ –٣٠) تموز من قبل المدراء العاميين ورؤساء الدوائر (١ – يحلف كل من يعين بوظيفة مدير عام أو رئيس مؤسسة إدارية أو أية وظيفة من وظائف ذات الدرجات الخاصة، بعد صدور الأمر بتعينه و قبل مباشرته أعمال الوظيفة اليمين التالية أمام رئيسه الأعلى: ( اقسم بالله العظيم وبشرفي أن ألتزم بمبادئ ثورة( ١٧ – ٣٠) تموز وأن أحافظ مخلصاً على شرف المسؤولية ومعانيها وأن أخدم العراق وأكون أميناً على أموال الشعب والدولة وأن ألتزم بالقانون).<sup>(١)</sup>

وبهذا نتوصل إلى حقيقة أن تولي الوظائف العامة في الدرجات العليـا والوسـطى محتكرة حصراً في أعضاء حـزب البعـث دون غيرهـم عـبر القـرارات القياديـة والآليـة القانونية.

إن هذا التمييز الذي مارسه النظام بين المواطنين وحرمانهم من تقلد الوظائف العامة في الدولة على أساس الإنتماء السياسي يخالف مبدأ المواطنة، ومبادئ حقوق الإنسان ، وهذا ما يخالف أيضا توصيات مؤتمر العمل الدولي، ففي عام ١٩٥٨ إتخذ مؤتمر العمل الدولي توصية بشأن التفرقة في التعيين والعمل، وفيما يلي أهم النقاط التي تؤكد على تمتع جميع المواطنين بتكافؤ الفرص، وعدم التحيز في حرية الدخول في الوظائف العامة :-

١- إن تكافؤ الفرص أمام المواطنين في مجال التعيين والعمل يجب أن يتمتع بها جميع المواطنين سواء كان ذلك بالنسبة للإنتقاء أو الترقية أو الضمان الوظيفى .

٢- على جميع الإدارات المعنية بتلك المجالات أن لاتمارس أو تؤيد أي إجراء تحيزي يساعد على تعطيل إنجاز ماجاء في البند الأول.<sup>(٢)</sup>

إن هذه الإجراءات تؤدي بلا شك إلى إضعاف روح المواطنة والإنتماء الـوطني للفرد العراقي .

<sup>(</sup>۱) نص القرار رقم (۳۰ه)على الشبكة الألكترونية ١٠/٨/٥٠ www. neesan.com

<sup>(</sup>٢) عبداللطيف القصير، الادارة العامة ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، ١٩٨٠. ص:٢٧٢.

من يسمح له بتولي الوظائف العامة ؟ جـاء في الفقـرة (ب) مـن المـادة (٣٠) مـن دسـتور ١٦ تمـوز ١٩٧٠ المؤقـت (المساواة في تولي الوظائف العامة يكفلها القانون).<sup>(١)</sup>

أما من الناحية القانونية فإن أغلب الموظفين العراقيين كانوا يخضعون لقـانون الخدمة المدنية رقم ٢٤/لسنة ١٩٦٠ الذي يعد الشريعة العامة لقواعد الخدمة المدنية ولكن بعد إلغاء مجلس الخدمة بموجب قـرار مجلس قيـادة الثـورة رقـم ١٩٩٦ في ١٩٧٩/٨/٢ أصبحت الجهة المختصة بالتعيين هي:-

أ) رئيس الجمهورية: يمارس رئيس الجمهورية صلاحيات التعيين للوظائف المنصوص عليها في الفقرات (ج، د، هـ) من المادة (٥٨)من الدستور، والوظائف التي يتطلب قانون الخدمة المدنية أو القوانين الأخرى المتعلقة بشؤون الخدمة في بعض الدوائر صدور مرسوم جمهوري لتعيين من يشغلها. ب) الوزراء المختصون.

ب) الوروع (مسمعين). جـ) رؤساء الدوائر غير المرتبط بوزارة. د) المحافظون.<sup>(۲)</sup>

إن حل مجلس الخدمة العام وتوزيع صلاحياته على مراكز متعددة في الدولـة لا يخرج عـن نطـاق الإعتبـارات الأساسـية والمبدئيـة الـتي تتبعهـا الـسلطة في عمليـة إختيار المواطن للتوظيف والتعيين، ألا وهي –

١-الإعتبارات السياسية: المتمثلة في شرط الانتماء إلى حزب السلطة.
٢-الإعتبارات الأمنية: تحديد صلاحية المواطن الأمنية، وتزكيته بأنه لاينتمي إلى الأحزاب والجماعات المعارضة للنظام.

٣-الإعتبارات الآيديولوجية: وهي أن كافة موظفي الدولة يجب عليهم تنفيذ سياسات الحزب في الوظيفة العامة للدولة، إنطلاقاً من أن وظيفة الدولة هي تنفيذ سياسات الحزب.

نستنتج مما أوردناه آنفا أن الوظائف العامة في ظل الأنظمة الشمولية بكل أصنافها ودرجاتها تعد وسيلة أخرى لـتحكم السلطة بـالمجتمع عـن طريـق مـصدر

(١) الدكتور رعد الجدة ، التشريعات الدستورية في العراق، المصدر السابق ،ص.١١٦.

<sup>(</sup>٢) الدكتور ماهر صالح علاوي الجبوري، مباديء القانون الاداري ، المصدر السابق،ص:١٠٥.

رزقه، وخلافاً لمبدأ حق المواطنة، وضمان الحقوق السياسية فإن المواطن يخضع لعملية تزكية الحزب الحاكم، وموافقة الأجهزة الأمنية كمتطلبات أساسية لتولي أية وظيفة عامة، لا لأن تصدر هذه الأجهزة الصلاحية الجنائية للمواطن وسلامة موقفه القانوني من الجنايات المخلة بالوظيفة العامة، بل لتحري موقف المواطن من الحزب الحاكم، وإبداء الرأي من أنه لاينتمي إلى قوى وأحزاب المعارضة ، ولم يقم بتصرف أو سلوك لا ينسجم ومبادئ الثورة، وللجهات الأمنية الرأي الأخير في تحديد صلاحية المواطن لتولي الوظيفة من عدمها، كما وأن تسريح أو إنهاء الخدمة يكون كذلك وفق قرار الأجهزة الحزبية والأمنية، دون أن يكون للمواطن حق مراجعة أو التقاضي لدى أية جهة إدارية أو قضائية، ودون السماح له بتولي وظيفة أخرى بديلة لدى الوزارات أو المؤسسات الأخرى في الدولة.

# الخاتمة والإستنتاجات

إن دراسة الوظائف والأدوار التي تقوم بها الأحزاب في ظل نظام سياسي يأخذ بنمط نظام الحزب الواحد تختلف إلى حد بعيد عن وظائفها وأدوارها في ظل النظم التنافسية الحزبية، ثنائية كانت أم متعدد الأحزاب

في الـنظم التعدديـة الحزبيـة الـتي تقـوم علـى مبـدأ تنـافس القـوى والأحـزاب الموجودة في إطار النظام السياسي ، والتي تفسح فيهـا المجـال للتعـبير الحـر عـن الرؤى والإجتهادات ، التي تمثل خيارات وبـدائل هـذه القـوى المتعلقـة بالسياسات العامة، وكيفية ممارسة السلطة، وصناعة القرار السياسي، وتنظيم وإدارة المجتمع.

في مثل هذه النظم تكون لدور و وظائف الأحزاب السياسية مظاهر عدة:-

\* فهي تقوم بتنظيم الإختلافات والتباينات الإجتماعية والفكرية والثقافية المتعددة في إطار سياسي بحيث تسمح لهذه الجماعات المختلفة بالمشاركة في الحياة السياسية، وفي التعبير عن رغباتها ومعتقداتها ومصالحها بطريقة منظمة، والعمل على تبلورها في برامج وطروحات سياسية قابلة للتنفيذ من خلال عمل وآليات السلطة، وبذلك تؤدي الأحزاب دورها كوسيلة ربط بين الجماهير والسلطة السياسية، وكأداة الجماهير في التعبير عن آرائهم وتصوراتهم حول نظام الحكم وسلوكه السياسي.

\* من جانب آخر فإن الأحزاب السياسية هي وسيلة الفرد بأن يكون له تأثير في شؤون السياسة والحكم، وذلك بإعداده لتحمل هذه المسؤولية من خلال عملية التنشئة والتثقيف والتوعية السياسية التي تقوم بها.

\* ومن أهم وظائفها أيضا هي دورها في العملية الإنتخابية وذلك بتعبئة الناخبين للتعبير عن إرادتهم الحرة لإختيار من تمثلهم وتحقق آمالهم وطموحاتهم، وتحديد المرشحين وإعدادهم للقيام بأعباء واجبات النيابة بأمانة، وإعداد المشاريع والبرامج التي تضم مطالب الجماهير، وإدارة الحملة الإنتخابية .

هذه الأدوار والوظائف التي تقوم بها الأحزاب السياسية تخلق أجواءً من التعايش السياسي السلمي، والحوار المتبادل لوجهات النظر بين الأطراف والقوى المتنافسة على المشاريع والبرامج التي تصب في مصلحة الوطن والمواطن، وتسهل عملية التداول السلمي والقانوني للسلطة، التي تجنب البلاد من ويلات اللجؤ إلى العنف السياسي ، والعصيان، والتمرد والثأر، والإغتيالات السياسية .

كل ما تقدم يرفد مسيرة بناء مجتمع ديمقراطي مستقر آمن ومزدهر، وهو الذي يعطي المصداقية للمقولة القائلة: لاديمقراطية بدون الأحزاب، والأحزاب هي عماد الديمقراطية

ولكن هذه الصورة الوردية عـن أهميـة ودور الأحـزاب الـسياسية لاتعكس كـل الحقيقة، بل تبقـى أوهامـا، أوتـنظيرات في عـالم القـيم والمثاليـة، إلا في ظـل نظـام تعددي، ديمقراطي، قائم على سيادة القانون، وإحترام حقوق الإنسان .

لأن الحزب في الأنظمة الأحادية التي تقوم على منع وحرمان القوى والأحزاب السياسة الأخرى من الوجود والنشاط، ليس إلا جهازا لتكريس دكتاتورية وإستبداد هذه الأنظمة التي تحتكر العمل السياسي والحكومي في كافة مرافق الدولة والسلطة و إحتكارالتمثيل السياسي، وتنفرد بصناعة القرار السياسي، وتركيز كافة السلطات في يد شخص واحد، هذا النظام يقوم على عبادة القائد، وإستعباد المواطن، بحيث تعيش الجماعة السياسية في ظل حصار فكري وثقافي شديدين، مما يحرم المواطن من حقوقه وحرياته الأساسية التي يتمتع بها في غيرها من الأنظمة الديمقراطية التعددية .

### الإستنتاجات:-

تركز هذه الدراسة حول محور أساسي وهـو نظـام الحـزب الواحـد وأثـره علـى الحقـوق الـسياسية للمـواطن كدراسـة قانونيـة/ سياسـية مقارنـة توصـلت إلى استنتاجات عدة في مختلف محاورها وهي:-

١-إن نظام الحزب الواحد في نموذج الدراسة نظام شمولي مبنى على الإحتكار المطلق لكافة السلطات والمؤسسات والمرافق والهيئات العامة للدولة، وإن أهداف وبرامج الحزب في نظام الحزب الواحد هي المرجع الوحيد الذي يحدد أهداف الدولة وبرامجها في رسم سياساتها وقراراتها وبناء مواقفها ولا يحق لأحد مناقشة مفاهيمها وتصوراتها في وضع هذه الأهداف والبرامج؟

٢-الدولة في نظام الحزب الواحد دولة أمنية تعتمد في استمرار سلطتها وبقائها على عدد كبير من الأجهزة الأمنية والإستخبارية، التي تبقى وظيفتها الوحيدة هي حماية نظام الحزب الحاكم وقمع ومطاردة وإستبعاد المواطنين المعارضين لسياسات النظام وسيادة الخوف على المجتمع.

٣−لايقوم نظام الحزب الواحد إلاَفي حالة التماهي والدمج والأستيعاب المتبادل بينه وبين الدولة التي تسيطر عليها، وهذا يؤدي إلى النتائج التالية:−

أ- دمج السلطات بما أن نظام الحزب الواحد لايؤمن بمبدأ فحصل السلطات، وعليه لايدع مجالاً لأي من السلطات أن تقوم بوظائفها وأدوارها بشكل تحفظ لها شيئا من الأستقلال والسلطة في قراراتها.

ب- تركيز السلطة إن فكرة إندماج السلطة يؤدي إلى تركيزها في يد فرد واحد، والتي تنطوي على مخاطر كبيرة، لأنها تعنى أول ماتعنى وضع مقدرات شعب وبلد برمته في يد شخص واحد.

ج−إستبعاد غالبية المواطنين من المشاركة السياسية في إدارة شوّون الـبلاد. وإتخاذ القرار السياسي ووضع السياسات العامة.

د—الإنهاء القسري للإختلاف في الرؤى والخيـارات البديلـة في الـشأن الـسياسي وفي تنظيم المجتمع والدولة ، في مثل هـذه البيئـة لاتبقـى ضـرورة لإنـشاء الأحـزاب والجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني، لأن الكل هو الواحد والواحد هو الكل.

ه<sup>-</sup>تغيير مفهوم المواطنة المبنية على أساس الجنسية والأنتماء إلى الـوطن إلى مفهـوم المواطنـة الحزبيـة المـبني علـى أسـاس الـولاء والأنتمـاء الحزبـي الـضيق، وتجريد وحرمان المواطن الغير الحزبـي مـن حقوقـه الماديـة والمعنويـة والأعتباريـة القائمة على مبادئ العدل والأنصاف والمساواة .

<sup>0</sup>−إن أزمة المعارضة في ظل نظام الحزب الواحد لاتقف عند حد عدم إعتبارهـا جزءاً من النظام السياسي، ولاعند إعتبارها جهة معادية ومناوئة للنظام، بل يعمـل النظام عن طريق الآلة الإعلامية والدعائية الضخمة ومن خلال التشريعات والقـرارات على أن المعارضة جريمة وخيانة تستحق السحق والموت.

٦-إن منهج وآليات عمل وسلوك نظام الحزب الواحد يخالف مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقواعد الشرعة الدولية والإتفاقيات الإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان، وكافة الدساتير الديمقراطية في العالم المعاصر، لأن جميعها يؤكد على ضمان الحقوق السياسية للمواطن التي ينتهكها هذا النمط من الأنظمة.

٧- أثبتت تجربة نموذج البحث لنظام الحزب الواحد أن هذا الـنمط مـن النظـام الـسياسي لايمكنـه البقـاء والاسـتمرار في ظـل الأوضـاع الإجتماعيـة والـسياسية المستقرة والهادئة، وإنما الذي يتناسب معه هي أجواء التوتر وخلق الأزمات، وعدم الإستقرار وإنتهاك حقوق الإنسان، وإنهاك المجتمع بأنواع من المشاكل الإجتماعيـة

والأقتصادية والعسكرية، وهذه السياسات في النهاية هي التي ساهمت في تهيئة الأجواء الدولية والإقليمية للتدخل الخارجي لإسقاطه

٨-إن نظام الحزب الواحد في نموذج البحث لايتمتع بأي نوع من أنواع الشرعية المتعارف عليها من الشرعية القانونية، والسياسية، والعرفية، وإن طريقة إستيلائه على الحكم يؤكد حقيقة أن هذا النظام لايمثل ثورة الشعب على الطغيان ، ولايمثل إرادة الجماهير في إسناد السلطة إليه من خلال إنتخابات حرة ونزيهة، بل على العكس من ذلك حاول الحزب الوصول إلى الجماهير والحصول على الدعم والإسناد الشعبي بعد استيلائه على الحكم عن طريق آليات ووسائل السلطة

٩-إن الجماهير في ظل نظام الحزب الواحد تتوزع إلى عدة طبقات، أو فئات يمكن تصنيفها كالتالي: - طبقة القادة والمسئولين المتمسكين بالمراكز السيادية في القيادة العليا للدولة، وفئة الجهلاء والسنج الذين يتم كسبهم عن طريق الآلة الإعلامية والدعاية إلى جانب الحزب وشعاراته ووعوده، وفئة الانتهازيين الذين لهم مصلحة في بقاء والستمرار النظام رغم معرفتهم بعيوب وخطره على الوطن والمواطن، المجموعة الرابعة وهم المجبرين على الانتماء بسبب الوظيفة أو متطلبات معيشية وعيشية وحياتين الذين لهم مصلحة في بقاء والستمرار النظام رغم معرفتهم بعيوب وخطره على الموطن مصلحة في بقاء والمتمرار النظام رغم معرفتهم بعيوب وخطره على الموطن مصلحة في بقاء والمتمرار النظام رغم معرفتهم بعيوب معن ماريين الذين لهم والمواطن، المجموعة الرابعة وهم المجبرين على الانتماء بسبب الوظيفة أو متطلبات معيشية وحياتيه أخرى لأن حياة الفرد لابد من أن تمر من قنوات الحزب وسلطته.

والاقتصادية والسياسية الضرورية لبناء وعمل مؤسسات المجتمع المدني. ١١--مـن أهـداف نظـام الحـزب الواحـد تغـيير منظومـة القـيم والثقافـة وتقاليـد

المجتمع، وإبدالها بفرض نمط خاص من القيم والثقافة السياسية الـتي تخدم الأحادية وتكرسها وتبررها.

١٢−إن إدعاء حزب الواحد في إحتكاره للحق والمسؤولية والمعرفة بشؤون الحكم ومتطلبات حياة المواطن <sup>—</sup>بما تحمله من ثقل المآسي والحرمان والقمع<sup>—</sup> تحت ذريعة أو إجتهاد حماية الوحدة الوطنية والتنمية الأقتصادية والأجتماعية و الأسـتقرار الـسياسي، لم يـستطع الوصـول إلى تلـك الأهـداف المعلنـة كمـبررات لتوجهات وسيرة السياسي الأحادي في حكم البلد.

١٣-يسعى نظام الحزب الواحد إلى الإحتفاظ بكرسي الحكم بشتى الأساليب والوسائل المشروعة وغير المشروعة، بما في ذلك ركوب موجة الديمقراطية والظهور بمظهر ديمقراطي معتمدا في ذلك على أساليب ديماغوجية تجد في التضليل الخيار الأفضل للتأثير على المجتمع .

١٤−إن الأحادية والواحدية هي حق الله سبحانه وتعالى وهو الأحد الصمد في علاه ولهذا الخالق الأحد فقط حق إحتكار الحقيقة في ذاته ولا يحق لغيره من البشر حكاما أم محكومين أن يدعو إلى الأحادية وإحتكار الحقيقة في ذاته. التوصيات:-

١-العمل الدستوري والقانوني على فحل الحزب كتجمع إجتماعي ذي هدف
 ونشاط سياسي محدد، عن الحكومة والمؤسسات الدستورية العامة في الدولة.

٢-حفاظا على الحقوق السياسية للمواطن وحمايتها من الإنتهاكات والإعتداءت ، يجب عدم السماح بقيام الأحزاب القائمة على المبادئ والأفكار السياسية الشمولية والتي تؤدي إلى بناء سلطة وحكومة شمولية خانقة.

٣-نوصي بالمزيد من الأهتمام بدراسة الحقوق السياسية للمواطن من قبل الباحثين، وطلبة الدراسات العليا بشكل أعمق وأكثر شمولاً لما لهذا الموضوع من علاقة مباشرة ببناء المجتمع الديمقراطي، وحقوق الإنسان، وحقوق المواطنة.

<sup>3</sup> -- العمل على إشاعة الثقافة الدستورية التي تجعل من المواطن كفرد ومن المواطنين كجماعة رافضين للإستبداد ومقاومين له عبر وسائل ومؤسسات دستورية لها قوة مؤثرة وفاعلة، ويكون نشاط الرأي العام على المستويين الداخلي والدولي عاملا مؤثرا في هذا التوجه، إضافة إلى الضمانات الدستورية وتفعيل دورها.

# قائمة المصادر والمراجع

\* القرآن الكريم. +السنة النبوية الشريفة أولا: المصادر باللغة العربية أولا: الكتب ١-- الدكتور إبراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستورى، دار المعارف الإسكندرية، ط١، ٢٠٠٠. ٢-الدكتور أبو اليزيد على المتيت، النظم السياسية والحريات العامة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، ط١، ١٩٨٢. ٣-الدكتور احمد نورى النعيمي، ظاهرة التعدد الحزبي في تركيا، دار الحرية للطباعة، مغداد، ط١ ١٩٨٩. ٤-العقيد احمد الزيدي، أزمة القيادة في العراق، دار الرافد، لندن، الطبعة الأولى، . 1997 ٥-أحمد عبد ربه مبارك، القيادة في الإسلام، مكتبة المنار، الأردن، ط١، ١٩٨٨. ٦-الدكتور احمد جلال حماد ، حرية الرأي في الميدان السياسي، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، ط١ ١٩٨٧ ٧-الدكتورة إليا حريق، التعددية والتحديات الاختلاف، ترجمة: عمر سعيد الأيوبي، دار الساقي، بيروت، ط ١٩٩٧ ٨-الدكتور أحمد سرحال، القانون الدستوري والنظم السياسية ، المؤسسة الجامعية ، بروت ،ط۱، ۲۰۰۲ ٩- الدكتور الياس فـرح، تطوير الأيديولوجية العربية الثورية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ط٣ ،١٩٧٥ ١٠-الدكتورأحمد صقر عاشور، الإدارة العامة، دار النهضة العربية، بيروت، ط١، . 1979 ١١-الدكتورة آمال شلاش، الفقر والغنى في الوطن العربي، بيت الحكمة، بغداد، . 7..7 (16 ١٢- الدكتور أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، عالم المعرفة، كويت، ط١ ١٩٨٧

١٢- الدكتور إسماعيل الغزال، القانون الدستوري والنظم السياسية، المؤسسة الجامعية، بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة، ١٩٩٣. ١٤--الدكتور إسماعيل على سعيد، المجتمع والسياسة، دار المعرفة الجامعية، مصر، ط۱، ۱۹۸۳. ١٥–إسماعيل حاج موسى المحامى، دراسات في الفكر والسياسة، دار الخرطوم، الخرطوم، ط1، ١٩٩٧. ١٦-الدكتور إسماعيل إبراهيم البدوى، دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم الدستورية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ١٩٩٤. ١٧--أمير موسى، حقوق الإنسان مدخل إلى وعى حقوقي، مركز الدراسات الوحدة العربية، ببروت، ط١، ١٩٩٤. ١٨- الدكتور إمام عبد الفتاح إمام، الطاغية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط ٣ ١٩٩٧ ١٩- باسيل يوسف باسيل، النظام الدولى الجديد، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط۱، ۱۹۹۲. بيروت. ٢٠-- أبى عبد الله محمد إسماعيل، صحيح البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، . ... ٢١-بوعلى ياسين، الأحزاب والحركات القومية العربية، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، بلا مكان الطبع، ولا سنة الطبع. ٢٢-الدكتور برهان غليون، ثقافة العولمة وعولمة الثقافة، دار الفكر العربي، بروت، ط۱ ۱۹۹۹ ٢٣-بول كندى، الاستعداد للقرن الحادى والعشرين ، ترجمة: محمد عبدالقادر، غازى مسعود، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، ط١ ١٩٩٣ ٢٤-الدكتور توفيق حسين فرج ،المدخل للعلوم القانونية، مؤسسة الثقافة الجامعية، مصر، ط٢، ١٩٧٥. ٢٥-الدكتور تيسير مشارقه، المعوقات السياسية والاجتماعية والثقافية لحربة الرؤى والتعبير، مطبعة القدس، ط١، ٢٠٠٠. ٢٦-الدكتور ثروت بدوى، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩ ٢٧-الدكتور جابر إبراهيم الراوى، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في القانون الدولى والشريعة الإسلامية، دار وائل، عمان، ط١، ١٩٩٩.

٢٨-جان ماري دانكان، مبادئ علم السياسة، ترجمة: الدكتور محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ،بيروت، ط ١، ١٩٩٢ ٢٩-ج. كورتوا، الطريق إلى القيادة وتنمية الشخصية، ترجمة: سالم العيسى، دار العلاء الدين، دمشق، ط١، ١٩٩٩ ٣٠-جابريبل آية. الموند، جي بنجهام باويل الابن، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، ترجمة إلى العربية: هشام عبدالله، الدار الأهلية، عمان،ط١ ، ١٩٨٨ ۳۱-الدكتور جبار صابر طه، النظرية العامة لحقوق الإنسان، مؤسسة (O.P.I.C.) للنشر والطبع، أربيل،ط٢٠٠٥١. ٣٢-الدكتور جعفر الفضلي، الدكتور منذر عبدالحسين الفضل، المدخل الى العلوم القانونية ، وزارة التعليم العالى ، جامعة الموصل ، ط١ ،١٩٨٧ ٣٣-جمال ماضى، القيادة المؤثرة، دار المدائن للنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، .1997 ٣٤-جون.س. ماكسويل، نظرات في مسألة الزعامة، تعريب: نور الدين الزويتي، دار الجيل، بيروت ،ط۱ ،۱۹۹۹ ٣٥-الدكتور جواد هاشم، مذكرات وزير عراقي مع البكر وصدام، دار الساقى، بروت، ط١، ٢٠٠٣. ٣٦-الدكتور حامد عبد السلام زهران، علم النفس الاجتماعي، عالم الكتب، القاهرة، ط٥ ١٩٨٤. ٣٧-الدكتور حسن البدراوى، الأحزاب السياسة والحريات العامة، دار المطبوعات الجامعية ، أسكندرية ، ط١ ،٢٠٠٠ ٣٨-الدكتور حسن صعب، علم السياسة، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٧٧. ٣٩--حسين جميل، نشأة الأحزاب السياسية، دار العربية للموسوعات، بيروت، ٦٩٧٤ (١٣ ٤٠-حسن الميمي، أهل الذمة في الحضارة الإسلامية، دار الغرب الإسلامي، بـروت، ٦ ١٩٩٨. ٤١-حسن عزبة العبيدي، المركز الدستوري لحزب البعث العربي الأشتراكي، دار واسط، بغداد، ط۱ ۱۹۸۲ ٤٢-الدكتور حكمت حكيم، الدساتير العراقية المؤقتة وحقوق المواطن العراقى، دون مكان الطبع، ٢٠٠٠.

٤٢-حميدة سميسم، نظرية الرأى العام، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط ١ 1997 6 ٤٤-الدكتور حيدر إبراهيم على، التيارات الإسلامية وقبضية الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بتروت، ط١ ١٩٩٦ ٤٥–حنا بطاطو، العراق، ترجمة: عفيف الرزاز، مؤسسة الأبحاث العربية، لبنـان، 199716 ٤٦-الدكتور خالد خليل الظاهر، القانون الاداري، دار المسيرة، عمان، ط ١، 1998 ٤٧-الدكتور خلدون حسن النقيب، الدولة التسلطية في المشرق العربي المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٢، ١٩٩٦. ٤٨-الدكتور داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ٢٠٠٢. ٤٩-الدكتور دولة خضر خنافر، في الطغيان والإستبداد والدكتاتورية، دار المنتخب العربي، لبنان، ط١، ١٩٩٩. ٤٩-راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، بتروت، ط١ ١٩٩٣. ٥٠-رايموند كارفيلد كيتل، العلوم السياسية، ترجمة: الدكتور فاضل زكى محمد، مكتبة النهضة، بغداد، ط١، ١٩٦٠. ٥١–الدكتور رحيل محمد غرابة، الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، دار المنار للنشر والتوزيع، عمان، ط١، ٢٠٠٠. ٥٢-رسل جيه،دالتون، دور المواطن السياسي في الديمقراطيات الغربية، ترجمة: أحمد يعقوب مجذوبة، دار البشير، عمان، ط١ ١٩٩٦. ٥٣-الدكتور رعد ناجى الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد ، ط۱، ۱۹۹۸. ٥٤- الدكتور رياض الصمد، مؤسسات الدولة الحديثة الإجتماعية والسياسية، المؤسسة الجامعية، بيروت، ط١، ١٩٩٥. ٥٥-الدكتور رياض عزيز هادى، العالم الثالث من الحزب الواحد إلى التعددية، دار الشوون الثقافية العامة، بغداد، ط١، ١٩٩٥.

٥٦-الدكتور رياض عزيز هادي، المشكلات السياسية في الدول النامية، وزارة الدفاع، مطبعة التوجيه المعنوى، ط١، ١٩٩٠. ٥٧-الدكتور رمضان أبو سعود، الدكتور همام محمد محمود، المدخل إلى القانون، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط١، ١٩٩٧. ٥٨-زكى الميلاد، الوحدة والتعدد والحوار، دار الصفوة، بيروت، ط١، ١٩٩٤. ٥٩-سرهنك حميد البرزنجي، إنتخابات إقليم كوردستان العراق ، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر،أربيل، ط١، ٢٠٠٢. ٦٠-الدكتور سعد عصفور، المبادئ الأساسية في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، ط١، ١٩٨٠. ٦١- الدكتور سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري، دار الهدي، عين مليلة ، الحزائر، ط٢، ١٩٩٣. ٦٢-الدكتورة سعاد الشرقاوي، الأحزاب السياسية وجماعات الضغط حكومة داخل الحكومة ، دار المعرفة العربية ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٠. ٦٣-الدكتور السيد عليوة ، صنع القرار السياسي ، الهيئة المصرية العامة للكتـاب ، القاهرة ، ط١ ١٩٨٧. ٢٤--الدكتور السيد خليل هيكل، الأحزاب السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٦٩٩٨ ، ٢٢ ٦٥--الدكتور سليمان محمد الطماوي، السلطات الثلاث، دار الفكر العربي، لبنان، 1927 ،06 7٦-الدكتور سيف الدين عبد الفتاح، التعددية السياسية رؤية إسلامية، مركز الإعلام العربي، القاهرة ط١ ١٩٩٤. ٦٧-الدكتور شافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط٣، ٢٠٠٤. ٦٨-الدكتور شيرزاد النجار، النظم السياسية (دراسة مقارنة)، جامعة صلاح الدين، أربيل، ط١، ١٩٩٣. ٦٩- الدكتور شمران حمادي، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، مطبعة إرشاد، ىغداد، ط٢، ١٩٧٥. ٧٠- الدكتور صالح حسن سميع، أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، دار الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط١، ١٩٨٨.

٧١-الدكتور صالح جواد كاظم، الدكتور على غالب العاني، الأنظمة السياسية، وزارة التعليم العالي، جامعة بغداد، ط1، ١٩٩٠. ٧٢-الدكتور صادق الأسود، علم الإجتماع السياسي، وزارة التعليم العالي، جامعة بغداد، ط۱، ۱۹۹۰. ٧٢-صدرالدين قبانجى، علم السياسة، الشركة العالمية للكتاب، لبنان، ط١، .1997 ٧٤-صفى الرحمن المباركفورى، الأحزاب السياسية في الإسلام، رابطة الجامعات الإسلامية، الهند، ط١، ١٩٨٧. ٧٥-صلاح الخرسان، صفحات من تأريخ العراق السياسي الحديث، مؤسسة المعارف للمطبوعات، لبنان، ط١، ٢٠٠١. ٧٦-الدكتور صلاح الصاوى، التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، دار الإعلام الدولى، القاهرة، ط١ ١٩٩١. ٧٧-الدكتور طارق على الهاشمى، الأحزاب السياسية، وزارة التعليم العالى، جامعة الموصل، ط١، ١٩٩٠. ٧٨-الدكتور طارق فتم الله خضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي، دار النافع للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٩٨٦. ٧٩-الدكتور عامر حسن فياض، الرأى العام وحقوق الإنسان، المكتبة القانونية، مغداد، ط۱، ۲۰۰۳. ٨٠-الدكتور عباس الصراف، الدكتور جورج حزبون، المدخل إلى علم القانون، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط١ ٢٠٠٣. ٨١-عبدالله العروي، مفهوم الآيدولوجيا، المركز الثقافي العربي، دار البيضاء ، طه، ۱۹۹۹. ٨٢-الدكتور عبدالكريم درويش، الدكتورة ليلا تكلا، أصبول الإدارة العامة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ط١، ١٩٨٠. ٨٣-عبدو سعيد، على المقلد، عصام نعمة إسماعيل، النظم الأنتخابية، منشورات حلبي الحقوقية، بيروت، ط١، ٢٠٠٥ ٨٤-الدكتورعبدالكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1910 (16

٨٥-الدكتور عبدالكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستورى، مكتبة الثقافة، عمان، ط١، ٢٠٠١. ٨٦-الدكتور عبد الحميد متولى، أزمة الأنظمة الديمقراطية، الإسكندرية، مصر، ٦٩٧٥ ، ٣٣ ٨٧-عبدالرحمن بن محمد (إبن الخلدون)، مقدمة إبن خلدون، المكتبة العصرية، صيدا، لبنان، ط١، ١٩٩٩. ٨٨-الدكتور عبدالغنى بسيونى عبدالله، النظم السياسية، المكتبة القانونية، لبنان ، ط۱، ۱۹۸۰. ٨٩-عبدالباقي البكري، الدكتور على محمد بدير، زهير البشير، المدخل لدراسة القانون، وزارة التعليم العالى، جامعة الموصل، ط١، ١٩٨٢ ٩٠-عبدالسلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام، دار المتحدة، دمشق، ط٢٠، . 1997 ٩١-الدكتور عبدالرضا حسين الطعان، البعد الأجتماعي للأحزاب السياسية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط١، ١٩٩٠ ٩٢-الدكتور عبدالرضا حسين الطعان، الدكتور صادق الأسود، مدخل إلى علم السياسة، وزارة التعليم العالى، جامعة بغداد ، ط١، ١٩٨٦. ٩٣-الدكتور عبد المجيد النجار، دور حرية الرأي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن ، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط١، ١٩٩٢. ٩٤–الدكتور عبدالوهاب حميد رشيد، العراق المعاصير، دار المدي، دمشق، ط١، 2... ٩٥-عبداللطيف القصير، الإدارة العامة، وزارة التعليم العالى، جامعة بغداد،ط١، . 198. ٩٦ الدكتور عبدالأله بلقزيز، المعارضة والسلطة في الوطن العربي، مركز دراسات. الوحدة العربية، بيروت، ط١، ٢٠٠١ ٩٢-عزالدين دياب، التحليل الأجتماعي لظاهرة الإنقسام السياسي في الوطن العربي، مكتبة مدبولي، القاهرة ، ط١، ١٩٩٣ ٩٨-عزالدين سعيد أحمد، الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، اليمن، ط١، ٢٠٠٢

٩٩-الدكتور عصام سلمان، مدخل الى علم السياسة، بلا دار النشر، بيروت، ط١، 1927 ١٠٠-الدكتور على عودة العقابي، محاضرات في السياسة الخارجية، كلية القانون والسياسة، قسم السياسة العام الدراسي ١٩٩٩–٢٠٠٠ ١٠١- الدكتور على يوسف شكرى، مبادئ القانون الدستورى والنظم السياسية ، إيتراك للنشر والتوزيم، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤ ١٠٢-الدكتور على الدين هلال، الدكتورة نيفين مسعد، النظم السياسية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بحروت ، ط١، ٢٠٠٠ ١٠٣-على محمد صالح الدباس، على عليان محمد، حقوق الإنسان وحرياته، دار الثقافة للنشر والتوزيم، عمان، ط١، ٢٠٠٥ ١٠٤-الدكتور عماد الدين خليل، الوحدة والتنوع في حياة المسلمين، دار الفكر، دمشق، ط۱، ۲۰۰۲. ١٠٥-الدكتور عمر أحمد قدور، شكل الدولة، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط١، ١٩٩٧. ١٠٦- الدكتور عوض أحمد الزعبي، المدخل الى علم القانون، دار وائل للنشر، عمان، ط۲ ۲۰۰۳ ١٠٧-الدكتور عيسى بيرم، الحريات العامة وحقوق الإنسان، دار المنهل، لبنان، بىروت، ط١ ٢٠٠٢. ١٠٨-الدكتور غازي فيصل، التنمية السياسية، وزارة التعليم العالي، جامعة بغداد، طا ۱۹۹۳. ١٠٩-الدكتور غازي حسن صباريني، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مكتبة الثقافة، عمان، ط١ ١٩٩٧ ١١٠-غسان العزى ، سياسة القوة، مركز الدراسات الإستراتجية، بيروت، ط١ ٢٠٠٠ ١١١-الدكتور فاروق عمر فوزي، نشأة الحركات الدينية السياسية في الإسلام، الأهلية للنشر والتوزيم، عمان، ط١ ١٩٩٩. ١١٢-فاطمة جمعة، الأتجاهات الحزبية في الإسلام، دار الفكر العربي، بيروت، ط١ . 1997 ١١٣-فايز سارة، الحركة الإسلامية في المغرب العربي، مركز الدراسات الأستراجية والبحوث والتوثيق، بيروت، ط١، ١٩٩٥

١١٤-فليب برو، علم الأجتماع السياسي، ترجمة الدكتور محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط١ ١٩٩٨ ١١٥-فهمي الهويدي، الإسلام والديمقراطية، مركز الأهرام للبحوث والدراسات ، مصر، ط۱، ۱۹۹۳. ١١٦-الدكتور كامران صالحي، الديمقراطية والمجتمع المدنى، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، اربيل، ط١ ٢٠٠٢ ١١٢-الدكتور كامل البكرى، التنمية الاقتصادية، دار الجامعية، بيروت، ط ١ . \ ٩ ٨ ٨ ١١٨-الدكتور كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة، شركة الربيعان ، الكويت، ط١ ١٩٨٨. ١١٩-الدكتور كمال الغالى، القانون الدستوري والنظم السياسية، منشورات جامعة دمشق، ط٩ ٢٠٠٠. ١٢٠-الدكتور كمال سعدى مصطفى، حقوق الإنسان ومعاييرها الدولية، شركة كوردستان للطبع والنشر، اربيل ، ط٢ ٢٠٠٥ ١٢١- الدكتور ماهر صالح علاوي الجبورى، مبادئ القانون الإداري، وزارة التعليم العالى، جامعة الموصل، ط١ ١٩٩٦. ١٢٢-الدكتور ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستورى، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط٢ ٢٠٠٥. ١٢٣-الدكتور محسن عبد الحميد، تجديد الفكر الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هرندن، فرجينيا، ط١ ١٩٩٦. ١٢٤-الدكتور محسن عبد الحميد، حق المعارضة السياسية في المجتمع الإسلامي، دار إحسان للنشر، طهران، ط١ ١٩٩٤. ١٢٥- الدكتور محمد عمارة، الإسلام والتعددية، دار الرشاد، القاهرة، ط١ ١٩٩٧. ١٢٦-الدكتور محمد عمارة، تيارات الفكر الإسلامي، دار الشروق، القاهرة، ط٢ . 1997 ١٢٧–الدكتور محمد عبد العال السناري، الأحزاب السياسية والأنظمة السياسية. والقضاء الدستوري، مطبعة إسراء، القاهرة، دون سنة الطبع . ١٢٨-الدكتور محمد طه البدوي، النظرية السياسية، المكتب المصري الحديث، القاهرة، ط١ ١٩٨٦.

١٢٩-الدكتور محمد الدوري، النظام الدولي الجديد، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط۱ ۱۹۹۲. ١٢٠-الدكتور محمد حسن حربي، علم المنظمة، دار الكتب، جامعة الموصل، ط١ .1989 ١٣١- الدكتور محمد بن سبعود البشر، مقدمة في الإتصال السياسي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١ ١٩٩٧. ١٣٢-الدكتور محمدجمال بارود، الأحزاب والحركات القومية، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية ، د.ن . ١٣٣-الدكتور محمد رفعت عبدالوهاب، مبادئ النظم السياسية، منشورات حلبي الحقوقية ، بروت،ط١ ٢٠٠٢. ١٣٤–الدكتور محمد على محمد، علـم الإجتمـاع الـسياسي، دار المعرفة الجامعيـة، أسكندرية، مصر، ط١ ١٩٨٩. ١٣٥-الدكتور محمد سعيد مجذوب، الحريات العامة وحقوق الإنسان، جروس بريس، لبنان ، د. ن ١٣٦–الدكتور محمد سليم العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، دار الشروق ، القاهرة، ط١ ١٩٨٩. ١٣٧-الدكتور محمد كامل ليلة، النظم السياسية، دار النهضة العربية، لبنان، ط١ .1979 ١٣٨-الدكتور محمد ضياء الدين الريس، النظريات السياسية الإسلامية، مكتبة أنطو المصرية، القاهرة، ط٣ ١٩٦٠. ١٣٩-محمد طالب سعيد، الدولة الحديثة والبحث عن الهوية، دار الشروق للطباعة والنشر، عمان، ط ١٩٩٩. ١٤٠–محمد أبو زهرة (الإمام)، المذاهب السياسية في الإسلام، مكتبة الأداب، القاهرة، د.س. ١٤١-محمد عبد الجواد، كيف تفهم وتدير فريق عملك، دار بشير، عمان، ط١ . .... ١٤٢-الدكتور محمود الخالدى، معالم الخلافة في الفكر الإسلامي، دار الجيل، بيروت، ط١ ١٩٨٤.

١٤٣-الـدكتور محمـود أبو سـعود، الحركـة الإسـلامية رؤيـة مـستقبلية، مكتبـة مدبولي، القاهرة ، ط١ ١٩٨٩. ١٤٤-الدكتور مصطفى زلمى، حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، بيت الحكمة، بغداد، ط١ ١٩٩٨. ١٤٥-الدكتور مصطفى فلالى ، الحركات الإسلامية المعاصرة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، ط٤ ١٩٩٨. ١٤٦-الدكتور مصطفى سلامة حسين، المنظمات الدولية، دار الجامعية، بيروت ط۱۹۸۹۱. ١٤٧-منعم العمار، الأزمة الجزائرية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١ . 1997 ١٤٨-موريس ديفرجيه، الأحزاب السياسية، ترجمة: على المقلد، عبد الحسن سعد، دار النهار، بيروت، ط٣ ١٩٨٠. ١٤٩-موريس ديفرجيه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري ، ترجمة: الدكتور جورج سعد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، بيروت ، ط١ ١٩٩٢. ١٥٠-موريس ديفرجيه، علم الإجتماع السياسة، ترجمة: سليم حداد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ببروت، ط١ ١٩٩١. ١٥١-الدكتور مهدى جابر مهدى، السيادة والتدخل الإنساني، مؤسسة (o.p.i.c) للطباعة والنشر، أربيل، ط١ ٢٠٠٤. ١٥٢-ميشيل عفلق، في سبيل البعث، دار الطليعة، بيروت، ط١٩٨٠. ١٥٣-الـدكتور نـاجي صـادق شـراب، الـسياسة دراسـة سوسـيولوجية، مكتبـة الإمارات، العين، ط١ ١٩٨٤. ١٥٤-الدكتور نبيل إبراهيم، الدكتور محمد حسين منصور، مبادئ القانون، دار النهضة العربية، بيروت، ط١ ١٩٩٥. ١٥٥-الدكتور نعمان أحمد الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة، الكرك، عمان، ط١ ١٩٩٤. ١٥٦-الدكتورة نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، دار الفكر العربي، بيروت، ط١ ١٩٨٦. ١٥٧-الدكتور نظام بركات، الدكتور عثمان الرواف، الدكتور محمد الحلوة ، مبادئ علم السياسة، داركرمل، عمان ،ط١ ١٩٨٤.

۱۰۸-الدكتور وليد الحلى، العراق، دار الفرات، بيروت، ط١٩٩٢. ١٥٩-هادى المدرسى، شخصية الطاغوت، دار البقيع للطباعة والنشر، قم، إيران، ط۱ ١٤١٧هجرية. ١٦٠- الدكتور يوسف القرضاوى، فتاوى معاصرة، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، مصر، ط٢ ١٩٩٤. ١٦١- الدكتور يوسف القرضاوي، أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، مكتبة وهبة، مصر، ط٢ ١٩٩٢. ثانيا: الرسائل الجامعية أ – آوات محمد أمين مصطفى، المعارضة السياسية في الدولة الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الأداب قسم الدراسات الإسلامية، جامعة خرط وم، السودان، سنة ٢٠٠٢. ٢-سحر محمد نجيب جرجيس البياتي ، التنظيم الدستوري لضمانات حقوق الإنسان وحرياته، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية القانون، جامعة الموصل، سنة . .... ٣-سعدى كريم سليمان، الحزبية في الفكر السياسي العربِّي الإسلامي الحديث، رسالة الدكتوراه مقدمة إلى كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، سنة ١٩٨٩. ٤--صباح صبحى حيدر، الأحزاب السياسية ودورها في التنشئة السياسية في إقليم كوردستان، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون والسياسة، قسم العلوم السياسية جامعة صلاح الدين، أربيل، سنة ٢٠٠٣. ٥-ليلاف حمد أمين، الحقوق السياسية للكورد في الدول التي تنضم كوردستان، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية القانون والفقه المقارن في الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية ، لندن ، سنة ٢٠٠٠٥. ٦-نوزاد حويز عبدالله، القيمة الدستورية لحق الإنسان في تكوين الجمعيات. والأحزاب، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا، قسم القانون، جامعة النيلين، خرطوم، السودان، سنة ٢٠٠٤. ثالثا: البحوث والمقالات --أصلان عبدالكريم، في النظام الشمولي، مجلة مقاربات، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، سويد، العدد: ٢، سنة ٢٠٠٠.

٢-الدكتور جابر سعيد عوض، التعددية في الأدبيات المعاصرة، مجلة قراءات سياسية، السنة الرابعة، العدد: ٣، صيف ١٩٩٤. ٣–الدكتور حسن على الساعوري، مستقبل آفاق التعددية في السودان، بحث مقدم إلى مؤتمر(مستقبل التعددية في السودان) المنعقد في الخرطوم ٢٠٠٣/٣/٢٧. ٤-الدكتور حمدي عبدالرحمن حسن، التعددية والتطور السياسي في الدول الأفريقية الإسلامية، مجلة قراءات سياسية، السنة الرابعة، العدد: ٣، صيف ١٩٩٤. ٥-سلام عبود، حقوق الإنسان أم منظمات حقوق الإنسان، المجلة العراقية لحقوق الإنسان، العدد الأول، كانون الثاني ٢٠٠٠. ٦-السيد يسين، العولمة والطريق الثالث، مجلة النهج، العدد:٥٣، السنة: ١٥، شتاء ١٩٩٩. ٧-الدكتور الطيب زين العابدين، الطيب مصطفى والشمولية المغلظة، جريدة الرأى العام، العدد:٢٨٠، ٢٨ فيراير، ١٩٩٨. ٨-عامر حمدي، الإسلاميون وتجربة المشاركة في السلطة، مجلبة المجتمع، العدد: ۱۲۰۸، ۱۰تموز۱۹۹۷. ٩-عبدال نوري عبدال، المسألة الآيديولوجية، مجلة كولان العربي، العدد: ٢٦، تموز١٩٩٨. ١٠-عبد الجبار مبارك، التعددية في السودان من منظور إسلامي، جريدة الرأى الآخر، العدد:١٩٢، ١٩/١٢/١٩. ١١- الدكتورعبدالإله بلقزيز، نحن والديمقراطية الغربية، مجلة الطريق، العدد: ٤، تموز/ آب ۱۹۹۸. ١٢-عبد الحميد أحمد أبو سليمان، العنف في الإسلام بين المبدأ والخيار، مجلة إسلامية المعرفة، السنة الرابعة، العدد: ١٥، ١٩٩٩. ١٣–الـدكتور عبـد الخـبير محمـود عطـا، الحركـة الإسـلامية وقـضية التعدديـة السياسية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العددان (٦، ٥) نيسان ١٩٩٢. ١٤–عبد الخالق عبدالله، عولمة السياسة والعولمة السياسية، مجلة المستقبل العربي، العدد: ٢٧٨، السنة: ٢٤، ٢٠٠٢. ١٥- الدكتور عبدالفتاح على الرشدان ، التعددية السياسية في الوطن العربي ، المجلة العربية لحقوق الإنسان ، العدد ٦ ، ١٩٩٦.

١٦–الـدكتور عـصام أحمد البـشير، تـأملات في التعدديـة السياسية مـن منظـور. إسلامى، مجلة المجتمع، العدد: ١٢٩٠، ٣مارس ١٩٩٨. ١٧-الدكتور على بن حسين المحجوبي، حقوق الإنسان بين النظر والواقع، مجلة عالم الفكر، العدد: ٤، المجلد٣١، أبريل/يونيو ٢٠٠٣. ١٨- الدكتور على خليفة الكوارى، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، مجلة المستقبل العربي، العدد: ٢٦٤، السنة ٢٣، شباط ٢٠٠١. ١٩-الدكتور فالم عبدالجبار، معنى العولمة، النهم، العدد: ٥٣، السنة: ١٥، شتاء . 1999 ٢٠-الدكتور محمدأمين الميداني، حرية التعبير والرأي في الإتفاقيتين الأوروبية. والأمريكية لحقوق الإنسان، المجلة العربية لحقوق الإنسان، العدد: ٤، ١٩٩٧. ٢١-محمد جميل بن منصور، الحركة الإسلامية والديمقراطية، وقفات وملاحظات ، مجلة شؤون العصر، السنة الأولى، العدد: ٢، ١٩٩٧. ٢٢-الدكتور محمد سعيد الشهابي، الصحوة الإسلامية من الإنخراط الإعتراضي إلى المشاركة المسئولة، مجلة العالم ، العدد: ٥١٢، كانون الأول ١٩٩٢. ٢٣- محمد سبيلا، في الأساس الفلسفي للآيديولوجيات السائدة والمتداولة ، جريدة الشرق الأوسط، العدد: ١٢٨١٢، نيسان ١٩٩٨. ٢٤-الدكتور محمد السيد سعيد، إشكالات التعثر الديمقراطي في العالم العربي، مجلة قضايا دولية، العدد: ٣٢٨، السنة السابعة، ١٩٩٦. ٢٥-الدكتور محمد صفى الدين خربوش، التعددية الحزبية في الوطن العربي، مجلة قراءات سياسية، السنة الرابعة، العدد: ٣، صيف ١٩٩٤. ٢٦-الدكتور هادى شلبى، الإنتقال إلى التعددية السياسية، مجلة قيضايا دولية، العدد: ١٩١، السنة الرابعة، ١٩٩٣. ٢٧- هشام أحمد، العمل الإسلامي بين الطرح السياسي والحضاري، مجلة قضايا دولية، العددان (٢٣٠-٢٣١)السنة الخامسة، ١٩٩٤. ٢٨- مشام أحمد، التعددية في الرؤية الإسلامية، مجلة قضايا دولية، العدد: ٢٥٩. أغسطس، ١٩٩٥. ٢٩-نبيه سليم، التنمية البشرية في العراق، مجلة الثقافة الجديدة، العدد:٢٧٥، آذار؛ نیسان ۱۹۹۷.

رابعا: المعاجم والموسوعات ١-لسان العرب، إبن المنظور، دار راصد، بيروت ، ط١، ١٩٩٧ ٢-موسوعة علم الإجتماع، إحسان محمد الحسن، دار العربية للموسوعات، بيروت ، ط۱، ۱۹۹۹. ٣-المعجم الحديث للتحليل السياسى، جيوفر روبرت، و ألستر إدوارد، ترجمة: سمير عبدالرحيم الجلبي دار العربية للموسوعات، لبنان، بيروت، ط١ ١٩٩٩. ٤--موسوعة السياسة، الدكتور عبد الوهاب الكيـالي، المؤسـسة العربيـة للدراسـات والنشر، سروت، ط٢ ١٩٩١. ٥-قاموس المحيط ، فيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، لبنان ببروت، ط٦، ١٩٩٨. ٦--- المنجد في اللغة والإعلام ، لويس معلوف، دار المشرق، لبنان، بيروت، ط٣٨، . .... ٧-موسوعة العلوم السياسية، الدكتور محمد محمود ربيع، الدكتور إسماعيل صبری مقلد، جامعة كويت، ط۱، ١٩٩٤. ٨–الموسـوعة الإسـلامية العامـة، الـدكتور محمـود حمـدي زقـزوق، وزارة الأوقـاف المصرية، القاهرة، ط١ ٢٠٠١. ٩ - موسوعة علم السياسة، الدكتور مصطفى عبدالله خشيم، دار الجماهيرية للنشر. والتوزيع ، ليبيا، ط١، ١٩٩٤. ١٠-موسوعة قواعد اللعبة السياسية، الدكتور نبيل راغب، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ط١ ٢٠٠٢. ١١-الموسوعة القانونية العراقية، دار العربية للموسوعات، لبنان، بيروت، دون سنة طبع.

٣-المنهاج الثقافي المركزي، الكتاب الأول، القيادة القومية، مكتب الثقافة والإعلام، بغداد، ۱۹۸۵. ٤-المنهاج الثقافي المركزي، الجزء الأول، القيادة القومية، مكتب الثقافة والإعلام. بغداد ، ۱۹۸۷. ٥- في التنظيم والتربية الحزبية، القيادة القومية، مكتب الثقافة والإعلام، بغداد، .1988 ٦-الديمقراطية في العراق الرسالة والممارسة، القيادة القومية، مكتب الثقافة والإعلام، بغداد، أيلول ١٩٩٤. ثانيا: المصادر باللغة الكوردية أولا: الكتب ١-الدكتور ألبرت عيسى، قراءة البعث للفاشية التأريخية، مطبعة رون، سليمانية، ط ۲۰۰۶ ثانيا: البحوث والمقالات ١-الـدكتور أحمـد نقيـب زاده، دور وسـلوك ووظـائف الأحـزاب في المجتمعـات المعاصرة، الترجمة إلى اللغة الكوردية، كوهدار محمد، مجلة (سه نته رى برايه تى) العدد: ١٢، نهاية حزيران ١٩٩٩. ٢-الدكتور جواد أطاعت، التربية والتنمية (باللغة الفارسية) ، ترجمة: إبراهيم شيخ شرفي ، مجلة (سنته رى برايتى) العدد:٢٥، خريف ٢٠٠٤. ٣-صمد بيتواتى، عبدالواحد أحمد، مشكلات التخلف في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد: الأول، السنة الثالثة، نيسان ١٩٩٤. ٤-مريبوان وريبا قبانع، خيبام صندام، جريبدة (هاولاتي) العندد: ١٣٦، الأربعاء ٥-هيوا طالباني، البعث وعسكرة العراق، مجلة السياسة الدولية، العدد: ١٤، السنة الرابعة، تمور ١٩٩٥. 7-هيوا طالباني، سياسة العراق الإقتصادية، مجلة السياسة الدولية، العدد: ٣، السنة الثانية، تشرين الأول١٩٩٥.

ثالثا: المصادر باللغة الفارسية

أولاً: الكتب

١-أسفنديار رستكار، إقتصاديات العالم إلى سنة ٢٠٠٠، مؤسسة وزارة الخارجية للطبع والنشر، طهران، ط١ ١٩٩٩٠. ٢-الدكتور حجة الله الأيوبي، ظهور وإستمرار الأحزاب السياسية في الغرب، مركز سروش الثقاف، طهران، ط٢، ٢٠٠٣. ٣-الدكتور حسين بشيريه، علم الإجتماع السياسي، مؤسسة (نشر) للطباعة والنشر، طهران، ط٩ ٢٠٠٤. ٤-حسين على نوذرى، الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، مركز نشر (كستره)، طهران، ط۱ ۲۰۰۲. ٥-الدكتور سيد محمد خاتمي، الأحزاب ومجالس الشوري، مركز نشر (طرح نوين) طهران، ط۱ ۲۰۰۱. ثانياً: البحوث والمقالات أ-عبد الرضا همدانى، أسباب عدم تشكيل الأحزاب السياسية في الكويت، مجلة الشرق الأوسط، السنة التاسعة، العدد: ١٩، شتاء ٢٠٠٢ رابعا: المصادر الألكترونية ١- آية الله محمد حسين الشيرازي، الشوري في الإسلام www.alshirazi .com ٢-رانيا نبيل زهران، هبة رؤف عزت، البيئة من مركزية الإنسان والطبيعة إلى الإستخلاف، ۲۰۰٤/۲۰/۲۰www.islamonline.net ۳- سميع محسن، التعددية ونظام حكم الحزب الواحد، WWW.rch.org Y++E/A/1 ٤-الدكتور محمد السامرائي، العولمة السياسية ومخاطرها على الوطن العربي، r..r/o/rowww.wahdah.net ٥-الدكتور نصر محمد عارف، أزمة الأحزاب السياسية في مصر، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، ٢٠٠٤/٩/٢www.ahram.org.com ٦- الدكتورة هالة مصطفى، الأحزاب السياسية، مركز الأهرام للدراسات السيباسية والإستراتيجية، ٢٠٠٣/٩/٢٨www.ahram.org.com

